كليـــــة الآداب
قســـم الـتـاريـــخ

كلية الآداب جامعة بنها

الحياة الاقتصادية والاجتماعية فى الأندلس فى عهدى ملوك الطوائف والمرابطين من خلال كتاب فتاوى ابن رشد الفقيه

(٤٥٠-٥٢٠هـ / ١٠٥٨-١١٢٦م)

دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير فى التاريخ الإسلامى

(نظام الساعات المعتمدة)

إعداد الباحثة

آية محمد حلمى يوسف الجندى

إشراف

الأستاذ الدكتور
عفيفى محمود إبراهيم
أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية
كلية الآداب- جامعة بنها

الأستاذ الدكتور
صفاء حافظ عبد الفتاح
أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية
كلية الآداب- جامعة بنها

١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م

obeikandl.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾

صدق الله العظيم

التوبة: الآية (١٠٥)

obeikandl.com

جامعة بنها

كلية الآداب

ادارة الدراسات العليا والبحوث

قرار لجنة المناقشة والنتيجة
ماجستير (ساعات معتمدة)

بناء على موافقة الجامعة بتاريخ :- ٢٢ / ٦ / ٢٠١٥م

اجتمعت اللجنة المشكلة من الأساتذة:

١.	أ.د/ عفيفى محمود ابراهيم	أستاذ التاريخ الاسلامى المتفرغ بالكلية	مشرفا ورئيسا
٢.	أ.د/ صفاء حافظ عبد الفتاح	أستاذ التاريخ الاسلامى المتفرغ بالكلية	مشرفا
٣.	أ.د/ سليمان عبد الغنى مالكى	أستاذ التاريخ الاسلامى بجامعة الطائف	مناقشا
٤.	أ.م.د/ أمينة أحمد الشوربجى	أستاذ التاريخ الاسلامى المساعد بكلية بنات عين شمس	مناقشا

وذلك في تمام الساعة الحادية عشر يوم الثلاثاء الموافق ٤/ ٨ / ٢٠١٥ بمقر الكلية لمناقشة الرسالة المقدمة من : الطالبة / آيه محمد حلمى يوسف الجندى في الآداب من قسم التاريخ

(ساعات معتمدة) تخصص: تاريخ اسلامى

اسم الموضوع " الحياة الاقتصاديه والاجتماعية فى الأندلس فى عهدى ملوك الطوائف والمرابطين من خلال كتاب فتاوى ابن رشد الفقيه ٤٥٠-٥٢٠ هـ / ١٠٥٨-١١٢٦م "

بإشراف أ.د / عفيفى محمود ابراهيم

أ.د/ صفاء حافظ عبد الفتاح

وقد أتم الطالب عدد ساعات الرسالة ومقدارها (٣٤ساعة)

واجازة الرسالة (✓) عدم اجازة الرسالة ( ) وبعد مناقشة الطالب علنيا فى موضوع البحث ومنهجه وافقت اللجنة على منح الطالب/ الطالبة / آيه محمد حلمى يوسف

-وقد اجتاز الطالب الساعات النظرية للماجستير وقدرها (١٦ ساعة) وحصل على GPA ٣,٧٥

اعضاء اللجنه

أ.د/ عفيفى محمود ابراهيم	
أ.د/ صفاء حافظ عبد الفتاح	
أ.د/ سليمان عبد الغنى مالكى	
أ.م.د/ أمينة أحمد الشوربجى	

obeikandl.com

البيانات
الأساسية للرسالة

اسم مقدم الرسالة	آية محمد حلمي يوسف الجندي .	
عنوان الرسالة	عربي	الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الأندلس في عهدي ملوك الطوائف والمرابطين من خلال كتاب فتاوى ابن رشد الفقيه (٤٥٠-٥٢٠هـ/١٠٥٨-١١٢٦م).
	إنجليزي	The Economic and Social Life in Al-Andalous in The Taifa and Al-Moravids eras, Quoted from Fatawa Ibn Rushd AL-faqeeh book (450-520 AH / 1058-1126 AD).
الكلية والقسم	كلية الآداب - قسم التاريخ .	
الدرجة العلمية	الماجستير .	
تاريخ المنح	٤/٨/ ٢٠١٥م .	
لجنة الإشراف	ا.د/ عفيفي محمود ابراهيم .	
	ا.د/ صفاء حافظ عبد الفتاح .	

obeikandl.com

ملخص الرسالة
باللغتين العربية والإنجليزية

ملخص الرسالة باللغة العربية

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح شكل الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الأندلس خلال الفترة موضوع الدراسة (٤٥٠-٥٢٠هـ/١٠٥٨-١١٢٦م) وذلك من خلال كتاب فتاوى ابن رشد الجد، حيث يعد الكتاب من أهم كتب النوازل في بلاد المغرب والأندلس في تلك الفترة، وتضمن وصف الحياة الاقتصادية والاجتماعية من خلال مشاكل وأحداث وقعت، لذا حملها فلجأوا لابن رشد للفصل فيها وإعطاء الحكم الشرعي.
إن الأهمية التاريخية لكتاب الفتاوى ترجع إلى أهمية الفترة التاريخية التي يشملها الكتاب، حيث تمتد من نهاية عهد ملوك الطوائف وبداية عهد المرابطين. وهي تعد من أهم فترات التاريخ الأندلسي نظراً لاضطراب الأوضاع السياسية فيها حيث نجد أن الوضع السياسي لبلاد الأندلس قد ألقى بظلاله على الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وهذا يتضح من خلال كتاب الفتاوى.

ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية

The study aims to clarify the form of economic and social life in Andalucia during the period under study (450-520AH/1058-1126 AD), through fatawa Ibn Rushd book The grandfather. The book is one of the most important books of Nawazel in Maghreb and andalusia in that period, it includes description of economic and social life through out problems and events that happened to the people at this time, so they refuge to Ibn Rushd to separate between them. The historical importance of fatawa book, is due to the importance of the historical period which covered by the book. The political situation of Andalusia country at this time, casted it's shades on the economic and social life, also this is evident through the fatawa book.

ملحوظة : لا يجب أن يتعدى ملخص الرسالة باللغة العربية (نصف الصفحة وملخص الرسالة باللغة الأجنبية النصف الآخر للصفحة).

إهـــداء

إلى من ساندتنى فى دربى وشجعتنى على رحلتى ..

إلى رمز الحب والتفانى فى حياتى ...

إلى أمى الحبيبة

****

إلـــى فخـــرى وكبريائـــى ...

إلى أبى العزيز

****

إلى سندى فى هذه الحياة...

إلى أخى أسامة

****

إلى شقيقاتى وتوأم روحى وبناتى الصغيرات...

إلى إسراء وندى

(أهدى لكم جميعاً هذا العمل)

obeikandl.com

شُكرٌ وتقديرٌ

بعد شكر الله عز وجل وحمده على توفيقه لى فى إنجاز هذا البحث, فله سبحانه وتعالى الفضل أولاً وأخيراً.

أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والامتنان والعرفان إلى أستاذى الجليل **الأستاذ الدكتور/ عفيفى محمود إبراهيم**- أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية الآداب جامعة بنها، الذى لا يسعنى أن أوفيه حقه مهما أوتيت من ألوان البلاغة لما أولانى من رعاية وحسن توجيه وتشجيع، حيث أفسح لى صدره للسؤال والاسترشاد رغم كثرة مشاغله, فقد كان لنا بمثابة الأب، فخالص شكرى وتقديرى لسيادته، جزاه الله عنا وعن العلم خير الجزاء وأسأل الله أن يبارك له فى صحته وذريته.

كما لا يسعنى إلا أن أتوجه بخالص شكرى وتقديرى إلى **الأستاذة الدكتورة/ صفاء حافظ عبد الفتاح**- أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية الآداب جامعة بنها, والمشرف المشارك على هذه الرسالة.

وأتوجه بخالص شكرى وتقديرى وامتنانى **للأستاذ الدكتور/ سليمان عبد الغنى مالكى**- أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية التربية جامعة الطائف، لتفضله بالموافقة على مناقشة الرسالة على الرغم من كثرة مشاغله، فلسيادته جزيل الشكر وجزاه الله عنا وعن العلم خير الجزاء.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير والامتنان **للأستاذة الدكتورة/ أمينة الشوربجى**- أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية البنات جامعة عين شمس, لتفضلها بالموافقة على مناقشة الرسالة على الرغم من كثرة مشاغلها, فلسيادتها جزيل الشكر وجزاها الله عنا وعن العلم خير الجزاء.

كما أتوجه بخالص شكرى وتقديرى وامتنانى إلى أساتذتى أعضاء هيئة التدريس بقسم التاريخ بكلية الآداب جامعة بنها، أختص منهم **أستاذى الدكتور/ أيمن إبراهيم**، وذلك لما قدمه لى من توجيهات، كما أتوجه بالشكر إلى الدكتور أحمد حمد خير الدين على تقديمه لى يد العون فى بداية دراستى، أيضاً أتوجه بالشكر إلى أستاذتى **ومُعلمتى الأستاذة/ أمل ختعن**، على تقديمها لى يد العون والمساعدة فى المراجعة اللغوية للدراسة, وفى النهاية أتقدم بالشكر والتقدير إلى زملائى من الباحثين على مساندتهم الدائمة لى أثناء العمل على هذا البحث.

obeikandi.com

فهـــرس المحتـــويـــات

الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
المقدمـــة	١
دراسة تحليلة لأهم المصادر والمراجع	٧
التمهيـــــد	١٠
▪ التعريف بالنوازل	١١
▪ الفتاوى وشروط المفتى	١٣
▪ صيغة السؤال عن النازلة	١٦
▪ إهتمام المستشرقين والعرب بدراسة النوازل	١٦
▪ الاعتراضات والانتقادات التى تعرضت لها النوازل	١٨
▪ خصائص النوازل وأهداف دراستها	١٩
▪ انتشار المذهب المالكى فى الأندلس	٢١
▪ أسباب انتشار المذهب المالكى فى الأندلس	٢٥
▪ القضاة وفقهاء المالكية بالأندلس فى عصر ملوك الطوائف والمرابطين	٢٦
▪ منصب قاضى الجماعة وإختصاصاته	٢٧
▪ مكانة الفقهاء والقضاة فى بلاد الأندلس	٢٩
▪ المدح والذم الذى تعرض له الفقهاء من قبل الشعراء والعامة	٣٢
الفصل الأول ١ التعريف بابن رشد وأحوال الأندلس فى عصره (٤٥٠-٥٢٠هـ / ١٠٥٨-١١٢٦م)	
أولاً : التعريف بالقاضى ابن رشد الجد	٣٥
▪ مولـــده ونشأتـــه	٣٥
▪ شيوخـــه وتلاميـــذه.	٣٧
▪ ألقابـــه وصفاتـــه	٣٩
▪ مكانته العلمية ومؤلفاته	٤٠
▪ الوظائف والمناصب التى تولاها	٤١
▪ تركه لمنصب قاضى الجماعة	٤٢

obeikandi.com

الموضـــــــــــــوع	الصفحة
▪ سفارة ابن رشد إلى المغرب وفتوى تغريب النصارى	٤٣
▪ وفـــاة ابـــن رشـــد الجـــد	٤٥
▪ التعريف بكتاب فتاوى ابن رشد	٤٦
▪ مشكلة الخلط بين ابن رشد الجد وابن رشد الحفيد	٤٨
ثانياً: سمات العصر الذى عاش فيه ابن رشد	٥٢
▪ ملوك الطوائف والنصارى الأسبان	٥٣
▪ ابن رشد في ظل بنو جهور بقرطبة	٥٥
▪ ابن عباد واستيلائه على قرطبة	٥٦
▪ استدعاء النصارى المعاهدون لألفونسو السادس	٥٨
▪ موقف علماء الأندلس واستنجادهم بالمرابطين	٥٩
▪ المرابطون في الأندلس حتى ٥٢٠هـ	٦١
▪ الجانب الاقتصادى والثقافى خلال عصر ابن رشد	٦٥
الفصل الثاني ٢ **الحياة الاقتصادية فى الأندلس من خلال الفتاوى**	
أولاً: مسائل الزراعة	٦٨
⮨ الملكية الزراعية وأنواع الأراضى	٦٨
▪ الضيـــاع	٦٨
▪ الجنـــات	٧٠
▪ أراضـــى الأحبـــاس	٧٢
▪ أراضى الهبات والصدقات	٧٣
▪ أراضـــى المشـــاع	٧٤
⮨ كراء (إيجار) الأراضى	٧٤
⮨ الشراكة فى الزراعة	٧٥
▪ المـــزارعـــة	٧٦
▪ المـــغـــارســـة	٧٨
⮨ بعض المشاكل التى كانت تقابل المزارعين	٧٩
⮨ الرى ومصادر المياه فى الأندلس	٨٠
▪ السواقـــى	٨٢
▪ القنـــوات	٨٤
▪ الآبـــار	٨٥
▪ العيـــون	٨٧

obeikandl.com

الموضـــــــــــــوع	الصفحة
↩ الأرحاء ومشاكل الرى	٨٨
↩ المحاصيل الزراعية	٨٩
▪ الحبوب من قمح وشعير وأرز	٩٠
▪ العنـــب "الكرم"	٩١
▪ النخـــيـــل	٩٢
▪ الكتـــــان	٩٢
▪ الزيتـــون	٩٢
▪ محاصيل أخرى (الورد-النشم)	٩٣
↩ حصاد المحاصيل	٩٣
ثانياً : مسائل الرعى وتربية الحيوانات	٩٤
▪ الدواب "الخيل البغال"	٩٤
↩ الخيـــــل	٩٥
↩ الماشية "البقر الأغنام الشاه"	٩٦
↩ الإبـــــل	٩٦
↩ تربيـــة الطيـــور	٩٧
↩ الرعـــــى	٩٧
↩ تربية الحيوانات الأليفة "الهررة"	٩٨
↩ الحشرات الاقتصادية "دودة الحرير- القز"	٩٨
↩ تجـــارة الـــدواب	٩٩
ثالثاً : مسائل الصناعة	١٠٠
↩ صناعة الحرير والغزل	١٠١
↩ الصباغة وحياكة الملابس	١٠١
↩ صناعة طحن الغلال	١٠٢
↩ صناعة الحلى	١٠٤
↩ صناعات أخرى "خل خمر- زيوت ورق"	١٠٦
رابعاً : التجـــارة والمعامـــلات	١٠٧
↩ التجـــــارة الداخلـــية	١٠٨
▪ الأســـواق والحوانيـــت	١٠٨
▪ القيساريـــات	١٠٩

obeikandi.com

الموضـــــــــــــوع	الصفحة
↩ أنـــواع البيـــوع	١٠٩
▪ بيـــع النقـــد	١١٠
▪ بيـــع المرابحـــة	١١٠
▪ بيـــع الأجـــل	١١١
▪ التبايع بالطعام (المقايضة)	١١٢
▪ بيـــع المضغـــوط	١١٣
▪ بيـــع الثنيـــا	١١٤
↩ الغـــش التجـــارى	١١٥
↩ بيع وتأجير العقارات والأملاك	١١٦
↩ الشراكة والوكالة فى الأملاك	١١٨
↩ التجـــارة الخارجيـة	١٢٠
↩ الفنـــادق	١٢١
خامساً : العملة والصرف	١٢٢
↩ الدينـــار العبـــادى	١٢٢
↩ الدينار المشرقى الشرقى	١٢٣
↩ الدينـــار المرابطـــى	١٢٣
↩ الدراهم الثلثية والثمنية	١٢٤
↩ القراريـــط اليوسفيـــة	١٢٤
↩ مشاكـــل العملـــة والصـــرف	١٢٤
سادساً : أثر الأوضاع السياسية فى الحياة الاقتصادية	١٢٥
٣ الفَصْلُ الثَّالِثُ	
الحياة الاجتماعية من خلال الفتاوى	
أولاً : القرى والمدن فى الأندلس	١٢٨
▪ شكل المنازل فى الريف والمدن	١٣٠
▪ المبانى الأساسية فى المدينة الإسلامية	١٣٢
أولاً : المساجـــد	١٣٢

obeikandi.com

الموضـــــــــــــوع	الصفحة
ثانياً: الحمامـــــات	١٣٤
ثالثاً: الأفـــــران	١٣٥
رابعاً: المقابـــر	١٣٥
فئات من المجتمع الأندلسى	١٣٦
أولاً: طبقة الخاصة	١٣٦
← الأمـــراء والحكـــام	١٣٦
← العائلات المشهورة بالعلم والثراء	١٣٨
ثانياً: طبقـــة أهـــل الذمـــة	١٣٩
ثالثاً: العبيـــد والجـــوارى	١٤١
رابعاً: فئـــة الجنـــد	١٤٧
خامساً: الأســـــرى	١٤٨
بعض الوظائف التى ورد ذكرها فى الفتاوى	١٤٩
← القاضى ومعاونيه	١٤٩
← الإمام والعاملين بالمسجد	١٥٤
السدنة أو العاملين فى المسجد	١٥٥
← الشرطـــــة	١٥٦
← المـــــؤدب	١٥٦
← الأجراء (الحصادين المكارى الراعى)	١٥٧
← السماســـرة والدلالـــين	١٥٨
← الكاتب صاحب الوثائق	١٥٩
← بعض الوظائف التى ورد ذكرها بصورةعابرة	١٥٩
ثالثاً: الأسرة وأهم المشكلات الاجتماعية	١٦٣
← المـــرأة فـــى الأندلـــس	١٦٣
← الـــزواج وتكويـــن أســـرة	١٦٤
▪ المهـــر والشـــوار	١٦٦
▪ شروط تضعها المرأة فى عقد الصداق	١٦٨
← الأنكحـــة الفاســـدة	١٦٩

obeikandi.com

الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
↩ الطلاق والخلع وحضانة الأبناء	١٧٠
▪ قضايا المواريث والوصايا	١٧٣
▪ الوصى والوصايا	١٧٥
رابعاً: قضايا الرعاية الاجتماعية	١٧٦
↩ الزكـــاة والصدقـــــة والهبـــات	١٧٦
↩ الأحبـــــاس	١٧٧
خامساً: عادات وتقاليد المجتمع	١٧٩
↩ الملابـــــس	١٧٩
↩ العلاقات الاجتماعية بين الأسرة والجيران	١٧٩
↩ بعض وسائل التسلية	١٨٠
↩ بعض الأدوات التى استخدمها الأندلسيون	١٨١
↩ الأعياد والمناسبات الدينية	١٨١
↩ بعض الأمراض وطرق علاجها	١٨١
سادساً: بعض مظاهر الفساد فى المجتمع	١٨١
↩ سوء الأخلاق فى المجتمع	١٨١
↩ سوء استخدام السلطة واستغلال النفوذ	١٨٢
↩ الدعاوى الفاسدة الهدامة	١٨٣
سابعاً: الفرق الكلامية	١٨٥
الخاتـمـــــة	١٨٧
الملاحـــــق	١٩١
قائمة المصادر والمراجع	٢٢١

obeikandi.com

المقدمة

obeikandl.com

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، الصادق الامين، أما بعد،،

لا شك أن التاريخ الإسلامى يتميز بثرائه بالكتب والمصادر التاريخية الهامة التى نقلت لنا أهم أحداث التاريخ الإسلامى على ألسنة من عايشوا تلك الأحداث أو وصلت لهم عن طريق الروايات الشفهية، وبالرغم من ذلك فإن هناك بعض الأحداث التى وصلت لنا بصورة مبالغ فيها أو بصورة مُضللة إما رغبة لتقليل شأن الحدث أو كنوع من المحاباة للسلطات الحاكمة، فغالباً ما تخضع كتابة التاريخ لأهواء كُتابها.

وعلى الرغم من ذلك فإن المشكلة تكمن هنا فى أن كُتّاب تلك المصادر، ولوا اهتمامهم على الجانب السياسى دون غيره من الجوانب الأخرى، مما جعل الصورة التى وصلت لنا عن الحياة اليومية سواء الاجتماعية أو الاقتصادية لعامة الشعب، تظهر بصورة باهتة غير مكتملة فى بعض الأحيان، ومن هنا كانت أهمية دراسة كتب النوازل تاريخياً بعيداً عن أهميتها الفقهية الدينية البحتة.

وبناء على ذلك فقد اهتم المؤرخين والباحثين فى الآونة الأخيرة بدراسة من نوع جديد، ألا وهى دراسة كتب النوازل الفقهية، وذلك بعد أن أيقنوا أهميتها التاريخية فى شتى النواحى الحضارية خصوصاً الناحية الاجتماعية والاقتصادية، فبالإضافة إلى قيمتها الدينية والتشريعية، فهى تمثل سجلاً نقياً للأحداث اليومية للفرد الأندلسى، لم يخضع لأهواء الأفراد أو مصالحهم والحقيقة إن المتصفح لكتب النوازل، يستطيع أن يستوعب سبب إهتمام الباحثين لدراستها، فهى أسئلة وقضايا متصلة بالحياة اليومية، وقعت لبعض أفراد المجتمع الأندلسى والمغربى على السواء ـــ حيث أن لفظة نوازل خاصة بهذا الجزء من العالم الإسلامى فقط ـــ ، فهى صورة عاكسة لحياة الأفراد اليومية فى الأندلس، فكتب النوازل تُترجم مشاكل ومعاناة الأفراد اليومية، تلك المشاكل التى استنفرت لديهم ضرورة معرفة حُكم الدين فيها، مما جعلهم يلجأوا إلى القضاة وأئمة الفقه.

تمثلت هذه المشاكل فى مشاكل الفلاحين والمزارعين حول تنظيم السقاية وغيرها من أمور الزراعة، ومشاكل التجارة والبيع والشراء وغش بعض التجار، ومشاكل تعدد أنواع العملة

obeikandl.com

وتغيرها وإلغاؤها فى بعض الأوقات وأسعار الصرف المتذبذبة، وبعض القضايا الدينية المتعلقة بالصلاة والصوم، وغيرها من الأمور التى سنتطرق لها داخل الدراسة، على أن ذلك لا يعنى التقليل من أهمية الناحية السياسية، ففى الحقيقة إن الوضع السياسى فى أى بلد يؤثر بالسلب أو بالإيجاب على الناحية الاقتصادية والاجتماعية فيها، وهذا ما سنراه واضحاً من خلال بعض النوازل التى استفتى أصحابها فيها ابن رشد الفقيه (٥٢٠هـ / ١١٢٦م).

ويعد كتاب "فتاوى ابن رشد"، لأبى الوليد محمد رشد القرطبى المالكى (٥٢٠هـ/ ١١٢٦م) موضوع دراستنا، من أهم كتب النوازل فى بلاد المغرب والأندلس، ليس فقط لما يحويه من معلومات مهمة فى الناحية التاريخية، ولكن أيضاً لأنه يمثل فترة تاريخية حرجة وغير مستقرة بالمرة من تاريخ المغرب والأندلس، فهى فترة تشهد سقوط ممالك وقيام ممالك جديدة، فهى تمثل نهاية ملوك الطوائف بأفعالهم التى جرت بلاد الأندلس إلى متاهات لم تستفيق منها إلا قليلاً فى عهد المرابطين، فعلى الرغم من شهادة كتب التاريخ بأن فترة ملوك الطوائف تمثل تقدماً فى الناحية الحضارية لبلاد الأندلس، إلا أننا لا يمكن أن نتغاضى عن فشلهم سياسياً وضعفهم ولجوئهم إلى النصارى الأسبان للاستعانة بهم على أبناء جلدتهم، فقد شتتوا وقسموا دولة الإسلام فى الأندلس.

وعلى جانب أخر فإنها تمثل بداية دولة فتية قامت على الناحية المقابلة لبلاد الأندلس، تلك هى دولة المرابطين "الملثمين"، حيث تعلقت بهم الآمال للخروج من تلك النكبة، حيث رآى بعض ملوك الطوائف وبعض أولى الأمر الأندلسيين فيهم الخلاص من إذلال وجرآة النصارى الإسبان والوقوف فى وجه غاراتهم وتعديهم على ممالك المسلمين، وزحفهم على بلاد الأندلس دون أى رادع وسقوط المدن الإسلامية الواحدة تلو الأخرى بأيديهم، ولم يتوقف هذا الزحف إلى بدخول المرابطين وقضائهم على ملوك الطوائف، وإعلان الأندلس ولاية تابعة لهم، حيث استطاع المرابطين إلى حدٍ كبير تجميع شمل مسلمى الأندلس، وتأجيل انهيار مملكة المسلمين هناك لعدة قرون قليلة.

بالإضافة إلى ما سبق فإن مكانة ابن رشد الفقيه الجد (٥٢٠هـ/١١٢٦م) العلمية فى بلاد المغرب والأندلس آنذاك، تجعلنا نعول على دراسة هذا الكتاب من الناحية التاريخية، حيث أنه تمتع بمكانة عالية ونفوذ كبير وسط العامة والخاصة والفقهاء على حدٍ سواء، فلجأ إليه الأمراء من المرابطين يستفتوه، ولجأ إليه الفقهاء وكبار القضاة ليزيل عنهم سوء فهم أو يوضح

لهم حكماً شرعياً لأحد المسائل، أو قد يحدث أن تقف مسألة أو نازلة فى وجه أحد الفقهـــاء ولا يستطيع إلى حلها سبيلاً، فيلجأ إلى إمام العصر فى المالكية آنذاك- ابن رشد- ليجـــد لـــه حـــلاً ويزيل عنها سوء الفهم ويوضحها.

وعلى ضوء ما سبق يمكننا أن نخلص إلى أن فتاوى ابن رشد، ترجع أهميتها إلى سببين رئيسيين، السبب الأول أنها تمثل مرحلة مهمة تاريخياً وسياسياً فى تاريخ بلاد المغرب والأندلس والسبب الثانى يرجع إلى الأهمية الدينية التى حظى بها صاحبها ابن رشد بين العامة والخاصـــة من الناس، هذا وتجدر الإشارة إلى أن فتاوى ابن رشد والتى كتبها تلميذه ابن الوزان، قـــد تـــم تحقيقها مرتين:

- **الأولى:** كرسالة دبلوم الدراسات العليا فى الشريعة الإسلامية، وهى تحت عنوان مسائل أبى الوليد ابن رشد (الجد)، وهى تحقيق محمد الحبيب التجكانى، وتقع فى مجلدين، وقد اعتمد المحقق فى تحقيقه على ست نسخ خطية.
- **الثانية:** كرسالة دكتوراة فى العلوم الإسلامية، وهى تحت عنوان "فتاوى ابن رشد، وهى تحقيق المختار بن الطاهر التليلى، وتقع فى ثلاثة أجزاء، وقد اعتمد فى تحقيقـــه علـــى ثلاث نسخ خطية- كانت موزعة ما بين باريس وتونس والرباط بالمغرب- بالإضـــافة إلى تجميعه لفتاوى لم تذكرها المخطوطات.

وقد اعتمدنا فى دراستنا للفتاوى على التحقيق الثانى، حيث اعتقدنا أنه مـــن الافـــادة أن نعتمده لانفراده بحوالى مئة فتوى لابن رشد قام بتجميعهم المحقق من الكتب الفقهية الأخرى.

الدراسات السابقة التى تناولت فتاوى ابن رشد الجد موضوع الدراسة:

أولاً: دراسة للدكتور إحسان عباس عن فتاوى ابن رشد وذلك من خلال كتابه "بحوث ودراسات فى الأدب والتاريخ"- المجلد الثانى- حيث أشار إلى مكانة ابن رشـــد وذكـــر الصـــيغة الفقهية لعدد مُختار من الفتاوى من خلال الكتاب، ولم يقم بدراستهم حضارياً.

ثانياً: بحث بعنوان "مسائل ابن رشد" للدكتور عبد العزيز الأهوانى، بمجلة معهد المخطوطـــات العربية، المجلد الرابع، الجزء الأول، حيث اختار أيضاً عدد من الفتاوى وقام بعرضها.

ثالثاً: نشر الدكتور كمال السيد أبو مصطفى بحثاً بعنوان "صور من المجتمـــع الأندلســـى فـــى عصرى الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن رشد القرطبى"، وذلك ضمن كتـــاب دراسات أندلسية فى التاريخ والحضارة، وقد تناول عدداً من الفتاوى المختلفة من الكتاب والتى درسها من الناحية التاريخية.

openkanal.com

رابعاً: دراسة للدكتور محمد المغراوى بعنوان "مسائل فى العملة والصرف والأسعار فى العصر المرابطى من خلال فتاوى ابن رشد"، ضمن منشورات كلية الأداب والعلوم الانسـانية بالرباط.

خامساً: تتمثل الدراسة الخامسة والأخيرة لكتاب فتاوى ابن رشد، فى رسالة دكتوراة فى الفقـه، وهى تحت عنوان "اختيارات ابن رشد الجد الفقهية فى الأقضـية والشـهادات جمعـاً ودراسة"، وهى دراسة من الناحية الفقهية وليست التاريخية، ولكن الباحثة رأت ضرورة ذكرها ضمن الدراسات السابقة.

لقد تطرقت الدراسات السابقة إلى عرض الفتاوى فقط أو تحقيق عدد مختار منهـا، أو دراستها من الناحية الفقهية، أو اختيار بعضها ودراسته دراسة تاريخية كالدكتور كمال السيد أبو مصطفى والدكتور محمد المغراوى، ولكن تلك الدراسات لم تشمل جميع الفتاوى وإنما أخضعت عدد معين من الفتاوى لدراسته تاريخياً.

صعوبـــات الدراســة:

لقد واجهت الباحثة خلال تلك الدراسة عدداً من الصعوبات والتى تمثلت فى: صـعوبة فهم بعض المصطلحات اللغوية والفقهية، وقد تم التغلب على المصطلحات اللغوية عن طريـق استخدام عدد من المعاجم العربية، أما المصطلحات الفقهية فقد لجأت الباحثة إلى كتب التـراث الفقهية فى محاولة منها لإزالة ما التبس عليها من مصطلحات فقهية بحتة لم تسمع بها من قبـل نظراً لعدم دراستها سابقاً، بالإضافة إلى مشكلة كيفية صياغة المادة التاريخية المُستخرجة مـن النوازل وتحويلها من الصيغة الفقهية إلى تاريخية يمكن الاستفادة منها.

وتنقسم هذه الدراسة إلى:

مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول، ويعقبها خاتمة وملاحق وقائمة المصادر والمراجع:

المقدمة: واستعرضت فيها أهمية الموضوع بالنسبة للفترة التاريخية الواقع فيها، وبالنسبة لكونه دراسة تاريخية من خلال الفتاوى، بالإضافة إلى أهمية الكتاب وصاحبه الفقيه ابن رشـد، ثـم دراسة تحليلة لأهم المصادر والمراجع التى اعتمدت عليها.

التمهيد: تناولت فيه التعريف بالنوازل وأسمائها والفرق بين تلك الأسماء، والتعريـف بـالفتوى والمفتى، واهتمام المستشرقين والعرب بدراسة الفتاوى، والانتقادات التى تعرضت لها النوازل،

obeikandl.com

والهدف من دراسة النوازل وخصائصها وأهميتها، ثم تطرقت إلى القضاء والفقهاء وانتشار المذهب المالكى فى الأندلس، وخطة القضاء فى عهدى ملوك الطوائف والمرابطين، ومكانة الفقهاء والقضاة فى الأندلس، واختمته بالحديث عن أسباب انتشار المذهب المالكى فى الأندلس.

الفصل الأول: وهو بعنوان "**التعريف بابن رشد وأحوال الاندلس فى عصره (٤٥٠-٥٢٠هـ / ١٠٥٨-١١٢٦م)**"، وخصصت القسم الأول منه للحديث عن الفقيه ابن رشد الجد وعن كاتب الفتاوى تلميذه ابن الوزان ثم تطرقنا إلى مشكلة الخلط بين ابن رشد الجد وحفيده ابن رشد الفيلسوف، وفى القسم الثانى من الفصل الأول أفردته للحديث عن الوضع السياسى لبلاد الأندلس خلال الفترة موضوع دراستنا أى فى نهاية عهد ملوك الطوائف وبداية عهد المرابطين (٤٥٠-٥٢٠هـ).

الفصل الثانى: بعنوان "**الحياة الاقتصادية فى الأندلس من خلال الفتاوى**"، وتحدثت فيه عن مسائل الزراعة، حيث الملكية الزراعية وأنواع الأراضى، وكراء الأراضى والشراكة فى الزراعة، وتطرقت أيضاً إلى المشاكل التى كانت تواجه المزارعين، ثم تحدثت عن الرى ومصادر المياه فى الأندلس، وبعض أنواع المحاصيل والحصاد، بعد ذلك تناولت مسائل الرعى وتربية الحيوانات وأنواعها التى وردت من خلال الفتاوى، ثم مسائل الصناعة وعدد من الصناعات التى اشتغل بها الأندلسيون، يلى ذلك الحديث عن التجارة والمعاملات، حيث التجارة الداخلية والأسواق والحوانيت وأنواع البيوع والغش التجارى، وبيع وتأجير العقارات، والشراكة فى الأملاك، ثم التجارة الخارجية والفنادق، وتحدثت بعد ذلك عن مسائل العملة والصرف، وأنواع النقود من دنانير عبادية ومرابطية ومشرقية ودراهم وقراريط، وختمت الفصل بالحديث عن أثر الأوضاع السياسية فى الحياة الاقتصادية آنذاك.

الفصل الثالث: وهو بعنوان "**الحياة الاجتماعية فى الأندلس من خلال الفتاوى**"، وبدأت الحديث فيه عن القرى والمدن فى الأندلس، وتبعته بشكل المنازل فى الريف والمدن، ثم الحديث عن المبانى الأساسية من مساجد وحمامات وأفران ومقابر، بعد ذلك تطرقت إلى بعض فئات المجتمع التى ورد ذكرها فى الفتاوى من طبقة الخاصة سواء أمراء أو حكام والعائلات المشهورة بالعلم والثراء، ثم تحدثت عن طبقة أهل الذمة وطبقة العبيد والجوارى، ثم فئة الجند، يلى ذلك الحديث عن بعض الوظائف التى ورد ذكرها، ثم تناولت الحديث عن الأسرة وأهم المشاكل الاجتماعية، وبدأت بحديثى عن المرأة ثم الزواج والأنكحة الفاسدة والخلافات الزوجية من طلاق وخلع وحضانة الأبناء، ثم تطرقت إلى قضايا الوصايا والمواريث، ثم قضايا الرعاية الاجتماعية، والعادات والتقاليد والملابس ووسائل التسلية والاحتفالات بالأعياد، ثم تحدثت عن الفرق الكلامية

obeikandl.com

كالأشعرية، يليها بعض مظاهر الفساد فى المجتمع من مشاجرات وانحراف أخلاقى واستغلال نفوذ وبعض الأفكار الدينية الهدامة والبدع.

الخاتمة: وتناولت فيها أهم النتائج.

ثم الملاحق وقائمة المصادر والمراجع.

ويسعدنى أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذى الجليل الأستاذ الدكتور/ عفيفى محمود إبراهيم، أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية الآداب جامعة بنها، والذى لا أجد من الكلمات ما يوفيه حقه، فلم يبخل علىّ بعلمه ووقته، فقد تابع الرسالة فى كل مراحلها حتى تم إنجازها، حيث أولانى من حسن التوجيه والتشجيع، فكان لى ولزملائى بمثابة الأب، فجزاه الله عنى وعنهم كل خير.

وفى الختام أسأل الله عز وجل أن أكون وفقت فى دراسة هذا الموضوع والإلمام بكل جوانبه، فإن كان هناك تقصير فهو منى، وعذرى أن الكمال لله وحده، والله ولى التوفيق.

دراسة تحليلية لأهم المصادر والمراجع:

لقد اعتمدت فى هذه الدراسة على عدد من المصادر والمراجع والتى تنوعت ما بين مصادر تاريخية وكتب تراجم، وحتى معاجم لغوية وجغرافية نذكر أهمها، وقدتناولتها بالنقد والتحليل باستثناء كتاب فتاوى ابن رشد الجد، والذى اعتمدنا عليه فى الدراسة.

أولاً: المصـــادر:

- **ابن عذارى (ت٦٩٥هـ /١٢٩٥م)، محمد بن عذارى المراكشى: البيان المغرب فى تاريخ الأندلس والمغرب، تحقيق: ج.س كولان ؛ إ.ليفى بروفنسال، بيروت، ١٩٨٣م،** ويضم معلومات عن سقوط الدولة العامرية وقيام دول الطوائف، واعتمدت عليه فى الحديث عن ملوك الطوائف.
- **ابن سعيد (ت٦٨٥هـ / ١٢٨٦م)، عبد الملك: المغرب فى حلى المغرب، تحقيق: شوقى ضيف، القاهرة، ١٩٥٥م،** وقد احتوى الكتاب على معلومات عن أهم المدن الأندلسية وتقسيماتها وأهم من حكموها، وقد اعتمدت عليه فى الحديث عن الجهاورة فى قرطبة.
- **ابن فرحون(ت٧٩٩هـ/ ١٣٩٧م) إبراهيم بن نور الدين المالكى: الديباج المذهب فى معرفة علماء المذهب، تحقيق: مأمون بن محيى الدين الجنان، بيروت,١٩٩٦م،** ويضم تراجم لعدد كبير من علماء المذهب المالكى، وقد اعتمدت عليه فى التعريف بأغلب الشخصيات الوارد ذكرها من فقهاء وقضاة.

obeikandl.com

- **الذهبى (ت٧٤٨هـ / ١٣٤٧م)، الامام العلامة شمس الدين: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمرى، بيروت,١٩٩٠م**، وكتب الذهبى من أهم المصـــادر التى اعتمدت عليها فى تراجم العلماء والفقهاء، فهى مصادر شاملة جامعة للتراجم.
- **الضبى (ت٥٩٩هـ /١٢٠٣م)، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة: بغية الملـتمس فـى تاريخ رجال الأندلس، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، ٢٠٠٨م**، ويضم عدد كبير من تراجم العلماء والقضاة بالأندلس، وقد اعتمدت عليه أيضاً فى التعريف بالشخصيات.
- **الحميرى (ت٩٠٠هـ / ١٤٩٥م)، محمد بن عبد المنعم: الروض المعطار فى خبر الأقطار (معجم جغرافى)، تحقيق: إحسان عباس، بيروت,١٩٨٤م**، وقد اعتمدت عليه فى التعريف ببعض الأماكن من قرى ومدن فى الهوامش، حيث يصف المدن وصفاً دقيقاً، مع نبذه عـن تاريخها، وما تشتهر به فى الزراعة والصناعة والتجارة.
- **ياقوت (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، ياقوت بن عبد الله: معجم البلـدان، دار صـادر، بيـروت، ١٩٧٧م**، وهو معجم شامل وافى فى التعريف بالمدن، وقد اعتمدت عليـه وعلـى كتـاب الروض المعطار اعتماداً كاملاً فى التعريف بالمدن والقرى فى الهوامش.
- **ابن حوقل (ت٣٦٧هـ / ٩٧٧م)، أبى القاسم بـن حوقـل النصـيبى: صـورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢م**، وقد اعتمدت فى ذكر إشارات عـن الحيـاة الاقتصادية من خلال هوامش الدراسة، حيث يحتوى على معلومات عن الأسعار والتجـارة ووسائل النقل آنذاك.
- **ابن منظور الإفريقى المصرى (ت٧١١هـ/١٣١١م)، أبى الفضل جمال الدين محمـد بـن مكرم.**
- **لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت**، وقد اعتمدت عليه بالتعريف ببعض المصـطلحات التى تحتاج إلى توضيح، سواء مصطلحات اقتصادية أو لغوية.
- **المعجـم الوجيـز:**

وقد استخدمت المعجم الوجيز فى التعريف ببعض المصطلحات اللغوية، التـى التبسـت علىّ وصعب علىّ فهمها.

- **ابن رشد (ت٥٢٠هـ /١١٢٦م)، محمد بن أحمد: البيـان والتحصيـل، تحقيق: محمد حجى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ١٩٨٨م.**

openkanal.com

- **المقدمات الممهدات، تحقيق: محمد حجى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ١٩٨٨م.**
- وقد اعتمدت عليهم فى توضيح بعض الأحكام الشرعية والفقهية، المذكورة فـــى الحواشـــى، خصوصاًفى الحياة الاجتماعية فيما يخص الرقيق.
- **ابن عبدالرؤوف (ت٤٢٤هـ / ١٠٣٢م): رسالة فى الحسبة، من كتـــاب ثـــلاث رســـائل أندلسية فى الآداب والحسبة، تحقيق: ليفى بروفنسال، مطبعة المعهـــد العلمـــى الفرنســـى للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م**، واعتمدت عليه عند الحديث عن أحكام بعض الحـــرف والوظائف وما كان يلزمهم به المحتسب آنذاك.

ثانيـاً: المراجـــــع:

- **الـــزركلى: الأعـــلام، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م**، وقد اعتمدت على كتاب الأعلام فى أغلب فصول الدراسة، وذلك فى التعريف بالعديد من الشخصيات، خصوصـــاً الأمـــراء والملوك، كأمراء المرابطين مثل: يوسف بن تاشفين وعلى بن يوسف بن تاشفين.
- **إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس الاقتصادى، مؤسسة شـــباب الجامعـــة، ٢٠١٠م**، يعد من الكتب التى اعتمدت عليها فى أغلب الدراسة عند الحـــديث عـــن الحيـــاة الاقتصادية والاجتماعية، حيث يضم عدد كبير من المعلومات القيمة التى أفادت الدراسة.
- **أوليفيا ريمى كونستبل: التجارة والتجار فى الأندلس، تعريـــب: فيصـــل عبـــدالله، مكتبـــة العبيكان، ط١، ٢٠٠٢م**، واعتمدت عليه عند الحديث عن التجارة فى بلاد الأندلس، وذلـــك فى فصل الحياة الاقتصادية.
- **كمال السيد أبو مصطفى: صور من المجتمع الأندلســـى فـــى عصـــرى ملـــوك الطوائـــف والمرابطين من خلال نوازل ابن رشد القرطبى، وذلك ضمن كتاب دراسات أندلســـية فـــى التاريخ والحضارة، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٦م**، وقد تم الرجوع إلى الكتـــاب فـــى بعض المواضع خلال الدراسة خصوصاً عند الحديث عن العملة، كما تم الاستفادة من منهجه فى صياغة المادة التاريخية.
- **أحمد محمود حمد خير الدين: الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمغرب الإســـلامى من خلال كتاب فتاوى البرزلى (جامع مسائل الأحكام)**، رسالة دكتوراة غير منشورة، كليـــة الآداب، جامعة بنها، ٢٠١٢م، واستفدت من هذه الدراسة فى أسلوب معالجة الفتاوى وكيفية استخراج المعلومات التاريخية وإعادة صياغتها.

التمهيد

- التعريف بالنوازل.
- الفتاوى وشروط المفتى.
- صيغة السؤال عن النازلة.
- إهتمام المستشرقين والعرب بدراسة النوازل.
- الاعتراضات والانتقادات التى تعرضت لها النوازل.
- خصائص النوازل وأهداف دراستها.
- انتشار المذهب المالكى فى الأندلس.
- أسباب انتشار المذهب المالكى فى الأندلس.
- المدح والذم الذى تعرض له الفقهاء من قبل الشعراء والعامة.
- القضاة وفقهاء المالكية بالأندلس فى عصر ملوك الطوائف والمرابطين.
- منصب قاضى الجماعة وإختصاصاته.
- مكانة الفقهاء والقضاة فى بلاد الأندلس.

obeikandi.com

لقد حظيت كتب النوازل فى الآونة الأخيرة بعناية الباحثين بعد أن أدركوا أهمية تلك الكتب فى عكس الحياة الواقعية للمجتمعات فى المغرب والأندلس، نظراً لاحتوائها على مادة تاريخية خصبة، تشمل النواحى السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية بعيداً عن تهويل المؤرخين للأحداث التاريخية أو إخفائها أحياناً.

التعريف بالنوازل:

ينقسم تعريف النوازل إلى تعريف لغوى وهو معناها فى اللغة وتعريف إصطلاحى وهو المعنى الذى اصطلح أو اتفق عليه الباحثون وفى الغالب يتعدد التعريف الاصطلاحى تبعاً لكل باحث.

أولاً: التعريف اللغوى:

النوازل هى جمع نازلة، وتعرف فى اللغة على أنها " الشديدة تنزل بالقوم، وأصل الكلمة(النون والزاى واللام) تدل على هبوط شئ ووقوعه" (١)، قال الإمام الشافعى(٢):

ولرب نازلة يضيق بها الفتى ذرعاً وعند الله منها مخرج.

ومن ذلك القنوت فى النوازل وتعنى الشدائد التى تحل بالمسلمين، ونجد أن النازلة لابد أن تشتمل على ثلاثة معان: الوقوع، والجدة، والشدة(٣)، لذا يمكن القول أنها الشدة التى تنزل بالناس، وهى تدل على الحدوث والوقوع.

ثانياً: التعريف الاصطلاحى:

وقد تعدد التعريف الاصطلاحى تبعا لكل باحث، فهناك من يعرفها على أنها الواقعات والمسائل المستجدة التى تنزل بالعالم الفقيه، فيستخرج لها حكما شرعياً(٤)، والبعض الأخر يعرفها بأنها ليست فقهاً يذكر القواعد الشرعية المجردة فى صورة مثالية، وإنما هى وصف

---

(١) ابن منظور: لسان العرب، ج١، دار صادر، بيروت، د.ت، ص٦٥٩؛ مبارك جزاء الحربى: نماذج من فقهاء المالكية المغاربة فى تدوين النوازل الفقهية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٦٤، مارس ٢٠٠٦م، ص٢٨٧.

(٢) الشافعى: ديوان الإمام الشافعى "الجوهر النفيس فى شعر الإمام محمد بن إدريس"، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا، القاهرة، ١٩٨٨م، ص٤٠.

(٣) محمد بن حسين الجيزانى: فقه النوازل "دراسة تأصيلية تطبيقية"، مج١، دار ابن الجوزى، ط٢، ٢٠٠٦م، ص٢٠ -٢٢.

(٤) مبارك جزاء الحربى: نماذج من فقهاء المالكية فى تدوين النوازل الفقهية، ص ٢٨٧ ؛ عبدالقادر ربوح، الأحباس ودورها فى المجتمع الأندلسى مابين القرن ٤-٩هـ/١٠-١٥م، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، ٢٠٠٥ -٢٠٠٦م، ص٢٦ ؛ أنور محمود زناتى,كتب النوازل مصدراًللدراسات التاريخية والقانونية فى المغرب والاندلس، مجلة الفقه والقانون، ١٨ نوفمبر ٢٠١١، ص٢.

obeikandl.com

لأحداث كما وقعت دون تزوير ولا زيادات ولا تقليل ووصف لتطبيق الشريعة الإسلامية عليها، وهذا ما يجعل فقه النوازل غنياً بالنواحى غير الفقهية من حياة اجتماعية واقتصادية وثقافية وأحياناً سياسية تفيدنا فى الدراسة التاريخية(١)، كما تعرف على أنها القضايا والمشاكل اليومية أو الخصومات التى تقع بين الناس ومن ثم تعرض على الفقهاء أو القضاة للفصل فيها وإعطاء الحكم الشرعى(٢).

ويطلق مصطلح النوازل فى المذهب الحنفى على الفتاوى والواقعات، وهى مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عن ذلك، ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين، ومن النوازل الحنفية: نوازل أبى الليث السمرقندى(٣)، فى حين تطلق فى مصطلح المالكية خصوصاً فى بلاد المغرب والأندلس على القضايا والوقائع التى يفصل فيها القضاة طبقاً للفقه الإسلامى، كما تطلق على الأسئلة والأجوبة والفتاوى، وقد صنفت المؤلفات فى هذا الفرع من الفقه بإسم كتب النوازل، وبهذا تكون النوازل بمعنى الأقضية، هى نوازل الأحكام من المعاملات المالية والإرث وغيرها من الحقوق وما يقع فيه المشاكل والخصومات والنزاع' وغيرها من الموضوعات التى تمس حياة الناس(٤).

ليس هناك اختلاف واضح بين مصطلح الفتوى والمسألة والنازلة، ولكن اختصت بلاد المغرب والأندلس بمصطلح "النوازل"، فى حين استعمل علماء الشرق الإسلامى مصطلح الفتاوى أكثر، فهناك لائحة من الفتاوى فى "كشف الظنون" لعلماء الشام والعراق ومصر وغيرها(٥)، وهذا لا يعنى أن لفظ فتاوى أو مسائل لم يعرفه المغاربة ولكن غلب عليهم استخدام لفظة نوازل أكثر من غيره.

---

(١) أحمد اليوسفى شعيب: أهمية الفتاوى الفقهية فى كشف وقائع التجربة الأندلسية (نوازل ابن الحاج القرطبى نموذجاً)، السجل العلمى لندوة الأندلس "قرون من التقلبات والعطاءات"، القسم الأول ـــ التاريخ والفلسفة، ط١، ١٩٩٦م، ص٣٨٨.

(٢) داليا عبد الهادى: المغرب الأقصى (قضاياه السياسية والإقتصادية والإجتماعية من خلال نوازل المعيار للونشريسى)، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة المنصورة، ٢٠٠٩م، ص١.

(٣) أبى الليث السمرقندى: الإمام الفقيه المحدث الزاهد، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، أبو الليث السمرقندى، إمام الهدى، وله عدة مؤلفات، توفى ليلة الثلاثاء لإحدى عشر خلت من جمادى الأخرة، سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، فى حين ذكر الذهبى أن وفاته كانت فى جمادى الأخرة سنة خمس وسبعين وثلاث مئة، نقلاً عن القاضى شهاب الدين أحمد بن على ابن عبد الحق. (الذهبى: سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م، ج١٦، ص٣٢٢-٣٢٣ ؛ ابن قطلوبغا: تاج التراجم، تحقيق: عادل نويهض: دار القلم، ط١، ١٩٩٢م، ص٣١٠).

(٤) محمد بن حسين الجيزانى: فقه النوازل ,ص٢٠ ؛ مصطفى الصمدى: مسالك التأليف فى فقه النوازل بالمغرب الإسلامى، مجلة الذخائر العربية، السنة الثالثة، العددان ١١ـــ ١٢، ٢٠٠٢م، ص٢٠.

(٥) ابن لب الغرناطى: تقريب الأمل البعيد فى نوازل الاستاذ أبى سعيد، تحقيق: حسن مختارى – هشام الرامى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م، ج١، ص ٣٥.

obeikandi.com

وتعرف الفتاوى على أنها الأجوبة عما يشكل من المسائل الشرعية، فهى أجوبة المُفتى عن الأسئلة التى وردت عليه ليبين رأى الدين فيها، ونجد أن النوازل والفتاوى والأجوبة والمسائل والأقضية والأسئلة، كلها أسماء تُطلق على نوع واحد من الكتب الفقهية التى اهتمت بتفاصيل شئون الناس فى حياتهم اليومية فى مختلف المجالات من عبادات ومعاملات وعادات وعقائد وبدع وأخلاق، وقد نسبت هذه الكتب إلى أصحابها، فيقال: نوازل العلمى أو نوازل ابن عرضون، أو نوازل البرزلى، كما يقال فتاوى ابن رشد أو فتاوى الشاطبى، وأيضاً مسائل ابن رشد، ويقال أجوبة ابن ورد. ... وهكذا(١).

وكل ما يهمنا هنا هو أن مصطلح النوازل هو الشائع عند المغاربة نظراً لواقعيتها واختصاصها بالحدوث والحلول بالناس الذين يلجأون للفقهاء والقضاة لبيان الحكم الشرعى لها.

الفتاوى وشروط المفتى:-

يقال " أفتاه فى الامر: أى أبانه له، وأفتى الرجل فى المسألة واستفتيته فيها فأفتانى إفتاء، ويقال: أفتيت فلاناً رؤيا رآها إذ عبرتها له، وأفتيته فى مسألته إذ أجبته عنها "(٢)، والإفتاء فى الإسلام هو نوع من الإستشارة القانونية التى تسمح بفض الكثير من المشاكل من تلقاء نفس الشخص عند ظهور الحقيقة (أى عند معرفة الحكم الشرعى دون اللجوء للقضاء)(٣) وأفتى المُفتى إذ أحدث حكماً، يقول تعالى: يستفتونك قل الله يفتيكم(٤) بالإضافة إلى ما سبق فإن علم الفتوى يُعرف بأنه علم تُروى فيه الأحكام الصادرة عن الفقهاء فى الوقائع الجزئية، والفتوى تطلق على الحكم الذى وقع الإفتاء فيه كما أن الفتوى تعرف بأنها إخبار بحكم شرعى دون إلزام، وهنا نجد الفرق بين المفتى والقاضى فالمفتى لا يلزم أحد بحكمه، فى حين أن القاضى حكمه مُلزم(٥)، ومن الجدير بالذكر أن المفتى(٦) كان يقوم بدور المستشار للقاضى فى النوازل المهمة، كما أن

(١) مبارك جزاء الحربى: نماذج من الفقهاءالمالكية، ص ٢٨٧- ٢٨٨ ؛ مصطفى الصمدى: مسالك التأليف، ص ٢٠.

(٢) ابن منظور: لسان العرب، مج١٥، ص١٤٧ ؛ المازرى: فتاوى المازرى، تحقيق: الطاهر المعمورى، الدار التونسية للنشر، ١٩٩٤م، ص ٦٣.

(٣) سعد غراب: كتب الفتاوى الإجتماعية "مثال نوازل البرزلى"، حوليات الجامعة التونسية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد ١٦، ١٩٧٨م، ص ٧٣.

(٤) سورة النساء: الآية ١٧٦

(٥) اللخمى: فتاوى الشيخ أبى الحسن اللخمى القيروانى، تحقيق: حميد بن محمد، دار المعرفة، المغرب، د.ت، ص٧ ؛ المازرى: فتاوى المازرى، ص ٦٤ ؛ عمر الجيدى: مباحث فى المذهب المالكى بالمغرب، ص١٢٨.

(٦) إضافة إلى المفتين كان هناك نوع آخر من النوازل يدعى "نوازل الحكام" وهو خاص بكبار شيوخ الفقه والفتوى المشاورين – بفتح الواو-. مبارك جزاء الحربى، نماذج من الفقهاء المالكية، ص٣١٥.

الأشخاص المختصمين كانوا يستفتون الفقهاء فى نوازلهم، ويتقدمون بهذه الفتاوى للمحكمة لبيان أحقية ما يدعون [١]، أيضاً عندما يجتمع لدى الفقيه عددٌ من الأجوبة فإنه يقوم بتجميعها فى كتاب واحد، أو يقوم أحد أبنائه أو تلاميذه أو أصحابه بتعهد هذه الفتاوى بالجمع والترتيب[٢]، وفتاوى ابن رشد (ت ٥٢٠هـ) موضوع الدراسة هى من النوع الأخير حيث قام أحد تلاميذه بجمع فتاويه بكتاب واحد.

ومن الجدير بالذكر أن أهل الأندلس اشتهروا بالعلوم الفقهية وبالفتوى وعلومها خصوصاً على مذهب الإمام مالك، ولهم تصانيف كثيرة فى هذا المجال، وقد كان المفتى يؤدى مهامه فى إطار مجموعة من الشروط التى حددها العلماء، وهى: أن يكون عالماً بالأدلة التفصيلية، وملماً بالعلوم العربية، وأن يكون ماهراً فى علم أصول الفقه، ويعرف كيف يطبق النصوص على النوازل، ويعرف تنزيل الأحكام على القضايا، بالإضافة إلى أن يكون عارفاً بأحوال الناس وعاداتهم وعُرفهم مُلماً بنصوص المذهب الذى يفتى به، وأن لا يكون متسرعاً ولا مندفعاً، وأن يكون مطلعاً على أقوال وآراء الأئمة ومراجعة الكتب المتخصصة[٣].

وقد ذُكر عن أهل قرطبة أنهم لا يُقدمون أحداً للفتوى ولا لقبول الشهادة حتى يخضع لاختبار طويل، وتعقد له مجالس المذاكرة وغالباً مايكون هذا الشخص من ذوى المال والغنى خوفاً من أن يميل به الفقر إلى الطمع فيحيد عن الحق ويبيع حقوق الدين[٤]، هذا وقد تعرضت خطة الفتوى فى الأندلس أحياناً لكثير من الإهمال، وتولاها من لا يستحق، وذلك يتضح مما رواه بعض الفقهاء، فقد أشار القاضى أبو الوليد الباجى[٥] إلى رواية عن بعض المفتين الذين أفتوا بفتوى تضر أحد الأشخاص وهو غائب، ثم غيروا فتواهم سريعاً لما عاد واتضح أنهم

---

(١) ابن لب الغرناطى: تقريب الأمل البعيد فى نوازل الاستاذ أبى سعيد، ص ٣٩.

(٢) مصطفى الصمدى: مسالك التأليف، ص٢١ .

(٣) عمر الجيدى :مباحث فى المذهب المالكى بالمغرب، ط١، ١٩٩٣م، ص١٣٠.

(٤) عبدالقادر ربوح: الأحباس ودورها فى المجتمع الأندلسى، ص٢٩.

(٥) أبو الوليد التجيبى القرطبى الباجى: ذو الوزارتين أبو الوليد سليمان بن خلف القاضى، فقيه,متكلم ,أديب، شاعر,رحل وسمع بالعراق، ورجع إلى الأندلس بعد ثلاث عشرة سنة بعلوم كثيرة، روى عنه الحميدى والصدفى والطرطوشى والسبتى وأخرون، وولى قضاء بعض المواضع بالأندلس، توفى بالمرية من بلاد الأندلس سنة ٤٧٤هـ . (ابن ماكولا: الإكمال فى رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف فى الأسماء والكنى والأنساب، تحقيق: الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة، ط٢، ١٩٩٣م، ج١، ص ٤٦٨ ؛ ابن بسام: الذخيرة فى محاسن أهل الجزيرة، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ١٩٩٧م، ق٢، ص ٩٤ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمرى، دار الكتاب العربى، بيروت، ط٢، ١٩٩٠م، ج ٣٢، ص١١٣).

يعرفوه، وروى ابن حزم[١] أيضاً أنه كان عندهم مُفتٍ قليل العلم، فكان لايفتى حتى يتقدمه من يكتب الجواب، وهذا يثبت أن الفتوى لا يحسنها كل فقيه ذلك لأن علم الفتوى يحتاج إلى إمكانيات وتقنيات خاصة، فقد يختلف الحكم فى النازلة حسب اختلاف الزمان والمكان ومن أناس لآخرين حسب الأعراف والظروف، لذا عقدت القاعدة المشهورة [٢]: "لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان".

ومما يجدر ذكره أن معظم كتب النوازل لم يكن القصد منها التأليف، خصوصاً وأن معظمها لم يسجلها أصحابها وإنما تلاميذهم، ربما ذلك يعود إلى إنشغال الفقهاء يومياً بالرد على المسائل الموجهة لهم ومراجعة أقوال السابقين والبحث والتنقيب عن الإجابة والترجيح والإختيار فى الوقائع وتقريب المسائل وغير ذلك، فهى ليست بالعملية السهلة، هذا وقد عرفت بلاد الأندلس وبلاد الغرب الإسلامى إلى حدود بداية القرن السادس الهجرى مجموعة من كتب الفتاوى والنوازل والتى تتدرج فى أهميتها وقيمتها التاريخية، ويمكن اعتبار فتاوى ابن رشد من بين أهمها على الإطلاق نظراً لما تضمنته من أجوبة مهمة بالإضافة إلى أهمية ومكانة صاحبها العلمية [٣]، وعن بداية ظهور التأليف فإن المصادر التارخية وكتب النوازل أيضاً تثبت أن أوائل القرن الثالث الهجرى هو موعد ظهور التأليف– أى الجمع– فى فقه النوازل[٤]، وعلى هذا فإن الفتاوى تُعد سجلاً وقاعدة بيانات لتطور الآراء الفقهية والقانونية عبر الأزمان[٥].

---

(١) ابن حزم: أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى القرطبى اليزيدى ,ولد بقرطبة سنة ٣٨٤هـ ,كان والده من كبراء قرطبة ,عمل الوزارة فى الدولة العامرية وكذلك وزر أبو محمد فى شبيبته ,مهر فى الأدب و الأخلاق والشعر والمنطق وأجزاء الفلسفة ,سمع من يحيى بن مسعود وأحمد بن قاسم بن أصبغ وابن مغيث القاضى وغيرهم، وحدث عنه :ابنه أبو رافع الفضل ووالد القاضى أبو بكر بن العربى وأبو عبدالله الحميدى ,له تصانيف بلغت أربع مئة مجلد، أما عن وفاته فقد ذكرابنه أبى رافع :أن أباه توفى عشية يوم الأحد لليلتين بقيتا من شعبان سنة ست وخمسين وأربع مئة، فكان عمره إحدى وسبعين سنة وأشهراً. (الحميدى: جذوة المقتبس فى ذكر ولاة الأندلس، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م، ص٣٠٨ ؛ ابن بشكوال: الصلة، الهيئة العامة للكتاب، ط٢، ٢٠٠٨م ، ص ٤١٥ ؛ ابن الخطيب: الإحاطة فى أخبار غرناطة، حقق نصه ووضع مقدمته وحواشيه: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجى، ط٢، القاهرة، ١٩٧٣م، ص١١١؛ ابن بسام :الذخيرة، فى محاسن أهل الجزيرة، ق١، ص١٦٧ ؛ ابن حزم: المحلى فى شرح المجلى، تحقيق: حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، ٢٠٠٣م، ص٧ ؛ الذهبى :سيرأعلام النبلاء، ج١٨، ص١٨٤).

(٢) مبارك جزاء الحربى: نماذج من فقهاء المالكية، ص ٣٠٧ ؛ عمر الجيدى :مباحث فى المذهب المالكى بالمغرب، ص١٣٣.

(٣) أنور محمود زناتى: كتب النوازل مصدراً للدراسات التاريخية، ص٨ ؛ مصطفى الصمدى: مسالك التأليف، ص١٩.

(٤) ابن لب الغرناطى: تقريب الأمل البعيد فى نوازل الاستاذ أبى سعيد، ص٣٨.

(٥) *Classification of Andalusian and Maghribi books of nawazil*

لقد كان ظهور الفتاوى والنوازل أمراً ضرورياً لمواكبة حياة الأفراد المتجددة، فقد كان ولا زال أفراد المجتمع فى حاجة إلى معرفة الحكم الشرعى لما يواجهونه من مشاكل حياتهم اليومية، وفى هذا العصر تحديداً جدت أمور كانت وليدة الأحداث حينها، من هذه الأمور، العلاقة بين المسلمين والنصارى أى بين الأندلس الإسلامية وأسبانيا النصرانية، والحروب المستعرة بين المغرب الإسلامى عامةً ومن جاورهم من أهل الكتاب، أضف إلى ذلك الأحوال المعيشية المتطورة والتى شغلت بال الأندلسين والمغاربة خصوصاً مع اختلاطهم بالنصارى فقد عُرف المجتمع الأندلسى بأنه مجتمع له بعض العادات والتقاليد البعيدة عن مسلمى الشرق الإسلامى، فقد كان مجتمعاً متفتحاً.

صيغة السؤال عن النازلة:-

لقد تعددت صيغ السؤال عن النازلة، ولكن يمكن حصر الشكل العام المكون للنازلة وهو كما يلي: البدء بالبسملة، والحمدلة، والصلاة والتسليم على الرسولﷺ، ثم الثناء على المفتى وتقديره والدعاء له، بالإضافة إلى ذكر ألقابه، كما أن نص السؤال يحتوى على بعض العناصر التاريخية من أحداث سياسية أو أوضاع اجتماعية واقتصادية وأماكن تاريخية وحوادث زمانية، ويُذكر اسم السائل ووظيفته، ويُعرض السؤال على المفتى أو الفقيه بثلاث أساليب، وهى : العرض الشفهى المباشر من السائل نفسه، أو العرض الشفهى بالواسطة بين السائل والمفتى، أوالسؤال عن طريق المكاتبة [1].

إهتمام المستشرقين والعرب بدراسة النوازل:-

فطن العديد من المستشرقين إلى أهمية دراسة النوازل والكتب الفقهية للاستفادة من مادتها فى دراسة التاريخ الحضارى للمجتمعات الإسلامية، فقد نبه المستشرق الألمانى شاخت (J.Schacht)[2] فى دراسته الموجزة لتاريخ القانون الإسلامى على أهمية النوازل الفقهية، وعلى حد قوله فإن "المجتمع الإسلامى سيظل رهيناً بمدى فهم ودراسة هذه النوازل والاستفادة من مادتها الخام"، أيضاً يشاركه رأيه جاك بيرك(J.Berque)[3] والذى يعتبر من أقطاب الباحثين

(١) مبارك جزاء الحربى: نماذج من فقهاء المالكية، ص٣١٦.

(٢) شاخت، جوزيف: J.Schacht (١٩٠٢-١٩٦٩م) تخرج من جامعتى برسلاو، وليبزيج، وعين أستاذاً فى جامعة فرايبورج (١٩٢٧م)، وتولى مع برونشفيج مجلة الدراسات الإسلامية، وقد اشتهر بدراسة التشريع الإسلامى وبيان نشأته وتطوره وتأثره وأثره. (نجيب العقيقى: المستشرقون، دار المعارف، ط٥، ج٢، ص٤٦٩).

(٣) بيرك، جاك: .Berque,J، بعد تخرجه فى باريس نزل بالمغرب لدراسة علم الاجتماع، ثم عين مديراً لقسم البحوث الفنية والتجريبية فى سرس الليان بمصر (١٩٥٣-١٩٥٤م). (نجيب العقيقى: المستشرقون، ج١، ص٣٣٦).

فى هذا النوع من الدراسات، والعلامة روبرت برونشفيج (Brunschvig)[١] يشاركهم نفس الرأى حتى أن إعجابه بهذا النوع من الدراسات وصل إلى أن اعتبرها منبعاً للحقائق والكنوز النفيسة، أضف إلى كل هؤلاء مجموعة من المستشرقين الأسبان الذين اهتموا بالنوازل، نذكر منهم: لوبث أورتيث (Lopez Ortiz)[٢]، وسلفادور بيلا(Vila)[٣]، والمستشرق الفرنسى: ليفى بروفنسال (Levi-Provencal)[٤]، الذى صرح فى كتابه "تاريخ أسبانيا الإسلامية" بأن دراسة كتب الفتاوى يساعد كثيراً فى فهم تاريخ المجتمعات الإسلامية عبر التاريخ[٥] كما تشير الفرنسية "رايل آريه" إلى أهمية هذه الكتب بقولها "تشكل هذه الفتاوى أهمية عظمى ليس فقط فى مجال الفقه الإسلامى فى الأندلس فحسب، إنما أيضاً فى غزارة المعلومات التى تقدمها لنا حول الحياة الإقتصادية والإجتماعية فيه,هذه المعلومات تكاد تخلو منها تقريباً كتب المؤرخين"[٦].

أما بالنسبة للاهتمام العربى بالنوازل فقد بدأ يتزايد خلال الأربع عقود الأخيرة من خلال مجموعة من الباحثين فى مصر وتونس والمغرب العربى، فى مقدمتهم الأستاذ محمود على مكى الذى قام بتحقيق مجموعة نوازل مستخرجة من كتاب المعيار للونشريسى ونشرها تحت اسم "أحكام السوق للفقيه يحيى بن عمر"، وقد أشار إلى الأهمية الكبرى لكتب النوازل[٧]، ولا يخفى الدور الكبير الذى ساهم به الأستاذ الدكتور "محمد عبدالوهاب خلاف" فى التعريف بكتب

---

(١) برونشفيج: Brunschvig، ولد فى سنة ١٩٠١، هو أستاذ اللغة العربية وحضارتها فى كلية الآداب بجامعة بوردو، وتولى مع شاخت الإشراف على مجلة الدراسات الإسلامية. (نجيب العقيقى: المستشرقون، ج١، ص٣١٥).

(٢) لوبث أورتيث (الأسقف): Lopez Ortiz، J.، ولد عام ١٨٩٨م، من الرهبانية الأوغسطينية، وأستاذ تاريخ القانون، وقد كان أسقفاً فى سنة ١٩٤٤م. (نجيب العقيقى: المرجع السابق، ج٢، ص٢٠٩).

(٣) سلفادور بيلا: Vila، S، المتوفى سنة ١٩٣٦م، ترجم إلى الأسبانية أقساماً من كتاب الوثائق لابن مغيث مع مقدمة. (نجيب العقيقى: المرجع السابق، ج٢، ص١٩٨).

(٤) ليفى بروفنسال: Levi-Provencal,E: (١٨٩٤-١٩٥٦) نال الليسانس من كلية الآداب بالجزائر (١٩١٣م)، وعين أستاذاً للعربية والحضارة الإسلامية بجامعة باريس، ووكيلاً لمعهد الدراسات السامية فى جامعة باريس.(نجيب العقيقى: المرجع السابق، ج١، ص٢٩٣).

(٥) كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة الإجتماعية والإقتصادية والدينية والعلمية من خلال نوازل وفتاوى المعيارالمعرب للونشريسى، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٦م، ص٩ ؛ أحمد اليوسفى شعيب: أهمية الفتاوى الفقهية ,ص٣٨٣- ٣٨٤.

(٦) أنور محمود زناتى: كتب النوازل مصدراً للدراسات التاريخية، ص ٢ - ٣.

(٧) محمود على مكى: كتاب أحكام السوق ليحيى بن عمر الأندلسى، مجلة المعهد المصرى بمدريد، المجلد الرابع، العدد ١-٢ ,١٩٥٦م، ص٥٩ -٦١.

obeikandl.com

النوازل[١]، وهذا بعد أن عكف على دراسة نوازل ابن سهل وأخرج سلسلة شيقة من الدراسات منها ثلاث وثائق فى محاربة الأهواء والبدع[٢]، هذا وقد أشار الدكتور "عبدالعزيز الأهوانى" إلى أن الكتب التى تحمل اسم المسائل أو الفتاوى أو النوازل جديرة بالعناية والدراسة، حقيقة بأن يعكف عليها الباحثون فى غير الفقه من المؤرخين السياسيين والاجتماعيين، ليستكملوا بذلك بعض ما تفتقر إليه الدراسات التاريخية والأدبية من تصوير البيئة والكشف عن المجتمع والوقوف على مشكلات تلك العصور[٣].

الاعتراضات والانتقادات التى تعرضت لها النوازل:-

إن كنا قد عرضنا آراء بعض المستشرقين والمؤرخين العرب حول أهمية ما تقدمه لنا النوازل، علينا أيضاً أن نبرز وجهة النظر المعاكسة، فبالرغم من الأهمية التى حظيت بها النوازل إلا أنها لم تسلم من النقض، فقد أخذ بعض الباحثين فى التحذير من الاعتماد على مادتها، حيث تنوعت الآراء ما بين مؤيد ومعارض لما تقدمه الكتب الدينية والفقهية للدراسات الاجتماعية والاقتصادية المتصلة بالتاريخ الإسلامى، ومن هؤلاء المعارضين، سوفاجه (ج. ب. ا)[٤] الذى وصف هذه المصادر بأنها أبعد عن أن ترتجى منها فائده، وحذر أن يستعملها المؤرخ فى دراسته للحياة الاجتماعية، لكن هذا الموقف سرعان ما أخذ يختفى عندما بدأ التعرف الحقيقى على هذه الكتب،وبدأ الباحثون فى اعتبارها ذات قيمة توثيقية كبيرة وراهن البعض الأخر على كشفها للتاريخ الحضارى للمجتمع الذى نؤرخ له [٥].

وترى الباحثة أن كتب النوازل هى كنز ينتظر من ينقب عنه ليكشف حقائق ووقائع من التاريخ الأندلسى، وهى حقائق لا نجدها أحياناً فى المصادر التاريخية، والتى ربما غفل عنها المؤلفون أو عدوها غير مهمة، لكنها فى الحقيقة تكشف لنا حياة العامة والخاصة فى الأندلس

---

(١) كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة الإجتماعية والإقتصادية ,ص٩.

(٢) محمد عبد الوهاب خلاف: ثلاث وثائق فى محاربة الأهواء والبدع، ط١، ١٩٨١م، ص١٧.

(٣) عبدالعزيز الأهوانى: مسائل ابن رشد، مجلة المخطوطات العربية، المجلد الرابع – الجزء الأول، مايو١٩٥٨م، ص٧٣.

(٤) سوفاجه، ج: Sauvaget,J: (١٩٠١-١٩٥٠م) ولد فى نيور من أعمال دوسيفر، حصل من كلية الآداب فى جامعة باريس على ليسانس اللغة العربية فالدكتوراة (١٩٤١م)، قام ببعثات ورحلات إلى تركيا (١٩٣٢-١٩٣٤م)، وفلسطين ١٩٣٣م، والعراق وإيران ١٩٣٤م، وعاون منذ عام ١٩٣٧م على إحصاء المصنفات التى تنشرها مجلة الدراسات الإسلامية، وقد صُنف له بعد وفاته كتاب بعنوان: ذكرى جان سوفاجه (المعهد الفرنسى بدمشق ١٩٥٤م). (نجيب العقيقى: المستشرقون، ج١، ص٣١٢).

(٥) أحمد اليوسفى شعيب: أهمية الفتاوى الفقهية فى كشف وقائع التجربة الأندلسية (نوازل ابن الحاج القرطبى نموذجاً)، ص٣٨٣، ٣٨٥.

بمصداقية بعيدة المدى، لم يلوثها مجاملات المؤلفين ولا خوفهم من جور الحكام ولا طمعهم فى المناصب والأموال ولا تعصبهم لفئة معينة، لكن بالرغم من ذلك فلا يمكننا الإعتماد عليها دون الرجوع للمصادر التاريخية، ليس لسبب إلا أن الإثنان معاً- النوازل والمصادر- يشكلون وحدة متكاملة العناصر إلى حدٍ كبير.

خصائص النوازل وأهداف دراستها:

اتجه الباحثون فى الفترة الأخيرة إلى توجيه جهودهم لدراسة النوازل، حيث أنهم أدركوا الأهمية الكامنة بين ثنايا هذه المؤلفات الفقهية فقرروا نفض الغبار عن صفحات تاريخية ظلت فى انتظار من ينقب عنها لسنوات طوال والتى لم يترك أصحابها من الفقهاء مجالاً من مجالات الحياة إلا وأصدر فيها الحكم الشرعى.

فقد امتازت النوازل الفقهية بأربع خصائص، حيث امتازت بالواقعية فهى أحداث ووقائع حدثت بالفعل، كما يقول ابن سهل " التجربة أصل كل فن"(١)، بالاضافة إلى امتيازها الطابع المحلى فهى ليست فقه مطلق كما هو الحال بالنسبة للكتب الفقهية، وإنما هى مرتبطة بمكان وزمان محددين وموضوع وأشخاص، بالإضافة إلى التجدد المستمر فهى متجددة دائماً لا تقف عند حد، فهى مرتبطة بالزمان والمكان وأحوال الناس المتغيرة دوماً، وأخيراً تنوع التأليف فهى متنوعة الموضوعات مابين اقتصادى واجتماعى وسياسى ودينى(٢).

وبالرغم من أن مادة النوازل تتميز بضخامتها ودسمتها المعلوماتية إلا أن بقاء محتوياتها غير مرتبة غالباً يجعل الباحث فى مهمة تنقيب صعبة للغاية(٣)، وقد عكف الباحثون على دراسة النوازل فى ثلاثة اتجاهات مختلفة، حيث عكف البعض على إظهار مدى أهمية النوازل وقيمتها العلمية والأدبية التى يمكن أن تفيدنا فى الدراسات التاريخية والحضارية وفى المجال التشريعى، كما اهتموا بالتعريف بالفقهاء والمفتين وشيوخهم وثقافتهم، وإهتمت طائفة أخرى من الباحثين بدراسة هذه الفتاوى أو جزء منها، دراسة تحليلية دقيقة لإستخراج مادتها التاريخية لكشف الجوانب الغامضة من التاريخ الاقتصادى والاجتماعى والعمرانى للمجتمع الذى تنتمى إليه،

(١) ابن سهل: ديوان الأحكام الكبرى، تحقيق: يحيى مراد، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص٢٦.
(٢) مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص ٣٥٧.
(٣) مصطفى الصمدى: مسالك التأليف، ص٢٠.

وقامت الفئة الثالثة بتحقيق مصنفات النوازل وتخريج مجاميع الأجوبة والأحكام التى أفتى بها كبار الفقهاء فى قرطبة[١] أو إشبيلية[٢] أو غرناطة[٣] أو المرية[٤] أو أى مدينة أندلسية أخرى[٥].

ومما سبق يمكن حصر الأهمية البحثية والتاريخية للنوازل فى عدة نقاط، هى:دقتها فى تصوير واقع الحياة وقضايا المجتمع، ومادتها التى لم تقتصر على فئة معينة من المجتمع بل ضمت جميع أطياف الشعب[٦]، كما تحتوى على معلومات قد تزيح شيئاً من الغموض الذى يكتنف بعض أجزاء التاريخ الاقتصادى والاجتماعى للمجتمع المغربى والأندلسى، فهى تحتوى على لقطات تاريخية متنوعة فى مجالىَ الاجتماع والاقتصاد[٧]، على عكس المصادر الإخبارية

---

(١) مدينة قُرْطُبَةُ: بضم أوله، وسكون ثانيه، وضم الطاء المهملة، والباء الموحدة، وهى أعظم مدينة بالأندلس ولا يوجد بالمغرب ومصر والجزيرة والشام ما يشبهها، من كثرة أهلها وسعة رقعتها وفسحة اسواقها ونظافتها وعمارة المساجد وكثرة حمامات وفنادق، كما لها سور من حجارة ومسجدها الجامع جليل عظيم، وهى على ضفة النهر الأعظم، متوسطة بين بلد شرق الأندلس وبلاد غربها. (ابن حوقل: صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢م، ص١٠٧ ؛ الحموى: معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ١٩٧٧م، مج٤، ص٣٢٤ ؛ إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس الاقتصادى، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠١٠ م، ص٧٣ ؛ حسين مؤنس: وصف جديد لقرطبة الإسلامية، معهد الدراسات الإسلامية، مدريد، مج ١٣، ١٩٦٥ – ١٩٦٦م، ص١٦٤ ؛ لطفى عبد البديع: نص أندلسى جديد من كتاب فرحة الأنفس لابن غالب عن كور الأندلس ومدنها بعد الأربعمائة، مجلة معهد المخطوطات العربية، مج١، ج٢، نوفمبر ١٩٥٥م، ص ٢٩٥).

(٢) مدينة إِشْبِيلِيَة: بالكسر ثم السكون، وكسر الباء الموحدة، وياء ساكنة، ولام، وياء خفيفة، مدينة بالأندلس كبيرة عظيمة وتسمى حِمْص أيضاً، وبها قاعدة ملك الاندلس، وكان بها بنو عباد، ولمقامهم بها خربت قُرطُبة، وعملها متصل بعمل لبلة وهى غربى قرطبة بينهما ثلاثون فرسخاً، وكانت قديماً فيما يزعم البعض قاعدة مُلك الروم، وهى قريبة من البحر يطل عليها جبل الشّرَف، وهو جبل كثير الشجر والزيتون وسائر الفواكه، كما اشتهرت بزراعة القطن عن سائر بلاد الأندلس. (اسحاق بن الحسين: آكام المرجان فى ذكر المدائن المشهورة فى كل مكان، تحقيق: فهمى سعد، عالم الكتب، ط١، ١٩٨٨م، ص١٠٧ ؛ الحموى: معجم البلدان، مج١، ص١٩٥ ؛ الحميرى: الروض المعطار فى خبر الأقطار، تحقيق: إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط٢، ١٩٨٤م، ص، ٥٨ ؛ لطفى عبد البديع: نص أندلسى جديد من كتاب فرحة الأنفس لابن غالب، ص٢٩٢).

(٣) مدينة غَرْنَاطَةُ: مدينة بالأندلس قديمة بقرب البيرة، من احسن مدن بلاد الأندلس وأحصنها، ومعناها الرمانة بلغة الأندلسيين، يشقها نهر يُعرف بنهر قلوم، وهو النهر المشهور الذى يلفظ من مجراه برادة الذهب الخالص، وبها جبل الثلج مطل عليها. (أبو محمد الرشاطى – ابن الخراط الإشبيلى: الأندلس فى اختصار الأنوار وفى اختصار اقتباس الأنوار، تحقيق: إيميليو مولينا وخاثينتو بوسك بيلا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية – معهد التعاون مع العالم العربى، مدريد، ١٩٩٠م، ص١٧٤ ؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، د.ت، ص٥٤٧).

(٤) مدينة المَرِيّةُ: بالفتح ثم الكسر، وتشديد الياء بنقطتين من تحتها، وهى مدينة كبيرة من كورة إلبيرة من أعمال الأندلس، تحل مراكب التجار وفيها مرفأ ومرسى للسفن والمراكب، فلم يُتقف فى الأندلس من يجيد عمل الديباج إجادة أهل المرية، وممن ينسب إليها: أبو العباس العذرى المعروف بالدلائى المرى. (أبو محمد الرشاطى – ابن الخراط الإشبيلى: الأندلس فى اختصار الأنوار، ص٥٩؛ الحموى: معجم البلدان، مج٥، ص١١٩).

(٥) أحمد اليوسفى شعيب :أهمية الفتاوى الفقهية، ص ٣٨٥–٣٨٦.

(٦) مصطفى الصمدى: مسالك التأليف، ص٢١/ كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة الإجتماعية، ص٨.

(٧) محمد المغراوى: مسائل العملة والصرف والأسعار فى العصر المرابطى من خلال فتاوى ابن رشد، منشورات كلية الأداب والعلوم الإنسانية بالرباط، جامعة محمد الخامس، سلسلة ندوات ومناظرات رقم ٤٦، ١٩٩٥م،، ص ٥٩ ؛ أحمد اليوسفى شعيب: أهمية الفتاوى الفقهية، ص ٣٨٨.

والحوليات التاريخية التى تركز على الحدث السياسى والعسكرى فى الغالب، أيضاً تكشف لنا العديد من القضايا الفكرية والتشريعية، كما تكشف لنا عن مدى الأصالة فى التشريع المغربى والأندلسى وتأثير البيئات الإقليمية فيه، أيضاً نتعرف على النظم القضائية ودور المفتيين والمشاورين' بالإضافة إلى ما سبق فإن أهمية النوازل تكمن فى جانب أخر ألا وهو الجانب المتعلق بكونها مسائل تُسأل عن طريق المراسلة بعرض سؤال أو أكثر على فقيه شهير، ويجيب عنها بدوره برسالة قد تقصر أو تطول وقد تكون من الأهمية فتشير لها مجاميع الفتوى وتبقى حجة للمتتبعين للأحكام فيما بعد(١)، أيضاً من خلالها نستطيع أن نحدد مكانة الفقيه داخل المجتمع وبيان مصادره العقلية والنقلية بالإضافة إلى إجتهاداته الفقهية، كما تحتفظ لنا بمواقف الفقهاء والعلماء من القضايا المعاصرة لهم سواء كانت سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية(٢).

هكذا نجد أن مهما اختلف الباحثون على أهمية كتب النوزال، فإنها تبقى من المصادر الأصدق على الإطلاق التى تمنحنا معلومات قيمة فى التاريخ الحضارى للمجتمعات والتى تغاضى عنها مؤرخو كتب الحوليات إما لإنشغالهم بتسجيل التاريخ السياسى أو لعدم أهميتها من وجهة نظرهم أو لأى سبب كان، ففهمنا للمجتمع الإسلامى سيظل مرتبطاً بمدى فهم ودراسة النوازل والاستفادة من مادتها الخام التى يجب أن يشملها الباحثون بالدرس والتحقيق والتدقيق.

انتشار المذهب المالكى بالأندلس:

لقد شاع عن الأندلسيون حبهم وعشقهم لمذهب مالك إن جاز التعبير، كما اشتهر عنهم تعصبهم لهذا المذهب منذ دخوله إلى الأندلس أيام الدولة الأموية، حيث أنه لما دخل الإسلام إلى بلاد أسبانيا وتحولت إلى أندلس المسلمين ومنذ هذا الوقت وأصبح الأندلسيون يتبحرون فى علوم الدين الإسلامى بل ويتسابقون مع علماء الشرق فى التفقه فيه، لذا فقد اشتهر علماء الأندلس وتميزوا فى العالم الإسلامى بعلمهم وتفقههم فى الدين حتى أنهم فاقوا علماء المشرق فى بعض الأحيان، فأصبحوا قِبلة لطلاب العلم من كل مكان يشدون إليهم الرحال للاستفادة من علومهم.

لقد استمسك أهل الأندلس بدينهم الجديد لدرجة التعصب وتعدوا فى ذلك إخوانهم من دول الشرق الإسلامى(٣)، فقد كانت للرحلات العلمية التى قام بها الأندلسيون منذ البداية أثر عظيم فى نقل مذهب الإمام مالك إلى الأندلس عن طريق تلاميذه الذين درسوا على يديه(٤) وهم: الفقيه

---

(١) سعد غراب: مسائل أندلسية إفريقية من القرنين ٨ و٩ الهجرى، مجلة دراسات أندلسية، العدد ١، سنة ١٩٨٨م، ص ٧- ٨ ؛ أنور محمود زناتى: كتب النوازل، ص ١ ؛ مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص ٣٣٠.

(٢) محمد المغراوى: مسائل العملة والصرف، ص٦٠ / مصطفى الصمدى: مسالك التأليف، ص٢١.

(٣) محمد سعيد الدغلى: الحياة الإجتماعية فى الأندلس وأثرها فى الأدب الأندلسى، ط١، ١٩٨٤م، ص٣٠.

(٤) مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص ٣٥٦.

الجليل "زياد بن شبطون"[١] (ت ١٩٢هـ)، والفقيه الجليل "الغازى بن قيس"[٢] (ت١٩٩هـ/٨٠٤م)، والإثنان رحلا إلى المشرق وقابلا الإمام مالك وأخذا عنه ولما رجعوا إلى الأندلس نشروا ما تعلموه على يديه من علوم فقهية، أيضاً من تلاميذ مالك: عيسى بن دينار[٣]، وسعيد بن أبى هند[٤]، والذى سمح لهم جميعاً هشام بن عبدالرحمن[٥] بتدريس مذهب مالك فى المسلمين وأخذ القضاة بالحكم به، ولكن من المنصف أن نذكر أن الفضل الرئيسى فى نشر مذهب مالك فى بلاد الأندلس يرجع إلى ابن شبطون الذى عمل على تعريف الناس بالإمام مالك ومذهبه أكثر من معاصره الغازى الذى كان أكثر حفظاً لموطأ مالك من ابن شبطون، وقد زاد فى تثبيت المذهب فى الأندلس تلميذ الفقيه ابن شبطون[٦] وهو "يحيى بن يحيى الليثى"[٧]، وقد

---

(١) ابن شبطون: هو زياد بن عبدالرحمن بن زياد بن عبدالرحمن بن زهير بن ناشرة، الفقيه الأندلسى شبطون اللخمى، يكنى أبو عبدالله، عالم الأندلس، وتلميذ مالك، كان أول من أدخل مذهب مالك إلى الجزيرة الأندلسية، وقبل ذلك كانوا يتفقهون للأوزاعى، وغيره، وكان أحد النساك الورعين، رفض تولى القضاء، وتوفى سنة ١٩٣هـ، وقيل ١٩٢هـ. (الشيرازى: طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربى، بيروت، ١٩٧٠، ص١٥٢ ؛ الحميدى: جذوة المقتبس، ص٢١٨ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج١٣، ص١٧٧-١٧٨/ ابن فرحون: الديباج المذهب، ج١,ص٣٧٠).

(٢) الغازى بن قيس: الإمام شيخ الأندلس، أبو محمد الأندلسى المُقرئ، إرتحل وأخذ العلم عن: ابن جُريج، وابن أبى ذئب، والأوزاعى، ومالك وغيرهم، وروى عنه: عبدالملك بن حبيب، وحفظ الموطأ وهو من موالى بنو امية، توفى سنة ١٩٩هـ. (الحميدى: جذوة المقتبس، ص٣٢٤ ؛ الذهبى: سير أعلام النبلاء، ج٩، ص٣٢٢-٣٢٣).

(٣) عيسى بن دينار: هو عيسى بن دينار القرطبى، فقيه الأندلس ومعلمهم الفقه، وكان أفقه من يحيى بن يحيى، عظم قدره وأخذ عن ابن القاسم، توفى بطليطلة سنة ٢١٢هـ. (المقرى: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٨٨م، ج٢، ص٧، ٤٦ ؛ الحجوى: الفكر السامى فى تاريخ الفقه الغسلامى، مطبعة إدارة المعارف، الرباط، ١٩٢١م،، ج٣، ص٩٥).

(٤) سعيد بن أبى هند: روى عن أبى موسى الأشعرى، وأبى هريرة، وابن عباس، وعبيدة السلمانى، ومطرف بن عبدالله بن الشخير، وروى عنه ابنه عبدالله بن سعيد، ويزيد بن أبى حبيب وآخرون، وكان ثقةً وفاضلاً، وتوفى فى أول خلافة هشام. (المقرى: نفح الطيب، ج٢، ص٤٦ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٧، ص٩٦).

(٥) هشام بن عبد الرحمن: هو هشام بن عبدالرحمن الداخل بن معاوية بن هشام بن عبدالملك بن مروان، أبو الوليد: ثانى ملوك الدولة الأموية بالأندلس، ولد بقرطبة فى سنة ١٣٩هـ/٧٥٦م، وولاه أبوه ماردة، وبويع بعد وفاة أبيه سنة ١٧٢هـ، وكان حازماً شجاعاً شديداً على الأعداء، راغباً فى الفتح، بنى عدة مساجد وتمم بناء جامع قرطبة، شبهه اهل الأندلس بعمر بن عبد العزيز، توفى بقرطبة سنة ١٨٠هـ/٧٩٦م. (ابن عذارى: البيان المغرب فى تاريخ الأندلس والمغرب، تحقيق: ج.س كولان- إ.ليفى بروفنال، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣م، ج٢، ٦١ ؛ ابن خلدون: ديوان المبتدأ والخبر فى تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوى الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٠م، ج٤، ص١٥٩ ؛ الزركلى: الأعلام، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م، ج٨، ص٨٦).

(٦) سعد عبدالله بشرى: الحياة العلمية فى عصر ملوك الطوائف فى الأندلس(٤٢٢-٤٨٨هـ / ١٠٣٠-١٠٩٥م)، رسالة دكتوراة، جامعة أم القرى، ١٩٨١-١٩٨٢م، ص٢٦٦ / مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص ٢٩١-٢٩٢/ عبدالعظيم شرف الدين: تاريخ التشريع الإسلامى وأحكام الملكية والشفعة والعقد، ط٣، ١٩٨٥م، ص ١٩١.

(٧) يحيى بن يحيى الليثى: يكنى أبا محمد، وهو من مصمودة طنجة وينتمى إلى بنى ليث، تتلمذ على يد زياد بن شبطون، كان يبجله الأمير عبد الرحمن بن الحكم، كانت وفاته فى سنة ٢٣٤هـ /٨٤٨م. (الحميدى: جذوة المقتبس، ص٣٨٢ ؛ عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، لبنان، ج١، ص٣١٠-٣١٨).

أشار ابن حزم إلى مكانة هذا الفقيه بقوله[١]: " فكان لا يلى قاضٍ فى أقطارنا إلا بمشورته واختياره، ولا يشير إلا بأصحابه ومن كان على مذهبه"، فقد بلغ منزلة سامية فى الدولة الاموية، حتى أن الأمويين كانوا يستشيرونه فى تعيين القضاة فكان لا يُشير إلا بأصحابه من المالكيين ومن طبيعة الناس أنهم يسعون لبلوغ المناصب لذلك سارعوا إلى دراسة المذهب المالكى للحصول على الجاه والسلطة[٢]، وهكذا أصبح المذهب المالكى شيئاً فشيئاً المذهب الرسمى فى الأندلس.

وبطبيعة الحال إن كنا قد تحدثنا عن أهم العلماء الذين ساهموا فى نشر المذهب المالكى، لا يجب أن نغفل عن دور الفقيه سحنون[٣]، فقد راسل الإمام مالك[٤] وسمع من ابن القاسم[٥] وأشهب[٦] وغيرهم، وقد تزود من العلم بمصر ثم عاد إلى المغرب ومن أعظم كتبه " كتاب المدونة " وهو يلى الموطأ فى كتب المذهب المعتمدة، والمدونة عند أهل الفقه يماثل كتاب سيبويه عند أهل النحاة كما يقول ابن رشد[٧].

---

(١) ابن حزم: رسائل ابن حزم الاندلسى، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط٢، ١٩٨٧م،، ج٢، ص٢٢٩.

(٢) سعد عبدالله البشرى: الحياة العلمية فى عصر ملوك الطوائف، ص ٢٦٦.

(٣) سحنون: هو سحنون عبدالسلام بن سعيد بن حبيب التنوخى، شيخ المغرب أبو سعيد التنوخى الحمصى ثم القيروانى الفقيه المالكى سحنون، ولد سنة١٦٠هـ، هو قاضى القيروان ومصنف المدونة، دخل إلى مصر وقرأ على ابن وهب، وابن القاسم، وأشهب، وبرع فى مذهب مالك، انتهت إليه رئاسة العلم بالمغرب، وسحنون اسم طائر، لُقب به لحدته فى المسائل، وتوفى سنة٢٤٠هـ من شهر رجب. (الشيرازى: طبقات الفقهاء، ص١٥٦ ؛ القفطى: إنباه الرواة على أنباه النحاه، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربى، القاهرة، ط١، ١٩٨٦م، ج٢، ص٥٤ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج١٧، ص ٢٤٧-٢٤٩ ؛ الحجوى: الفكر السامى، ج٣، ص٩٩-١٠٠).

(٤) الإمام مالك: هو مالك بن أنس بن مالك بن ابى عامر بن عمرو بن الحارث، الإمام الحافظ فقيه الأمة، شيخ الإسلام أبو عبد الله الأصبحى المدنى الفقيه امام دار الهجرة، حدث عن نافع وعبدالله بن دينار، وغيرهم الكثير، قال عنه الشافعى: إذا ذكرت العلماء فمالك النجم، عاش مالك ٨٦ سنة، واختلف فى تاريخ ميلاده أما سنة وفاته فاتفق العلماء عليها وهى ١٧٩هـ، واختلفوا فى يوم وشهر وفاته (الشيرازى: طبقات الفقهاء، ص٦٧-٦٨ ؛ عياض: ترتيب المدارك، ج١، ص ٥٨ -٦٥ ؛ الذهبى: تذكرة الحفاظ، دارالكتب العلمية، بيروت,١٩٥٨م، ج١، ص٢٠٧-٢٠٨، ٢١٣ ؛ حسين الحاج حسن: النظم الإسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات، د.ت، ص٩٣).

(٥) ابن القاسم: هو عبدالرحمن بن خالد بن جُنادة، الإمام أبو عبدالله العُتقى، عالم الديار المصرية، أحد الأعلام وأكبر اصحاب مالك القائمين بمذهبه، سمع منه ومن: نافع بنأبى نُعيم، وعبدالرحمن بن شُرَيْح، وبكر بن مُضر، وروى عنه أصبغ بن الفرج، وآخرون، وكانت وفاته فى سنة ١٩١هـ/٨٠٦م. (الشيرازى: طبقات الفقهاء، ص١٥٠ ؛ عياض: ترتيب المدارك، ج١، ص٢٥٠ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج١٣، ص٢٧٤-٢٧٥ ؛ ابن فرحون: الديباج المذهب فى معرفة علماء المذهب، تحقيق: مأمون بن محيى الدين، دار الكتب العلمية، ١٩٩٦م، ج١، ص٤٦٥).

(٦) أشهب: هو أشهب بن عبدالعزيز بن داوود بن إبراهيم، أبو عمرو القيسى العامرى المصرى الفقيه، قيل اسمه سُكين وأشهب لقبه، وُلد سنة ١٤٠هـ لثمانٍ بقين من شعبان، سمع من: الليث، ومالك، ويحيى بن أيوب وغيرهم، وروى عنه المواز الفقيه، وسحنون، وعبدالملك بن حبيب، توفى أشهب فى سنة ٢٠٤هـ. (الشيرازى: طبقات الفقهاء، ص١٥٠ ؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م، ج١، ص٢٣٨ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج١٤، ص٦٤- ٦٥).

(٧) مناع قطان: تاريخ التشريع الإسلامى، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٩٩٦م، ص ٣٥٧.

ومن الجدير بالذكر أن الأندلسيين اتبعوا قبل مذهب مالك مذهب الأوزاعى[١] إمام أهل الشام فكانوا يدرسون فى مجال العلوم الدينية التشريع والاجتهاد حسب مذهب الأوزاعى[٢]، والذى كان يمتاز فقهه بالناحية العلمية فهو يرى " أن كل ماهو نافع للمسلمين ويتفق مع صالح الجمهور فهو من الإسلام مادام لا يتعارض مع أوامره ونواهيه"، لكن علينا أن نشير إلى أن عدم وجود تلاميذ للأوزاعى فى الأندلس ليدونوا مذهبه كان من سوء حظه، فى حين أن مذهب مالك ساعد على انتشاره تلاميذه، فأصبح المذهب المالكى فى الأندلس ثابتاً لا يتغير وكان الفقهاء جاهزين دائماً لإبعاد أية بدعة دينية وجاهزين لتلقى النظريات والفلسفات الجديدة القادمة من بلاد العباسيين، فيذكر أن بعض المعتزلة نجحوا فى دخول الأندلس لكنهم سرعان ما غادروها عن طريق البحر، أيضاً تم إتهام الفيلسوف ابن مسرة (ت٣٩١هـ)[٣] بأنه من دعاة المعتزلة وأنه ناشراً لها، ثم ما لبث أن تم إيقاف تلاميذه عام ٩٦١م، وسجنهم ثم حرق كتبه[٤].

ومن الجدير بالذكر أنه على الرغم من سيادة المذهب المالكى، إلا أن ذلك لم يمنع وجود مذاهب فقهية أخرى، فقد كان هناك فقهاء فى الأندلس يتبعون مذاهب فقهية أخرى، لكنها لم تكن من القوة بحيث تنافس المذهب المالكى[٥]، الذى طغى على عقول الأندلسيين، وإذا كنا نلمس انتشار المذهب الظاهرى فى الأندلس على يد إمامه ابن حزم فإننا لا نستطيع القول بانحسار المذهب المالكى أو تضرره، فالظاهرية فى الأصل مذهب من مذاهب التفسير قبل أن تكون مذهباً من مذاهب الفقه، كما أن المجتمع الأندلسى لم يكتف فى تدينه بمذهب فقهى وسط كالمذهب الشافعى السائد فى مصر وبلاد الشام[٦]، هذا وقد أشار الشعراء إلى أن الأندلس لم يقم فيها من يستغل الدين أو يتاجر بالعقائد:

---

(١) مذهب الأوزاعى: نسبة إلى عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد، أبو عمرو الأوزاعى، إمام أهل الشام وفقيههم وعالمهم، توفى سنة١٥٧هـ/٧٧٤م، وكان مذهبه ظاهراً بالأندلس إلى حدود سنة ٢٢٠هـ، ثم تناقص واشتهر مذهب مالك، وكان مذهبه مشهوراً بدمشق إلى حدود سنة ٣٤٠هـ. (الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٩، ص٤٨٣ – ٤٩٨).

(٢) المقرى: نفح الطيب، ج٣، ص٢٣٠.

(٣) ابن مسرة: هو محمد بن عبدالله بن مسرة، أبو عبدالله، متصوف متفلسف أندلسى من دعاة الإسماعيلية، من أهل قرطبة، اتهم بالزندقة فخرج هارباً، وتردد بالمشرق مدة، ثم انصرف إلى الأندلس، وكان يحرف التأويل فى القرآن، وقد رد عليه جماعة من أهل المشرق، واستتاب بعض أتباعه وأحرق ما وجد عندهم من كتبه، وتوفى سنة٣١٩هـ/٩٣١م. (ابن الفرضى: تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، مكتبة الخانجى، القاهرة، ط٢، ١٩٨٨م، ج٢، ص٤١ –٤٢ ؛ الزركلى: الاعلام، ج٦، ص٢٢٣).

(٤) جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ترجمة: ريمة الفوال، دار الكتاب العربى، ٢٠٠١م، ص ١٩٧.

(٥) سعد عبدالله البشرى: الحياة العلمية فى عصر ملوك الطوائف، ص ٢٦٧ .

(٦) محمد سعيد الدغلى: الحياة الإجتماعية، ص ٣٢.

كالذى قام بجمع الزنج بالبصـــ ـــرة والقرمطى بالإحساء[1].

لكن من خلال دراستنا لكتاب فتاوى ابن رشد، وجدنا ظهور بعض الأشخاص المُـدعين للدين ممن يستغلونه لخدمة أغراضهم الشخصية، كما وجد بعض الأشخاص ممن كانوا يحاولون نشر البدع والأفكار الهدامة بين الناس، لكنهم لم يفلحوا فى ذلك، ولم يكن لهم صدى بين الناس.

وعلى ضوء ما سبق فإن المجتمع الأندلسى تعلق بالمذهب المالكى وجعله على رأس جميع المذاهب، فالدين عندهم الإسلام والمذهب عندهم مذهب مالك، فيمكننا القول بأن الأندلس تمتعت بوحدة مذهبية جمعت الأهالى حولها، فقد كان لانتشار وتعميم المذهب المالكى فى الأندلس سبباً فى تمتع الفقهاء بمركز أدبى وعلمى متميز.

أسباب إنتشار المذهب المالكى فى الأندلس:

كما سبق وأشرنا إلى أن وجود تلاميذ مالك فى الأندلس من الأسـباب الرئيسـية التـى ساعدت على انتشار هذا المذهب بين الناس، لكن هناك آراء أخرى تشير إلى أن سبب انتشـار مذهب مالك هو أن الأمويين أرادوا تأسيس مذهب دينـى قـوى يسـتطيع مواجهـة أخطـار الخصومات والخلافات، ومواجهة الطوائف الدينية الأخرى، كما أرادوا أن يظهـروا كمسـلمين أقوياء يمكنهم منع أى تدخل خارجى[2]، وهناك سبب أخر يُرجع البعض إليه انتشـار المـذهب المالكى وهو أن الإمام مالك لما انتقلت الفتوى إليه كان فى الأنـدلس الحكـم بـن هشـام بـن عبدالرحمن[3] الأموى (٧٨٦- ٨٢٢م)، فقد سأل الإمام مالك بعض الأندلسيين عن سيرة الحكـم فوصفت له سيرته فأعجبت مالكاً لكون سيرة بنى العباس فى ذلك الوقت لم تكن بمرضية فقـال الإمام مالك:" نسأل الله تعالى أن يزين حرمنا بملككم، فوصلت المسألة إلى الحكم وعلـم مكانـة مالك وجلالة قدره، فحمل الناس على مذهبه وترك مذهب الأوزاعى" [4]، ووصل أهل الأنـدلس

---

(١) قاله أبو العلاء المعرى: هو الشيخ العلامة، شيخ الآداب، أحمد بن عبدالله بن سليمان بن محمد بن سليمان بن أحمـد بن سليمان القحطانى، ثم التنوخى المَعَرى الأعمى، اللغوى، الشـاعر، صـاحب التصـانيف السـائرة، وُلـد سـنة ٣٦٣هـ/٩٧٣م، وكانت علته ثلاثة أيام، حيث توفى أوائل شهر ربيع الأول من سنة ٤٤٩هـ/١٠٥٧م. (الذهبى: سير أعلام النبلاء، ج١٨، ص٢٣-٢٥، ٣٩).

(٢) جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص ١٩٧.

(٣) الحكم بن هشام: هو الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الـداخل، الأمـوى، أبـو العـاص: كـان مولـده فـى سـنة ١٥٤هـ/٧٧١م، أول من جند الأجناد بالأندلس وجمع الأسلحة والعدد، وارتبط الخيول على بابه، وهو الذى مهد الملك لعقبه فى تلك البلاد، كان يباشر الأمور بنفسه، شديداً، جباراً ضابطاً لأمر مملكته، لُقب بالربضى، وسار إلى الفـرنج فى سنة ١٩٦هـ، فافتتح الحصون وعاد إلى قرطبة منتصراً، كانت وفاته فى سنة ٢٠٦هـ/٨٢٢م. (عبـد الواحـد المراكشى: المعجب فى تلخيص أخبار المغرب، مطبعة بريل، مدينـة ليـدن، ط١، ١٨٤٧م، ص ١٢ ؛ الزركلـى: الأعلام، ج٢، ص٢٦٧-٢٦٨).

(٤) المقرى: نفح الطيب، ج٣، ص٢٣٠ ؛ محمد سعيد الدغلى: الحياة الإجتماعية، ص٣٠.

obeikandl.com

بولعهم بمذهب مالك إلى درجة أنهم كانوا فى قرطبة " لا يولون حاكماً إلا بشرط أن لا يعدل فى الحكم عن مذهب ابن القاسم "(١).

لكننا نرجح السبب الاول، وهو حاجتهم لتأسيس مذهب قوى يواجه الأخطار والانقسامات، كما نعتقد أن سبب انتشار أى مذهب دينى بين الناس هو كونه ملائماً لطبيعة حياتهم، حيث يُقدم لهم حلولاً لكل مشاكلهم دون تعقيد بالنسبة لهم.

القضاة وفقهاء المالكية بالأندلس فى عصر ملوك الطوائف والمرابطين:

لقد تمتع القضاة والفقهاء فى الأندلس بمكانة كبيرة خاصة فى ذلك العصر- فترة الدراسة- حيث لعبوا فيه دوراً هاماً فى التأثير على مجريات الأمور السياسية من خلع ملوك الطوائف إلى مساندة المرابطين فى سيطرتهم على الأندلس، بالإضافة إلى حاجة الحكام لهم فى ترسيخ أمور دولتهم ومشاورتهم فى بعض الأمور، وقبل الخوض فى الحديث عن القضاء فى الأندلس رأينا أن نذكر نبذة عن تعريف القضاء وشروط وصفات واختصاصات القاضى.

بدايةً يُعرف القضاء فى اللغة على أنه: " انقطاع الشئ وتمامه، فيقال: قضى الحاكم إذا فصل فى الحكم، وقضى دينه أى قطع لغريمه قبله بالأداء، وقضيت الشيء أحكمت عمله، وقضى القاضى بين الخصوم أى قد قطع بينهم فى الحكم"(٢)، أما اصطلاحاً فالقضاء عبارة عن: "ولاية الحكم شرعاً لمن له أهلية الفتوى بجزئيات القوانين الشرعية على أشخاص معينين من البرية"، وقيل إنه عبارة عن ولاية شرعية على الحكم والمصالح العامة من قبل الإمام(٣)، ويقول ابن خلدون: " وهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة لأنه منصب الفصل بين الناس فى الخصومات حسماً للتداعى وقطعاً للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة، فكان لذلك من وظائف الخلافة ومندرجاً فى عمومها، وكان الخلفاء فى صدر الإسلام يباشرونه بأنفسهم ولا يجعلون القضاء إلى من سواهم "(٤).

---

(١) المقرى: نفح الطيب، ج٣، ص٢١٦.

(٢) ابن منظور: لسان العرب، مج١٥، ص١٨٦-١٨٨.

(٣) حسن على حسن: الحضارة الإسلامية فى المغرب والأندلس "عصر المرابطين والموحدين"، مكتبة الخانجى، ط١، ١٩٨٠م، ص١٥٦ ؛ محمد أحمد إبراهيم: الحضارة الإسلامية، مراجعة وتقديم: عبادة كحيلة، مركز الإسكندرية للكتاب، ٢٠١٣م، ص٩٣-٩٤.

(٤) ابن خلدون: المقدمة، تحقيق: إيهاب محمد إبراهيم، مكتبة القرآن، ٢٠٠٦م، ص٢٣٠.

obeikandl.com

ومن شروط اختيار القاضى أن يتصف بعفة النفس والتنزه عن المال الحرام، كما أن إعجاب الحاكم بورع وزهد فقيه ما تكون سبباً فى اختياره لمنصب القضاء غالباً[١]، بالإضافة إلى منصب القضاء كان هناك ما يعرف بإسم جهاز المشورة القضائية أو خطة الشورى والتى وجدت على عهد الخلافة الأموية ووجدت من جديد على عهد المرابطين ولكن بمستوى أعلى وأوسع، ويترأس هذا الجهاز ما يسمى بصاحب الفُتيا الذى يقوم بترشيح الفقهاء للشورى فيعينهم الخليفة أو الوالى بدوره بناء على هذا الترشيح[٢]، ويتولى صاحب خطة الشورى إبداء الرأى والفتوى فى مسائل الأحكام، وقد عرفت مؤلفاتهم بإسم "نوازل الحكام" وهى الكتب الخاصة بكبار شيوخ الفقه[٣] والفتوى من الفقهاء المشاورين[٤].

منصب قاضى الجماعة واختصاصاته :

يعد صاحب منصب قاضى الجماعة الشخصية الثالثة من حيث الأهمية فى بلاد الأندلس، فهو يأتى بعد الأمير والحاجب[٥]، ويعد أعلى منصب قضائى فى الأندلس فهو يوازى منصب وزير العدل بالمصطلح الحديث، ويترأس خطة القضاء بالأندلس[٦] ومقره فى مدينة قرطبة وكان

---

(١) حسين نصار: تعيين القضاة فى التاريخ الإسلامى، مجلة الدارة، ١٩٩٤م، ص٧٦.

(٢) ابن رشد: مسائل ابن رشد (الجد)، تحقيق: محمد الحبيب التجكانى، دار الجيل- بيروت، دار الآفاق الجديدة- المغرب، ط٢، ١٩٩٣م، مج١، ص ٣٩.

(٣) حسن على حسن: الحضارة الإسلامية، ص ١٦٥ ؛ مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص٣١٥.

(٤) الفقهاء المُشَاورين ومفردهم "فقيه مُشاور"، وكان كبيرهم يسمى شيخ الفُتيا أو شيخ المسلمين أو رئيس البلد، وهؤلاء الفقهاء المشاورين كانوا دائماً يحيطون بالأمير حيث كان يستشيرهم فى كبار شئونه، ويقال إن فقهاء المالكية قد ابتدعوا هذه الخطة لأنهم كانوا يرفضون تولى القضاء أو الوظائف العامة مكتفين بالتدريس وإفتاء الناس، جدير بالذكر أن القضاة كانوا أن يستشيروهم فيما يُحيرهم من المشاكل الفقهية الكبرى والتى إختلفوا عليها، كما كان من حقهم حضور مجالس القضاة فى العاصمة وقواعد الكور ليروا كيف يقضون بين الناس، ولم يكن لهم مقر معين فقد كان القضاة يرسلون لهم بالمسائل والنوازل فى بيوتهم يستفتوهم فيها أو تعقد لذلك مجالس خاصة لهذا الغرض، وفى عهد المرابطين قام أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين بجعل الحد الأدنى للمشاورين أربعة من الفقهاء لمن يتولى منصب القضاء، فلا يقطع أمراً ولا حكماً إلا بحضور هؤلاء الأربعة وتظل القضايا معلقة إذا لم يقدم جهاز المشورة مشورته، وبهذا أصبح المشاورين شرطاً لا يستغنى عنهم القاضى، لكن إذا تباينت الأراء كان من حق القاضى أن يختار فيما بينها، وبهذا يتضح أن القاضى لم يكن له سلطة على المفتى فالأخير له حرية الإجتهاد وإبداء الرأى بعيداً عن القاضى. (ابن رشد: مسائل ابن رشد (الجد)، ص ٣٩ -٤٠ ؛ حسين مؤنس: سبع وثائق جديدة عن دولة المرابطين وأيامهم فى الأندلس، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ٢٠٠٠م، ص٢٢ ؛ عبدالقادر ربوح: الأحباس ودورها فى المجتمع الأندلسى، ص ٣٠-٣١، ٣٦ ؛ مبارك جزاءالحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية ,ص ٣١٥).

(٥) حسين مؤنس: سبع وثائق جديدة، ص ٣٣٠.

(٦) تعد خطة القضاء من أعظم الخطط فى الأندلس والتى هابها العلماء وخاف بعضهم توليها، واعتبروها من أخطر الولايات وأعظمها قدراً. (مصطفى الهروس: المدرسة المالكية بالأندلس إلى نهاية القرن الثالث الهجرى نشأة وخصائص، المملكة المغربية – وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية' ١٩٩٧م، ص٢٠٥).

obeikandl.com

يُعين مباشرة من الأمير بعد استشارة الوزراء وكبار الشخصيات، فيتم اختياره بعناية شديدة وتدقيق بالغ وكان أقل خطأ يؤدى إلى عزله من منصبه[١]، جدير بالذكر أن أول من اتخذ لقب قاضى الجماعة كان "يحيى بن يزيد التجيبى"[٢] (ت٢٤٢هـ) فكان قاضى قرطبة قبله يسمى قاضى الجند والواضح أن المقصود بالجماعة هنا هى جماعة القضاة[٣]، لأنه كان أعظم رتبة ومنزلة من بقية القضاة فصاحبه كان يُشرف على القضاء فى جميع أنحاء الأندلس[٤].

ويُكلف قاضى الجماعة بعدد من المهام منها: القضايا المدنية والتجارية والإجتماعية والجنائية والإدارية بالإضافة إلى قضايا الدماء والحدود والأحباس وبيت المال وخطة الأحكام[٥]، كما يُشرف على الإمامة والخطابة وأحياناً يتولاها بنفسه، كما يقوم بترشيح قضاة الأقاليم للخليفة أو الأمير الذى يقوم بتعيينهم، ولا يخرج من إختصاصه إلا إعداد الجيوش وجباية الخراج[٦].

وقد تولى فى عهد المرابطين قاضيان للجماعة، الأول كما ذكرنا سابقاً يُشرف على قضاة الأندلس ومقره قرطبة، أما الثانى فكان يُشرف على قضاة المغرب ومقره بمراكش[٧] ويعرف أحياناً " بقاضى الحضرة "، وبُحكم منصبه كان مقرباً من أمير المسلمين كما كان يستشيره أيضاً[٨]، ومن أهم من تولى هذا المنصب بقرطبة: أبو بكر يحيى بن عبد الرحمن ابن

---

(١) ابن رشد: مسائل ابن رشد ,ج١، ص٣٧/ محمد محمود عبدالله: الأثر السياسى للعلماء فى عصر المرابطين، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٩٩٧م، ص ١٤٤.

(٢) يحيى بن يزيد التجيبى: كان متولياً القضاء حين دخول عبد الرحمن بن معاوية لقرطبة، فقام بتثبيته على القضاء ولم يعزله، ولُقب بقاضى الجماعة، ومن قبل كان يسمى صاحب هذا المنصب قاضى الجند. (الخشنى: قضاة قرطبة وأفريقيا، تحقيق: السيد عزت العطار، مكتبة الخانجى، القاهرة، ط٢، ١٩٩٤م، ص٢٨-٢٩).

(٣) كان قاضى الخلافة بالبلاد المشرقية يدعى "قاضى القضاة". (النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، تحقيق: لجنة إحياء التراث، دار الآفاق الجديدة، ١٩٨٣م، ص ٢١ ؛ ابن رشد: مسائل ابن رشد، ج١، ص ٣٧).

(٤) حسن على حسن: الحضارة الإسلامية فى المغرب والأندلس، ص ١٦٠؛ أمنينة صالحين: الصلات العلمية بين عدوتى الأندلس والمغرب زمن المرابطين ٤٨٤ -٤٥١هـ /١٠٩١-١١٤٧م، رسالة ماجستير، الجماهيرية العربية الليبية، ٢٠٠٧م، ص٨٠.

(٥) خطة الأحكام: ويعرف صاحبها بصاحب الأحكام ويختص بالفصل فى القضايا البسيطة، ويتم إختيار صاحب الأحكام من أهل الثقة المعروفين بالعلم والنزاهة.(ابن عبدون: رسالة فى الحسبة "من كتاب ثلاث رسائل أندلسية فى الآداب والحسبة، تحقيق: ليفى بروفنسال، مطبعة المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م، ص١٠).

(٦) ابن رشد: مسائل ابن رشد، ج١، ص ٣٧- ٣٨ ؛ محمد محمود عبدالله: الأثر السياسى للعلماء، ص١٤٥.

(٧) مدينة مَرّاكُشُ: بالفتح ثم التشديد، وضم الكاف، وشين معجمة، أعظم مدينة بالمغرب وأجلها، وهى فى البر الأعظم بينها وبين البحر عشرة أيام فى وسط بلاد البربر، وهى تقع شمال أغمات وعلى اثنى عشر ميلاً منها بداخل المغرب، وكان أول من اختطها يوسف بن تاشفين من الملثمين فى سنة ٤٧٠هـ. (كاتب مراكشى من القرن السادس الهجرى: الاستبصار فى عجائب الأمصار، تحقيق: سعد زغلول عبد الحميد، دار الشئون الثقافية العامة، العراق، ١٩٨٥، ص٢٠٨ ؛ الحموى: معجم البلدان، مج٥، ص٩٤ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥٤٠).

(٨) محمد محمود عبدالله: الأثر السياسى للعلماء، ص ١٤٤.

وافد اللخمى[١]، وأبو القاسم أحمد بن حمدين التغلبى[٢]، وأبو الوليد محمد بن رشد، وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن خلف التجيبى المعروف بابن الحاج[٣]، هذا وقد تولى منصب قاضى الجماعة فى بلاد المغرب، أبو محمد عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللخمى[٤]، وأبو سعيد خلوف بن خلف الله الصنهاجى[٥]، وأحياناً يُسند إلى قاضى واحد الإشراف على القضاء فى العدوتين كما حدث مع الفقيه أبى عبد الملك مروان بن عبد الله ابن سمجون اللواتى[٦] والذى فوض إليه أمير المسلمين يوسف بن تاشفين شئون الأندلس والمغرب[٧].

مكانة الفقهاء والقضاة فى بلاد الأندلس :

لقد حظى الفقهاء والقضاة بمكانة هامة فى بلاد الأندلس عند الخاصة والعامة، فمما سبق ذكره عن أهمية القضاء ومنصب القاضى كان من الطبيعى أن يحظى صاحب هذا المنصب بمكانة عظيمة بين طبقات المجتمع، وفى السطور القادمة سنوضح ما كان يتمتع به الفقهاء والقضاة من منزلة مهمة.

---

(١) يحيى بن وافد: تولى القضاء سنة ٤٠١هـ، فاستقل به خير إستقلال يقول عنه ابن حيان :كان أخر كملاء القضاة بالأندلس علماً وهدياً ورجاحة ودياناً، تقلد الشورى فى عهد العامرية، وكان من الأشداء على فتنة البربر فلما تغلبوا على قرطبة أمر سليمان بن الحكم بصلبه فتم ذلك حتى رفع عنه الصلب وأمر بحبسه فظل فيه حتى أخرج ميتاً فى ذى الحجة سنة ٤٠٤هـ . (النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص ٨٨ – ٨٩).

(٢) القاضى ابن حمدين: ابن حمدين (ت٥٢١هـ): فقيه قرطبى من بيت علم ودين وفضل، تولى قضاء الجماعة بقرطبة مرتين أولاهما بعد أبيه القاضى محمد بن حمدين وذلك من سنة ٥٠٨-٥١١هـ، وثانيهما من سنة ٥١٥هـ بعد أبى الوليد بن رشد الجد (ت٥٢٠هـ) وكان نافذاً فى أفعاله. (ابن بشكوال: الصلة، ج١، ص٨١ ؛ النباهى: تاريخ قضاة الأندلس ,ص١٠٣/ القطان: نظم الجمان ,ص٧٤).

(٣) التجيبى المعروف بابن الحاج (ت ٥٢٩هـ): من كبار علماء قرطبة ومفتيها، كان معدوداً فى المحدثين والأدباء، تولى قضاء الجماعة بقرطبة سنة ٥٢٨هـ، وقتل مظلوماً سنة ٥٢٩هـ وهو يتولاها. (ابن بشكوال: الصلة، ج٢، ص٥٥٠ ؛ النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص١٠٢ ؛ ابن القطان: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، تحقيق: محمود على مكى، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٩٠م، ص ٢٣٤).

(٤) أبو محمد عبدالله بن محمد اللخمى: (ت ٥١٣هـ) أصله من نكور وسكن سبتة، سمع من أبى على الصدفى (ت٥٩٤هـ) وأخذعنه بسبته، وسمع من أبى الأصبغ وأبى الوليد الباجى، تولى قضاء الجماعة بمراكش. (ابن الأبار: المعجم فى أصحاب القاضى الصدفى، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، دار الكتب المصرى- دار الكتاب اللبنانى، ط١، ١٩٨٩م، ص ٢١٠ -٢١١).

(٥) خلوف بن خلف الله: وهو من البربر ويكنى أبا سعيد دخل الأندلس وسمع بقرطبة من أبى بحر الأسدى وولى قضاء غرناطة للمرابطين سنة ٥١٠هـ، وولى قضاء مدينة فاس، وولى قضاء الجماعة بمراكش، وتوفى بمدينة فاس وهو يتولى قضاءها سنة ٥١٥ هـ، ويذكر أخرون أن وفاته ٥١٦هـ. (ابن الأبار: التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبدالسلام الهراس، دار الفكر,١٩٩٥م، ج١، ص ٢٥٤ ؛ ابن عطية: فهرس ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأجفان- محمد الزاهى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط٢ ١٩٨٣م، ص ١٣٧ – ١٣٨).

(٦) أبى عبدالملك مروان بن عبدالله بن سمجون اللواتى (ت ٢٥٨هـ): يقول عنه القاضى عياض بأنه زعيم المغرب وشيخه وذو الجاه العريض والقول المسموع فيه. (عياض: الغنية، ص٢٥٨).

(٧) النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص٢١ ؛ محمد محمود عبدالله: الأثر السياسى للعلماء، ص ١٤٤- ١٤٥.

فمن خلال المصادر التاريخية نلمس المركز الهام الذى تمتع به الفقهاء فى عصرى الإمارة والخلافة الأموية [١]، كما احتفظوا بمكانتهم أيضاً فى العصور اللاحقة سواء عصر ملوك الطوائف أو عصر المرابطين ففى القرن الخامس الهجرى عندما عزم ملوك الطوائف على الاستنجاد بالمرابطين اجتمعوا بكبار القضاة واستشاروهم فى ذلك، والدليل على احترام الخاصة للفقهاء ما ذكر عن المعتمد بن عباد أنه نزل عن دابته عندما لقى الفقيه ابن الطلاع[٢] احتراماً له وتقديراً لعلمه[٣].

ومما ذكر عن الأندلسيين أنهم كانوا يطلقون كلمة " فقيه " على من يريدون تعظيمه، فقد يقولون للكاتب أو النحوى أو اللغوى " فقيه " لأنها من أرفع السمات عندهم، كما أن المُلثمين كانوا يسمون الأمير العظيم منهم فقيه[٤] كنوع من التقدير والتعظيم، ونظراً لتلك المكانة التى حظى بها الفقهاء فقد وصل بعضهم لدرجة مُستشار للأمراء، ووصل الأمر لدرجة إلزامهم للأمراء بآرائهم الفقهية [٥]، فعلى سبيل المثال: نجد يحيى بن يحيى الليثى[٦] يلزم الخليفة الداخل بصيام شهرين متتابعين فى كفارة كان يمكن أن تؤدى عنه بإعتاق رقبة[٧].

على أن تلك المكانة قد بلغت ذروتها فى عهد المرابطين، فنجد بعض الفقهاء قد نالوا ثروات واسعة إلى جانب الجاه والعزة والرفعة، فبعضهم صاروا يدخلون المدن دخولاً رسمياً

---

(١) حسين مؤنس: سبع وثائق جديدة، ص ٢٢.

(٢) ابن الطلاع: أبو عبد الله محمد بن فرج مولى محمد بن يحيى، يعرف بابن الطلاع القرطبى، الفقيه المالكى، مفتى الاندلس ومسندها فى الحديث، ولد فى ذى القعدة سنة أربع وأربعمائة، كان فقيهاً عالماً، ولى الصلاة بقرطبة، روى عن يونس بن عبدالله بن مغيث وغيره، وتوفى سنة سبع وتسعين وأربعمائة. (الضبى: بغية الملتمس، ج١، ص ١٦٠-١٦١ ؛ ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ص ١٦٥ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج ٣٤ ,ص ٢٦٧).

(٣) فايز عبد النبى فلاح القيسى: أدب الرسائل فى الأندلس فى القرن الخامس الهجرى، دار البشير، ط١، ١٩٨٩م، ص ٤١.

(٤) محمد سعيد الدغلى: الحياة الإجتماعية فى الأندلس، ص ٣٣ / سعد عبدالله البشرى: الحياة العلمية فى عصر ملوك الطوائف، ص ٢٦٨- ٢٦٩ / جودة هلال- محمد محمود: قرطبة فى التاريخ الإسلامى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م، ص ١٠٢.

(٥) الذهبى: سير أعلام النبلاء، مج١٠، ص٥٢٤.

(٦) يحيى بن يحيي الليثى: هو يحيي بن يحيى بن كثير، الإمام الكبير، فقيه الاندلس، أبو محمد الليثى البربرى المصمودى الأندلسى القرطبى، ولد فى سنة ١٥٢هـ، سمع من الفقيه شبطون وآخرون، ثم إرتحل إلى المشرق، حيث سمع من الإمام مالك الموطأ، توفى فى رمضان سنة ٢٩٨هـ. (ابن الفرضى: تاريخ العلماء والرواة، ج٢، ص١٧٦؛ الذهبى: سير أعلام النبلاء، مج١٠، ص ٥١٩-٥٢٥).

(٧) محمد السعيد الدغلى: الحياة الإجتماعية فى الأندلس، ص ٣٣.

يشبه دخول الأمراء، فها هو القاضى عياض[١] عندما قام برحلة إلى الأندلس سنة ٥٠٧هـ أرسل أمير المسلمين على بن يوسف إلى قاضى الجماعة ابن حمدين يأمره بالإعتناء به[٢]، وقيل فى استقباله: " خرج الناس للقائه، من العامة ما لا يحصى، وكذلك أعيان البلد خرجوا إليه ركاباً حوالى مائتى راكب "[٣].

توضح تلك الرواية المكانة العظيمة التى حظى بها الفقهاء فى ظل دولة المرابطين، ومما يؤكد ويثبت تلك المكانة العظيمة هو أن نائب أمير المسلمين الأمير تاشفين بن على بن يوسف[٤] غضب على أمير غرناطة بسبب أنه لم يقابل القاضى أبو بكر بن أسود[٥] بما يستحق من حفاوة وتقدير عندما مر به متجهاً إلى قرطبة، فأرسل له يعاتبه على هذا التقصير[٦]، كما نجد المصادر التاريخية مليئة بتعظيم الفقهاء، فتصف بعضهم " بعلو الرتبة " و" سمو الرياسة " و" الحظوة والعزة والرفعة "، إضافة إلى ذلك المراسلات الموجهة للفقهاء تلك المراسلات المليئة بأفخم العبارات التى توحى بالهيبة والإجلال، لذا فإنه من الطبيعى أن يقول الباجى فى وصيته لأبنائه: " هل تريان أحداً أرفع حالاً من العلماء، وأفضل منزلة من الفقهاء، ويحتاج إليهم الرئيس والمرءوس ويقتدى بهم الوضيع والنفيس"[٧].

---

(١) القاضى عياض: هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض بن محمد بن موسى بن عياض اليحصبى– بضم الصاد قبيلة من حمير– القاضى أبو الفضل السبتى، ولد بسبتة وأصله من الاندلس، أجاز له الحافظ أبو على الغسانى، ورحل إلى الأندلس وأخذ عن القاضى أبى عبدالله محمد بن حمدين، وابن عتاب، وابن رشد، وابن الحاج وغيرهم، توفى بمراكش فى جمادى الآخرة سنة ٥٤٤هـ ودفن فيها، وكان يبلغ حين وفاته ثمان وأربعين سنة. (الضبى: بغية الملتمس، ص٤٣٧ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٧، ص١٩٨–٢٠١ ؛ محمد بن محمد مخلوف: شجرة النور الزكية، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٤٩هـ، ج١، ص١٤٠–١٤١ ؛ الحجوى: الفكر السامى، ج٤، ص٥٨–٥٩).

(٢) إبراهيم القادرى بوتشيش: مباحث فى التاريخ الإجتماعى للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطليعة، ١٩٩٧م، ص١٤٣.

(٣) المقرى: أزهار الرياض فى أخبار القاضى عياض، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٣٩م، ج٣، ص١١.

(٤) تاشفين بن على بن يوسف: أمير المسلمين، ابن أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين، المصمودى، تولى تاشفين بعد وفاى أبيه فى سنة ٥٣٧هـ/١١٤٣م، وكانت أيامه سنتين وشهرين، وعلى يده انقرض مُلك المرابطين، كانت وفاته فى سنة ٥٣٩هـ/١١٤٥م، حيث سقط بفرسه من على جرفٍ إلى جهة البحر على حجارة، فتهشم ومات فى الحال، وبموته انتهت دولة المرابطين، واشتدت دولة الموحدين، حيث استولوا على تِلْمِسان فى سنة ٥٤٠هـ. (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٧، ص١٢٤–١٢٦/ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٦، ص٤٩٥–٤٩٦).

(٥) أبو بكر بن أسود: هو أو بكر محمد بن ابراهيم بن أحمد بن أسود الغسانى(ت٥٣٦هـ/١١٤٢م) فقيه من أهل المرية، كان من الفقهاء المشاورين، وتولى القضاء بمرسية مدة طويلة، لم تذكر المصادر فترتها، غير أنه لم تُحمد سيرته فصرف عن القضاء وسكن بمراكش حيث توفى بها. (ابن بشكوال: الصلة، ج٢، ص٥٥٣).

(٦) محمد محمود عبدالله بن بيه: الأثر السياسى للعلماء فى عصر المرابطين، ص ١٤٦.

(٧) إبراهيم القادرى بوتشيش: مباحث فى التاريخ الإجتماعى، ص ١٤٥.

obeikandl.com

لقد عاش بعض الفقهاء حياة بذخ وترف، فقد سكنوا الدور الفخمة والقصور التى فاقت قصور بغداد جمالاً وروعة، وملكوا العبيد والمماليك وتأنقوا فى المأكل والملبس وتسروا بالنساء، أضف إلى ذلك الجزية التى كانوا يتقاضونها، كما عملوا بالتجارة واستغلوا مكانتهم الروحية فى البيع والشراء، كما شكلت الرشوة إحدى طرق ثرائهم فلم يتورعوا عن استعمالها لخدمة مصالحهم، فنجد الفقيه أبو غالب العبدرى أطلق أخاه من السجن بمالقة بألف دينار رشوة(١).

وأياً كان من أمر فإن الفقهاء والقضاة كان منهم من استغل سلطته ومكانته الروحية ليتصدر قمة الهرم الاجتماعى ويستحوذ على الثروات، فى حين كان هناك من تزهد فى الدنيا ورفضوا تولى المناصب وتورعوا عن استغلال مكانتهم.

المدح والذ م الذى تعرض له الفقهاء من قبل الشعراء والعامة :

ومن الطبيعى أن يتجه الشعراء ويولوا أنظارهم وقبلتهم إلى تلك الطبقة من الفقهاء لمدحهم والتكسب من ورائهم سواء كسب المال أو الوساطة والنفوذ لدى الأمراء، ومن أبرز وأهم الفقهاء الذين توافد عليهم الشعراء طمعاً فى عطاءاتهم، الفقيه " ابن حمدين " الذى وصفه ابن بسام قائلاً: " والفقيه قاضى الجماعة أبوعبد الله بن حمدين هذا فى وقتنا غرة الزمان الزاهرة، وآية الإحسان الباهرة، أحد من تقدم على أهل الفضل، تقدم الاسم على الفعل "(٢).

وعلى الرغم من مدح بعض الشعراء للفقهاء إلا أنهم أيضاً هاجموا الفقهاء الذين لم يبسطوا أيديهم بالأموال والهبات، حيث قاموا بهجائهم ونقدهم نقداً لاذعاً، فنجدهم يصورون فى شِعرهم تسلط بعض الفقهاء واستغلال نفوذهم، واستخدامهم للمذهب المالكى لنيل المناصب، وهو ما جعل أحد الباحثين يسميهم " بتجار الدين "(٣).

ومن الشعراء الذين قاموا بهجاء القضاة ابن خفاجة(٤)، حيث يقول :

درسوا العلوم ليملكوا بجدالهم ... فيها صدور مراتب ومجالس.

وتزهدوا حتى أصابوا فرصة ... فى أخذ مال مساجد وكنائس(٥).

---

(١) ابن الآبار: المقتضب من كتاب تحفة القادم، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، دار الكتاب المصرى- دار الكتاب اللبنانى، القاهرة- بيروت، ط٢، ١٩٨٢م، ص١٨٣.

(٢) ابن بسام الشنترينى: الذخيرة فى محاسن اهل الجزيرة، القسم الأول، مج٢، ص٨٣٩.

(٣) إبراهيم القادرى بوتشيش: مباحث فى التاريخ الإجتماعى، ص١٤٧.

(٤) ابن خفاجة: أبو إسحاق إبراهيم بن أبى الفتح بن عبدالله بن خفاجة الاندلسى الشاعر، كان مقيماً بشرق الأندلس، وله ديوان شعر، وكان رئيساً مفخماً، وعاش ٨٣ سنة، وتوفى فى سنة ٥٣٣هـ/١١٣٨م. (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج١، ص٥٦- ٥٧ ؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٦، ص٣١٢-٣١٣).

(٥) المقرى: نفح الطيب، ج٣، ص٣٠٣.

ونجد الأمثال الشعبية قد تناولت أيضاً القاضى وظلمه فى بعض الأحيان، يقول المثل: "افتنا ياقاضى يرحمك الله"، "بَحَلْ مظلوم لباب القاضى"، "ما بين قاضى وزامر"(١).

وهكذا لم يتعرض الفقهاء للذم والسخط من قِبل الشعراء فقط وإنما انضم أيضاً إليهم بعض العامة الذين انتقدوا سلوك الفقهاء وطمعهم، أضف إلى ذلك نفور بعض الأندلسيين منهم بسبب عصبيتهم وتشددهم، فقد عرف عن أهل الأندلس أنهم لا يطيقون السلطان ولا يخضعون للحكام إلا راغماً، لذا كثرت شكواهم وسخريتهم منهم(٢).

وعلى ضوء ما سبق فإننا يمكن أن نرسم صورة توضح وضع طبقة الفقهاء والقضاة فى المجتمع الأندلسى، حيث نجد أنه بالرغم من أنهم تبوئوا مكانة علمية واجتماعية مهمة، وتصدروا قمة الهرم الاجتماعى منذ عهد الدولة الأموية بالأندلس مروراً بعصر ملوك الطوائف حتى عصر المرابطين، وحصولهم على أعلى المناصب والرتب والأموال والهدايا والهبات، إلا أن منهم من فضل الابتعاد عن السلطة وفضلوا أن يكونوا رجال دين وليسوا رجال سلطة ونفوذ، حيث اكتسبوا من فضل البُعد عنهم حب العامة، ومثلما وجد القضاة والفقهاء المشهورون بالورع والتقوى وجد أيضاً القضاة والفقهاء الذين لجأوا لبعض الطرق غير المشروعة لزيادة نفوذهم وسلطانهم، وهكذا لا يمكننا أن نعمم الحكم على هذه الطبقة بالفساد أو الورع والتقوى.

(١) الزجالى القرطبى: أمثال العوام فى الأندلس، تحقيق وشرح: محمد بن شريفة، القسم الثانى، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشئون الثقافية، ص٩٠، ١٣٨، ٣٤٧، أمثال رقم:٤٠١، ٦٠٩، ١٥١٦.

(٢) حسين مؤنس: سبع وثائق جديدة، ص ٢٣ ؛ إبراهيم القادرى بوتشيش: مباحث فى التاريخ الإجتماعى، ص١٤٧.

obeikandl.com

١

الفصل الأول

التعريف بابن رشد وأحوال الأندلس فى عصره
(٤٥٠-٥٢٠هـ / ١٠٥٨-١١٢٦م)

أولاً : التعريف بالقاضى ابن رشد الجد.

- مولده ونشأته.
- شيوخه وتلاميذه.
- ألقابه وصفاته.
- مكانته العلمية ومؤلفاته.
- الوظائف والمناصب التى تولاها.
- تركه لمنصب قاضى الجماعة.
- سفارة ابن رشد إلى المغرب وفتوى تغريب النصارى.
- وفاة ابن رشد الجد.
- التعريف بكتاب فتاوى ابن رشد، وجامع الفتاوى.
- مشكلة الخلط بين ابن رشد الجد وابن رشد الحفيد.

ثانياً : سمات العصر الذى عاش فيه ابن رشد.

- الجانب الاقتصادى والثقافى خلال عصر ابن رشد.

obeikandl.com

الفصل الأول

التعريف بابن رشد وأحوال الأندلس فى عصره
(٤٥٠-٥٢٠هـ / ١٠٥٨-١١٢٦م)

أولاً : التعريف بالقاضى ابن رشد الجد:

أبى الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبى المالكى، قاضى الجماعة بقرطبة وصاحب الصلاة بجامعها، ويطلق عليه الجد للتميز بينه وبين حفيده ابن رشد الفيلسوف (محمد بن أحمد) [١]، فهو الإمام العالم المحقق المعترف له بصحة النظر وجودة التأليف زعيم الفقهاء بأقطار الأندلس والمغرب ومقدمهم المعترف له بصحة النظر وإليه المرجع فى حل المشكلات متفنناً فى العلوم بصيراً بالأصول والفروع فاضلاً ديناً إليه الرحلة، عارفاً بالفتوى على مذهب مالك وأصحابه، بصيراً بأقوالهم واتفاقهم واختلافهم نافذاً فى علم الفرائض والأصول[٢]، ويذكر ابن بشكوال أن تلميذه الفقيه أبا مروان عبدالملك بن مسرة ذكر عنه أنه كان يصوم يوم الجمعة دائماً فى الحضر والسفر، لقد وصل ابن رشد لمكانة مرموقة متميزة بين أهل الأندلس، فهو يمثل مرحلة مهمة فى تطور المذهب المالكى فى الغرب الإسلامى وتعميق أسسه النظرية والتطبيقية[٣].

مولده ونشأته:

وُلِدَ محمد بن رشد فى شوال من سنة ٤٥٠هـ /١٠٨٥م بقرطبة، فى بيت علم مشهور بالصلاح والجلالة والقدر، يذكر ابن فرحون عن والد ابن رشد "أحمد بن محمد" أنه: " كان من أهل العلم والجلالة والعدالة"[٤]، وكانت أسرته تسكن سرقسطة[٥] ثم انتقلوا إلى قرطبة، ويظهر

---

١) عن هذا الخلط والتعرف بابن رشد الحفيد، راجع نفس الفصل ص ٤٨.

٢) عياض: الغنية فهرست شيوخ القاضى عياض، تحقيق: ماهر زهير جراب، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٨٢م، ص٥٤؛ الضبى: بغية الملتمس فى تاريخ رجال أهل الأندلس، الهيئة العامة للكتاب، ٢٠٠٨م، ص٥١؛ الذهبى: العبر فى خبر من غبر، تحقيق: محمد السعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج٢، ص ٤١٤؛ اليافعى: مرآة الجنان وعبرة اليقظان تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ج٣، ص١٧١؛ النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص ٩٨ – ٩٩؛ ابن فرحون: الديباج المذهب، ج٢، ص٢٤٩؛ ابن قنفذ: الوفيات، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٤، ١٩٨٣م، ص٢٧٠؛ ابن العماد: شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، ١٩٨٦م، مج٦، ص١٠٢؛ البغدادى :هدية العارفين دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٩٥١م ,ج ٢، ص٨٥؛ عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج٣، ص ٤٦؛ محمد بن محمد بن خلوف: شجرة النور الزكية، ج١، ص ١٢٩.

٣) ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص ٥٧٦؛ محمد المغراوى: مسائل العملة والصرف والأسعار فى العصر المرابطى، ص ٦٠.

٤) أحمد بن محمد بن رشد: والد ابن رشد الجد أشار ابن فرحون أنه كان حياً سنة ٤٨٢هـ، لكنه لم يذكر له تاريخ وفاة. (ابن فرحون: الديباج، ج١، ص١٩٨).

٥) سرقسطة: بفتح أوله وثانيه ثم قاف مضمومة وسين مهملة ساكنة وطاء مهملة، بلدة مشهورة بالأندلس تتصل أعمالها بأعمال تطيلة ذات فواكه عذبة لها فضل على سائر فواكه الأندلس، مبنية على نهر كبير، وهو نهر منبعث من جبال القلاع . (ياقوت الحموى: معجم البلدان، مج٣، ص ٢١٢؛ الحميرى: صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار، تحقيق: ليفى بروفنسال، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٩٨٨م، ص٩٦ –٩٧؛ ابن غالب: قطعة من كتاب فرحة الأنفس، ص٢٨٧–٢٨٨).

أن ابن رشد أصله غير عربى، حيث أن تلاميذه الذين ترجموا له سردوا سلسلة نسبه دون أن ينسبوه إلى أى قبيلة عربية، بل قيل إنه لا يعرف له نسب فى قبائل الأندلس، كما أن هناك من ينسبه لبنى إسرائيل، وذلك بعد أن تم نفى حفيده ابن رشد الفيلسوف إلى مدينة إليسانة[١]– مدينة اليهود– على إثر محنته[٢].

نشأ ابن رشد وتلقى تعليمه فى ظل دولتين من دول ملوك الطوائف حيث أنه وُلد وتلقى السنوات الأولى من تعليمه فى نهاية حكم دولة بنى جهور[٣]، واستكمل دراسته وقضى الفترة الأولى من شبابه فى ظل دولة بنى عباد، حيث أنه كان يبلغ من العمر اثنى عشر عاماً لما استولى المعتمد بن عباد على مدينة قرطبة فى سنة ٤٦٢هـ (أول يونية ١٠٧٠م)[٤] لذا لم يكن له دورٌ سياسي واضح فى تلك الفترة على عكس دوره فى عصر المرابطين.

---

١) مدينة إليسانة ( ): وهى مدينة اليهود ولها ربض يسكنه المسلمون وبعض اليهود وبه المسجد الجامع وليس على الربض سور والمدينة مدينة متحصنة بسور حصين، واليهود يسكنون بجوف المدينة ولا يداخلهم فيها مسلم البتة وأهلها أغنياء مياسير أكثر غنى من اليهود الذين ببلاد المسلمين، ومن اليسانة إلى مدينة قرطبة أربعون ميلاً. (الإدريسى: نزهة المشتاق فى اختراق الآفاق، ج٢، ص٥٧١–٥٧٢).

٢) حيث سخط عليه الخليفة المنصور وجرده من منصبه ونفاه إلى قرية إليسانة وأمر بإحراق معظم كتبه، وأصدر منشوراً إلى كافة أنحاء المملكة يحذر فيه الناس من الفلسفة، وقد اختلف المؤرخون فى أسباب تلك النكبة، فرجح البعض ومنهم ابن أبى أصيبعة أن سببها الحسد والغيرة وأنها مكيدة حاكها المقربون من البلاط، بينما ذهب آخرون أن السبب هو " استخفاف ابن رشد بالأمير "فكان يخاطبه بقوله " أتسمع يا أخى "، كما أنه كتب فى كتاب الحيوان عبارة " ورأيت الزرافة عند ملك البربر"، فغضب الأمير بسبب هذا وكاد أن يقتله لولا شفاعة أهل إشبيلية، وهناك رأى آخر يقول أن النكبة تعود لأسباب تتصل بالعقيدة، وهذا الرأى بعيد عن الواقع وذلك بسبب أن المنصور كان على علم بمؤلفات ابن رشد وكان يشاركه حب الفلسفة، وعلى أية حال فإن المنصور حرم دراسة الفلسفة، وأخذ يضطهد المشتغلين بها، غير أن هذه المحنة لم تستمر طويلاً فقد عفا عنه المنصور بعد أقل من ثلاث سنوات، ودعاه ثانية إلى مراكش، ولم يشمل العفو ابن رشد فقط وإنما شمل كل الفلاسفة وذلك فى سنة ٥٩٥هـ / ١١٩٨م، وربما كان هذا العفو بسبب حاجة الأمير إلى ابن رشد فقد عاد إليه حبه وشغفه بالفلسفة. (ابن أبى أصيبعة: طبقات الأطباء، مج٣، ص٣١٩–٣٢٣؛ محمد لطفى جمعة: تاريخ فلاسفة الإسلام، ص١١٤؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص٤٠٢).

٣) للمزيد عن دولة بنى جهور راجع: (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٣٢؛ المقرى: نفح الطيب، ج١، ٤٣٩؛ ابن بسام: الذخيرة فى محاسن أهل الجزيرة، ق١، ص٦٠٢–٦٠٦؛ ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ج١، ص٥٦–٥٧؛ ابن خاقان: مطمح الأنفس ومسرح التأنس فى ملح أهل الأندلس، تحقيق: حسن يوسف خريوش، مكتبة المنارة، ط١، ١٩٨٩م، ص ١٨٠– ١٨٦؛ دوزى: ملوك الطوائف ونظرات فى تاريخ الإسلام، ترجمة: كامل كيلانى، ط١، ١٩٣٣م ,ص٢٢٢؛ فلنتينا سليمان: مملكة إشبيلية زمن بنى عباد وعلاقاتهم الداخلية والخارجية (٤١٤–٤٨٤هـ / ١٠٢٣–١٠٦٩م)، رسالة ماجستير، جامعة النجاح، فلسطين، ٢٠٠٢م، ص٧٣–٧٤).

٤) للمزيد عن دوله بنى عباد واستيلائهم على قرطبة راجع: (ابن حيان: المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تحقيق: محمود مكى، لجنة إحياء التراث الإسلامى، القاهرة، ٢٠١٣م، ص٦٥؛ ابن عذارى: البيان المغرب: ج٣، ص٢٥١؛ المقرى: نفح الطيب، ج١، ص٦٢٦؛ ابن خاقان: قلائد العقيان، مج١، ص٦٧–٦٩).

شيوخـــه وتلاميـــذه :

تتلمذ ابن رشد فى البداية على يد والده ثم درس على يـد كبـار شـيوخ قرطبـة[١]، فالمصادر تثبت أنه لم يرحل لطلب العلم كما كان يفعل طلبة العلم فى ذلك الوقت[٢]، ربما ذلـك بسبب أن قرطبة كانت من أهم المدن العلمية آنذاك فلم يكن له حاجة فى أن يرحل لطلب العلـم من مكان آخر، فقد سمع أبا مروان بن سراج[٣]، وأجاز له أبو العباس العذرى[٤]، كما روى عن أبى على الغسانى الجيانى[٥]، وأحمد بن رزق[٦]، ومحمد بن خيرة[٧]، ومحمـد بـن فـرج[٨]، وغيرهم من علماء وأئمة الأندلس الذين ذاع صيتهم فى هذا الوقت.

---

١) ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٧٦؛ النباهى: تاريخ قضاة قرطبة، ص٩٨؛ السملالى: الإعلام بمن حـل بمـراكش وأغمات من الأعلام، راجعه: عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط، ط٤، ١٩٩٨م، ص٥٢-٥٧.

٢) ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٧٦؛ النباهى: تاريخ قضاة قرطبة، ص٩٨؛ ابن عياض: الغنية، ص٥٥؛ الذهبى: سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص٥٠١-٥٠٢؛ ابن فرحون: الديباج، ج٢، ٢٤٩.

٣) أبا مروان بن سراج: عبد الملك بن سراج الأموى مولاهم القرطبى ,كان إمام أهل الأندلس فى وقته وسمع من أبيـه وجماعـة من فقهاء الاندلس وكانت الرحلة إليه من جميع أقطار الأندلس وغيرها، وكان إمام عصره فى علم لسـان العـرب، وضـبط لغاتها، أخذ منه ابن رشد وإنتفع به، وقد توفى سنة ٤٨٩هـ. (ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٣٦٣؛ ابن سعيد: المغـرب فـى حلى المغرب، ج١، ص١١٥؛ ابن بسام: الذخيرة، ق١، ص ٨٠٨ -٨١٣؛ ابن خاقان: قلائد العقيان، مج٢، ص٦٠٥).

٤) أبو العباس العذرى: هو أحمد بن عمر بن أنس بن دلهاث العذرى المرى الأندلسى، هو الفقيـه المحـدث الروايـة، المعروف بابن الدلائى، سمع من أبى ذر الهروى، وأخذ عنه الكثير، توفى سـنة ٤٧٨هـ. (الحميـدى: جـذوة المقتبس، ص١٣٦-١٣٧؛ ابن بشكوال: الصلة، ق١، ص٦٦-٦٧؛ إسماعيل البغدادى: إيضاح المكنون فـى الـذيل على كشف الظنون، دار إحياء التراث العربى، بيروت، طبعة إستابنول ١٩٤٧م، مج١، ص١٠٤؛ محمد بن محمـد بن مخلوف: شجرة النور الزكية، ج١، ص١٢١).

٥) أبى على الغسانى: هو الحسين بن محمد بن أحمد الغسانى القرطبى الجيانى كان إمام عصره فى علم الحديث، وبـرع فى إتقانه وضبطه حتى لم يكن فى عصره أضبط منه، وقد توفى سنة ٤٩٨ه، وكانت ولادته سنة ٤٢٧هـ. (الضبى: الملتمس، ص٢٦٥-٢٦٦؛ ابن بشكوال: الصلة، ق١، ص١٤٢-١٤٣؛ المقرى: أزهار الريـاض، ج٣، ص١٤٩-١٥١؛ الزركلى: الأعلام، ج٢، ص٢٥٥).

٦) أحمد بن رزق: هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن رزق القرطبى الأموى كان حافظاً ذاكراً، من جلة علمـاء قرطبـة، ومن أهل الفقه والمسائل تفقه بأبى عمر بن القطان، تولى الشورى بقرطبة، توفى سنة ٤٧٧هـ وكانت ولادته سـنة ٤٢٧هـ. (الضبى: بغية الملمتس، ص١٦٧؛ ابن فرحون: الديباج، ج١، ص١٨٢؛ محمد بن محمد بـن مخلـوف: شجرة النور الزكية، ج١، ص١٢١).

٧) محمد بن خيرة: يكنى أبو عبد الله وهو المعروف بابن أبى العافية، أصله من المرية، وسكن قرطبة، روى عن أبـى القاسم حاتم بن محمد وغيره، وكان من جلة العلماء وكبار الفقهاء واشتهر بالحفظ والعلم والذكاء والفه، وقـد تـوفى سنة ٤٧٨هـ . (ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٥٤؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٢، ص٢٤٥).

٨) محمد بن فرج: هو أبو عبدالله بن محمد المعروف بالطلاعى، كان شيخ الفقهاء فى عصره، سمع من أبى عمر بـن القطان، وسمع منه عالم عظيم ورحل إليه الناس من قطر، وأخذ عنه من شيوخ قرطبة جمع كبير منهم ابن رشـد، وقد توفى سنة ٤٩٧هـ. (ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٦٤-٥٦٥؛ الضبى: بغية الملتمس، ص١٣-١٢٤؛ ابـن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ج١، ص١٦٥؛ الصفدى: الوافى بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، دار إحيـاء التراث العربى، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م، ج٤، ص٢٢٦؛ ابن قنفذ: الوفيات، ص٢٦٤).

أما تلاميذه فقد تتلمذ على يديه عدد كبير من العلماء والفقهاء آنذاك[١]، فمنهم من لقاه وسمع منه ومنهم من روى عنه ولم يلقه، وهم: ابنه أبو القاسم أحمد ابن محمد بن أحمد ابن رشد[٢]، وابن ورد[٣]، بالإضافة إلى ابن الوزان جامع فتاوى ابن رشد [٤]، والقاضى عياض[٥]، وابن مسرة[٦]، وابن الفرس[٧]، وأبو عبد الله محمد بن يوسف بن سعادة[٨]، بالإضافة إلى مؤلف

---

١) ابن فرحون: الديباج، ج٢، ص٢٤٩؛ ابن القاضى: جذوة الإقتباس فى ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، دار المنصور، الرباط، ١٩٧٣م، ق١، ص٢٥٤-٢٥٥؛ السملالى: الإعلام بمن حل بمراكش وأغمات من الأعلام، المطبعة الملكية، الرباط، ط٢، ١٩٩٣م,ج٤، ص٥٢-٥٧.

(٢) أبو القاسم أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد: هو الإمام المتقن أخذ عن والده ابن رشد وبه تفقه، كما أخذ عن جماعة من الشيوخ منهم أبو بكر ابن العربى، وعنه أخذ ابنه أبو الوليد ابن رشد الحفيد، له شرح على سنن النسائى، وقد توفى سنة ٥٦٣هـ. (ابن بشكوال: الصلة، ق١، ص٨٣؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٩، ص١٥٠).

٣) ابن ورد: هو أبو القاسم أحمد بن محمد بن عمر التميمى المرى، كان من الفقهاء المحدثين، موفور الحظ من الأدب والنحو والتاريخ، متقدماً فى علم الأصول والتفسير، حافظاً متقناً، انتهت إليه الرياسة فى مذهب الإمام مالك، وإلى القاضى أبى بكر بن العربى فى وقتهما، لم يتقدمهما أحد فى ذلك بعد وفاة القاضى أبى الوليد ابن رشد، وقد توفى ابن ورد فى ٥٤٠هـ. (ابن بشكوال: الصلة، ق١، ص٨٢؛ الضبى: بغية الملتمس، ص١٦٧).

٤) ابن الوزان: هو محمد بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن يحيي بن مسعود، أبو الحسن المعروف بابن الوزان، قرطبى فقيه محدث، صاحب الصلاة بجامع قرطبة، روى عن أبى عبدالله بن فرج بن الطلاع وابن رشد الجد، كان معنياً بتقييد الآثار حسن الخط والوراقة، طويل الصلاة كثير الذكر لله تعالى، وكان ديناً فاضلاً، معتنياً بالعلم والآثار، جامعاً لها حسن النقل لجميعها، وقد توفى بقرطبة فى جمادى الآخرة سنة ٥٤٣هـ /١١٤٨م، ودفن بالربض، وقد ذكر ابن الوزان فى ترجمته قصة طلبه للإجازة من ابن رشد قبل سفره إلى مراكش. (ابن رشد: مسائل ابو الوليد بن رشد (الجد)، مج٢، ص ١٣٤٤- ١٣٤٥؛ ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٩١ ١٦٣؛ الضبى: بغية الملتمس فى تاريخ أهل الأندلس، ص ١٠١؛ ابن الآبار: المعجم، ص ١٦٢).

(٥) القاضى عياض: هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرون بن موسى بن عياض اليحصبى السبتى أبو الفضل، القاضى المحدث الحافظ، ولد ٤٧٦هـ، إنتقل أجداده من بسطة إلى مدينة فاس ثم إلى سبتة حيث ولد فيها القاضى عياض، وسمع من مشيختها وتفقه ببعضهم، روى عن الصدفى وابن حمدين وأبى بكر بن العربى ومحمد بن عتاب وغيرهم، وقد توفى فى سنة ٥٤٤هـ بمراكش. (الضبى: بغية الملتمس، ج٢، ص٥٧٢؛ المقرى: أزهار الرياض فى أخبار عياض، ص ٤٢؛ ابن الأبار: المعجم، ص٣٠١).

٦) ابن مسرة: هو أبو مروان عبدالملك بن مسرة بن فرج اليحصبى القرطبى، تفقه بالقاضى أبى الوليد ابن رشد، وكان ممن جمع الله له الحديث والفقه، مع الأدب البارع، والفضل و الدين والورع والتواضع والهدى الصالح، وكان له منهاج السلف المتقدم، توفى سنة ٥٥٢هـ (ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٣٦٦-٣٦٧؛ الضبى: بغية الملتمس، ص٣٨٢؛ اليافعى: مرآة الجنان، ج٣، ص٢٢٩؛ ابن فرحون: الديباج المذهب، ج٢، ص١٨).

٧) ابن الفرس: هو أبوعبد الله محمد بن عبد الرحيم الأنصارى الغرناطى، أخذ عن ابن رشد وانتفع به، وكان عالماً حافظاً، عالماً بالقراءات والفقه، تولى خطة الشورى بمرسية، ثم قدم إلى قضاء بلنسية، فلم تطل مدة ولايته، وخرج مستعفياً عنها، توفى بإشبيليه سنة ٥٦٧هـ، وحُمل إلى غرناطة فدفن بها. (الصفدى: الوافى بالوفيات، ج٣، ص٢٠٢؛ ابن العماد: شذرات الذهب، مج٦، ص٣٧٠؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٩، ص٢٩٥).

٨) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن سعادة: وهو مرسىّ سكن شاطبة، وسمع أبا على الصدفى وإختص به، وأكثر عنه، وسمع أيضاً أبا محمد بن جعفر، ولازم حضور مجلسه للتفقه به، ورحل إلى غرب الأندلس فسمع أبا محمد بن عتاب وأبا بحر الأسدى وأبا الوليد بن رشد، وتوفى سنة ٥٦٥هـ، ويذكر صاحب مرآة الجنان أنه توفى سنة ٥٦٦هـ . (المقرى: نفح الطيب، ج ٢، ص ١٥٨؛ ابن الآبار: التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م، ج٢، ص٨٦؛ الضبى: بغية الملتمس، ص١٤٢-١٤٣؛ اليافعى: مرآة الجنان، ج٣، ص ٢٨٥؛ إسماعيل البغدادى: إيضاح المكنون، مج٢، ص٤١؛ عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج٣، ص٧٨٢).

كتاب الصلة عن علماء الأندلس ابن بشكوال[١]، والذى حضر دروس ابن رشد العلمية وحلقات درسه، وقد أشار إلى مؤلفات ابن رشد بقوله: "سمعنا عليه بعضها وأجاز لنا سائرها" [٢]، ويقول عنه ابن خير الأموى الإشبيلى: "وممن أخذت عنه ولم ألقه أيضاً الشيخ الفقيه القاضى الإمام العلامة أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد"[٣].

هكذا فإن ابن رشد قد ذاع صيته فى أرجاء الأندلس كافة، حتى أصبح قِبلة طلبة العلم والعامة، حتى الفقهاء والعلماء الذين ذاع صيتهم لجأوا إليه لينهلوا من بحر علمه الواسع، وكل هؤلاء الفقهاء الذين تم ذكرهم كانوا على سبيل المثال لا الحصر، حيث أن ابن رشد أخذ عنه خلق كثير وأخرج شيوخاً وعلماء كبار، فقد إنتهت إليه الرئاسة فى الفقه فى عصره.

ألقابه وصفاته:

بسبب مكانة ابن رشد العلمية فإنه تلقب بعدة ألقاب توضح ما تولاه من مناصب وما وصل إليه من مركز مرموق بين الفقهاء، ليس فقهاء الأندلس فقط وإنما فقهاء المسلمين عامةً، حيث تلقب بـ : الفقيه المشاور، والإمام وشيخ المالكية، قاضى الجماعة بقرطبة وإمام الصلاة بجامعها، وحافظ المذهب وزعيم الفقهاء[٤]، فقد جمع بين العديد من المناصب مثل القضاء والمشورة والفتوى، فقد كان بحق عالم جليل.

أما عن صفاته، فيقول ابن فرحون[٥]: " كان حسن العلم والرواية كثير الدين، كثير الحياء، قليل الكلام، مشمتاً نزهاً مقدماً عند أمير المسلمين، عظيم المنزلة، معتمداً فى العظائم أيام حياته"، كما كان من أهل الرئاسة فى العلم والبراعة والفهم مع الدين والفضل والوقار، والحلم والسمت الحسن والهدى الصالح كما يوصف بأنه حسن الخلق سهل اللقاء، كثير النفع لخاصته وأصحابه، جميل العشرة لهم، حافظاً لعهدهم[٦]، ويُذكر أنه كان أنبه فقهاء المالكية ذِكراً فى عصره [٧].

---

١) ابن بشكوال: هو أبو القاسم خلف بن عبدالملك الخزرجى الأندلسى، مؤرخ من أهل قرطبة تولى القضاء فى بعض جهات إشبيلية، له مصنفات كثيرة، منها: الصلة وهو أشهر مؤلفاته، والغوامض والمبهمات، ورواة الموطأ، توفى سنة ٥٧٨. (ابن الآبار: المعجم، ص٩١؛ أبو الفدا: المختصر فى أخبار البشر، المطبعة الحسينية، القاهرة، ط١، ١٩٠٧م –١٣٢٥هـ، ج٣، ص٦٦؛ ابن فرحون: الديباج المذهب، ج١، ص٣٥٣).

٢) ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٧٧.

٣) ابن خير: فهرست ابن خير الإشبيلى، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، القاهرة، ١٩٨٩م، ج٢، ص ٥٩٦.

٤) ابن رشد: فتاوى ابن رشد الجد، تحقيق: المختار بن الطاهر التليلى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٨٧م، ص٨؛ الذهبى: سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص٥٠١.

٥) الديباج المذهب، ج٢، ٢٤٩ .

٦) ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٧٦؛ السملالى: الإعلام بمن حل بمراكش وأغمات من الأعلام، ج٤، ص٥٣.

٧) بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص٤٧٩.

مكانتــه العلميــة ومؤلفاتــه :

تألق ابن رشد فى مجال الفقه وعلت منزلته بين فقهاء عصره لما كان عليه مــن ســعة العلم والمعرفة، حتى وصفه الضبى[١] بقوله: "كان أوحد زمانه فى طريقة الفقــه"، وقــال عنــه القاضى عياض[٢]: "كان حسن الدين، كثير الحياء قليل الكلام، متسمتاً نزهاً، مقدماً عنــد أميــر المسلمين، عظيم المنزلة، معتمداً فى العظائم أيام حياته"، وقال أيضاً "وكان إليــه المفــزع فــى المشكلات"، وقال عنه النباهى:" وتقلد القضاء بقرطبة، وسار فيه بأحسن سيرة، وأقوم طريقة، ثم استعفى عنه، فأعفى"[٣]، ويقول عنه تلميذه ابن الوزان فى خاتمة كتاب الفتاوى: " وبحق فقد كان طود علم، وإنسان فضل وحلم، وكوكب ذكاء وفهم، وواحد جلالة وديانة، وفذ رجاحة وأمانة ".

فقد تبحر ابن رشد فى علم الفقه لدرجة أنه إذا صعبت مسألة من مسائل الفقــه علــى الفقهاء[٤] فى عصره فإنهم يلجأون إليه ليستفتوه فيها وليكشف غموضها[٥]، وبكونه رئيس الإفتاء وزعيم الفقهاء بقرطبة فقد كان يمثل مرحلة شديدة الأهمية فى تاريخ تطور المذهب المالكى فى الغرب الإسلامى[٦]، كما كان واحد ممن أكدوا على تلازم المذهب المالكى والعقيدة الأشعرية[٧]، وكان دائماً ما يدافع عن العقيدة الأشعرية وعن أئمتها وشيوخها وهذا يظهر بوضوح من خــلال فتاويه[٨] .

أما عن مؤلفاته، فقد صنف عدداً من الكتب والمصنفات الفقهية والتــى أضــافت إلــى المذهب المالكى الكثير، وهى[٩]:

- البيان والتحصيل لما فى المستخرجة من التوجيه والتعليل، فى أزيد من عشرين مجلداً .
- المقدمات لأوائل كتب المدونة .

---

(١) الضبى: بغية الملتمس ,ج١، ص٧٤.

٢) عياض: الغنية، ص٥٤.

٣) تاريخ قضاة الأندلس، ص٩٩.

٤) وهذا يتضح من خلال الفتاوى حيث تمثل نسبة الأسئلة التى أرسل بها فقهاء أو قضاة حوالى ٢٨% من إجمالى عــدد الفتاوى، وتمثل نسب الأسئلة التى وردت من طلبة العلم حوالى ١٢% من إجمالى الفتاوى. (راجع الملاحق).

٥) سعد عبدالله البشرى: الحياة العلمية فى عصر ملوك الطوائف، ص ٢٨٠ –٢٨١.

٦) أنور محمود زناتى: كتب النوازل مصدراً للدراسات التاريخية والقانونية فى المغرب والأندلس، ص٨ –٩.

٧) العقيدة الأشعرية: نسبة إلى أبى الحسن الأشعرى، وهى مدرسة إسلامية سنية، اتبع منهاجها فى العقيدة عدد كبير مــن فقهاء اهل السنة والحديث؛ منهم: البيهقى والنووى والغزالى، وكان يرى الأشعرى أن كــل مجتهــد علــى حــق. (الــذهبى: تــاريخ الإســلام، ج٢٤,ص١٥٤–١٥٨؛ ابــن العمــاد: شــذرات الــذهب، مــج٤، ص١٢٩–١٣٣ *History of Islamic*

٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٨٩، ص٨٠٢؛ م٢٦٥، ص٩٤٣؛ ج٣، م٣١٦، ص١٠٦٠.

٩) ابن قنفذ: كتاب الوفيات، ص ٢٧٠؛ الزركلى: الأعلام، ص٣١٧؛ مخلوف: شجرة النور الزكية فى طبقات المالكيــة، ج١، ص ١٢٩؛ البغدادى: هدية العارفين، ص ٨٥.

obeikandl.com

- مختصر المبسوطة، من تأليف يحيى بن اسحاق بن يحيى بن يحيى .
- مختصر مشكل الآثار للطحاوى .
- تلخيص كتاب الحسن والقبح للحكيمى.
- المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية.
- التحصيلات المحكمات لأمهات مسائل المشكلات وغير ذلك.
- مجموعة من فتاويه، فى معهد المخطوطات (وهى المجمعة فى كتاب فتاوى ابن رشد الذى بين أيدينا).

ومن الجدير بالذكر أن العلماء قد أثنوا على مؤلفات ابن رشد، حتى قيل أنه لم يسبقه إلى تأليف مثلها أحد، وأن كتابى البيان والتحصيل والمقدمات ليس فى المذهب المالكى مثيل لهما ولا لمالك مثلهم(١).

الوظائف والمناصب التى تولاها :

أولاً: التدريس:

يُعد التدريس من أول الوظائف التى يعمل بها الفقيه بعد أن يحصل على الإجازة من شيوخه، لكن المصادر لم تمدنا بمعلومات عن بداية ابن رشد للتدريس، وعلى الرغم من ذلك فإننا يمكننا أن نستنتج ذلك من خلال فتاويه، حيث تشير إحدى النوازل إلى أن قاضى سبته أبو عبد الله بن عيسى قد سأله عن الزيادة فى جامع سبتة أيام توليه القضاء هناك(٢)، وهذا القاضى كان قد تولى قضاء سبتة ما بين عامى ٤٩٠-٤٩٦هـ(٣)، وعلى جانب أخر فإن ابن عذارى يشير إلى أن يوسف بن تاشفين قد أمر القاضى محمد بن عيسى ببنيان جامع سبتة وزاد فيه حتى أشرف على البحر، وكان بنيانه عام واحد وتسعين(٤)، أى أن هذا السؤال كان فى عام ٤٩١هـ، مما يشير إلى أن ابن رشد قد بدأ التدريس فى سن مبكرة حيث كان يبلغ من العمر واحد وأربعين عاماً آنذاك.

ثانياً: منصب قاضى الجماعة وصاحب الصلاة بجامع قرطبة:

بالإضافة إلى التدريس فقد تولى منصب قضاء الجماعة بالأندلس فى جمادى الأولى عام ٥١١هـ / ١١١٧م بأمر من أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين، ويعد هذا المنصب

---

١) ابن القاضى: جذوة الاقتباس، ج١، ص٢٥٥.
٢) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٦، ص٢٦٢.
٣) عياض: الغنية، ص٢٨.
٤) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٥٨ .

obeikandl.com

أعظم ما تولاه ابن رشد فى حياته، لكنه لم يستمر طويلاً حيث أنه استعفى منه بعد أربع سنوات بناءً على رغبته وذلك فى سنة ٥١٥هـ / ١١٢١م، فقد كان يرغب فى التفرغ لاستكمال ما بدأه من مؤلفات، وإلى جانب توليه القضاء فقد كان صاحب الصلاة بجامع قرطبة الأعظم وهذا المنصب من ضمن مهام القاضى(١).

ثالثاً: منصب الإفتاء والمشورة القضائية:

كما كان له الفُتيا(٢) والمشورة القضائية(٣) على مستوى المغرب والأندلس فى عهدى ملوك الطوائف والمرابطين، فكان المرجع الأول لكبار القضاة فى العدوتين كالقاضى عياض وابن منظور الإشبيلى(٤)، أيضاً كان مستشاراً لأمير المسلمين على بن يوسف، بالإضافة إلى مختلف طبقات الشعب، حيث يفزعون إليه فيما يقابلهم من مشاكل، وكتاب الفتاوى هو خير دليل على ذلك(٥).

تركه لمنصب قاضى الجماعة:

ترك ابن رشد منصب قاضى الجماعة وذلك بعد أربع سنوات من توليه إياه، وكان هذا فى سنة ٥١٥هـ حيث طلب من أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين، أن يعفيه من هذا

---

١) ابن عذارى: البيان المغرب: ج٤، ص٦٤؛ عياض: الغنية، ص٥٤؛ ابن أبى زرع: الأنيس المطرب بروض القرطاس فى أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، الرباط، ١٩٧٢م، ص١٥٤؛ ابن الخطيب: الإحاطة، ج١، ص١١٣-١١٤؛ ابن فرحون: الديباج المذهب، ج٢، ص٢٤٩؛ سعد عبدالله البشرى: الحياة العلمية فى عصر ملوك الطوائف، ص٢٨١؛ محمد بن إبراهيم بن صالح: جهود علماء الأندلس، ص ٨٣- ٨٤.

٢) للمزيد عن شروط من تجوز له الفتيا، راجع رأى ابن رشد من خلال كتابه الفتاوى، ج٣، م٤٢٧، ص١٢٧٥.

٣) المشورة القضائية: إلى جانب خطة القضاء كان هناك ما يعرف بإسم جهاز المشورة القضائية أو خطة الشورى والتى وجدت على عهد الخلافة الأموية ووجدت من جديد على عهد المرابطين ولكن بمستوى أعلى وأوسع، ويترأس هذا الجهاز ما يسمى بصاحب الفُتيا أو شيخ الفُتيا الذى يقوم بترشيح الفقهاء للشورى- ويسموا بالفقهاء المشاورين- فيعينهم الخليفة أوالوالى بدوره بناء على هذا الترشيح، ويتولى صاحب خطة الشورى إبداء الرأى والفتوى فى مسائل الأحكام، وقد عرفت مؤلفاتهم بإسم "نوازل الحكام" وهى الكتب الخاصة بكبار شيوخ الفقه والفتوى المشاورين. (ابن رشد: مسائل ابن رشد (الجد)، تحقيق: محمد الحبيب التجكانى، المجلد الأول، ص ٣٩؛ حسن على حسن: الحضارة الإسلامية، ص ١٦٥؛ مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية,ص٣١٥؛ عبدالقادر ربوح: الأحباس ودورها فى المجتمع الأندلسى، ص ٣٠).

٤) ابن منظور الإشبيلى: أبو القاسم أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن منظور القيسى المالكى الإشبيلى، فقيه، إمام، محدث، من بيت علم وجلالة، روى عن أبيه وعن ابن عمهم أبى عبدالله محمد بن أحمد بن عيسى بن منظور، أخذ عنه ابن بشكوال، توفى سنة ١٢٥هـ، وله أبع وثمانون سنة . (ابن بشكوال: الصلة، ج١ ,ص ٧٨ ؛ الذهبى: سير أعلام النبلاء، ج ١٩، ص٥١٨).

٥) ابن رشد: مسائل أبو الوليد ابن رشد، ج١، ص٤٣؛ يونس سانون: إختيارات ابن رشد الفقهية فى الأقضية والشهادات جمعاً ودراسة، رسالة دكتوراة، جامعة أم القرى، ٢٠١١-٢٠١٢م، ص٨٠.

obeikandi.com

المنصب فأعفاه[١]، لكن فى الواقع السبب الحقيقى وراء تركه لمنصبه مُبهم، فلا يعرف السبب الحقيقى وراء هذا بالرغم من تعدد الأسباب التى سردها المؤرخون، فيقال أنه بسبب انشغاله بتأليف كتاب "البيان والتحصيل"[٢]، فى حين يشير ابن فرحون والقاضى عياض[٣]: أن السبب وراء ذلك هو إندلاع ثورة قرطبة ٥١٤هـ[٤] .

لذا يبدو أن سبب ترك ابن رشد لهذا المنصب لم يكن بسبب انشغاله فى التأليف فقط، فسوء سلوك الوالى المرابطى يحيى بن رواد[٥] خلق نوعاً من التوتر تجاه السلطة المرابطية، الأمر الذى أدى إلى اندلاع ثورة قرطبة، بالإضافة إلى تداخل سلطات قاضى الجماعة والوالى، كل تلك الأسباب مجتمعة، ربما دفعت ابن رشد إلى التقدم بطلب إعفائه من منصبه متحججاً باستكمال كتابه وبالتدريس.

سفارة ابن رشد إلى المغرب وفتوى تغريب النصارى:

تُعد سفارة ابن رشد من أهم الأدلة التى تُوحى بمكانة ابن رشد وتأثيره على الحياة السياسية بشكل مباشر، حيث تمثل تلك السفارة الدور السياسى الهام الذى كان يقوم به الفقهاء بشكل عام آنذاك وتوضح دور ابن رشد السياسى بشكل خاص حيث أنه يعد أحد رموز التوزان السياسى بين المغرب والأندلس فى عهد المرابطين[٦]، وقد أمدنا المؤرخون بمعلومات مفصلة عن تلك السفارة، من ذلك ما ذكره صاحب الحلل الموشية عن جواز ابن رشد إلى المغرب فى

---

١) طلب الإعفاء من منصبه لما عبر أمير المسلمين يوسف بن تاشفين للأندلس من أجل تهدئة فتنة قرطبة فى سنة ٥١٥هـ. (ابن رشد: مسائل أبو الوليد بن رشد، تحقيق: محمد الحبيب التجكانى، ج١، ص٤٢).

(٢) ابن أبى زرع الفاسى: الأنيس المطرب بروض القرطاس، ص ١٦٤؛ حسن على حسن: الحضارة الإسلامية فى المغرب والأندلس، ص ١٧٠ – ١٧١.

٣) الغنية، ص٥٤؛ الديباج المذهب، ج٢، ص٢٤٩.

٤) ثورة قرطبة ٥١٤هـ: يذكر أن سوء سلوك الوالى المرابطى يحيى بن رواد خلق نوعاً من التوتر تجاه السلطة المرابطية، مما أدى إلى إندلاع ثورة قرطبة، وكان سبب تلك الثورة أنه فى يوم عيد الأضحى خرج الناس متفرجين، فقام عبداً من عبيده بمد يده إلى امرأة فأمسكها، فاستغاثت بالمسلمين، فحدثت فتنة بين العبيد وأهل البلد، ولما أشار عليه الفقهاء والأعيان أن يقتل واحداً من العبيد الذين أثاروا الفتنة، غضب ورفض ولم يقف الأمر عند هذا الحد ولكنه خرج ليقاتل أهل قرطبة، فقاتلوه وهزموه وقاموا بمحاصرته فى قصره فهرب منهم، فقاموا بنهب القصر وحرق دور المرابطين، وأخرجوهم من قرطبة بصورة سيئة، فلما عرف أمير المسلمين بالأمر جمع جيوشه وعبر فى سنة ٥١٥هـ، لوضع حد لهذه الفتنة وتهدئتها.(ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، تحقيق: سيد محمد السنارى، دار الحديث، ٢٠١٠م، ج٧ ,ص٣١٣ – ٣١٤؛ مؤلف مجهول: الحلل الموشية فى ذكر الأخبار المراكشية، مطبعة التقدم الإسلامية، تونس، ١٣٢٩هـ، ص٦٣).

٥) يحيى بن رواد: يكنى بأبا بكر، كان والياً على قرطبة أيام ثورتها سنة ٥١٤ه، من قِبل الأمير على بن يوسف بن تاشفين. (ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج٧، ص٣١٣-٣١٤).

٦) محمد المغراوى: مسائل العملة والصرف، ص٦١.

سنة ٥١٩هـ (٧ فبراير١١٢٥م / ٢٦ يناير١١٢٦م) حيث يصف استقبال أمير المسلمين لابن رشد بقوله: " فوصل مراكش عاصمة المرابطين واستقبله أمير المسلمين بكثير من الحفاوة "[١]، وكان السبب الذى استدعى عبور ابن رشد للاستنجاد بأمير المسلمين، هو خيانة جماعة من النصارى المعاهدين[٢]؛]؛]، حيث قاموا بمراسلة واستدعاء ابن ردمير الملك ألفونسو الأول[٣] الملقب بالمحارب ([. : ٣) ملك أرغون([/)، بعد أن أغروه بالاستيلاء على غرناطة وزينوا له الأمر[٤]، فخرج مغيراً على بلاد المسلمين وتقابل معهم عند حصن "أرنيسول" [٥] وذلك فى يوم الأربعاء الثالث عشر من صفر سنة عشرين وخمس مائة[٦].

وتشير إحدى الرسائل المرابطية التى أوردها الدكتور محمود على مكى، إلى ردة فعل أمير المسلمين حيث جاء فيها على لسان أمير المسلمسن: " ولن نألو جهداً مبذولاً، وجهداً حفيلاً، وعزماً لا نابياً ولا كليلاً، فيما ندرأ وندفع، ونذود عن حوزة الملة ونمنع، وندأب لذلك الرأب الحثيث، ونتبع القديم فيه بالحديث " [٧].

---

١) النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص ٩٩؛ مؤلف مجهول: الحلل الموشية، ص ٦٥ – ٦٦محمود على مكى: وثائق تاريخية جديدة، ص١٢٤– ١٢٦؛ خليل إبراهيم السامرائى – عبدالواحد ذنون طه – ناطق صالح مطلوب: تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، دار الكتاب الجديدة، ط١، ٢٠٠٠م، ص ٤٤٨؛ عبد الرحمن على الحجى: التاريخ الأندلسى من الفتح الإسلامى حتى سقوط غرناطة، دار القلم، بيروت، د.ت، ص ٤٣٣– ٤٣٤.

٢) النصارى المعاهدين]؛]: النصارى المعاهدون أو المعاهدة (بفتح الهاء)، أو المستعربون (بفتح الراء)، وبالإسبانية]؛]: وهم النصارى الذين بقوا بعد فتح الأندلس فى المدن و البقاع الأندلسية المفتوحة تحت حكم الدولة الإسلامية، وقد سموا كذلك بسبب المعاهدات التى عقدوها مع المسلمين، وكانت هذه المعاهدات تقتضى بعدم التعرض لهؤلاء النصارى بالأذى ماداموا قد حافظوا على عهدهم مع المسلمين، ولم يفعلوا ما يضر بالدولة الإسلامية، وكان هذا العهد أيضاً يمنحهم حرية العبادة وممارسة شعائرهم الدينية وحماية أموالهم وأنفسهم نظير دفع الجزية المقررة عليهم. (عبادة كحيلة: تاريخ النصارى فى الأندلس، ط١، ١٩٩٣م، ص٨٢؛ محمد على السعيد دبور: الدور السياسى والإجتماعى للعلماء فى الأندلس، ص ٢٠٩).

٣) الملك ألفونسو الأول: (١] /) وهو المعروف فى المصادر الإسلامية باسم "ابن ردمير"، ملك أرغن [/، والمعروف بالمحارب [.] /، حكم أرغن ونبرة بين سنتى ٤٩٩ و ٥٢٩هـ (١١٠٥– ١١٣٤م)، إستولى على سرقسطة سنة ٥١٢ هـ (١١١٨م) ,وإتخذها عاصمة لملكه، وفى ٥١٩ – ٥٢٠هـ بحملة جريئة على بلاد الأندلس من سرقسطة حتى وصل إلى السواحل الجنوبية الشرقية دون أن يتعرض لمقاومة تذكر . (ابن الخطيب: الإحاطة فى أخبار غرناطة، ج١، ص١٠٨، هامش ٢؛ ابن القطان: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، هامش رقم ١، ص١٥٢).

٤) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٦٩؛ محمد على السعيد دبور: الدور السياسى والإجتماعى للعلماء فى الأندلس، ص٢٠٩.

٥) أرنيسول: ويكتب أحياناً [/ أو [/، وهو حصن يقع إلى جنوب غرناطة. (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٧١، هامش رقم٢).

٦) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٧١؛ ابن القطان: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، تحقيق: محمود على مكى، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٩٠م، ص١٥٠.

٧) محمود على مكى: وثائق تاريخية جديدة عن عصر المرابطين، ص ١٢٣– ١٢٤.

obeikandl.com

وعلى ما سبق فقد أفتى ابن رشد بتغريب النصارى المعاهدين وإجلائهم عن الأندلس، عقاباً لهم عن خيانتهم للمسلمين، كما أشار على الأمير ببناء سور مراكش وذلك لتحصينها، حيث قال له: " لا يحل لك سكنى هذه المدينة دون سور"، فبناه وأنفق عليه نحو سبعين ألف دينار(١)، وكان الطلب الأخير له من الأمير هو أن يعزل أخاه أبا الطاهر تميم(٢) عن ولاية الأندلس وأن يوليها غيره، وبعد أن أتم رحلته عاد ابن رشد إلى الأندلس، ولعل هذه السفارة كانت آخر ما اضطلع به ابن رشد فقد توفى بعدها بوقتٍ قصير(٣)، وقد تم أمر تغريب النصارى إلى المغرب فى رمضان عام ٥٢٠هـ (٤).

وفاة ابن رشد الجد:

توفى ابن رشد ليلة الأحد، ودفن عشية الحادى عشر من ذى القعدة٥٢٠هـ/١١٢٦م(٥)، وذلك فى سن السبعين عاماً، وقد دفن فى مقبرة العباس، وصلى عليه ابنه القاسم وشهده جمع عظيم من الناس، وكان الثناء عليه حسناً جميلاً، وكان آخر أعماله سفارته إلى المغرب، ولما عاد إلى قرطبة فى آخر جمادى الأولى من سنة ٥٢٠هـ/١١٢٦م، أصابته العلة التى أضجعته والتى أدت إلى وفاته، وقد تبارى الأدباء والشعراء فى تأبينه(٦).

---

١) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٧٢-٧٣؛ ابن القطان: نظم الجمان ,ص ١٥١؛ مؤلف مجهول: الحلل الموشية فى ذكر الأخبار المراكشية، ص٦٦ .

٢) أبى الطاهر تميم: تميم بن يوسف بن تاشفين أخو الامير على بن يوسف بن تاشفين، تولى غرناطة بأمر من أخيه على بن يوسف فى سنة٥٠٠هـ حيث ورد عليها فى سنة ٥٠١هـ، استولى على جيان وقتل شانجة ابن الأذفونش فى معركة عند حصن اقليش فى سنة ٥٠٢هـ، كما تولى مدينة تلمسان فى سنة ٥٠٤هـ، ثم عاد وتولى غرناطة مرة أخرى فى سنة ٥١١هـ، كما تولى اشبيلية بعد ولايته لغرناطة وذلك فى سنة ٥١٦هـ وفى سنة ٥١٧هـ صرفه أمير المسلمين عن ولايتها ووولاها لأبو بكر بن على بن يوسف، وتولى أبو الطاهر غرناطة مرة أخرى بالإضافة إلى قرطبة فى سنة ٥١٩هـ، ثم عزله فى رمضان من نفس السنة وعاد إلى مراكش، وفى تاريخ وفاته خلاف، والأرجح أنه توفى سنة ٥٢٠هـ .(ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٤٨ -٤٩، ٥٥، ٦٧؛ ابن خاقان: مطمح الأنفس ومسرح التأنس، ص٣٤؛ ابن القطان: نظم الجمان، ص٦٥).

٣) النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص ٩٩؛ محمود على مكى: وثائق تاريخية جديدة، ص١٢٤- ١٢٦؛ خليل إبراهيم السامرائى وآخرون: تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، ص ٤٤٨؛ عبدالرحمن على الحجى: التاريخ الأندلسى من الفتح الإسلامى حتى سقوط غرناطة، ص ٤٣٣- ٤٣٤.

٤) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص ٧٣.

٥) حدد الضبى فى كتابه تاريخ وفاة ابن رشد بسنة ثلاثين وخمسمائة (٥٣٠هـ)، وهذا مخالف لما ذكر فى المصادر، حيث أنه مثبت فى المصادر التاريخية تاريخ وفاته فى سنة٥٢٠هـ .(بغية الملتمس، ج١، ص٢٤).

٦) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٧٤؛ ابن بشكوال: الصلة ,ج٢، ص ٢١٥ ؛ النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص٩٩؛ الذهبى: دول الإسلام ,ج٢,ص٢٤؛ ابن فرحون: الديباج المذهب، ص ٣٧٤؛ ابن العماد: شذرات الذهب، ج٦، ص١٠٢؛ البغدادى: هدية العارفين، ج٢، ص٨٥؛ عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج٣، ص٤٦.

التعريف بكتاب فتاوى ابن رشد وجامع الفتاوى ابن الوزان:

إن كتاب فتاوى ابن رشد موضوع دراستنا فى الحقيقة ليس من تأليف الفقيه ابن رشد، فقد قام اثنان من تلاميذه بتجميع الأسئلة التى وردت عليه لبيان الأحكام الشرعية فيها، لذا فالفضل فى وصول تلك الفتاوى إلينا يرجع إلى " أبى الحسن الوزان "، و" أبى مروان عبد الملك بن مسرة "، حيث قاما بتجميع فتاوى أستاذهما وشيخهما ابن رشد[١] وذلك بعد وفاته، ولكن الفضل الأكبر فى تجميع هذه الفتاوى يرجع إلى الفقيه أبو الحسن الوزان، صاحب الصلاة بجامع قرطبة (ت٥٤٣هـ /١١٤٨م) [٢]، حيث قام بتجميع الفتاوى والأحكام التى صدرت عن ابن رشد والتى سمعها عنه، فقام بتصنيفها وتبويبها وتقييدها فوصلت لنا بهذا الشكل، لكن الشىء المؤسف أن ابن الوزان لم يضع فى هذا الكتاب جميع النوازل التى كانت بين يديه، حيث أنه اكتفى بما رآه مناسباً منها[٣]، والدليل على ذلك أن محقق كتاب فتاوى ابن رشد- الذى اعتمدنا عليه فى الدراسة- قام بتجميع عدد من فتاوى ابن رشد من الكتب الفقهية المختلفة- كما سبق وأن ذكرنا، أيضاً هناك عدد كبير من الفتاوى التى ذكرها بدون تاريخ، جدير بالذكر أن " عبد العزيز بن محمد بن أحمد العبدرى، قام بكتابة نوازل ابن رشد عن طريق سماعها من شيخه ابن الوزان وذلك فى سنة ٥٣٤هـ[٤].

ويجب الإشارة هنا إلى أن ابن الوزان هو من أشار على ابن رشد بالتحرك إلى مراكش وعرض أمر الأوضاع فى الأندلس على أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين[٥]، وقبل أن

---

١) مبارك جزاء الحربى: نماذج من فقهاء المالكية، ص٣٤١.

٢) ابن بشكوال: كتاب الصلة، ج٢، ص٢٢٧؛ ابن الآبار: المعجم، ص١٦٢-١٦٣؛ الضبى: بغية الملتمس فى تاريخ أهل الأندلس، ص١٣٣-١٤٣.

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، خاتمة ابن الوزان، ص١٥١٧؛ إحسان عباس: نوازل ابن رشد (من كتاب بحوث ودراسات فى الأدب والتاريخ، مج٢)، ص٤٢٣؛ مصطفى الصمدى: مسالك التأليف فى فقه النوازل بالغرب الإسلامى، ص٣٢؛ محمد حجى: جولات تاريخية، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ص٢٨.

٤) عبد العزيز بن محمد العبدرى: من أهل دانية، ويكنى أبا الأصبغ، كان معنياً بلقاء الشيوخ ودراسة الرأى، عُرف عنه انه كان حسن الخط. (ابن الآبار: التكملة، ج٣، ص٩١).

٥) ابن الآبار: المعجم، ص١٦٢.

يشرع ابن رشد فى سفارته طلب ابن الوزان الإجازة منه على كل ما درسه على يديه أو سمعه منه، وقد روى ابن الوزان قصة طلبه للإجازة فى خاتمة كتاب الفتاوى[١].

وعلى ما سبق فإنه من الثابت أن ابن الوزان هو جامع فتاوى ابن رشد ومُسجلّها، إلا أن الدكتور محمد حجى أشار إلى أن هناك كتاب آخر فى النوازل منسوب إلى أبى الوليد ابن رشد يوجد مخطوطاً فى الخزانة العامة بالرباط، وعلى حسب رأيه فإن مقدمة هذا المخطوط[٢]، تدل على أن ابن رشد كان قد بدأ فى جمع فتاوي غيره من الفقهاء المشاورين من معاصريه، لكن انشغاله بتأليف كتابيه " البيان والتحصيل " و " المقدمات والممهدات " جعلاه لا يتمم مشروعه فى جمع الفتاوى، وبهذا يكون لدينا كتابان الأول وهو فتاوى ابن رشد من تجميع تلميذه ابن الوزان، والثانى هو كتاب لم يتممه ابن رشد جمع فيه فتاوى غيره من الفقهاء [٣].

ونظراً لأن ابن رشد لم يخُط هذا الكتاب ولم يجمع فتاويه فى كتاب مستقل ولم يجعل لها مقدمة كما فعل لكتابيه "المقدمات" و"البيان والتحصيل"، ولم يضع لها إسماً ولا عنواناً يلتزمه من يأتى بعده، لذا فإنه من الطبيعى أن يختلف العلماء والمؤرخون على عنوان للفتاوى، مما أدى إلى تعدد أسماؤها، فكلٍ سماها بحسب ما يراه مناسباً، فأُطلق عليها: المسائل، والأسئلة، والنوازل، والأجوبة، والجوابات، والفتاوى[٤]، ومهما تعددت أسمائها فهى تشير فى النهاية إلى كتاب الفتاوى.

---

١) حيث قال أن سبب طلبه الإجازة هو أنه وجد إجازة بخط أبى بكر بن أبى خيثمة، مذكور فيه: " قد أجزت لأبى زكريا يحيى بن سلمة، أن يروى عنه ما أحب من كتاب التاريخ الذى سمعه منى أبو محمد القاسم بن أصبغ، ومحمد بن عبدالأعلى، كما سمعاه منى، وأذنت له فى ذلك ولمن أحب من أصحابه فإن أحب أن تكون الإجازة لأحد بعد هذا، فأنا أجزت له ذلك بكتابى هذا "، وقد أشار ابن الوزان إلى ردة فعل ابن رشد حينما سأله الإجازة، حيث يذكر أنه استغرب سؤاله فى البداية ثم أجازه ما طلب متبسماً. (مسائل أبو الوليد بن رشد (الجد)، مج١، ص١٣٤٤- ١٣٤٥).

٢) يقول ابن رشد فى بداية هذا المخطوط: " وبعد حمد الله تعالى والصلاة على رسوله المصطفى، فإنى بجميل صنع الله بى، وجزيل أفضاله عندى، وحسن عونه لى، أيام نظرى فى القضاء والأحكام، وزمن تقييدى أحكام غيرى من القضاة والحكام، جرت على يدى نوازل استطلعت فيها رأى من أدركت من الشيوخ والعلماء، وانفصلت لدى مسائل نوازل كشف عنها كبار الفقهاء، إذ كانوا من أهل هذا الشأن، بأرفع مكان، وأعلى منزلة، وأعظم درجة، رسوخاً وعلماً، ودربة وفهماً. منها ما شافهتهم فيه، ومنها ما كلمتهم فى معانيه، وكنت قد علقت ذلك حسب وقوعه، لا على ترتيبه وتنويعه، لأتذكر به متى احتجت..." . (محمد حجى: جولات تاريخية، ص٢٨).

٣) محمد حجى: المرجع السابق، ص٢٨.

٤) مبارك جزاء الحربى: نماذج من فقهاء المالكية، ص٢٨٧؛ يونس سانون: إختيارات ابن رشد الجد الفقهية، ص٧٤.

وتمثل فتاوى ابن رشد طبقة فقهية مهمة من حيث فتاوى مجتهدى المذهب، وهى طبقة تعتمد مذهب إمامها لكنها ترجح فى نطاق المذهب وتستشهد بالكتاب والسنة فى بعض النوازل، وتتصرف تصرف المجتهدين، إلا أن الغالب على هذه الطبقة أنها لاتخرج عن المذهب ولكنها تختار وتستظهر وضع القواعد وتقسم وتقيس وتخرج، وهذا ينطبق على فتاوى ابن رشد، فغالباً يلجأ إلى ذلك فى بعض القضايا التى يحدث فيها نزاع وخلاف بين العلماء، فترفع إليه أو يرد فيها على ما انتقد قوله فى مسألة، وتعد فتاوى ابن رشد من نوعية الكتب التى جمعت أجوبة فقيه واحد، والتى تم جمعها من أحكامه خلال مدة قضائه وتوليه الفتوى[١].

مشكلة الخلط بين ابن رشد الجد وابن رشد الحفيد:

لقد إختلط الأمر على بعض المؤرخين عند التعريف بابن رشد الجد وابن رشد الحفيد، كما نسبوا لأحدهم مؤلفات الأخر[٢]، وذلك نظراً لأنهم يشتركون فى نفس الإسم ولأن كليهما كان قامة علمية كبيرة فى بلاد المغرب والأندلس، فقد ولد ابن رشد الحفيد قبل وفاة جده بأشهر وذلك فى سنة ٥٢٠هـ/١١٢٦م، واشتهر بدراسة علم الفلسفة، وتوفى فى التاسع من صفر سنة ٥٩٥هـ/١٢ ديسمبر١١٩٨م، بمراكش، وصفه الشقندى قائلاً: " فقيه الأندلس، وفيلسوفها الذى لايحتاج فى نباهته إلى تنبيه"[٣]، وعرف بأنه: عالم، حكيم، مشارك فى الفقه والطب والمنطق والعلوم الرياضية والإلهية، ولد بقرطبة، ونشأ بها، ودرس الفقه والأصول وعلم الكلام، كان ينشد التوفيق بين الفلسفة والدين، وهو نفسه طبيب، ثم أقبل على علوم الأوائل، ومال إلى علوم الحكماء، وكان قاضى الجماعة بقرطبة ومفتيها[٤]، ويقال أن دروسه الأولى التى تلقاها كانت فى الفقه وأصوله ثم فى علم الكلام، وكان أساتذته فى تلك العلوم من أشهر فقهاء الأندلس منهم: أبو القاسم بن بشكوال، وأبو مروان بن مسرة، وأبو بكر بن سمحون[٥]، لكنه كان محباً للفلسفة

---

١) مبارك جزاء الحربى: نماذج من فقهاء المالكية، ص٣٤٨، ٣٢٥.

٢) محمد فريد وجدى: دائرة معارف القرن العشرين، مج٢، ص٢٢٦-٢٢٨.

٣) ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ج١، ص ١٠٤.

٤) عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج٣، ص٩٤؛ إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص ٢٨٥؛ محمد لطفى جمعة: تاريخ فلاسفة الإسلام، ص ١١٤ – ١١٥؛ حمادى العبيدى: ابن رشد وعلوم الشريعة الإسلامية، ص ٩؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص ٤٠٠.

٥) أبو بكر بن سمحون: هو أبو بكر بن سليمان بن سمحون الأنصارى، الاندلسى ,القرطبى، المقرئ، أخذ القراءآت عن: أبى القاسم بن رضا، والعربية عن أبى الحسين بن الطراوة، وكان يقرأ القرأن والنحو ,توفى بقرطبة فى سنة ٥٦٣ هـ، وقيل فى السنة التالية أى ٥٦٤هـ .(الذهبى :تاريخ الإسلام، ج ٣٩، ص١٨٥).

وأخذهاعن أبى جعفر هارون الترجالى[١]، كما أخذ الطب عن أبى مروان عبدالملك ابن جريول[٢]، ويقال أنه أخذه عن ابن باجة [٣] أيضاً[٤].

انتقلت كتب فلاسفة المشرق إلى المغرب العربى والأندلس[٥] فأحدثت فيها حركة فلسفية نتج عنها مجموعة رائعة من أعلام الفلسفة منهم: ابن باجة وصديق ابن رشد، ابن طفيل[٦]، فقد اشتهر ابن رشد الحفيد إلى جانب الفقه والعلوم الرياضية بالفلسفة[٧]، حيث ترك لنا إرثاً عظيماً

---

١) أبى جعفر هارون الترجالى: من أعيان أهل إشبيلية، وكان محققاً للعلوم الحكيمة، متقناً لها، معتنياً بكتب أرسطوطاليس، وغيره من الحكماء المتقدمين فى صناعة الطب، فاضلاً متميزاً فيها، خبيراً بأصولها وفروعها، حسن المعالجة، محمود الطريقة، وخدم لأبى يعقوب والد المنصور، وكان من طلبة الفقيه "أبى بكر بن العربى ". (ابن أبى أصيبعة: عيون الأنباء فى طبقات الأطباء، ج٣، ص ٣١٧).

٢) أبى مروان عبدالملك بن جريول: من أساتذه ابن رشد فى الطب، وهو من أهل بلنسية سكن قرطبة، ويعرف بابن كُنبُراط، وكان من أهل المعرفة فى الطب والتقدم فى صناعته. (ابن الآبار: التكملة، ج٣، ص٧٩).

٣) ابن باجة: محمد بن يحيى بن باجة، أبو بكر الأندلسى، التجيبى، السرقسطى، الشاعر، الفيلسوف، المعروف بإبن الصائغ، يقول عنه الذهبى: " منسوب إلى إنحلال العقيدة وسوء المذهب، وكان يعتقد أن الكواكب تدبر العالم "، وتوفى فى سنة ٥٣٣هـ. (ابن خاقان: قلائد العقيان، ص ٩٣١- ٩٣٢؛ ابن خلكان: وفيات الاعيان، ج٤، ص٤٢٩؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٦، ص٣٣١).

- أما عن أن ابن رشد درس الفلسفة على يديه فهذا ليس صحيح لأن ابن باجة توفى فى سنة ٥٣٣هـ، وابن رشد كان فى سن مبكرة لاتمكنه من تلقى الفلسفة والعلوم العقلية، وربما جاء هذا الظن من حديث ابن رشد عن ابن باجة من تقدير عظيم فكان يسميه- والد الفلسفة بالأندلس- ويرجع ذلك إلى إعجابه بكتاب ابن باجة "تدبير المتوحد" .(حمادى العبيدى: ابن رشد، ص٦٤).

٤) حمادى العبيدى: ابن رشد: ص٥٨-٦٣؛ محمد لطفى جمعة: تاريخ فلاسفة الإسلام فى المشرق والمغرب، المكتبة العلمية، ١٣٤٥هـ، ص ١١٨ - ١١٩.

٥) حيث انتقلت ريادة الفلسفة إلى الأندلس فى أواخر القرن الخامس الهجرى والقرن السادس للهجرة، وكانت الأندلس فى هذه الفترة تحت حكم الموحدين الذين استمر حكمهم من سنة ١١٤٦م-١٢٦٩م. (حسام الآلوسى: مدخل إلى الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط١، ٢٠٠٥م، ص ١٩٨).

٦) كان ابن طفيل كغيره من علماء المسلمين فى تلك الفترة ممن اشتهروا بالتفوق والتخصص فى أكثر من علم، فقد كان موسوعة علميه كغيره من العلماء، حيث كان طبيب وفلكى ورياضى وفيلسوف وشاعر، كما شغل منصب وزير لدى حاكم غرناطة.

٦ ، *History of Islamic*

٧) لمزيد عن ترجمة ابن رشد الحفيد راجع (ابن دحية: المطرب من أشعار أهل المغرب، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، دار العلم للجميع، بيروت،١٩٥٤م، ص٢١٠؛ عبد الواحد المراكشى: المعجب فى تلخيص أخبار المغرب، مطبعة بريل، ليدن، ١٨٤٧م، ص ١٧٤؛ ابن أبى أصيبعة: عيون الأنباء فى طبقات الأطباء، تحقيق: عامر النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٠م، مج٣، ص٣١٩-٣٢٣؛ ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ج١، ص ١٠٤؛ محمد فريد وجدى: دائرة معارف القرن العشرين، دار الفكر، ١٩٧١م، مج ٢، ص ٢٢٦ - ٢٢٨؛ الزركلى: الأعلام، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م، ج٥، ص ٣١٦-٣١٧؛ عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين (تراجم مصنفى الكتب العربية)، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٣م، ج٣، ص٩٤؛ إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة العربية الإسلامية، مركز الاسكندرية للكتاب، ٢٠٠٨م، ص ٢٨٥؛ محمد لطفى جمعة: تاريخ فلاسفة الإسلام فى المشرق والمغرب، ١٣٤٥هـ، ص ١١٤ - ١١٥؛ حمادى العبيدى: ابن رشد وعلوم الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربى، ط١، ١٩٩١م، ص ٩؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ترجمة: حسين مؤنس، المركز القومى للترجمة، ص ٤٠٠؛

٦ ، *History of Islamic*

obeikandl.com

من الكتب فى مختلف الجوانب التى برع بها خصوصاً فى الجانب الفلسفى الذى تميز وبرع فيه، ولأن أول أمور الخلط بين ابن رشد الجد وابن رشد الحفيد إلى جانب تشابه الأسماء هو الخلط بين مؤلفاتهم، لزم الإشارة إلى مؤلفات ابن رشد الحفيد بصورة مختصرة، وهى كالتالى:

▪ **فى الفلسفة :**

اشتهر ابن رشد بكتاباته الفلسفية حتى يومنا هذا، فمن مؤلفاته فى الفلسفة شروح مؤلفات أرسطو، وكتاب تهافت التهافت المعروف فى تاريخ الفلسفة الأوروبية فى العصور الوسطى بعنوانه اللاتينى([illegible])، وقد ألفه رداً على "تهافت الفلاسفة" لأبى حامد الغزالى، وكتاب "إتصال العقل الفعال بالإنسان"، وله موجز فى المنطق ورسائل أخرى مختلفة.(١).

▪ **فى علوم العقائد:**

له كتاب "فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الإتصال" وهو يوضح العلاقة بين الفلسفة والشريعة، وكتاب "الكشف عن مناهج الأدلة فى عقائد الملة"(٢).

▪ **فى الفقه:**

سار ابن رشد على منهج أباؤه وأجداده، فقد عنى بالتأليف فى علوم الفقه، فألف فيها كتاب " بداية المجتهد ونهاية المقتصد" وهو كتاب فى الفقه على مذهب مالك، وكتاب " مختصر المستصفى فى أصول الفقه" (٣).

▪ **فى الفلك :**

لدينا ترجمة عبرية للمختصر الذى وضعه لكتاب المجسطى (الكتاب الجليل)، وينسب إليه كذلك كتاب "رسالة عن حركة الفلك"، وكتاب آخر عن إستدارة فلك السماء والنجوم الثابتة"(٤).

▪ **فى الطب :**

أهم ما ألف ابن رشد فى هذا الميدان "كتاب الكليات" وهو يسمى عند مفكرى العصور الوسطى الأوروبيون بإسم كولجيت [illegible]"، والذى يرجح أنه كتبه فى الفترة الأولى من

---

(١) إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص ٢٨٥؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص ٤٠٣- ٤٠٤؛ جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص ٢٠٠.

(٢) إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص ٢٨٥؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص ٤٠٤.

(٣) عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج٣، ص ٩٤؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص ٤٠٤.

(٤) آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص ٤٠٥.

obeikandl.com

حياته- قبل سنة ٥٥٧هـ/١١٦٢م- وربما كان إشتغاله هذا بالطب هو الذى حبب إليه دراسة الفلسفة[١]، ووضع كذلك شروحاً لأرجوزة ابن سينا فى الطب، ولمؤلفات أخرى لجالينوس عن "الحُميات"، و"القوى الطبيعية"، و"العلل والأعراض"، وألف أيضاً مقالات عن الترياق والإسهال والمزاج وجملة من الأدوية المفردة ورسائل أخرى كثيرة، أيضاً أخرج فى سنة ٥٦٤هـ/١١٦٩م كتابه "شرح لرسالة الحيوان"[٢].

لقد اشتهر ابن رشد فى بلاد الغرب بإسم (□□□□ /)[٣]، وقد أجمع الباحثون على إعتبار ابن رشد أعظم فلاسفة الإسلام وأكثرهم أثراً فى الفكر الأوروبى، بل أن الأوروبيين يرون أنه ينتمى فى أفكاره إلى أوروبا أكثر من إنتمائه إلى العالم الإسلامى[٤] فهو يعد أكبر فيلسوف مسلم أندلسى.

أما عن عمله بالقضاء فقد إستطاع ممارسة عمله كقاضى فى كل من إشبيلية وقرطبة، فهو من القَضاة الذين جمعوا بين وظيفتى القضاء بالمغرب والأندلس، حيث استدعاه الخليفة عبدالمؤمن الموحدى[٥] ليضيف إليه قضاء المغرب بجانب قضاء الأندلس، ووصل ابن رشد الفيلسوف بمكانته العظيمة فى عهد الموحدين أقصى الدرجات وذلك بعد أن قدمه ابن طُفيل[٦] لأبى يعقوب يوسف الموحدى[٧]، ليصبح طبيبه الخاص[٨].

□١) آنخل جنثالث بالنثيا: المرجع السابق، ص ٤٠٠.

□٢) عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج٣، ص٩٤؛ إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص٢٨٥؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص ٤٠١- ٤٠٥.

□٣) حيث تم تحريف اسمه من □□□ ـ □□ إلى □□□ـ □□ /، والتى تحولت بطبيعة الحال إلى□□ / □□"□□" □□ *History of Islamic*، □□□□ □٦

□٤) محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص ٢٤٣.

□٥) عبدالمؤمن الموحدى: عبدالمؤمن بن على بن مخلوف بن يعلى بن مروان، أبو محمد الكومى، أمير المؤمنين، مؤسس دولة الموحدين المؤمنية فى المغرب وإفريقية وتونس، نسبته إلى كومية (من قبائل المغرب)، ولد فى مدينة تاجرت بالمغرب (قرب تلمسان) ونشأ فيها طالب علم وأبوه صانع فخار، وحج وإلتقى بابن تومرت فتصادقا، وإنتهى الأمر بأن تولى ابن تومرت ملك المغرب الأقصى، ولقب بالمهدى، وولاه قيادة جيشه، فلما توفى ابن تومرت، إتفق أصحابه على خلافة عبدالمؤمن فى سنة ٥٢٤هـ، توفى فى رباط سلا فى طريقة إلى الأندلس مجاهداً فى سنة ٥٥٨هـ - ١١٦٣م، ونقل إلى تينملل فدفن فيها إلى جانب قبر ابن تومرت .(الزركلى: الأعلام، ج ٤، ص ١٧٠).

□٦) ابن الطفيل: صاحب قصة حى بن يقظان ذائعة الصيت، هو محمد بن عبدالملك بن محمد بن طفيل القيسى الأندلسى، أبو بكر، فيلسوف ولد فى وادى آش□□□ ٥ وتعلم الطب فى غرناطة، وهو من أهل برشانة من المرية، وخدم حاكمها، ثم أصبح طبيباً للسلطان أبى يعقوب يوسف سنة ٥٥٨هـ، وإستمر حتى توفى بمراكش سنة ٥٨١هـ وحضر السلطان جنازته، قال المراكشى " رأيت له تصانيف فى أنواع الفلسفة من الطبيعيات والإلهيات وغير ذلك ورأيت له رسالة فى النفس، وكان أمير المؤمنين أبو يعقوب شديد الشغف به والحب له " .(الصفدى: الوافى بالوفيات، ص٢٩؛ المراكشى: المعجب فى تلخيص أخبار المغرب، ص١٧٢؛ الزركلى: الأعلام، ج٦، ص٢٤٩) .

□٧) ابى يعقوب يوسف: يوسف بن عبدالمؤمن بن على القيسى الكومى، أبو يعقوب، أمير المؤمنين: من ملوك دولة الموحدين بمراكش، وهو الثالث فيهم، مولده فى تينملّل، وبويع له وهو فى إشبيلية بعد وفاة والده فى سنة ٥٥٨هـ، ثم بويع له البيعة العامة فى مراكش سنة ٥٦٠هـ، وحسنت سيرته وكان حازماً شجاعاً، عارف بسياسة رعيته، له علم بالفقه، كثير الميل إلى الحكمة والفلسفة، إستقدم إليه بعض علماء الأقطار مثل ابن رشد الحفيد، وتوفى سنة ٥٨٠هـ / ١١٨٤م، ودفن إلى جانب قبر أبيه . (الزركلى: الاعلام، ج٨، ص ٢٤١).

□٨) حسن على حسن: الحضارة الإسلامية فى المغرب والأندلس، ص١٦٦؛ جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص ١٩٩.

openkandil.com

وقد توفى فى التاسع من صفر سنة ٥٩٥هـ/١٢ ديسمبر ١١٩٨م، بمراكش بعد عمر طال خمسة وسبعين عاماً إمتدت من سنة ٥٢٠هـ إلى سنة ٥٩٥هـ، وقد دفن بمراكش بمقبرة باب تاغزوت الواقعة خارج السور، ثم نقل بعد ثلاثة أشهر إلى قرطبة، ودفن بمقبرة أبى العباس، ويوجد ضريحه اليوم قرب سور قرطبة، ونصب له تمثال كبير قرب ضريحه(١).

ثانياً: سمات العصر الذى عاش فيه ابن رشد (٤٥٠هـ /٥٢٠هـ) :

تعد الفترة التى عاش فيها ابن رشد من أكثر الفترات اضطراباً بالأندلس، فقد اتسمت سياسياً بعدة سمات منها كثرة الحروب واستمرارها بين ملوك الطوائف وتنازعهم على الحكم، فعلى سبيل المثال نجد مدينة قرطبة والتى كانت تخضع لحكم بنى جهور لم تسلم من محاولات المعتضد بن عباد ومن بعده ابنه المعتمد فى السيطرة عليها وضمها إلى مملكتهم(٢)، وبالفعل استطاع المعتمد بن عباد أن يقضى على دولة بنى جهور فى يوم الأحد لتسع بقين من شعبان سنة ٤٦٢هـ (أول يونية ١٠٧٠م)، وذلك بعد أن استمر حكم أبو الوليد محمد بن جهور بقرطبة ستاً وعشرين سنة وستة أشهر ونصفاً (٣).

وعلى هذا فقد كانت العلاقة بين ملوك الطوائف وبعضهم البعض سيئة، فلم يكن هناك أية روابط أو تعاون مشترك بينهم، بل كانوا دوماً فى صراع، مما أدى إلى استغلال ملوك النصارى لهذا الوضع، وعملوا على إضعافهم بعدة طرق منها الوقيعة بين ملوك الطوائف ومعاونة بعضهم ضد بعض وفرض الضرائب عليهم، وهذا ما سنتطرق له فى السطور القادمة.

لقد كان هؤلاء الملوك فريسة سهلة للتحاسد والحقد والخلاف والغرور وكان ملوك النصارى يسيطرون عليهم ويتحكمون فى قرارات بعضهم فكانوا يشعلون نار الفتن لإضعافهم أكثر فأكثر ويعينوا الضعيف على القوى حتى يضعفوا جميعاً ويسهل عليهم إفتراس هذا القطيع الذى تفرق شمله وضل رعاته، فقد شهد هذا العصر حروباً صليبية حاقدة على المسلمين(٤) تسعى للقضاء عليهم وإعادة أرض الأندلس إلى حظيرة أسبانيا النصرانية وقد ساعدهم فى ذلك النصارى المعاهدون.

---

(١) حمادى العبيدى: ابن رشد، ص١٨؛ آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسى، ص ٤٠٢.

History of the Moorish empire in Europe

(٣) ابن حيان: المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تحقيق: محمود على مكى، ص٦٥؛ ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٥٩؛ دوزى: ملوك الطوائف ونظرات فى تاريخ الإسلام، ص٢٢٣-٢٢٤؛ خليل إبراهيم السامرائى وآخرون: تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، ص ٢٥٢.

(٤) محمد العروسى المطوى: الحروب الصليبية فى المشرق والمغرب، ص ١٠؛ مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص٣٣١.

ملوك الطوائف والنصارى الأسبان:

بعد تفكك الأندلس لعدة ممالك وضعف المسلمين، أصبحت الفرصة سانحة للملوك النصارى الأسبان فى الشمال (فى جاليسيا، وقشتالة، وليون، ونافار، وأراجون، وقتلونيا أوكتلونيا)، لكسب موقع أفضل، ولم يعد الحكام المسلمين بإستطاعتهم الدفاع عن أراضيهم وعن أنفسهم، لذا فقد لجأ البعض إلى التحالف مع الممالك الشمالية[١]، ضد أبناء جلدته وذلك فى محاولة ضعيفة منهم فى الحفاظ على ممالك واهية كانت سبباً فى ضياع الأندلس .

كان وجه الإذعان والخضوع لملوك الطوائف يتمثل فى: دفع إتاوات لملوك النصارى، والإستعانة بهم ضد إخوانهم من الأمراء المسلمين، فقد دفع أمراء الطوائف إتاوة شهرية أو سنوية للملوك النصارى، وكانت تسمى باريا [illegible][٢]، وهذا الموقف معاكس تماماً لما كان متبعاً زمن الأمويين حيث كان الملوك النصارى هم من يدفعون الجزية للمسلمين، وقد دفعت الباريا إلى رامون برنجر الأول [illegible] صاحب قتلونيا خلال سنة ١٠٤٠م، وأصبحت بعد هذا التاريخ ظاهرة واسعة الإنتشار، وقد أثار هذا التصرف حفيظة أهالى الأندلس وأثار استيائهم بسبب تخاذل أمراء الطوائف وضعفهم، كما أن وضع المسلمين فى الثغور أخذ فى التدهور منذ بداية القرن الخامس الهجرى عندما إنقلبت موازين القوى السياسية والعسكرية، وأصبح أمراء الطوائف يتهالكون فى خطب ود ملوك النصارى ويدفعون لهم الجزية[٣].

وعلى ما سبق فإن ملوك النصارى الأسبان قد استغلوا هذا الوضع لصالحهم، فنجد فرناندو[٤] فى الوقت الذى كان يساعد فيه المنصور بن أبى عامر الصغير[٥] ضد مجاهد العامرى[٦]، كان يساعد ابن هود لمحاربة ابن ذى النون[٧]، وفى نفس الوقت يقوم بإعداد حملات

---

١) أوليفيا ريمى كونستبل: التجارة والتجار فى الأندلس، ص ٤٣.

٢) [illegible]: إن تعبير باريا قد إشتق من برأ [illegible] . العربية (حر، حرر، بيَن ديناً) أو من برأ، [illegible] . التى تعنى فى بعض التصريفات وهب، أعطى، تنازل . (أوليفيا ريمى كونستبل: المرجع السابق، هامش رقم ١٤، ص ٤٣).

٣) أوليفيا ريمى كونستبل: التجارة والتجار فى الأندلس، ص٤٣.

٤) فرذلند: هو فرذلند بن شانجه ملك الجلالقة بأرض الأندلس .(ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص ٢٣٨).

٥) المنصور بن أبى عامر الصغير: محمد بن عبدالله بن عامر بن محمد أبى عامر بن الوليد بن يزيد بن عبدالملك المعافرى القحطانى، أبو عامر، المعروف بالمنصور ابن أبى عامر: أمير الأندلس، فى دولة المؤيد الأموى، وأحد الشجعان الدهاة، أصله من الجزيرة الخضراء، ولد فى سنة ٣٢٦هـ -٩٣٨م، عهد إليه بوكالة السيدة صبح (أم هشام المؤيد) فولى النظر فى أموالها وضياعها، وولى الشرطة والسكة والمواريث وأضيف إليه القضاء بإشبيلية، ولما مات المستنصر الأموى كان المؤيد صغيراً، فضمن ابن أبى عامر لأم المؤيد إستقرار الملك لإبنها، وقام بشئون الدولة وغزا وفتح ودامت له الإمرة ٢٦ سنة، وتوفى ابن أبى عامر فى سنة ٣٩٢هـ - ١٠٠٢م . (الزركلى: الأعلام، ج٦، ص ٢٢٦).

٦) مجاهد العامرى: هو مجاهد بن يوسف (أبوعبدالله) بن على العامرى، بالولاء، أبو الجيش: مؤسس الدولة العامرية فى دانية [illegible] وميورقة [illegible]، وأطرافهما، رومى الأصل، ولد بقرطبة، ورباه المنصور بن أبى عامر مع مواليه، فنسب إليه . ولما كانت فتنة "البربر" خرج مجاهد من قرطبة، وتبعه جمع من موالى ابن أبى عامر، وبعض جيش الأندلس، فدخل بهم طرطوشة، وإنتقل إلى دانية فاستقل بها ٤١٢هـ واستولى على الجزائر القريبة منها، وتلقب بالموفق بالله، وغزا الإفرنج بالأساطيل فى جزيرة سردانية، فغلب على كثير منها، ودامت له الإمارة إلى أن توفى سنة ٤٣٦هـ / ١٠٤٤م، وكان حازماً يقظاً شجاعاً عارفاً بالأدب وعلوم القرآن، نعته بعض مؤرخيه بفتى أمراء دهره وأديب ملوك عصره . (الزركلى: الأعلام، ج٥، ٢٧٨).

٧) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص ٢٧٩-٢٨٠ .

ضد مملكتى إشبيلية[١] وبطليوس[٢]، ونتيجة لتحول القوى هذا سقطت بعض المدن والقواعد الأندلسية بيد دول إسبانيا النصرانية[٣]، وبعد وفاة فرذلند سنة ٤٥٨هـ/ ١٠٦٦م، تم تقسيم أملاكه بين أبنائه: الأذفونش (ألفونسو)[٤]، وشانجة[٥]، وغرسية[٦]، ونشبت حرب أهلية فى المملكة الأسبانية وتعرضت بلادهم لهزة عنيفة من الفوضى والإضطرابات والتى لم يستغلها ملوك الطوائف لإسترداد مكانتهم وجمع كلمتهم وتوحيد صفوفهم مرة أخرى للوقوف فى وجه عدو مشترك،فبعد الحرب بين أبناء فرذلند نجح الأذفونش بمساعدة شقيقته فى توحيد مملكتى قشتالة وليون وسيطر على الممالك الإسبانية الأخرى[٧].

وتعد هذه المرحلة من أخطر مراحل الصراع بين المسيحية والإسلام أو بين الممالك النصرانية والممالك الإسلامية فى الأندلس خلال القرن الخامس، فقد كان الأذفونش (ألفونسو السادس) يهدف إلى تهديد الوجود الإسلامى فى الأندلس بضرب ملوك الطوائف بعضهم ببعض، وبمهاجمة أراضيهم ومطالبتهم بالأموال لإضعافهم عسكرياً وإقتصادياً، وقد بدأ الأذفونش بحملة صليبية ضد بلاد الأندلس سنة ٤٧٤هـ[٨]، حيث بدأ ما يسمى بـ "حرب الاسترداد"[٩]، والتى

---

١) مدينة إشبيلية: بالكسر ثم السكون، وكسر الباء الموحدة، وياء ساكنة، ولام، وياء خفيفة، مدينة بالأندلس جليلة يقال لها حمص أيضاً، ومعنى إسمها المدينة المنبسطة، بينها وبين قرطبة مسيرة ثمانية أيام ومن الأميال ثمانون، وهى كبيرة عامرة لها أسوار حصينة وسوقها عامرة وخلقها كثير وأهلها مياسير، وجل تجارتهم الزيت يتجهزون به إلى المشرق والمغرب براً وبحراً، وسورها من بناء عبدالرحمن بن الحكم . (الحموى: معجم البلدان، ج١، ص ١٩٥؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٥٩؛ القلقشندى: صبح الأعشا، ج٥، ص٢٢٥).

٢) مدينة بطليوس: بفتحتين، وسكون اللام، وياء مضمومة، وسين مهملة: مدينة كبيرة بالأندلس من أعمال ماردة على نهر آنة غربى قرطبة، بينها وبين ماردة أربعون ميلاً، تقع فى الإقليم الرابع من الأقاليم السبعة ,وهى حديثة بناها عبدالرحمن بن مروان المعروف بالجليقى بإذن الأمير عبدالله له فى ذلك، وهى مدينة جليلة فى بسيط من الأرض ولها ربض كبير أكبر من المدينة فى شرقها خلا بالفتن وهى على ضفة نهرها الكبير المسمى الغؤور .(الحموى: معجم البلدان، ج ١، ص٤٤٧؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٤٩٧؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٩٣؛ القلقشندى: صبح الأعشا، ج٥، ص٢٢٣).

٣) فايز عبدالنبى فلاح القيسى: أدب الرسائل فى الأندلس، ص ١٨.

٤) الأذفونش: هو أذفونش بن فرذلند بن غرسيه بن شانجة، هلك هذا الطاغية بطليطلة فى شهر ذى الحجة من عام اثنين وخمسمائة، وكان ملكه نيفاً على خمسين سنة ابن خاقان: قلائد العقيان، ج١، ص٧٢).

٥) شانجة: شانجة بن فرذلند، خصه أبوه فرذلند بملك برغوش وقشتالة وماحولها من المدن، كانت وفاته فى شهر المحرم من عام خمسة وتسعين وستمائة . (ابن الخطيب: الإحاطة، ج ١، ص٥٦١؛ ابن عذارى: البيان المغرب ,ج ٤، ص ٥١).

٦) غرسية: هو ابن فرذلند، وقد خصه أبيه بغليسية وبرتغال، دخل فى حرب مع أخيه اذفونش، حيث أسره أفونش وحبسه ودس عليه من قتله فى محبسه، وإنفرد فى مملكته . (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص ٥١ –٥٢).

٧) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٥٠؛ فايز عبدالنبى فلاح القيسى: أدب الرسائل فى الأندلس، ص ١٧–١٨؛ أوليفيا ريمى كونستبل: التجارة والتجار، ص ٤٣؛ جاسم ياسين درويش: مدينة سالم الأندلسية، ص ١٥–١٦ .

٨) يذكر ابن أبى زرع الفاسى فى كتابه الأنيس المطرب أن هذه الحملة كانت فى سنة ٤٧٥هـ، الأنيس المطرب، ص١٤٣.

٩) ابن الخطيب: الإحاطة، ج٢، ص١١٠؛ السيد عبد العزيز سالم: المساجد والقصور فى الأندلس، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٦م، ص ٥٩؛ أمنينة صالحين فرج: الصلات العلمية بين عدوتى الأندلس والمغرب، ص ٤٣؛ أوليفيا ريمى كونستبل: التجارة والتجار فى الأندلس، ص٤٣.

obeikandl.com

بدأها بسيطرته على مدينة طليطلة قلب الأندلس ففرض سيطرته عليها فى عام ٤٧٨هـ/ ١٠٨٥م[١]، وأخذها عاصمة لدولته ومركزاً لشن الغارات المتكررة على مدن الأندلس وهى من أكبر بلاد المسلمين وأحصنها، وأمام الحالة السيئة التى وصلت إليها الاندلس قرر العلماء والفقهاء وبعض الأمراء وعلى رأسهم المعتمد ابن عباد أمير إشبيلية توجيه نظرهم صوب المغرب الأقصى، فى اتجاه دولة المرابطين، وقد كانت هذه الدعوة بعد ثلاثة أشهر من سقوط مدينة طليطلة[٢].

وعن حالة ملوك الطوائف آنذاك يقول شكيب أرسلان[٣]: " ولما جاء ملوك الطوائف صاروا يتبسطون للخاصة، وكثير من العامة ويظهرون مدراة الجند وعوام البلاد، وكان أكثرهم يحاضر العلماء والأدباء، ويحب أن يشهر عنه ذلك عند مباديه فى الرياسة، ومنذ وقعت الفتنة بالأندلس، اعتاد أهل الممالك المتفرقة الاستبداد على إمام الجماعة، وصار فى كل جهة مملكة مستقلة يتوارث أعيانها الرياسة، كما يتوارث ملوكها الملك، ومرنوا على ذلك، فصعب ضبطهم إلى نظام واحد، وتمكن العدو منهم بالتفرق، وعداوة بعضهم لبعض".

بالإضافة إلى ماسبق فإن من يتأمل أحوال الأندلس فى عهد ملوك الطوائف فإنه يرى أن ما بلغته الأندلس من تحلل دينى وخلقى هو العلة الأولى للتفكك السياسى الذى ظل يهدد الإسلام بالانهيار فى هذه البلاد منذ أوائل القرن الخامس الهجرى، فقد شرهت نفوس النصارى إلى بلاد المسلمين، ومضوا يقتطعون من أراضيهم مستغلين العلاقات المضطربة بين ملوك الاندلس[٤]، فقد كان عصراً أليماً حزيناً تصرف فيه أولو الأمر فى الأندلس تصرفاً لا يتفق مع حال البلاد من عزة ومكانة أيام بنى أمية.

ابن رشد فى ظل بنو جهور بقرطبة :

بنو جهور كانوا أحد الأسر التى كونت مملكتها الخاصة بعد سقوط الأمويين، وقد ولد ابن رشد فى ظل دولة بنو جهور حيث نشأ فى عهدهم، لكنه لم يكن له أى دور سياسى أو علمى خلال تلك الفترة، حيث كان فى بداية طريقه فى تلقى العلم على يد شيوخه، لذا فلم يكن له دور سياسى آنذاك.

---

١) ابن الخطيب: أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من كلام، تحقيق: سيد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ق٢، ص١٧٩؛ المقرى: نفح الطيب، ج١، ص٤٤١؛ ابن أبى زرع: الأنيس المطرب، ص١٤٣؛ شكيب أرسلان: الحلل السندسية فى الأخبار والأثار الأندلسية، المطبعة الرحمانية، القاهرة، ط١، ١٩٣٦م، ج١، ص١٠٣، ٣٧٨، ٤٢٣؛ فايز عبدالنبى: أدب الرسائل، ص٢١؛ *History of the moors of spain*

٢) ابن الأثير: الكامل، ج٧، ص٢٨؛ خليل إبراهيم السامرائى وآخرون: تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، ص ٢٥٢.

٣) شكيب أرسلان: الحلل السندسية فى الأخبار والأثار الأندلسية، ص ٢٤٩.

٤) ابن الخطيب: أعمال الأعلام، ق٢، ص١٨٢؛ محمود على مكى: وثائق تاريخية جديدة عن عصر المرابطين، ص١٢٩.

obeikandi.com

عاصر ابن رشد فترة نهاية حكم بنو جهور فى قرطبة، تحديداً فترة أبو الوليد ابن جهور وأيام خلاف أبنائه وصراعهم على الحكم[١]، ومحاولات الدولة العبادية فى الإستيلاء على قرطبة، لكنه كان صغير السن آنذاك، حيث يذكر ابن عذارى أن فى سنة ٤٥٦هـ:" كثر خوض أهل قرطبة فى الذى رأوه من تنافس ولدى أبى الوليد بن جهور فى الإنتصاف بالإمارة"[٢].

جدير بالذكر أن فى عهد أبو الوليد ابن جهور ظهرت بوادر أطماع المعتضد ابن عباد فى ضم قرطبة إلى إشبيلية[٣]، كما كان أبو الوليد محمد قد قام بتقسيم حكم إمارته بين أبنائه "عبد الرحمن" و"عبد الملك"، فعهد لإبنه الأكبر بكل مايتعلق بالشؤون المالية والإدارية، وعهد إلى ولده الثانى بالقيادة العامة والذى كان ضعيفاً، لكن فى النهاية أصبحت الأمور كلها بيد عبد الملك، وذلك بعد أن سجن أخوه فى منزله واستبد بالحكم دونه، ومن ناحية أخرى أثار ابن السقا حفيظة المعتضد بن عباد فحرض ضده عبد الملك ابن جهور فقتله فى سنة (٤٥٥هـ/١٠٦٣م)، ووضع رأس ابن السقا على طرف رمح وطاف به فى الأسواق[٤].

ابن عباد واستيلائه على قرطبة:

إن كان ابن رشد قد ولد فى عهد دولة بنو جهور، فإنه قد أكمل حياته فى عهد دولة بنو عباد قبل دخول المرابطين إلى الأندلس، فقد كان يبلغ من العمر عند دخول المعتمد إلى قرطبة ٤٦٢هـ/١٠٧٠م، اثنى عشر عاماً.

إن استيلاء ابن عباد على قرطبة ما هو إلا مثال عما كان يفعله ملوك الطوائف آنذاك تجاه بعضهم، فقد كانت أولى خطوات المعتضد بن عباد فى السيطرة على قرطبة هى التخلص من الوزير ابن السقا[٥] وقام بعد ذلك بعقد معاهدة مع عبد الملك بن جهور تعهد فيها المعتضد بتقديم المساعدة الكاملة لابن جهور للوقوف أمام أطماع بنى ذى النون أصحاب طليطلة بقرطبة، لكن المعتضد توفى قبل تحقيق حلمه فى السيطرة على قرطبة وذلك فى سنة (٤٦١هـ/١٠٦٨م)، وتولى بعده ابنه المعتمد الذى إستكمل طريق أبيه فى توثيق علاقته ببنى جهور، وقد إستغل المأمون بن ذى النون[٦] وفاة المعتضد وزحف بجيوشه إلى قرطبة واستولى

---

١) ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ص٥٦.

٢) ابن عذارى البيان المغرب، ج٣، ص٢٥٥.

(٣) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٣٢؛ فلنتينا سليمان عفانة: مملكة إشبيلية، ص ٧٥.

٤) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٥٨؛ المقرى: نفح الطيب، ج١، ص ٤٣٩؛ ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٥١؛ دوزى: ملوك الطوائف ونظرات فى تاريخ الإسلام، ص٢٢٢؛ فلنتينا سليمان عفانة: مملكة إشبيلية زمن بنى عباد، ص٧٥.

٥) ابن بسام: الذخيرة، ق١، مج٢، ص٦٠٩.

٦) المأمون بن ذى النون: هو يحيى بن إسماعيل بن ذى النون الملقب بالمأمون، من ضمن ملوك الطوائف، حكم طليطلة بعد أبيه، ووسع ملكه فكان يسير على سنن ابيه فى الحكم، وكان دائم الحروب مع بنى هود وبنى عباد، وقد توفى فى سنة ٤٦٧هـ. (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٧٦-٢٨٣).

obeikandl.com

على حصونها فإستغاث ابن جهور بالمعتمد الذى أمده بـ ١٣٠٠ فارس، قام بعد ذلك ابن عباد بإرسال قواده لإخراج بنى ذى النون من قرطبة والإقامة مكانهم[١]، على أن المساعدة الأكبر التى حصل عليها ابن عباد للوصول إلى قرطبة والسيطرة عليها كانت من خلال أهالى قرطبة الذين ناشدوه البقاء وتخليصهم من عبد الملك بن جهور، وقد نجح قادة المعتمد فى القبض على عبد الملك وأخيه ووالدهم أبو الوليد بن جهور، وأخرجهم المعتمد إلى جزيرة شلطيش[٢]، فظلوا هناك معظم أيام المعتمد، ولم يبق "أبوالوليد بن جهور" على قيد الحياة بعد هذه النكبة سوى أربعين يوماً [٣].

حاول ابن ذى النون عدة مرات بعد ذلك أن يستولى على قرطبة فإتفق مع ابن عكاشة[٤] الذى كان معاوناً لابن السقا وزير ابن جهور على خطة تمكنوا بها من دخول قرطبة وقاموا بطرد الحامية العبادية منها وذلك فى سنة ٤٦٧هـ / ١٠٧٥م[٥]، وظلت قرطبة تحت حكم الدولة الذنونية عدة أشهر فقط[٦]، ويصف ابن خاقان حالة القرطبين مع حكامهم بقوله " وهيهات كم من ملكٍ كفنوه بدمائه، ودفنوه بذمائه، وكم من عرش ثلوه، وكم من عزيز أذلوه إلى أن ثار فيهم ابن عكاشة ليلاً، وجر إليها حرباً وويلاً " [٧]، هذا وقام ابن عكاشة بقطع رأس الظافر بن المعتمد، وذلك بعد أن هاجم المدينة ليلاً [٨]، ورفع رأسه على رمح طاف به فى كل نواحى قرطبة، وهكذا أقيمت الدعوة الذنونية فى قرطبة، وبعد ذلك بفترة وجيزة توفى المأمون بن ذى النون وخلفه ابنه يحيى، وتولى أمر قرطبة وإدارتها ابن عكاشة، وعادت محاولات المعتمد بن عباد من جديد

---

١) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٥٧،٢٦٠.

٢) جزيرة شلطيش: بفتح أوله، وسكون ثانيه، وكسر الطاء، وأخره شين أخرى: بلدة صغيرة فى غربى إشبيلية على البحر، وتقع بالقرب من مدينة لبلة، وهى جزيرة لا سور لها ولا حظيرة، إنما هى بنيان متصل بعضه ببعض، وبها دار صناعة للحديد، ويحيط بها البحر من كل ناحية إلا مقدار نصف رمية حجر، وهى مرفأ للسفن وركاب البحر، ويسكنها جماعة من النصارى. (الحموى: معجم البلدان، ج٣، ص ٣٥٩؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٣٤٣ – ٣٤٤).

٣) ابن حيان: المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تحقيق: محمود على مكى، لجنة إحياء التراث الإسلامى، القاهرة، ٢٠١٣م، ص٦٥؛ ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٥٩–٢٦١؛ دوزى: ملوك الطوائف، ص ٢٢٣ – ٢٢٤؛ فلنتينا سليمان عفانة: مملكة إشبيلية زمن بنى عباد، ص ٧٦ .

٤) ابن عكاشة: هو حريز بن حكم بن عكاشة، ثار على الظافر بن المعتمد بن عباد بقرطبة ,وقتله، وكان عكاشة هذا من أنصار ابن ذى النون، وكان أميراً لقلعة رباح، وهو من ذرية عكاشة بن محصن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقتل سنة ٤٨٠هـ بحصن مسطاسة .(ابن الآبار: الحلة السيراء، ج ٢، ص١٧٧– ١٧٨؛ ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ج١، هامش رقم٢، ص٥٧).

٥) ابن الخطيب: أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، ج٢، ص١٥٥.

٦) ابن حيان: المقتبس من أنباء أهل الأندلس، ص ٣٣.

٧) المقرى: نفح الطيب، ج١، ص٦٢٦؛ ابن خاقان: قلائد العقيان ومحاسن الأعيان، ص ٦٨.

٨) الظافر بن المعتمد بن عباد: ملك قرطبة لأبيه من بنى جهور فى سنة ٤٦١هـ، إلى أن ثار عليه فيها حريز بن عكاشة وقتله . (ابن خاقان: قلائد العقيان، هامش رقم٣، ص ٦٧).

لدخول قرطبة فدخلها فى ٢٧ ذى القعدة من سنة ٤٦٧هـ / ١٠٧٥م[١]، وطاردت قواته ابن عكاشة وقتلته، وأصبحت قرطبة تابعة لإشبيلية وإستمرت على هذا الحال مدة تزيد على ستة عشر عاماً[٢]، حيث ظلت تحت حكم الدولة العبادية حتى سنة ٤٨٤هـ/١٠٩١م، وبعد هذا التاريخ أصبحت بيد المرابطين[٣]، ويذكر ابن خاقان[٤] أن قرطبة كانت " منتهى أمل المعتمد و رَوْم أمرها أشهى عمله".

استدعاء النصارى المعاهدون لألفونسو السادس:

قام النصارى المعاهدون بإستدعاء ألفونسو السادس للإستيلاء على غرناطة، حيث تحرك بجيوش من الروم والإفرنج والبُشكنس والجلالقة وغيرهم، فهجم على المدن الأندلسية يخرب ويقتل ويسبى الواحدة تلو الأخرى ويقف عند كل مدينة ثلاثة أيام، كما أرسل إلى كل قاعدة من قواعد الأندلس جيشاً لحصارها والتضييق عليها، حيث نزل على إشبيلية وأقام فيها ثلاثة أيام، وخرب العديد من القرى فى الشرق، أيضاً نزل بأشذونة [٥] ووصل إلى جزيرة طريف، فأدخل قوائم فرسه فى البحر وقال: (هذا أخر بلاد الأندلس قد وطئته) ثم عاد إلى مدينة سرقسطة فحاصرها وصمم على دخولها، فحاول أميرها المستعين بن هود[٦] أن يصرفه عنها بمنحه مال

---

١) ابن حيان: المقتبس من أنباء أهل الأندلس، ص٦٥؛ ابن الخطيب: أعمال الأعلام، ج٢، ص١٤٧، ١٥٥؛ ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٥٩؛ دوزى: ملوك الطوائف ونظرات فى تاريخ الإسلام، ص٢٢٣-٢٢٤؛ خليل إبراهيم السامرائى وآخرون: تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، ص ٢٥٢ .

٢) ابن الخطيب: أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام، تحقيق: سيد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ج٢، ص١٤٧؛ ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٢٦١؛ فلنتينا سليمان عفانة: مملكة إشبيلية زمن بنى عباد، ص ٧٧.

٣) ابن حيان: المقتبس من انباء أهل الأندلس، ص٣٣.

٤ ابن خاقان: قلائد العقيان، ص ٦٧.

٥) مدينة أشذونة: أو "شذونة" بفتح أوّله، وبعد الواو الساكنة نون: مدينة بالأندلس تتصل نواحيها بنواحى مورور إلى الغرب مائلة إلى القبلة؛ وعمل شذونة خمسون ميلاً فى مثلها، وهى من الكور المجندة، وهى كورة جليلة القدر، جامعة لخيرات البحر، كريمة البقعة عذية التربة، وقد لجأ إليها عامة أهل الأندلس سنة ستة وثلاثين ومائة، وكانت الأندلس قد قحطت ستة أعوام، ومن كور شذونة شريش وغيرها، وفيها كانت هزيمة لذريق حين إفتتحت الأندلس سنة ست وتسعين، وكانت جباية شذونة فى أيام الأمير الحكم بن هشام خمسين ألفاً وستمائة. (الحموى: معجم البلدان، ج ٣، ٣٢٩؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٣٣٩).

٦) المستعين بن هود: هو أحمد(المستعين) بن المؤتمن بن المقتدر بن سليمان بن محمد بن هود: رابع ملوك الدولة الهودية (من دول الطوائف بالأندلس) وكان مقام ملوكها فى سرقسطة، ولى بعد وفاة أبيه سنة ٤٧٨هـ، وكان من الغزاة وله وقائع مع الإفرنج وكانت فى أيامه وقعة وشقة [illegible] ٦ سنة ٤٨٩هـ /١٠٩٦م، وإستمر فى الإمارة إلى أن قتل شهيداً بظاهر سرقسطة فى زحف الطاغية إليها، وكانت وفاته سنة ٥٠٣هـ / ١١٠٩م. (ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر فى تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوى الشأن الأكبر، ج٤، ص٢٠٩ – ٢١٠؛ الزركلى: الأعلام، ج ١، ص ٢٧٣).

obeikandl.com

عظيم حتى يرتحل عنها لكنه رفض وقال: " المال والبلاد لى "[1]، فلم يعد يقنع بجزية ولا هدية وإنما كان هدفه أكبر من ذلك، فقد استطاع أن يسيطر على طليطلة[2] قاعدة الثغر الأدنى وعاصمة القوط القديمة وذلك فى محرم سنة ٤٧٨هـ[3] خرب خلالها أحوازها ودمر زروعها وعاث فيها فساداً، بعد أن إستولى ألفونسو السادس ملك قشتالة وليون على طليطلة أكبر ممالك الطوائف لم يعد الأندلس يشمل إلا ثلث شبه الجزيرة فقط، وإتخذها عاصمة لمملكته وحول جامعها إلى كنيسة، وكان لسقوطها عظيم الأثر على أهل الأندلس وذلك لأهميتها الدينية والمعنوية، وساد شعور وتخوف من تداعى بقية الممالك فنجد الفقيه عبدالله بن العسال[4] يقول:

يا أهل أندلس حثوا مطيكم ... فما المقام بها إلا من الغلط
الثوب ينسل من أطرافه وأرى ... ثوب الجزيرة منسولاً من الوسط
ونحن بين عدو لا يفارقنا ... كيف الحياة مع الحيات فى سفط

موقف علماء الأندلس واستنجادهم بالمرابطين:

اتسم هذا العصر أيضاً بموقف علماء وفقهاء الأندلس من ملوك الطوائف، فبعد سقوط طليطلة اجتمع مجموعة من فقهاء قرطبة فى سنة ٤٧٩هـ، وعلى رأسهم قاضي قرطبة عبد الله ابن محمد بن أدهم (ت ٤٨٦هـ)، وكان هذا الاجتماع من أجل التوصل لحل إزاء فشل ملوك الطوائف فى الدفاع عن الأندلس، فتشاوروا فى أحوال البلاد وتعددت الإقتراحات حيث إقترح البعض أن يستنجدوا بعرب إفريقية الهلاليين، ولكنهم تخوفوا من تخريبهم للبلاد كما فعلوا

---

١) ابن أبى زرع الفاسى: الأنيس المطرب بروض القرطاس فى أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، ص ١٤٣-١٤٤.

٢) مدينة طليطلة: [illegible]، بضم الطاءين وفتح اللامين، وأكثر ماسمعناه من المغاربة بضم الأولى وفتح الثانية، وهى مدينة كبيرة بالأندلس بينها وبين البرج المسمى وادى الحجارة خمسة وستون ميلاً، وهى مركز لجميع بلاد الأندلس لأن منها إلى قرطبة تسع مراحل، ومنها إلى بلنسيه تسع مراحل أيضاً؛ ومنها إلى المرية فى البحر الشامى تسع مراحل أيضاً، وهى غربى ثغر الروم، وكانت قاعدة ملوك القرطبيين وموضع قرارهم؛ وهى على شاطئ نهر تاجه وعليه القنطرة التى يعجز الواصف عن وصفها□الحموى: معجم البلدان، ج٤، ص٣٩ -٤٠؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٣٩٣).

٣) ابن أبى زرع الفاسى: الأنيس المطرب بروض القرطاس فى أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، ص ١٤٣؛ فايز عبدالنبى فلاح القيسى: أدب الرسائل، ص ٢١.

٤) الفقيه عبدالله بن العسال: هو أبو عبدالله محمد بن مسرور العسال، سمع من يحيى بن عمر وأحمد بن معتب وعبدالجبار بن خالد وأخيه عمر بن العسال وغيرهم، رحل إلى المشرق فسمع بمصر من على بن عبدالعزيز المدينى وغيره، وكان من اهل العلم والعبادة كثير الصوم يختم كل ليلة ختمة وكان فاضلاً جليلاً، وكان الناس يقصدون إليه ويطلبون منه الدعاء ويتبركون بلقائه ورؤيته، وتوفى ليلة السبت لثلاث بقين من ذى القعدة سنة ست وأربعين وثلاثمائة، وهو ابن ست وتسعين سنة . (الدباغ: معالم الإيمان فى معرفة أهل القيروان، ج٣، ص ٥٩ -٦٠).

بإفريقية، وبعد مشاورات خلصوا إلى الإستنجاد بالمرابطين[١]، فطلب منه المجتمعون أن يكاتب يوسف بن تاشفين وأن يستدعيه وفوضوه الأمر ويبدو أن خبر هذا الاجتماع قد وصل إلى المعتمد بن عباد، فخرج من إشبيلية إلى قرطبة، ولنا أن نتصور مدى الموقف الحرج الذى كان واقعاً فيه المعتمد فها هو واقع بين عدو يساومه على ممتلكاته ويزيد عليه المطالب المهينة، ورعية لم يعودوا يثقون فيه وفى قدرته على الدفاع عنهم وعن بلادهم، لذا فلم يكن أمامه سوى أن يصغى لأهل الأندلس من ناحية لكسبهم فى صفه ومن ناحية أخرى نكاية فى ألفونسو السادس[٢]، وعلى الرغم من المعارضة الشديدة التى لاقاها إزاء موافقته على استدعاء ابن تاشفين المعتمد إلا أنه رد علي معارضيه قائلاً بأنه " يفضل رعى الجمال على رعى الخنازير " [٣].

ويستوقفنا هنا موقف المعتمد من استدعاء المرابطين، فقد تبنى المؤرخون والباحثون كلاً منهم تفسيراً مختلفاً لموقف المعتمد بن عباد، فلا يمكننا اعتماد فكرة أنه لجأ للمرابطين مرضاة لله سبحانه وتعالى، كيف يمكننا قول هذا وهو من عقد معاهدة مع ألفونسو ضد ملوك الطوائف أبناء جلدته[٤] ؟ فلا يمكننا أن نقول أنه أدرك فداحة خطئه، أو أن ألفونسو عمد إلى استفذاذه بكثره طلباته، لكن يمكننا أن نستنتج من كلا الرأيين أنه خاف على زوال ملكه على يد ملوك النصارى بعد أن سقطت ممالك الطوائف تباعاً، فأراد أن يحمى ملكه باللجوء إلى المرابطين.

---

(١) المرابطين: هم جماعة ينتمون إلى قبيلة لمتونة، وهى من بطون صنهاجة الكبرى، فهم صنهاجيون بدو كانوا يتنقلون فى الصحراء الواقعة بين جنوبى المغرب الأقصى وقبائل إفريقية المدارية السوداء حتى السنغال وغيرها من بلاد السودان، وقد إشتق إسم لمتونة من ثيابهم المسماة "اللمت"، وإتخذ اللمتونين لأنفسهم لقب المرابطين وهو متخذ من كلمة رباط، والرباط هو هو مكان ينفرد به المسلمون للعبادة ويتأهبون للجهاد فى الثغور للدفاع عن أرض الإسلام، كما أطلق عليهم أيضاً الملثمين لأنهم إتخذوا اللثام على وجوههم شعاراً لهم، كانوا يدينون بالوثنية قبل أن يتحولوا للإسلام فى أواسط القرن الحادى عشر الميلادى على يد رجلين أحدهما من لمتونة وهو يحيى بن إبراهيم اللمتونى والأخر هو عبدالله بن ياسين الجزولى، وتعد دولة المرابطين أول دولة بربرية صرفة ذات قيادة من البربر قدر لها أن تحقق وحدة معظم أقاليم الغرب الإسلامى وتضطلع بدور جهادى فى الأندلس ضد النصارى. (ابن منظور: لسان العرب، ج ٧، ص٣٠٢؛ حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسى والدينى والثقافى والإجتماعى، ج ٤، ص ١١٢-١١٣؛ إبراهيم القادرى بوتشيش: المغرب والأندلس فى عصر المرابطين، ص ٨؛ على الصلابى: الجوهر الثمين بمعرفة دولة المرابطين، ص١١؛ أسعد حومد: محنة العرب فى الأندلس، ص ١١٦-١١٧؛ شوقى ضيف: عصر الدول والإمارات، ص٢٧٤؛ أمنينة صالحين فرج: الصلات العلمية بين عدوتى الأندلس والمغرب زمن المرابطين، ص ٢٤؛ عبدالنبى بن محمد: مسكوكات المرابطين والموحدين فى شمال أفريقيا والأندلس، ص ٨).

(٢) المقرى: نفح الطيب، ج٤، ص ٣٦٠؛ ابن الأثير: الكامل، ج٧، ص ٣٥؛ محمد محمود عبدالله بن بيه: الأثر السياسى للعلماء، ص ١١٨- ١١٩.

(٣) المقرى: نفح الطيب، ج٤، ص٣٥٩؛ ابن الخطيب: الإحاطة، ج٢، ص١٠٩؛ فايز عبدالنبى فلاح القيسى: أدب الرسائل، ص٢٤؛
History of the Moorish empire in Europe

(٤) عن نقض هذا الصلح راجع كتاب الحميرى: الروض المعطار فى خبر الأقطار، ص٢٨٨.

obeikandi.com

المرابطون فى الأندلس حتى سنة ٥٢٠هـ:

كان لاستنجاد مسلمى الأندلس بالمرابطين وعلى رأسهم المعتمد بن عباد[١] صداه لدى ألفونسو السادس، فقد أرسل إلى ابن تاشفين رسالة يستعرض فيها قواه وما آل إليه حال الأندلس بعد أن عاث فيها فساداً بجنده وتسلط على ملوكها[٢]، فعبر ابن تاشفين للأندلس لمحاربته وذلك فى ربيع الأول (٤٧٩هـ / ١٠٨٦م)، بعد أن أعد جيشاً كبيراً مدعماً إياه بأسطول ضخم، وقام المعتمد بإخلاء مدينة الجزيرة الخضراء لتكون رباطاً لجيشه، وكان أول من تلقاه من أمراء الأندلس فأكرمه ودعاه للنزول إلى إشبيلية للراحة من رحلته، ولكن ابن تاشفين إعتذر قائلاً " إنما جئت ناوياً جهاد العدو فحيثما كان العدو توجهت وجهه " [٣]، وانضم إليه من أمراء الطوائف كلاً من: المتوكل أمير بطليوس[٤]، وعبد الله بن بلكين أمير غرناطة[٥] بجيوشهم، ولم ينضم بنو الأفطس لهم ولم يرسلوا أية معونة وكأنهم خافوا أن ينتزع المرابطون منهم البلاد.

فى ذلك الوقت كان ملوك النصارى منشغلين بإفتراسهم لبلاد المسلمين مدينة تلو الأخرى، فكان ألفونسو السادس يضيق الخناق على سرقسطة، وملك أرغونة[٦] يحاصر طرطوشة، وأمير برشلونة[٧] يتأهب لغزو بلنسية [٨]، فلما وصلهم خبر وصول ابن تاشفين أقلعوا

---

١) ابن الآبار: الحلة السيراء، ج٢، ص٥٤-٥٥.

٢) حيث يقول فى الرسالة: "من أمير النصرانية أذفونش بن فردلند إلى يوسف بن تاشفين، أما بعد فإنك اليوم أمير المسلمين ببلاد المغرب وسلطانهم، وأهل الأندلس قد ضعفوا عن مقاومتى ومقابلتى، وقد أذللتهم بأخذ الجزية منهم وبالقتل والأسر والذل والقهر، وأنا لا أقنع إلا بأخذ البلاد وقد وجب عليك نصرهم لأنهم أهل ملتك، فإما أن تجوز إلىّ، وإما أن ترسل إلىّ المراكب أجوز إليك، فإن غلبتنى كان مُلك الأندلس والمغرب إليك وإن غلبتك إنقطع طمع أهل الأندلس من نصرهم إياهم فإن نفوسهم متعلقة بنصرتك لهم "، فلما وصل إليه كتابه أمر أن يُكتب له على ظهر كتابه: "من أمير المسلمين إلى أذفونش، أما بعد فإن الجواب ما تراه بعينك لا ما تسمعه بأذنك، والسلام على من اتبع الهدى. (لسان الدين بن الخطيب: تاريخ المغرب العربى فى العصر الوسيط (القسم الثالث من كتاب أعمال الأعلام)، ص ٢٣٨-٢٤٠).

٣) المراكشى: المعجب، ص٩٢؛ محمد محمود عبدالله بن بيه: الأثر السياسى للعلماء فى عصر المرابطين، ص ١٢١.

٤) مؤلف مجهول: الحلل الموشية، ص٢٢؛ ابن أبى زرع: الانيس المطرب، ص١٤٥؛ محمد محمود عبدالله بن بيه: الأثر السياسى للعلماء فى عصر المرابطين، ص ١٢١؛ *History of the Moorish empire in Europe* [illegible]

٥) حيث أورد هذا اللقاء فى مذكراته، حيث يقول: " ولقينا أمير المسلمين فى طريقه إلى بطليوس فى جريشة ولقينا من كرمه وتحفّيه بنا ما زادنا به رغبة، ولو استطعنا أن نمنحه لحومنا، فضلاً عن أموالنا لفعلنا". (عبد الله بن بلكين: مذكرات الأمير عبد الله آخر ملوك بنى زيرى المسماة التبيان، تحقيق: ليفى بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٥م، ص١٠٤).

٦) أرغونة: أو أرجونة، بالفتح ثم السكون، وجيم مضمومة، وواو ساكنة ونون، وهى مدينة أو قلعة بالأندلس وتقع من ناحية جيان بالأندلس.(الحموى: معجم البلدان، ج١ ,ص ١٤٤؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٢٦).

٧) برشلونة: مدينة للروم بينها وبين طركونة خمسون ميلاً، وبرشلونة على البحر، ولها ربض وعليها سور منيع، والدخول إليها والخروج عنها إلى الأندلس على باب الجبل المسمى بهيكل الزهرة ويسكن برشلونة ملك افرنجة وهى دار ملكهم، وبرشلونة كثيرة الحنطة والحبوب والعسل، واليهود بها يعدلون النصارى كثرة وربضها خارج عنها، وهى فى القسم الثالث من الأندلس وهى مسورة كبيرة . (الحميرى: الروض المعطار، ص ٨٧).

٨) بلنسية: السين مهملة مكسورة وياء خفيفة، كورة ومدينة تقع فى شرق الأندلس، وهى مدينة سهلية وقاعدة من قواعد الأندلس، وهى برية بحرية ذات أشجار وأنهار، والغالب على شجرها القراسيا، وتعرف بمدينة التراب، وكان الروم قد ملكوها سنة ٤٨٧هـ . (الحموى: معجم البلدان، ج١، ص٤٩٠؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٩٧).

عما كانوا يفعلونه وإتفقوا جميعاً حول ألفونسو، فتوافدت عليه الوفود من قشتالة وجليقية وبنبلونة وفوداً لا تحصى(١).

والتقى الجيش المرابطى بجيش النصارى عند موضع يقال لـــه الزلاقــة ([illegible]) وتقع على مقربة من بطليوس وذلك فى يوم الجمعة الثانى عشر من رجب ٤٧٩هـــ / أكتـــوبر ١٠٨٦م (٢)، وبلغ جيش ألفونسو ثمانية ألف فارس ومائتى ألف راجل(٣)، وانتصـــر المســـلمون على النصارى، وأسروا منهم عشرات الآلاف، ونجا ألفونسو بأعجوبة مع نفر قليل من أصحابه بعد أن جرح فى المعركة بطعنة كادت أن تقتله(٤).

وعاد ابن تاشفين إلى المغرب بعد أن أعطى أمل النصر لأهل الأندلس، وبعد هذه الموقعـــة وعودة ابن تاشفين لم يستمر أمراء الطوائف على وفاق فقد عادوا إلى سيرتهم الأولى من الخـــلاف فيما بينهم والإتصال بالعدو وأداء الجزية رغم ما تعهدوا به أمام ابن تاشفين فى إجتماعه بهـــم قبـــل رجوعه إلى المغرب من أنهم سيحافظوا على وفاقهم وإتحدهم ضد عدوهم المشترك، وقد ترك ابـــن تاشفين فى الأندلس ثلاثة آلاف جندى بقيادة سير بن أبى بكر نيابةً عنه (٥).

وعلى الرغم من الوضع السياسى الحرج التى وصلت إليه الأندلس إلا أن المرابطين لم يسيطروا عليها إلا بعد العبور الثالث فى سنة ٤٨٣هـــ، حيث استفتى يوسف بن تاشفين علمـــاء الأندلس فى خلع أمراء الطوائف فأفتوه بخلعهم، وبالفعل جهز جيشاً وعبر إليهم وحاصر مـــدنهم ودخلها، ونجح فى السيطرة على معظم مدن الأندلس كطليطلة وغرناطة لأن صاحبها عبـــد الله بن بلكين كان قد صالح ألفونسو السادس وساعده ضد يوسف بن تاشفين وأرسل له بالأموال(٦)،

---

١) ابن أبى زرع: الأنيس المطرب، ص ١٤٦؛ محمد العروسى المطوى: الحروب الصليبية فى المشرق والمغرب، ص ٢١٥ – ٢١٦ ص ٢١٩ / شوقى ضيف: عصر الدول والإمارات، ص ٢٧٧ – ٢٨٧.

٢) ابن الأثير: الكامل، ج٧، ص٣٤-٣٨؛
[illegible] *History of the Moorish empire in Europe* [illegible]

٣) ابن أبى دينار: المؤنس فى أخبار أفريقية وتونس، المطبعة التونسية، ط١، ١٢٨٦هـــ، ص ١٠٤.

٤) المقرى: نفح الطيب، ج٤، ص٣٥٤– ٣٦٧؛ محمد العروسى المطوى: الحروب الصليبية فى المشرق والمغرب، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٨٢م، ص٢١٩؛ أسعد حومد: محنة العرب، المؤسسة العربية للدراسات والنشـــر، د.ت، ص١١٦؛ جاسم ياسين الدرويش – حسين جبار العلياوى: لشبونة فى العصر الإسلامى، مجلة دراســـات تاريخيـــة، العدد الرابع,٢٠٠٨م، ص١١؛ جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص ١٨٤– ١٨٥.

٥) المقرى: نفح الطيب، ج٤، ص٣٧٠؛ محمد محمود عبدالله بن بيه: الأثر السياسى للعلماء، ص ١٢٥ .

٦) ابن أبى زرع: الانيس المطرب، ص١٥٣.

obeikandi.com

كما استولى على قرطبة فى يوم الأربعاء الثالث من صفر سنة ٤٨٤هـ/٢٦ مارس ١٠٩١م، وقام بحصار إشبيلية وسيطر عليها[١]، كما نفى أمراء تلك المدن إلى بلاد المغرب وأخذ ابن عباد أسيراً وسجنه فى أغمات[٢] حتى توفى[٣] بها[٤].

عبر ابن تاشفين للمرة الرابعة فى سنة ٤٩٠هـ /١٠٩٦م، بعد أن جهز جيشاً من المرابطين والأندلسين بقيادة محمد بن الحاج ووجهه صوب طليطلة عاصمة قشتالة آنذاك، والتقى بالقشتاليين بقيادة ألفونسو قرب كنشرة ([illegible])، فإنهزم ألفونسو وتكبد خسائر كبيرة، جدير بالذكر أن ابن الكردبوس أول من أورد الإسم العربى لمكان هذه الموقعة، فى حين ذكرت المصادر الأسبانية أن المرابطين إنتصروا على القشتاليين فى [illegible]، وأضاف أن السيد القمبيطور المسمى دييجو [illegible] قتل فى هذه الموقعة [٥].

وكما ذكرنا سابقاً فإن هذا العصر اتسم بكثرة الحروب، سواء بين أمراء الطوائف وبعضهم البعض، أو بينهم وبين ملوك النصارى، وفى عهد المرابطين استمرت الحروب بينهم وبين النصارى أيضاً[٦]، جدير بالذكر أن أهم الوقائع التى حدثت فى تلك الفترة من منظور خاص بموضوع دراستنا، هى واقعة استدعاء النصارى المعاهدون لابن ردمير- والتى أشرنا إليها سابقاً- وذلك لأنها الواقعة التى كانت سبباً فى عبور ابن رشد الجد للاستنجاد بالمرابطين، حيث قام ابن ردمير فى أواخر شعبان ٥١٩هـ (أوائل سبتمبر ١١٢٥م) بالخروج من سرقسطة على رأس حملة كبيرة مخترقاً الأندلس من الشمال إلى الجنوب، وذلك بعد أن أغراه النصارى

---

(١) ابن أبى زرع: الأنيس المطرب، ص١٥٤؛
[illegible] *History of the moors of spain* [illegible]؛

(٢) أغمات: ناحية فى بلاد البربر من أرض المغرب بالقرب من مراكش، وأهلها تجار مياسير، وأغمات مدينتان أحدهما تسمى أغمات وريكة، والأخرى أغمات هيلانة وبينهما نحو ثمانية أميال، وبين أغمات ومراكش ثلاثة فراسخ هى فى سفح الجبل. (الحموى: معجم البلدان، ج ١، ص ٢٢٥؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٤٦).

(٣) المقرى: نفح الطيب، ج٤، ص٣٧٣؛ ابن الآبار: الحلة السيراء، ج٢، ص٥٥؛ ابن أبى زرع الفاسى: الأنيس المطرب، ص ١٥٣ – ١٥٤؛ ابن أبى دينار: المؤنس فى أخبار إفريقية، ص١٠٥؛ محمد العروسى المطوى: الحروب الصليبية، ص٢٢٠؛ شوقى ضيف: عصر الدول والإمارات، دار المعارف، ط١، ١٩٩٥م، ص٢٧٨.

(٤) يقال أن يوم موته نودى عليه على الصلاة على الغريب، ويروى أن بناته كنّ يغزلن بالأجر وأن ابن ابنه كان يضرم النار فى حانوت صائغ بعدما كان ملكاً على إشبيلية وقرطبة. (ابن أبى دينار: المؤنس فى أخبار إفريقية وتونس، ص١٠٥).

(٥) أحمدمختار العبادى: تاريخ الأندلس لإبن الكردبوس، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية، المجلد ١٣، ص١٤؛ فايز عبدالنبى فلاح القيسى: أدب الرسائل فى الأندلس، ص ٢٧- ٢٨ .

(٦) للمزيد عن تلك الحروب والمعارك راجع: أحمد مختار العبادى: تاريخ لأندلس لابن الكردبوس، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية، مدريد، ١٩٦٥-١٩٦٦م، مج١٣، ص١٢-١٤؛ مجهول: الحلل الموشية، ص٤٥ -٥٥.

openkandil.com

المعاهدون[١] بمهاجمة الأندلس وساعدوه بالمال والسلاح والرجال والمعلومات، فكانوا يعززونه ويقوون صفوفه أينما توجه ويدلونه على عورات البلاد أينما ذهب، ناقضين كل العهود المبرمة بينهم وبين المسلمين، فتوجه إلى بلنسية فخربها، ثم هاجم جزيرة شقر [ﺷﻘﺮ][٢] ودانية [ﺩﺍﻧﻴﺔ] [٣] ومنها إلى مرسية ثم إلى بسطة[ﺑﺴﻄﺔ]. [٤]، ووادى آش[ﻭﺍﺩﻱ ﺁﺵ] [٥]، ومن هناك توجه إلى غرناطة وخرب كل القرى التى مر عليها، وحاصر غرناطة لكنه لم يستطع دخولها، فواصل سيره مخترقاً إقليم قرطبة وملحقاً بجيش المسلمين هزيمة فادحة فى الرنيسول [ﺍﻟﺮﻧﻴﺴﻮﻝ] /، ثم تابع خط سيره حتى الساحل مخترقاً إقليم رية (مالقة وأرشذونة)، ووصل حتى قرية بلش[٦]على ساحل البحر الأبيض المتوسط، ومن هنا قفل راجعاً إلى بلاده بعد أن ظل يجوب بلاد المسلمين دون أن يجد أى مقاومة تذكر[٧] !!

وقد نتج عن تلك الواقعة عبور أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين إلى الأندلس وتصدى للملك النصرانى، ونفذ فتوى تغريب النصارى التى أفتى بها ابن رشد[٨]- والتى أشرنا لها سابقاً- جزاءاً لهم على فعلتهم وخيانتهم للمسلمين.

---

١) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٦٩.

٢) جزيرة شقر[ﺷﻘﺮ] : بفتح أوله وسكون ثانيه، جزيرة بالأندلس تقع فى شرط بالقرب من الشاطئ، وبينها وبين بلنسية ثمانية عشر ميلاً، تقع فى شرقى الأندلس وهى حسنة البقعة كثيرة الأشجار والثمار والأنهار، وبها جامع ومساجد وفنادق وأسواق، وقد أحاط بها الوادى، والمدخل إليها فى الشتاء على المراكب، وفى الصيف على مخاضة. (الحموى: معجم البلدان، مج ٣، ص٣٥٤؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٣٤٩).

٣) دانية [ﺩﺍﻧﻴﺔ]: بعد الألف نون مكسورة بعدها ياء مثناة من تحت مفتوحة، وهى مدينة بشرق الأندلس على البحر من اعمال بلنسية، لها ربض عامر وعليها سور حصين، ولها قصبة منيعة جداً.(الحموى: معجم البلدان، مج ٢، ص ٤٣٤؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٢٣٢- ٢٣٣).

٤) بسطة[ﺑﺴﻄﺔ] .: بالفتح: وهى مدينة بالأندلس من أعمال جيان، وتقع بالقرب من وادى آش، وهى متوسطة المقدار حسنة الوضع عامرة آهلة حصينة ذات أسوار وبها تجارات وفعلة بضروب الصناعات، وبينها وبين جيان ثلاث مراحل . (الحموى: معجم البلدان، مج١، ص ٤٢٢؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ١١٣).

٥) وادى آش[ﻭﺍﺩﻱ ﺁﺵ]: مدينة بالأندلس قريبة من غرناطة كبيرة خطيرة، تطرد حولها المياه والأنهار، ينحط نهرها من جبل شلير، وهى كثيرة التوت والأعناب وأصناف الرمال والزيتون، والقطن بها كثير، وكان لها حمامات ولها بابان . (الحميرى: الروض المعطار، ص ٦٠٤).

٦) قرية بلش: بالفتح، وتشديد اللام، والشين معجمة، بلد بالأندلس، ينسب إليه يوسف بن جبارة البلشى رجل من اهل العلم والصلاح. (الحموى: معجم البلدان، مج١، ص٤٨٤).

٧) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٧٠ – ٧٢؛ محمود على مكى: وثائق تاريخية جديدة، ص ١٢٥-١٢٦؛ عبدالرحمن على الحجى: التاريخ الأندلسى من الفتح، ص ٤٣٢-٤٣٣.

٨) فقد قام أمير المسلمين على ابن يوسف بن تاشفين بالأخذ بمشورته وأنفذ أمر ترحيلهم وإجلائهم عن الاندلس عقاباً لهم على ما فعلوه فى حق المسلمين، وقد عمم هذا الأمر فى جميع بلاد الاندلس فى شهر رمضان سنة ٥٢٠هـ . (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٧٢- ٧٣).

obeikandl.com

الجانب الاقتصادى والثقافى خلال عصر ابن رشد:

وعلى الجانب الاقتصادى لبلاد الأندلس فإننا نجد أن استقلال المدن الأندلسية بطبيعة الحال أدى إلى إزدياد الثروات وتركيزها فى أيدى العائلات القوية التى استقلت بتلك المدن، فعلى سبيل المثال لا الحصر نجد بنى عباد الذين حكموا إشبيلية كانوا قبل وصولهم إلى الحكم يمتلكون ثلث كورة إشبيلية، وبنى طاهر حكام مدينة مرسية كانوا يملكون أخصب الأراضى الزراعية فى منطقة السهلة المنسوبة إليهم(١)، وأبا الحزم بن جهور كان من أغنى أهل قرطبة وأفحشهم ثراء، وينطبق الأمر على باقى أمراء الطوائف أمثال: بنى الأفطس فى بطليوس وأمراء بنى ذنون فى طليطلة وبنى هود فى سرقسطة(٢).

فقد قام معظم هؤلاء الأمراء بعد استقلالهم بزيادة ثرواتهم عن طريق الضرائب التى فرضوها وتسلطهم على الأهالى ومصادرة ممتلكات منافسيهم من الأثرياء بعد اتهامهم بشتى التهم، وأيضاً مصادرة أراضى المالكين الصغار(٣)، وعلى الرغم من ذلك فقد إزدهرت الزراعة فى عهد أمراء الطوائف بسبب اهتمامهم بإنشاء الحدائق والبساتين، فظهر فى هذا العصر عدة من علماء النبات والزراعة خصوصاً فى طليطلة وإشبيلية حيث يوجد حدائق بنى ذنون وحدائق بنى عباد، من هؤلاء العلماء: ابن وافد فى طليطلة والذى أشرف على حدائق بنى ذنون، والعالم أبو عبدالله بن بصال المشهور بتجاربه العلمية الناجحة من توليد الغراس ومكافحة الآفات الزراعية، أما الصناعة فقد كانت رائجة ومن أشهرها صناعة الحديد والنحاس والزجاج والنسيج والتى كانت من أهم الصناعات أيام الطوائف، فقد كان فى المرية وحدها خمسة آلاف منسج، وقد كانت دول الطوائف الموجودة بالقرب من الثغور، أمثال: إشبيلية والمرية وبلنسية وغيرها تجنى من التجارة الخارجية أرباحاً كبيرة(٤).

أما عن الحياة الأدبية والعلمية فى عصر ملوك الطوائف فقد بلغت مبلغاً عظيماً من الازدهار والنبوغ، خصوصاً وأن معظم هؤلاء الملوك كانوا أدباء، أمثال المعتمد بن عباد(٥) حيث يقول ابن خاقان واصفاً عصره: "فأصبحت حضرته ميداناً لرهان الأذهان، وغاية لرمى

---

١) وقد أشارت إحدى الفتاوى إلى الأملاك التى كان يمتلكها بنو طاهر. (ابن رشد: الفتاوى، ج٢، ص٣٢٤، ص١٠٧٧).

٢) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص١٨٦؛ خليل إبراهيم السامرائى وأخرون: تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، ص ٤٦٧ –٤٦٨.

٣) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص١٦٠.

٤) أنسام غضبان عبود: الزراعة فى مملكة بلنسية خلال عصر الطوائف "دراسة تاريخية"، مجلة آداب البصرة، العدد٤٠، ٢٠٠٦م، ص١٠٠.

٥) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص١٥٦؛ المراكشى: المعجب، ص٧١ –٧٢؛ ابن الآبار: الحلة السيراء، ج٢، ص٥٥.

هدف البيان، ومضماراً لإحراز خصلٍ، فى كل معنى وفضل"[1]، جدير بالذكر أن النهضة العلمية والأدبية التى ظهرت فى عهد الأمويين امتدت إلى عهد ملوك الطوائف حتى أن ثمارها الناضجة لم تظهر إلا فى عهد ملوك الطوائف، فهذا العصر يشبه إلى حد ما القرن الرابع الهجرى بالنسبة لبغداد، فالحركات الإنفصالية وظهور عواصم جديدة تنافس بغداد كان لها أعظم الأثر فى إزدهار الحركة العلمية والأدبية فى المشرق الإسلامى والتى أثمرت عن العديد من المؤلفات فى مختلف المجالات، وهكذا فقد كان الأمر نفسه لقرطبة العاصمة الأموية، فلم يعد هناك وحدة سياسية واحدة، بل تعددت العواصم التى كان يتنافس ملوكها فى تشجيع العلماء والأدباء وتقريبهم منهم وتقليدهم المناصب العليا[2].

---

1) قلائد العقيان، مج١، ص٥٢.

2) المقرى: نفح الطيب، ج١، ص٢٢١ –٢٢٢؛ محمد العروسى: الحروب الصليبية، ص ٢١٣ – ٢١٤.

obeikandl.com

٢

الفصل الثاني

الحياة الاقتصادية فى الأندلس من خلال الفتاوى

- مسائـــل الزراعـــة.
- مسائـــل الرعـــى.
- مسائـــل الصناعة.
- مسائل التجـــارة.
- مسائل العملة والصرف.
- أثر الاوضاع السياسية فى الحياة الاقتصادية.

obeikandl.com

الفصل الثاني

الحياة الاقتصادية فى الأندلس من خلال الفتاوى

شغلت المسائل الإقتصادية مساحة ليست بالهينة من حجم الفتاوى، حيث تنوعت ما بين فتاوى خاصة بالزراعة والأراضى الزراعية والمياه، وبين فتاوى خاصة بالرعى والحيوانات من أغنام وبقر وما شابهها، وبين الفتاوى الخاصة بالصناعة، ثم الفتاوى الخاصة بالتجارة، وفتاوى أخرى خاصة بالعملة والصرف.

أولاً: مسائل الزراعة:

إحتوت فتاوى ابن رشد على عدد من المسائل المتعلقة بالأمور الزراعية، والتى حملت بين طياتها الكثير من المعلومات عن الملكية الزراعية وأنواع الأراضى، وبعض الآلات الزراعية المستخدمة آنذاك، ونظم الرى وطرق تنظيمه بين المزارعين، بالإضافة إلى بعض أنواع من المحاصيل، وغيرها من المعلومات المتعلقة بالزراعة، والتى أتت فى شكل مشاكل يسأل عنها أصحابها، وبالرغم من ذلك فإنها أفادتنا بمعلومات دقيقة عن الزراعة والرى فى تلك الفترة.

الملكية الزراعية وأنواع الأراضى:

الضياع:

أشارت عدد من الفتاوى إلى نوع من الأراضى وهو الضياع، وهى أراضى واسعة استحوذ عليها عدد قليل من الأفراد من ذوى الثراء فى بلاد الأندلس، حيث تملكتها عائلات أرستقراطية وعائلات علمية وفقهاء[١]، كما يتضح أن تلك الضياع كانت تقع غالباً فى القرى، وقد تعرض مُلاكها لعدد من المشاكل منها مشاكل فى الملكية، بسبب ظهور أكثر من عقد لها إما عقد ملكية أو عقد تحبيس، كضيعة عائلة ابن زهر[٢] التى تقع فى بادية إشبيلية، والتى امتلكوها لمدة سبعين عاماً، ثم قام أحد الأشخاص بالادعاء أن الضيعة رهن بيده وأنها كانت ملكاً لعائلته، ثم عاد وادعى أنها محبوسة عليه وأثبت ذلك بعقد تحبيس بتاريخ ذى القعدة من عام ٤١٤هـ، وفى هذه المسألة اجاب ابن رشد بأن من بيده الضيعة لا يجب أن يكلف بإثبات من أين صارت

---

١) كانت الضياع تُمنح فى بعض الأحيان من السلطة الحاكمة لجماعة او فرد مقابل خدمات لها صلة بالجندية أو بسبب الانتماء للعصبية الحاكمة، فكانت نوع من الرضى عن الشخص من قِبل الحاكم. (محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص٩٨؛ مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية ٢١، ص٣٣٥).

٢) ذكر البرزلى هذه المسألة فى نوازله فى الجزء الخاص بالأحباس. (فتاوى البرزلى جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامى، ط١، ٢٠٠٢م، ج٥، ص٣٧٠-٣٧١).

له ولا يُسأل عن شيء حتى يثبت الشخص المدعى ملك الراهن لها ورهنه إياه وموته، وأنه وارثه أو وراث وارثه ولا وارث غير، وكذلك الحكم فى قيامه بالحبس سواء على مذهب مالك، كما أشار إلى أن قول المقوم عليه- من بيده الضيعة- إن الضيعة المقوم عليه فيها ابتاعها جده من جد القائم عليه فيه إقرار منه له بملكها، فإن أثبت الأخر عقد التحبيس فيُنظر فى الأمر، وفى هذه الحالة يُسأل عن كيفية وصول الضيعة لملكيته، ويتم التأكد إن كانت هى الضيعة المذكورة فى كتاب التحبيس أم لا، وعلى أساس هذا يتم الحكم لمن يثبت أحقيته بالضيعة [١].

كما يظهر لنا أن تلك النوعية من الأراضى كانت تعود على أصحابها بمبالغ كبيرة، فإحدى الضياع كانت قيمة غلتها (محصولها) تقدر تقريباً بـ ٢٠٠ مثقال و٥٠ مثقالاً[٢]، مما جعلها محط لأطماع من يسيئون استخدام سلطانهم ونفوذهم، فمن خلال النوازل نجد أحد الأشخاص الذى قام باستغلال ضيعة رجل آخر رغماً عنه[٣]، فقام بزراعتها والاهتمام بها حتى أنه قام بتأدية ما عليها من خراج للسلطان[٤]، وقد أفتى ابن رشد فى ذلك بأنه إذا أنكر أن غلة الضيعة تبلغ تلك القيمة فعليه أن يحلف على ذلك، لكنه أقر له[٥] بما أنفقه على زراعة الضيعة والاهتمام بها وما دفعه من خراج[٦]، كما أشار إلى أن شهادة الشهود على التقريب لا تجوز، وإنما تجوز على القطع والتحقيق ومعرفة الاستغلال، فتستنزل البينة حتى تشهد على ما تقطع عليه ولا تشك فيه[٧].

---

١) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، ج١، م٨٢، ص٣٤٥.

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧٦، ص٣٣٣.

٣) حدث فى عهد عمر بن الخطاب أن قام قوماً بغرس نخل فى أرض قوم أخرين بغير إذن، فاختصموا إلى عمر بن الخطاب- رضى الله عنه- فقال لأصحاب الأرض: أعطوهم قيمة النخل وخذوا النخل، فإن أبيتم دفع إليكم أصحاب النخل قيمة النخل. (يحيى بن أدم القرشى: الخراج، تحقيق: حسين مؤنس، دار الشروق، ط١، ١٩٨٧م، ص١٢٥).

٤) عن تعريف الخراج راجع: (أبى يوسف يعقوب بن إبراهيم: الخراج، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م، ص٢٣؛ أنور محمود زناتى: معجم مصطلحات التاريخ والحضارة الإسلامية، الأردن، ط١، ٢٠١١م، ص ١٣٧؛ أحمد عبد العزيز المزينى: الموارد المالية فى الإسلام، ذات السلاسل، ط١، ١٩٩٤م، ص٢٧٥؛ أمين توفيق الطيبى: كتب الفلاحة الأندلسية " أرجوزة ابن ليون التجيبى فى الفلاحة "، مجلة الدعوة الإسلامية، العدد السادس، ١٩٨٩م، ص٣٥٦؛ محمد محمد مرعى: التنظيمات المالية والاقتصادية فى كتاب الخراج لأبى يوسف، رسالة ماجستير، معهد الدراسات الإسلامية، ١٩٧٨م، ص١٣٩).

٥) وهذا استناداً على حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: " أيما رجل زرع فى أرض قوم بغير إذنهم فليس له من ذلك الزرع شيء، وترد عليه نفقته " . (ابن قدامة: الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق: محمد حسين الزبيدى، دار الرشيد، العراق، ١٩٨١م، ص٢١٣؛ يحيى ين آدم: الخراج، ص١٢٥؛ ابن زنجويه: الأموال، تحقيق: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١، ١٩٨٦م، ج٢، ص٦٤١).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧٦، ص٣٣٣.

٧) علق البرزلى على إجابة ابن رشد قائلاً: " قوله يستنزلون يحتمل أن يتخرج على قول مطرف: إذا شك الشهود فى العدل يستنزلون وحكاه اللخمى فى كتاب الأيمان بالطلاق فى ظنى، ويحتمل أن يجرى على المشهور لأنه غاية المقدور فى هذه والظالم أحق بالحمل عليه، ويأتى على ما ذكر فى مسألة الموصى إذا ادعى أنه لم يقبل من رباع المحجور شيئاً أنه تتحرى تلك السنون ويلزمه أن يتحرى هنا أيضاً ويلزم بها مع أنه يتعدى فيهما إلا أن يكون معناه التحرى كما قال هنا فيتفق الأمر فيهما ". (البرزلى: فتاوى البرزلى، ج٥، ص١٥٠).

الجنـــات:

الجنات أو الجنان هى النوع الثانى من الأراضى التى ورد ذكرها فى فتاوى ابن رشد، وكانت فى الغالب يمتلكها أشخاص من الأثرياء، وتزرع بأنواع مختلفة من الأشجار، كمـــا ذاع شهرة بعضها بين الناس، وهذا ما نلمسه من خلال إحدى النوازل التى أشارت إلى جنة يمتلكهـــا شخص ثرى حيث وصفت بقوله "الجنة المعروفة بكذا أغنى اشتهارها عـــن تحديـــدها"(١)، فقـــد وصلت شهرتها بين عامة الناس لدرجة أنهم استغنوا عن تحديد مساحتها أو تعريفهـــا، وعلـــى الرغم من ذلك لم يُذكر سبب اشتهارها، لذا ربما يكون سبب اشتهارها يرجع إلى شهرة صاحبها بين الناس(٢) ومعرفتهم به أو ربما وجد بها نوع نادر من الشجر فاشتهرت لذلك.

ومن خلال النوازل نرى أن الجنان كانت تحتوى أحياناً على مســـكن لصـــاحبها، وأن بعض الملاك كانوا يلجأون إلى كرائها(٣) للاستفادة منها بدلاً من قيامهم علـــى زراعتهـــا(٤)، أو لانشغالهم بأعمال أخرى لهم، وفى بعض الأحيان يحبسونها على أبنائهم وأحفادهم، أو يتصدقون بما يعود عليهم منها على أحد أفراد العائلة كنوع من الهبات(٥).

تعرضت الجنان أيضاً للمشاكل، فعلى سبيل المثال لا الحصر، فقد دخل أصـــحابها فـــى خلاف مع أصحاب الأرحاء على المياه(٦)، أو خلاف مع بيت مال المسلمين(٧) أو استيلاء الدولة على تلك الجنان لسبب ما، حيث حدث ذلك فى زمن ابن عباد فى مدينة باغـــة(٨) أن قـــام أحـــد

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٧٦، ص٩٦٠.

٢) يُذكر أن أمير المرية المعتصم بن صمادح، جلب نباتات كثيرة نادرة إلى بستانه " الصُمادحية " فـــى ظـــاهر مدينـــة المرية. (ابن الدلائى العذرى: نصوص عن الأندلس من كتاب ترصيع الأخبار وتنويع الآثار، تحقيق: عبـــد العزيـــز الأهوانى، منشورات معهد الدراسات الإسلامية، مدريد، د.ت، ص ٨٥؛ أمين توفيق الطيبى: كتب الفلاحة الأندلســـية، ص٣٥٧).

٣) الكراء: ويعنى تأجير الشىء، أكرى الدار أو الدابة: آجرها، وإكترى الدار وغيرهـــا: إســـتأجرها، والكِـــراء: أجـــر المستأجر (ابن سيده: المخصص، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، مج٣، سفر١٢، ص٢٦٩؛ المعجم الوجيز: مـــادة كرا، ص٥٣٣).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٧٦، ص ٩٦٠.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٧١، ص٣٢٣.

٦) كانت هناك جنان لها آبار خاصة بها بمعنى ملكية خاصة، حيث يتم فتح بئر بأحد أطراف الجنة ويُفضل أن يكون فى مكان مرتفع بالقرب من باب الجنة. (ابن بصال: كتاب الفلاحة، ص١٧٤).

٧) إقتصرت موارد بيت المال فى الأندلس على أموال الأحباس وكان مقر ديوان بيت المال بالمسجد الكبيـــر بقرطبـــة. (جميلة مبطى المسعودى: أقصى الغرب الأندلسى فى العصر الإسلامى (٩٣-٦٤١هـــ / ٧١٢-١٢٤٣م)، رســـالة دكتوراة، جامعة أم القرى، ٢٠١٠م، ص١٦٠).

٨) مدينة باغة: وهى مدينة بالأندلس من كورة إلبيرة، وتشتهر بزراعة الزعفران بكثرة ويحمل منها إلى بقيـــة البلـــدان، وبين باغة وقرطبة خمسين ميلاً. (الادريسى: نزهة المشتاق، ج٢، ص٥٧١؛ الحموى: معجم البلدان، ج١، ص٣٢٦).

الأفراد بتخصيص الثلث من ميراثه لبيت مال المسلمين وذلك فى ميراث يتكون من أملاكٍ ودورٍ وأرضين وجنات وغير ذلك وترك باقى أمواله لورثته، وظل بيت المال يستغل تلك الأملاك فترة من الزمن[١]، فأراد والى باغة تحصين المدينة من أجل الفتنة[٢] وذلك ببناء سور ثانٍ لها ليوسع المدينة ويزيد من تحصينها، فقام بضم جنة من جملة الأملاك المذكورة وأنشأ فيها حوانيت[٣] وقيسارية[٤] وفرناً وغير ذلك، وخصص كل هذا لبيت مال المسلمين، وحدث أن قام الورثة بأخذ بقية الجنة وباعوها وبُنى مكانها مساكن وتملكها أصحابها مدة تزيد عن ٢٠ سنة، فقام ناظر بيت المال[٥] يطالب الورثة بما لبيت المال من ورث معهم، وتقدم بذلك لصاحب أحكام إشبيلية' فكان رد ابن رشد على هذا الخلاف بأن هذه المساكن ليس لبيت المال حق فيها، لأن حق المسلمين بها قد سقط[٦].

أما عن المشاكل الطبيعية التى كان يتعرض لها المُلاك، ففى بعض الأوقات كان يصيب الأراضى الجدب والقحط مما يضطر أصحاب الأراضى إلى تغير فى خططهم، ومن ذلك إحدى الفتاوى التى سأل عنها ابن عياض، من أن الجدب والقحط أصاب جنات فى بعض السنين، فاحتاج أصحاب الجنات إلى ترطيب أراضيهم فى أوقات غير أوقات السقى المتفق عليها مع شركائهم فى المياه من أصحاب الأرحاء، كما أنه لا يوجد أمطار لتفادى الخلاف، فاعترض أصحاب الأرحاء على ذلك لأنه خلاف ما اتفقوا عليه من أيام شهور السقى، فأجاب ابن رشد بأنه من حقهم السقى لو كان الماء ليس ملكاً لأحد، ولأن الصلح المتفق عليه بينهم هو تنازل عن بعض حقوقهم فى السقى، فيلزمهم أن يحلفوا على أنهم وافقوا على الصلح ما لم ينتقص الماء نقصاً يضر بهم، فإن حلفوا ظلوا على التبدية بالسقى على أصحاب الأرحاء[٧].

أيضاً كان هناك من يقوم بالتعدى على أراضى ترجع ملكيتها لعامة المسلمين، بغرض بناء سور لجنته (بستانه)، ونجد هذا من خلال سؤال القاضى عياض فى شهر رمضان من سنة

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٦٣، ص ٣٠٥.
٢) ربما يقصد بها الحرب التى كانت قائمة بين ملوك الطوائف والمرابطين من ناحية وملوك النصارى من ناحية أخرى.
٣) الحوانيت: والمفرد حانوت، وهو مكان البيع والشراء. (محمد عمارة: قاموس المصطلحات الإقتصادية فى الحضارة الإسلامية، دار الشروق، ١٩٩٣م، ص١٦٢).
٤) القيسارية: بكسر القاف ممدودة، أو فتحها مع سكون، وفتح السين ممدودة، والجمع قيساريات، وهى سوق التجارة فى مدينة من المدن. (محمد عمارة: قاموس المصطلحات الإقتصادية، ص٤٧٢).
٥) ناظر بيت المال: ناظر الشيء حافظه، والناظر هى وظيفة أو مرتبة استحدثت فى العصر الأيوبى (مصطفى عبدالكريم الخطيب: معجم المصطلحات، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٦م، ص٤٩)، وهنا يعنى الشخص المسئول عن بيت المال.
٦) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٦٣، ص ٣٠٥.
٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م ٣٣٠، ص ١٠٨٨.

٥١٦هـ، للقاضى ابن رشد يستفتيه فى رجل قام ببناء سور ليحيط به جنته الواقعة فى بطن الوادى، وشهد له شهود أنه بنى فى أرضه، فى حين شهد أخرون أنه بنى فى غير أرضه وأنه أضر بالطريق الموجود فى بطن الوادى- أى تسبب فى تضيق الطريق على الناس- كما أضر ببستان جاره، فأجاب ابن رشد بأنه لو بالفعل ألحق ضرراً بطريق المسلمين وبجاره فالواجب أن يُهدم ما بناه إلا أن يكون قد بنى فى أرضه، كما أنه رجح أن لا يُهدم ما بناه إذا لم يضر بالطريق لأن له الحق فى البناء[١].

بالإضافة إلى ما سبق فإن الجنات كانت تُباع أحياناً مع نصيبها من الماء الذى تُسقى منه، وهذا كما تشير عدد من النوازل من أن بعض الأراضى كان يتم شراؤها بالسقى، ومن هذه المسائل المسألة التى أرسل بها القاضى عياض لابن رشد مستشيراً إياه فيها، حيث أن أصحاب الجنات يسقون من ماء مشترك مع صاحب أرحاء، وقد وجد فى عقود بعضهم أنهم اشتروا تلك الجنات بنصيبها من السقى من موضع أخر للماء[٢]، غير الماء المشترك مع صاحب الأرحاء، فأجاب ابن رشد بأنه لا حجة على أصحاب الجنات بما وجد فى وثائق أشريتهم ولا يلزمهم إخراجها[٣].

أراضى الأحباس:

هذا النوع من الأراضى لم يعرف فى بلاد المغرب والأندلس فقط إنما عُرف فى جميع البلاد الإسلامية آنذاك، فقد انتشرت أراضى الأحباس[٤]- الأوقاف- انتشاراً واسعاً بين الناس، فبالإضافة إلى كونها نشأت فى الأساس للأعمال الخيرية، فإن البعض قد لجأ لتحبيس أملاكه سواء أراضى أو غيرها على أبنائه وأحفاده، وذلك لتجنب مصادرتها من قِبل الدولة، حيث أن الأحباس غير قابلة للتصرف أو تحويلها للغير سواء للدولة أو الأفراد[٥]، لذا كان يقوم البعض بتحبيس ممتلكاتهم على أبنائهم ذكوراً وإناثاً أو ذكوراً فقط، وتعددت المشاكل التى نتجت عن الأحباس وقد

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٩٣، ص ١٢٢٠.

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٣٨، ص ١٢٨٩.

٣) ذكر الونشريسى هذه المسألة وأضاف إليها جواب ابن الحاج والذى يتفق مع ابن رشد، حيث يقول: "لا يوهن مطلب أصحاب الجنات ولا يخل بما أثبتوه ما وجد فى وثائقهم مما وصفته". (الونشريسى: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل الأندلس والمغرب، نشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للمملكة المغربية، ١٩٨١م، ج٨، ص٣٨٨).

٤) الأحباس: حبس الشىء أى وقفه لا يباع ولا يورث، وإنما تُملك غلته ومنفعته، وهو لا يورث ولا يباع، وتوجه غلة الأحباس لصالح الفقراء أو المساجد أو غيرها من أوجه البر، وكانت عائدات تلك الممتلكات توجه على حسب ما يحدده صاحب الحبس فى عقد التحبيس (ابن منظور: لسان العرب، ج٦، ص ٤٥؛ جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص٩٧؛ المعجم الوجيز: مادة حبس، ص١٣١).

٥) جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص٩٧.

استعرضنا بعضها فى خلال حديثنا عن الأراضى والضياع، كمسألة عائلة ابن زهر مع شخص إدعى أن ضيعتهم ملكه من جده وقدم عقد تحبيس يثبت فيه ذلك، وكمسألة الأرض المحبسة على رجل وكانت يصيبها الضرر من دار ضيعة لرجل آخر فلم يستطع كراءها ولا زراعتها ولا استغلالها، فأباح ابن رشد أن يقوم صاحب الضيعة بتعويض صاحب الأرض المحبسة بأرض أخرى بدلاً منها إن ثبت ضرر ضيعته له، كذلك حدث أن قام رجل مدعياً بعقد تحبيس قديم على أخر بحقل فى يده يملكه هو وأبوه من قبل، وكان الحقل موافقاً للوصف الذى ذكر فى عقد التحبيس ولا يعرف حقل بتلك المواصفات فى تلك الجهة غيره، فقضى ابن رشد بأنه إذا كان موافقاً للوصف ولا يعرف حقل أخر بتلك الصفات غيره، يعذر إلى المقوم عليه- من بيده الحقل- فيما ثبت من ذلك فلو لم يكن لديه ما يثبت به أحقيته فى ملكه ثبت الحبس(١).

ومن الجدير بالذكر أن أرض الحبس كان يتم تأجيرها لمدة معينة، فيقوم المستأجر بدفع مبلغ من المال ويبقى مبلغ أخر مقسطاً كل عام، ويظل المستأجر عليها حتى تنقضى المدة فإما يجدد أو يأخذ قيمة الغرس مقلوعاً(٢).

أراضى الهبات والصدقات:

تلك النوعية من الأراضى كان يتم التصدق بها أو وهبها إما للأبناء أو أحد أفراد العائلة، فنجد أن رجل من مُرسية قام بالتصدق على ابنه الكبير بصدقة مكونة من أرض وحديقة أعناب ودور وجزء من سد أرحاء على نهر، وعقد له ذلك بشهادة الشهود، لكن فى هذه المسألة أيضاً نستشعر بوضوح أصداء الحالة الأمنية للبلاد الأندلسية فى تلك الفترة المتواترة الأحداث، فنجد الإبن يوكل من ينوب عنه لحيازة الصدقة، وبالفعل حاز جزء من الصدقة إلا موضع لم يستطع الوصول إليه مع الشهود، نظراً لأنه مكان غير أمن بسبب وجود العدو به أو على مقربة منه، كما أن الأب لم تطأ قدمه هذا المكان منذ ثلاثين عاماً بسبب خوفه من العدو، بالإضافة إلى ان هذا المكان يمتلكه الأب مع شريك على الإشاعة، وفى هذه المسألة أشار ابن رشد إلى أنه إذا حال الخوف بينه وبين الوصول إلى موضع الأملاك لحيازتها اكتفى بالإشهاد ولم تبطل الصدقة إن مات المتصدق بها قبل إمكان الوصول إليها (٣)، كما كان يهب الأبناء لذويهم الأراضى أو غلتها مدى الحياة، وهو ما نجده من خلال إحدى النوازل التى تشير إلى امرأة من سبتة قامت بوهب أمها غلة نصف جنة تملكها طوال حياتها ولما توفيت الإبنة قامت الأم بوهب ميراثها لحفيدتها(٤).

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٨٢، ص٣٤٥؛ ج٢، م٣٢٥، ص١٠٨٠؛ م٣٤٤، ص١١١٤.
٢) أحمد حمد: الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ص ٤٣.
٣) ابن رشد: الفتاوى، ج ٢، م٢٢٠، ص ٨٨٥.
٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٧١، ص٣٢٣.

obeikandl.com

ومن خلال الفتاوى التى تتحدث عن أراضى الهبات والصدقات فإننا نجد أن الفقهاء قد وضعوا شروط لصحة الصدقة والتى بدونها تسقط الهبة أو الصدقة، ويعد أهم تلك الشروط هو شرط الحيازة، فمن الضرورى أن يحوز الشخص المتصدق عليه الصدقة فى حياة صاحبها، أى أن يستلمها منه ويدخلها، وإن لم يفعل ذلك ومات المتصدق تحولت إلى ميراث.

أراضى المشاع:

وقد عرف نوع اخر من الأراضى هى الأراضى المشاع(١)، والأراضى الشّعراء(٢)، والأرض السبخة(٣)، فقد وقع الخلاف بين أهالى القرى على هذه الأراضى ليتم تقسيمها فيما بينهم نظراً لأنها ليست ملكاً لأحد، وحكم ابن رشد بأن يتم تقسيمها إذا اتفق أهل القرية على ذلك، وأن تقسم على أصل سهام القرية فى القديم(٤)، وقد يحدث ويأتى أحد الغرباء مدعياً أن هذه الأرض ملكاً له، وفى هذه الحالة قال ابن رشد أن شهادة الغرباء له بالملكية غير جائزة ولكن يجب أن يشهد له من أهل القرية شهود عدول، كما رجح أن تظل السبخة كما هى تكون لجميعهم ينتفعون بها(٥).

كراء (إيجار) الأراضى :

ضم الكتاب عدداً من الفتاوى تحمل ما بين طياتها معلومات عن تأجير الأراضى على اختلاف أنواعها، وكان يتم الإتفاق بين صاحب الأرض والمكترى على مدة محددة للكراء وكانت فى الغالب لاتقل عن عام واحد، وعلى المكترى أن يلتزم بسداد قيمة الكراء فى الوقت المحدد والمتفق عليه والتى غالباً ما تكون شهرياً(٦)، كما تختلف قيمة الكراء بحسب الأعمال المتفق عليها فى العقد بين الطرفين، فمثلاً قيمة كراء الأرض على أن تُقلب تختلف عن قيمة كراء الأرض التى لا يشترط تقليبها، وذلك بسبب أن بعض المحاصيل لا يكون إنتاجه أفضل إلا فى

---

١) الأراضى المشاع: حيث أن لكل قرية أرض لرعى الماشية أو لأخذ الحطب منها، ويشترك فيها كل أهل القرية (إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص١٤٤).

٢) الأراضى الشّعراء: وهى الأرض أو الروضة الكثيرة الشجر. (ابن منظور: لسان العرب، مج٤، ص٤١٢).

٣) الأرض السبخة: سبخت الأرض سبخاً: أى كانت ذات نز وملح، فهى سبخة. وهى منطقة مستنقعية غير صالحة للزراعة. (المعجم الوجيز، مادة سبخت، ص٣٠٠).

٤) أشار البرزلى إلى أن إجابة ابن رشد هى على مذهب ابن القاسم ومالك وجماعة من أصحابه، وعلى مذهب أشهب وابن وهب وغيرهما، قائلاً: " فإنها لا تقسم بينهم حتى يثبتوا أصل ملكها فتقسم بينهم على الوجه الذى أثبتوه ". (البرزلى: فتاوى البرزلى، ج٥، ص٢١).

٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٩٧، ص٨٣٣؛ ج٣، م ٥٩٩، ص ١٥٨٨.

٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦١٥، ص ١٦٠١.

obeikandl.com

أرض قليب، لذلك كان يتم إشتراطه فى عقود شراكة الأرض أو كرائها أو مزارعتها[١]، كما كان لصاحب الأرض أن يضع شروطاً للمكترى- المستأجر- فى العقد والتى يجب أن يلتزم بها، كشرطه على المكترى أن يقلب الأرض- أى يقوم بحرثها- فى وقت القليب[٢]، ويزرعها فى زمن الزراعة، فيحدث أن يتغاضى المستأجر عن شرط قلبها إما بإختياره أو حال بينه وبين ذلك مانع، ففى هذه الحالة يجب أن يعيد النظر فى قيمة كراء الأرض فى العام على أن تقلب قبل الزراعة وعلى ألا تقلب، كما أشار ابن رشد إلى أهمية قلب الأرض وذلك لأن التقليب كما يقول ابن رشد: "يجعل الأرض تجود بزرعها وهى منفعة لصاحب الأرض"[٣]، وهذا يدل على حرص الفقهاء على مصلحة الطرفين المالك والمستأجر، كما كان يشترط صاحب الأرض أحياناً على المستأجر أن يحرث الأرض أربع حرثات، ويهتم بها ويحرسها من الحيوانات المهملة والضالة[٤].

وخلاصة القول هنا أن بلاد الأندلس قد شهدت تنوع فى الملكية الزراعية مابين الضياع والجنان وأراضى الأحباس والأراضى المشاع والسبخة التى لايملكها أحدٌ، ونستنتج أيضاً وجود قلة من ذوى الثراء الذين امتلكوا الضياع الشاسعة، فيذكر أن رجلاً من أهل بطليوس امتلك قرية بأكملها وأن هذه القرية كانت تحتوى على الأرحاء ويشقها جدول صغير أو نهير يستفاد منه فى أعمال الري[٥]، وجدير بالذكر أن ملاك الأراضى كانوا يقومون بتأجير أراضيهم أو جناتهم عندما لايستطيعوا القيام عليها أو فى غنى عن زراعتها، وعندما يتم التأجير فإنه يراعى مصلحة الطرفين سواء المالك أو المستأجر.

الشراكة فى الزراعة:

وردت على ابن رشد عدداً من المسائل فى الشراكة على إختلاف نوعها سواء كانت شراكة فى الزراعة أو شراكة فى الممتلكات من دور وأرحاء وغيرها من عقارات، واستقينا من

---

١) موسى هوارى: تربية الحيوانات فى بلاد المغرب من الفتح الإسلامى إلى سقوط دولة الموحدين (ق١-٧هـ / ٧-١٣م)، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م، ص ١٥٠.

٢) وقت القليب: وتعنى الحرث وهو قلب الأرض للزرع، ويكون بأن يؤخذ ما كان على وجه الأرض من التراب الذى تأثر بحرارة الشمس والهواء، فيجعل أسفل الأرض المحفورة، وذلك لما له من أثر جيد على المزروعات، وقد تتكرر عملية الحرث من مرتين إلى أربع مرات، حسب نوع الأرض ونوع الزرع أو الغرس، وهو يبدأ عادة فى يناير ويستمر إلى يونيو حيث تترك الأرض للحر المفرط. (موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص١٤٩).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٠، ص٢٢٤؛ ج٢، م٣٨٠، ص١١٨٦؛ ج٣، م٥١٦، ص ١٦٠١.

٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٥١، ص ١١٣٥.

٥) الونشريسى: المعيار المعرب، ج١٠، ص١٩؛ كمال السيد أبو مصطفى: دراسات أندلسية فى التاريخ والحضارة، ١٩٩٧م، ص ٢٨.

تلك الفتاوى أنواع الشراكة من مزارعة ومغارسة وأحياناً شراكة فى شراء الأرض نفسها وما كان يحدث بين الشركاء من مشاكل وخلافات.

لقد عرف نظام الشراكة فى شراء الأرض الزراعية فى الأندلس، فقد كان شائعاً أن يشترك فردين أو أكثر فى شراء أرض واحدة وهذا مما يتضح من جملة فتاوى ابن رشد، فتشير إحدى النوازل إلى رجلين اشتريا أرضاً مناصفةً بينهم، وقاما بغرسها بالكرم والشجر، ثم أن أحد الشريكين أدخل أخاه شريكاً معه فى نصيبه دون أن يعلم شريكه الأخر بذلك، ولما احتاج الشريكين إلى قسمة الأرض فيما بينهم، زاد نصيب الشريك الآخر- الذى لم يشرك فى نصيبه أحد- وجُعلت هذه الزيادة ذهباً، فوافق شريكه ورفض أخيه المشترك معهم تلك الزيادة، فكان رد ابن رشد على ذلك أن لاتنفذ القسمة بدون موافقة الأخ المشرك بها، وللشريك أن يستشفع على أخى شريكه[١]، وفى بعض الأحيان كان يحدث أن يتعدى أحد الشريكين على حصة شريكه فى الأرض فيزرعها لنفسه دون شريكه ودون دفع إيجار له عن نصيبه الذى استغله دون وجه حق، وأشار ابن رشد إلى أن هذا النوع من المشاكل بين الشركاء اختلف القول فيه بين الفقهاء[٢].

أما الشراكة فى الزراعة من مزارعة ومغارسة، فهناك عددٌ لابأس به من الفتاوى التى اشتملت على معلومات عن العقود الخاصة بها وعن شروطها وعن الخلافات التى وقعت بين أطرافها.

المزارعة:

عُرف نظام المزارعة[٣] منذ عهد بنى أمية، فهناك: المزارعة على النصف، والمزارعة على الثلث والربع والخمس والسدس، وظلت عملية المزارعة هى السائدة فى ذلك الوقت حيث كان عقد المزارعة يراعى توزيع المحصول وفق عمل كلاً من طرفى العقد[٤]، وقد استمر هذا النظام[٥]

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧٥، ص٣٣٢.

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٩٨، ص٨٣٣.

٣) المزارعة: هى شركة فى الزرع والحرث، وهى عقد يتم بين صاحب الأرض والعامل على زراعة الأرض مقابل حصة محددة له فى العقد من المحصول (جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص٩٨؛ محمد أحمد أبو الشيخ: الفقه المالى عند الإمام أبى يوسف من خلال كتاب الخراج، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٠م، ص٣٧٨؛ أحمد حمد: الحياة الإقتصادية والإجتماعية من خلال كتاب فتاوى البرزلى، ص ٤٧).

٤) حسن قرنى عويس: المجتمع الريفى فى الأندلس فى عهد بنى أمية، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، ٢٠٠٧م، ص ٢٣٦؛ جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص٩٨.

٥) كان يقوم كل من المزارع أو المناصف وصاحب الأرض بتقديم جزء متساوى من الزريعة أو البذور، ويقوم بزارعتها الفلاح المزارع فى أرض المالك مع تحمله لكل أعباء العمل حتى يتم نضج المحصول، وإقتسامه مناصفة بين الطرفين، وكانت تنعقد لمدة عام أو أكثر حسب إتفاق الطرفين، وقد جرى العرف الأندلسى أن يتحمل المزارع فى عقد المزارعة كل الأعمال الزراعية إستناداً إلى رأى عيسى بن دينار فى المزارعة، وكان رأيه هو المأخوذ به فى الريف لأنه كان يرى:" الأخذ بسنة البلد الكائنين فيه " .(محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص١٠٦؛ حسن قرنى عويس: المجتمع الريفى فى الأندلس، ص٢٣٦؛ جوزيف بورلو: حضارة الاسلامية، ص٩٨).

فى عهدى ملوك الطوائف والمرابطين لكن سواء فى عهد بنى أمية أو ملوك الطوائف والمرابطين فإن عملية المزارعة لم تخلو من المشاكل والاختلاف بين طرفى العقد سواء المالك أو المزارع.

وعلى الرغم من توضيح الفقهاء لما يجب أن تكون عليه شروط المزارعات دون الإضرار بأحد الطرفين، إلا أن هناك مسائل توضح خروج العقود فى بعض الأوقات عن ما هو متعارف عليه، مما جعل الفقهاء يختلفون فى إجازة هذه العقود أو عدم جوازها، من ذلك مسألة رجلين اشتركا فى الزرع، فقدم أحدهما الأرض والبذر والبقر، ويكون للثانى العمل، واتفقا الاثنان على أن يكون نصيب العامل الربع ويكون لصاحب الأرض الثلاثة أرباع، فقال ابن رشد بأن العقد لو كان على الشراكة لجاز ذلك، ولكنه لايجوز إن كان بلفظ الإجارة، أو ألا يسميا فى عقدهما شركة ولا إجارة(١)، كما تشير نازلة أخرى إلى استئثار أحد الشركاء بالمحصول دون شريكه بعد أن كان قد وهبه ما حرثه من الأرض (٢)، فأشار ابن رشد بأن الزرع بينهما على ما اشتركا عليه، ويرجع الذى حرث الفدان على شريكه من قيمة حرثه بقدر نصيبه، وذلك بعد أن يحلف على ما ادعاه(٣).

جدير بالذكر أنه كان هناك من يقوم بحرث الأرض وزرعها بالربع أو الثلث دون أن يجعل له صاحب الأرض نصيباً من الزريعة، وقد اعتبر ابن رشد ذلك نوع من أنواع الربا، ورفض شهادتهم قائلاً أن شهادة الإثنين- مالك الأرض والزارع- لا تجوز إن كانا عالمين بفساد ما يفعلونه، أما إن كانا جاهلين بذلك فلا يكون ذلك جُرحة فيه(٤).

وعلى ضوء ماسبق فإن المزارعة قد انتشرت فى بلاد المغرب والأندلس وعرفت منذ الدولة الأموية واستمرت فيما بعد سقوطها، حيث كانت تتم بين فردين- مالك الأرض وشريكه أو المزارع- حيث يقدم أحدهما الأرض والبذور والحيوانات المستخدمة ويكون للأخر العمل فى الأرض، أو يتشاركان فى الأرض ويتشاركان فى شراء البذور أو يقدم أحدهما البذور، فكانت تتم إما على المناصفة أو الخمس أو الربع أو الثلث، وكان أحياناً يدب الخلاف بين طرفىّ العقد من الشركاء كأن يسيطر أحدهما على نصيب الآخر أو ينكر اتفاقه معه، وهذا لا يعنى أن مسألة المشاركة كانت كلها خلافات ومشاكل ولكن هذا ما وصل إلينا من خلال الفتاوى المعروضة على الفقهاء، فلا يجب أن نعمم.

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٢، ص١٠١١.

٢) حيث يتم حرث الأرض بالمحراث، وهو آله يتم إستخدامها لحراثة الأرض بعد ان تسند إليها أحد الحيوانات لجرها وبالجهة الأخرى أحد الأشخاص، وقد إختلف نوع الحيوان المستخدم حسب كل منطقة، ففى الغالب يتم استخدم البقر، أما المناطق التى لا يوجد بها بقر. فكانوا يستخدمون الحمير والخيل. (موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص ١٥٠).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٢٣، ص١٩١.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٨٦، ص١٣٦٧.

obeikandl.com

المغارســـة:

تختلف المغارسة[١] عن المزارعة فى كونها خاصة بزراعة وغرس الأشجار، ويســتمر عقد المغارسة لمدة عام أو عامين أو حتى يثمر الشجر المغروس ووصلت أحياناً مدته إلى سبعة أعوام، ويقوم المغارس بالاهتمام بالأشجار ويقوم عليها ويلقحها حتى تثمر، ويكون لــه جــزء معلوم منها، فكان يحدث فى بعض الأحيان أن يعجز المغارس عن استكمال غرسه أو يريــد أن ينتقل إلى مكان أخر فيقوم بإدخال من يحل محله فى الغراسة، وأشار ابن رشــد إلــى أن ذلــك يجوز كما يحق له بيع ما عمل من غراسة إلى مالك الأرض أو إلى غيره ممن يمكنــه إكمــال عمله، ولا يستطيع مالك الأرض أن يمنعه من ذلك[٢].

وعندما كان يتم فسخ عقد المغارسة كان يتم إشهاد الشهود على ذلك، فحدث فى مدينــة شلطيش[٣] أن قاما محمد بن خلف وعلى بن محمد- وهما شريكىّ مغارســة- بفســخ صــفقة مغارسة كانت قد عُقدت بينهما لفسادها، واسترد محمد بن خلف جنته ثم أنهما اتفقــا علــى أن يتخلى محمد بن خلف عن نصف جنته لعلى بن محمد على سبيل البيع، وذلك فى مقابــل ســتة مثاقيل من الذهب العبادية' يقوم بسدادها عن طريق خدمته لنصيب محمد بن خلف، وذلك لمــدة سبعة أعوام حتى يقوم بسداد جميع الذهب، وتصبح الجنة بعد ذلك بينهما مناصفة بجميع مافيها، ولكن على شرط أنه متى طلب نصيبه من هذه الجنة فإن نصيبه صدقة على المساكين ولا حــق له معهم فيها، لكن حدث بعد ذلك أن قام بالمطالبة بحقه من أول نزوله الجنة أى قبل فسخ عقــد المغارسة الفاسد، فرفض صاحب الأرض ذلك متعللاً أنه أسقط عن نفسه المطالبة بذلك، فرد ابن رشد بأن يُخير البائع محمد بن خلف إما أن يُسقط الشرط ويُمضى البيع ويكون من حق المُبتاع أن يفعل فى نصيبه ما يشاء ويقسمه متى شاء أو يفسخ العقد[٤].

ومن الجدير بالذكر أن هناك شروط كان يضعها الفقهاء عند بيع غرس الأشــجار، ومــن هذه الشروط: أن يكون الشجر مثمراً عند عقد البيع، فقد خاطب ابن رشد مجموعــة مــن فقهــاء الأندلس يسألونه عن رجل قام ببيع غرس شجر وشرط على المشترى أن لا يقبضه إلا بعد عــام

---

(١) المغارسة: هو نظام كان يتم وفق عقد حيث يقدم مالك الأرض بمقتضاه أرضاً إلى شريكه حيث يقوم بغرسها بنوع من الأشجار المعمرة ويرعاها إلى أجل يتفقا عليه وفى الغالب يكون إثمارها ,ويقسم العائد حسب شروط العقد، أما الضياع والإقطاعات الشاسعة كان يتم العمل فيها على أساس تسخير العبيد فى أغلب الأحيــان (محمــود إســماعيل: تــاريخ الحضارة الإسلامية، ص ١٠٦؛ أحمد حمد: الحياة الإقتصادية والإجتماعية، ص٥١).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٨٢، ص١٣٦٠.

(٣) مدينة شلطيش: بفتح أوله، وسكون ثانيه، وكسر الطاء، وأخره شين أخرى: بلدة بالأندلس صغيرة فى غربى إشــبيلية على البحر. (الحموى: معجم البلدان,ج٣، ص٣٥٩؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٣٤٣-٣٤٤).

(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٥١، ص١١٣٥.

كما أن هذا الشجر لم يكن مثمراً يوم عقد البيع فمنع أن يعقد البيع على محاصيل لم تنمو بعد أو على ثمار لم تزهر بعد، وذلك لنهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار قبل أن تخلق وقبل أن تزهى[١]، ومن الجدير بالذكر أن بلاد الأندلس كان بها ما يعرف باسم خرص الزرع[٢]، وقد أجاز ابن رشد خرص الزرع إذا وجد من يحسنه، وإذا لم يكن هناك من يحسنه فلا يجوز [٣].

بعض المشاكل التى كانت تقابل المزارعين:

لقد تعرض المزارعون فى الأندلس إلى العديد من المشاكل منها ماهو خاص بالرى، ومنها ما هو خاص بالزرع، ومنها مشاكل طبيعية، ومنها مشاكل سببها الوضع غير الآمن والمضطرب فى تلك الفترة، كما طالهم سوء استخدام بعض الأفراد لسلطتهم، على أنه من المشاكل التى كانت تقابل المزارعين تعرضهم للغش عند شراء الزريعة- البذور- فى بعض الأحيان، فقد يحدث بعد شرائها وزراعتها أن لا تُنبت، فيقوم المزارع باللجوء إلى القاضى للفصل فى النزاع القائم بينه وبين البائع، وقد سئل ابن رشد عن ذلك فأجاب إن صدق المشترى وكان البائع معروف عنه أنه ليس مدلساً، فعليه أن يُعيد له نصف قيمة العيب، أما لو كان مدلساً فعليه إعادة الثمن كاملاً[٤].

كما كان يتم تخريب الزرع أو الشجر أحياناً من بعض الجيران، وهذا كما ورد فى إحدى النوازل حيث قام بعض الأفراد باستغلال فرصة عدم وجود جارهم، وقاموا بإفساد زرعه، وشهد بعضهم على بعض بهذا، وهى مسألة سُئل فيها ابن رشد من قِبل أحد الفقهاء المشاورين من مدينة شلب[٥]، فكان رد ابن رشد بأنه لايجوز اتهام أحد إلا بشهادة شاهدين عدلين[٦]، وشدد على أهمية ذلك سواء فى هذه المسألة أو غيرها.

ولكن من المُلفت للنظر هو الاهتمام بالعقود وتنظيم الحقوق بين جميع الأفراد، وحتى وإن كنا قد أشرنا إلى عدد من المشاكل التى وقعت بين الشركاء، إلا أن مسلمىّ الأندلس إهتموا

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٤٨، ص١٣٠٢.

٢) خرص الزرع: وهو خَرَصَ النخل والكَرم أى تقدير ماعليه من الرطب تمراً ومن العنب زبيباً، فهو خارص، وجمعها خُراص. (المعجم الوجيز، مادة خرص، ص١٩١).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م ٢٩٤، ص١٠١١.

٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٨٢، ص٩٨٥.

٥) مدينة شِلْبُ: بكسر أوله، وسكون ثانيه، وآخره باء موحدة، وهى مدينة بغربى الأندلس بينها وبين باجة ثلاثة أيام، وهى غربى قرطبة، وليس بالأندلس بعد إشبيلية مثلها، قل من أهلها من لا يقول شعراً. (االقزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٤١؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٣٤٢؛ الحموى: معجم البلدان، مج٣، ص٣٥٧).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٠٧، ص٨٣٨.

بكتابة العقود[١] إهتمام كبيراً، فهناك عقود الشراكة فى شراء الأراضى، وعقود المزارعة، وعقود المغارسة، وعقود فسخ صفقات فاسدة، وعقود تحبيس وغيرها.

وعلى ضوء ماسبق فإننا نخلص إلى أن بلاد الأندلس تنوعت فيها الملكية الزراعية وعرفت عدداً من النظم الزراعية، وتعرضنا خلال حديثنا إلى بعض المشاكل التى كان يتعرض لها المزارعون وملاك الأراضى سواء بسبب الشراكة أو بسبب سوء استخدام السلطة أو بسبب غارات الأعداء من النصارى ونقضهم للمعاهدات مع المسلمين وانتهاكاتهم لأراضى الأندلسيين وتدميرها.

الـــرى ومصادر المياه فى الأندلس:

تنوعت مصادر المياه فى الأندلس ما بين أنهار وعيون وآبـــار[٢]، وكنتيجـــة لتطـــور الزراعة فى الأندلس فقد تطورت أساليب الرى أيضاً[٣]، ولا يمكن أن نغفل عن أن طبيعة بـــلاد الأندلس من تباين التضاريس والمناخ وتذبذب المياه، كان له أثره فى ضرورة وجود نظام جيـــد للرى[٤]، لقد احتفظت النوازل بعدد من المشاكل ونزاعات الأفراد حول الرى والســـقاية والتـــى أعطتنا عدداً من المعلومات حول نظام الرى فى تلك الفترة، حيث انقسمت ملكيـــة الميـــاة فـــى الأندلس إلى ملكية فردية أو ملكية مشتركة فالملكية الفردية كمياه الآبار الموجودة داخل البيوت، أما المالكية المشتركة فهى التى يشترك فيها أكثر من فرد من مالكى الأراضى سواء عيـــون أو انهار[٥]، وسواء هذه أو تلك فقد كان هناك نزاعات عليهما، أضف إلى ذلك وجود نوع أخر من المياه وهو غير متملك الأصل- أى ليس له مالك-، وكانت معظم المشاكل التى تحدث عند الرى تدور حول من له الأحقية فى السقاية ومن يسقى أولاً، فإحدى النوازل تذكر مشكلة من مشـــاكل

---

١) راجع نماذج العقود فى الملاحق.

٢) يقول ابن حوقل فى هذا الصدد عن الأندلس: "وأكثرها عامرة مأهولة ويغلب عليها المياه الجارية والشـــجر والثمـــر والأنهار العذبة، والرخص والسعة فى جميع الأحوال إلى نيل النعيم والتملك الفاشى فى الخاصة والعامة. (ابن حوقل: صورة الأرض، ص١٠٤).

٣) شرب الزرع والأشجار ينقسم أربعة أقسام: أحدها ما سقاه الآدميون بغير آلة، والقسم الثانى ماسقاه الآدميـــون بآلـــة، والقسم الثالث ما سقته السماء بمطر أو ثلج، والقسم الرابع ما سقته الأرض بنداوتها وما استكن من الماء فى قرارها. (الماوردى: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: أحمد مبارك البغـــدادى، دار ابـــن قتيبـــة، الكويـــت، ط١، ١٩٨٩م، ص١٨٩-١٩٠).

٤) حسن محمد قرنى عويس: المجتمع الريفى فى بلاد الأندلس، ص ٧٠.

٥) جدير بالذكر أن كل نهر عظيم أو وادٍ يستخدمه الجميع فى سقيهم وسقى أراضيهم وحيواناتهم، هو ملكية عامة ولـــيس لأحد أن يُمنع من استخدامه، فإن أراد أحدهم أن يتخذ قناة فى أرضه من النهر له ذلك إن لم يضر بـــاقى شـــركاءه. (أبى يوسف يعقوب: الخراج، ص٩٧).

المياه[١]، حيث أن من يصل إليهم الماء أولاً[٢] يقومون برى أراضيهم ثم يرسلون الماء لمن بعدهم، لكنها لم تكن تصل إليهم حيث تختفى فى بطن الوادى، وتظهر بعد أيام عند سوانى[٣] لهم-الأسفلين- فيقومون برفعه للسقى، فاقترح الأعلون أنه إذا كان الماء لا يصل إليهم غير رشحه من تحت الأرض، أن يتركوه لهم، فكان رد الأخرين أنه مهما اختلفت طريقة وصوله إليهم فهم ينتفعون به، وكان رد ابن رشد على ذلك أنه إذا وصل إليهم سواء من فوق الأرض أو من تحتها فهى منفعة لهم وليس من حق الأعلون أخذه منهم[٤].

وعلى ضوء ماسبق فإن الخلاف حول رى الأراضى ونصيب كل فرد منه، كان يحدث دائماً بين الواقعين على بداية مجرى النهر والواقعين فى نهايته، فدائماً ما كان يشتكى الأسفلون من الأعلين بسبب وصول الماء ضعيفاً أو عدم وصوله، أو يحدث أن يقوم الأعلون بالتحايل للاستحواذ على الماء.

ومن خلال الفتاوى أيضاً نستطيع أن نتعرف على وجود مياه ليست ملكاً لأحد، حيث كانت ملكاً للعامة على حدٍ سواء[٥]، وعرفت من خلال النوازل باسم "ماء غير مُتملك الأصل"، وفى هذا أرسل القاضى عياض من سبتة يسأله عن خلاف وقع أيضاً بين الموجودين فى بداية مجرى الماء والموجودين فى نهايته، حيث أن الموجودين فى بداية المجرى قاموا بزراعة نخل غير ثمارهم، وتسبب ذلك فى ضرر بمن فى نهاية المجرى ومنع عنهم الماء، فأفتاهم ابن رشد بأن يبدأوا بسقى ثمارهم ونخلهم من نصيبهم من الماء دون التعدى على نصيب الأخرين[٦]، بالاضافة إلى أن الأسفلين ليس لهم أن يمنعوهم من استخدام نصيبهم فى سقى ثمارهم أو نخلهم[٧].

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٤٤، ص ١٢٩٨.

٢) ويعرف هؤلاء فى الفتاوى باسم "الأعلون" وهم من يكونوا فى بداية مجرى الماء ويصل إليهم الماء أولاً، أما من يكونوا فى نهاية المجرى تعرفهم الفتاوى باسم "الأسفلون".

٣) السوانى: مفردها سانية، والسانية: الناضحة، والسوانى ما يسقى عليه الزرع والحيوان من بعير وغيره، وكان يطلق على الناعوة "الساقية" التى تدار بواسطة حيوان لفظ "سانية [illegible] / "، وكانت تتكون من عمود قصير، وعجلة ذات تروس، ملحق بها أوانى تسمى "قواديس"، وهو لفظ دخل الأسبانية فى صور[illegible] /. (ابن منظور: لسان العرب، ج١٤، ص ٤٠٤؛ حسن عويس: المجتمع الريفى، ص٧٦؛ أحمد حمد: الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ص٥٣).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٤٤، ص١٢٩٨.

٥) وهى ما أجراه الله تعالى من كبار الأنهار، وماؤها يتسع للزرع وللشاربة، فيجوز لمن شاء من الناس أن يأخذ منها لضيعته شرباً ويجعل من ضيعته إليه مغيضاً، ولا يمنع أحد من شرب ولا يعارض فى إحداث مغيض. (الماوردى: الأحكام السلطانية، ص٢٣٥-٢٣٦).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٤٣، ص١٢٩٦.

٧) أشار الونشريسى إلى إجابة ابن الحاج عن هذا السؤال، حيث قال: " إذا كان الأمر على ما وصفت فله أن يأخذ حظه من الماء يسقى به ما شاء من خضره أو ثمره أو غرسه الذى اغترسه يصنع من ذلك ما أحب وليس له أن يأخذ فوق حظه المعلوم من الماء شيئاً وليس لمن هو أسفل منعه من ذلك. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٨، ص٣٩٢).

ومن الطبيعى إذا تحدثنا عن الرى فى الأندلس أن نتطرق إلى الآلات ووسائل الرى التى استخدمها الأندلسيون فى الحياة الزراعية، فمن أجل تغلبهم على نقص المياه وتباين سطح الأرض فى بعض المناطق[١]، ولوفرة المياه فى مناطق أخرى، فإنهم استخدموا آلات رى متنوعة طبقاً لطبيعة كل منطقة.

السواقى:

عرف الأندلسيين السواقى واستخدموها لرفع الماء من الأنهار لرى الأراضى، أو لتشغيل الأرحاء، وكانت السواقى أيضاً تخضع للملكية الفردية أو الملكية المشتركة، وتلك الأخيرة كثرت بسببها النزاعات التى كانت تحدث على توزيع المياه، أو أن يقوم صاحب الأرض المُقام عليها الساقية بتغير معالمها أو نقلها من مكانها مما يضر شركاءه فى نصيبهم من المياه حيث يقل نصيبهم أو لا يصل إليهم، فقد ورد إلى ابن رشد سؤال من ابن عياض فى ذى القعدة سنة ٥١٩هـ / ١١٢٥م، عن رجل له جنات بها ساقية قديمة وأراد أن ينقلها إلى مكان أخر يكون أعلى أرضه حتى يُقيم عليها رحى، لكن رفض غيره من أصحاب الأرحاء ذلك وإعترضوا على فعله قائلين "أنه ليس من حقه أن ينقل مائنا عن مجراه"، ولا يُعرف من بنى هذه الساقية هل هو صاحب الجنان أم أصحاب الأرحاء؟ وذلك نظراً لقدمها، فكان رد ابن رشد أنه ليس من حقه أن يحول ماء الساقية المبنية فى أرضه إلى موضع آخر من نفس الأرض، حتى وإن كانت قديمة وغير معلوم من قام ببنائها، حتى يأذن له من يستفيد من الساقية لسقياهم وتدوير أرحائهم، حتى وإن لم يكن عليهم ضرر من ذلك[٢].

كما أرسل إليه القاضى أبو عبدالله بن الحاج من مدينة جيان[٣]، يسأله عن مجموعة من الناس اتفقوا على أن يقوموا بحفر ساقية فى أرض واحد منهم وإقامة رحى، فلما انتهوا وأرادوا أن يأخذوا من ماء الساقية منعهم صاحب الأرض من ذلك، فكانت إجابة ابن الحاج بأن المعاملة غير جائزة ولهم فى الساقية والرحى حكم من بنى بوجه شبهة، فى حين أجاب ابن رشد بأن من حقهم أن يقاضوه ويأخذوا قيمة ما قاموا ببنائه[٤].

---

١) حسن عويس: المجتمع الريفى، ص٧٢.

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٤٤، ص ١٤٨٢.

٣) مدينة جيان: بالفتح ثم التشديد، وآخره نون: مدينة لها كورة واسعة بالأندلس تتصل بكورة البيرة، بينها وبين قرطبة سبعة عشر فرسخاً، وهى كورة كبيرة تجمع قرى كثيرة وبلداناً، وكورتها متصلة بكورة تدمير وكورة طليطلة. (ابن حوقل: صورة الأرض، ص ١٠٥؛ الحميرى: الروض المعطار، ص١٨٣-١٨٤؛ الحموى: معجم البلدان، ج٢، ص١٩٥).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٦١، ص١٦٤٢.

على أنه فى بعض الأحيان كان يقوم أحد الأفراد باستغلال نفوذه للسيطرة على نصيب الأخرين من مياه الساقية، فقد حدث أن قام أحد الأشخاص بالاستعانة بواحد من خدمة السلطان- كما تم وصفه فى النازلة- لزيادة نصيبه من مياه الساقية المشترك فيها مع قوم أخرين حيث أنها مقسمة عليهم وكل واحد فيهم له حق معلوم لا يتعداه، فقام هذا الرجل بأخذ المياه من الساقية إلى حمام كان قد أنشأه حديثاً وأنشأ رحى تحت الساقية، وغير من شكل الساقية حيث أنها لم تكن تصل إلى هذا المكان من قبل، فأفتى ابن رشد بأن الواجب إن لم يكن لصاحب الحمام حق فى هذا الماء[١]، وأن الماء كان يجرى فى أرضه لهم فقط فليس له أن يأخذ منه شيئاً إلا برضى أصحابه إذا كان أصل الماء ملكاً لهم[٢].

أما السواقى ذات الملكية الفردية فحدث عليها خلافات أيضاً وذلك بسبب مرورها أحياناً على أرض رجل أخر غير صاحبها، وكان يحدث أن ينبت فى الساقية وعلى جوانبها زرع فيحدث الخلاف هنا على من يحق له أخذ هذا الزرع، وهذا كما يتضح لنا من خلال إحدى النوازل المرسلة لابن رشد والتى تحدثت عن رجل كان يمتلك ساقية تمُر على أرض رجل آخر لتصل إلى رحاه، فحدث ونبت فى الساقية وعلى جوانبها شجر ونشم[٣]، فرأى كلٌ من صاحب الساقية وصاحب الأرض أن الشجر من حقه دون الآخر، فأفتى ابن رشد بأن الأرض التى عليها الساقية- أى موضعها- إن لم تكن لصاحب الرحى، وكان له فقط مرور المياه ووصولها إلى رحاه من خلال هذه الأرض، فما نبت ليس من حقه وإنما من حق صاحب الأرض، ولكن إن كان موضع الساقية ملكه فله جميع ما نبت فيها[٤]، أما إن اختصما ولم يوجد ما يثبت قول أحدهما، فالقول قول صاحب الرحى بأنها ملكه[٥].

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦١٩، ص١٦٠٤.

٢) علق البرزلى على هذا السؤال قائلاً: أن إجابة ابن رشد على أساس أن لصاحب الحمام حق فى الماء، وإذا لم يُحدث فى الساقية شيئاً إلا صرف نصيبه من الماء لحمامه من غير ضرر يلحق غيره فعل حسبما مرّ، أما تغييره شكل الساقية وتحويلها إلى موقع آخر فلا يجوز. (البرزلى: فتاوى البرزلى جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامى، ط١، ٢٠٠٢م، ج ٤، ص٤٣٢).

٣) النشم: هو شجر جبلى من الفصيلة الزيْزفُونيَة، له أزهار، وأوراقه عريضة، يكثر فى الجبال والمناطق الحارة والمعتدلة، وكانت تتخذ منه القِسِيَ، وواحدته نشمة، وهو من جنس الشجر العظام، وقد اختلف الأطباء فيه، فزعم بعضهم أنه الجوز، وقال آخرون أنه الدُلب، وقيل هو الدر دار، وقيل هو الصفصاف، وهى كلها من أنواع النشم، ولكن المشهور بهذا الإسم: الجوز الأبيض. (الغسانى: حديقة الأزهار فى ماهية العشب والعقار، تحقيق: محمد العربى الخطابى، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٩٠م، ص١٨٨-١٨٩؛ ابن منظور: لسان العرب، ج١٢، ص٥٧٦؛ المعجم الوجيز: مادة نشم، ص٦١٧).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٤٠، ص١١٠٩.

٥) علق البرزلى على الإجابة قائلاً: " أصلها فى قسمة المدونة: إن كان لك نهر ممره فى أرض قوم فليس لك منعهم أن يغرسوا بحافته شجراً، فإذا كنست نهرك حملت على سنة البلد فى طرح الكناسة فإن كان الطرح بضفتيه لم تطرح ذلك على شجرهم إن أصبت دونها من ضفتيه متسعاً، فإن لم يكن فبين الشجر فإن ضاق ذلك طرحت فوق شجرهم إذا كانت سنة بلدهم طرح طين النهر على حافتيه، فقوله ممره فى أرض قوم إنه لا يملك فيه إلا المرور، وقوله فى الجواب إلى شفير الساقية مثل قوله فيها: لهم بأن يغرسوا بحافتيه شجراً. وقيده اللخمىبعدم ضرر العروق بالشرب وهو ضر الماء، فإن ثبت هذا فله منعه من الغرس. وقوله فيها: طرحت فوق شجرهم، وإن لم تكن بينة فعلى رب النهر حمله إلى موضع يطرحه فيه. (فتاوى البرزلى: ج٤، ص٤١٩).

ومن الطبيعى أن يتم الاهتمام بشبكة الرى وإصلاحها من حين لآخر، لذلك ليس غريباً أن نجد إحدى النوازل تتحدث عن تنقية السواقى، حيث يقوم صاحب الساقية بتنقيتها- أى إستخراج ما بها من طين- حتى تعمل بكفأة، ثم يلقى بهذا الطين على جانبى الساقية وهو العُرف المتبع وعادة المزارعين، وكان يحدث أن يقوم صاحب الساقية فى بعض الأحيان بإلقاء الطين فى أرض جاره، وهذا ما نهى عنه ابن رشد لأنه يُضر بصاحب الأرض، فى حين أنه أيضاً نهى صاحب الأرض عن أن يصل بحرثه إلى حافة الساقية، لأن صاحب الساقية يحتاج حافتها لإلقاء طينها وهذا حسب العُرف السائد والمتبع بين المزارعين(١).

وعلى ضوء ما سبق فإننا نخلص إلى أن الساقية كانت عاملاً أساسياً فى نظم الرى فى الأندلس، ولم تقتصر أهميتها على رى الأراضى فقط ولكن اعتمدت عليها الأرحاء إعتماداً كلياً فى تشغيلها، كما استخدمت لإيصال الماء إلى الحمامات، وقد حرص الفقهاء على أن يتم توزيع المياة بطريقة عادلة، ومن الجدير بالذكر أنه خلال عصر الخلافة وبسبب استقرار أحوال البلاد فى تلك الفترة، تم إنشاء ما تعرف بإسم "محكمة المياه"، وذلك لتنظيم أمور الرى والسقاية(٢)، كما نلاحظ أن القضاة لم يفصلوا فى المنازعات بناءً على الأحكام الشرعية فقط، ولكن وضعوا فى عين الاعتبار العُرف المتبع بين الناس.

القنـــوات:

كانت الحاجة للماء من أجل الرى أو السقاية أو الاستخدامات المنزلية، تستدعى أن يقوم الأهالى بأنفسهم بشق القنوات أو إقامة السواقى، ثم يقوموا بتقسيم الماء على أنفسهم، ففى إحدى النوازل نجد أن أهل قرية قاموا بشق قناة وجعلوها تمر من خلال جِنان رجل منهم، وكان له من الماء نصيب مثلهم حيث يستخدمه لأغراضه الخاصة ويسقى جنانه أيضاً، ثم حدث أن قام هذا الرجل بتقسيم أرضه وبيعها فبنيت عليها مساكن، فأراد السكان الجُدد أن يأخذ كلاً منهم من الماء بقدر حاجته، فمنعهم أهل القرية من ذلك لأن الماء يقل عندهم ويصبح ضعيفاً، فقام ابن رشد بحل هذا النزاع بقوله أن السكان الجُدد لهم الحق فى أن يأخذوا قدر نصيب صاحب الأرض الأصلى، ويقوموا بتقسيمه على أنفسهم، وهذا إن كانوا قد اشتروا تلك المساكن مع نصيبها فى الماء (٣) أما لو لم يذكر البائع هذا فيحق لمن تمر القناة على أرضه التى اشتراها أن يأخذ ما يصل لها من الماء.

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٤٠، ص١١٠٩.
٢) محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص١٠٤.
٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٨٥، ص١٥٧٥.

ومن هنا نستنتج أن ملكية الأراضى إرتبطت بملكية المياه، حيث كان يتم بيع الأرض أو الحقل مع نصيبها من مياه الرى، نستطيع أن نلمس هذا من خلال نازلة ورد فيها أن رجلاً اشترى حقلاً بنصيبه من ماء معلوم، يروى منه كل ثلاثين يوماً، وحدث فى بعض الأعوام أن المشترى لم يزرع الحقل إما لعجزه عن ذلك أو إختياراً منه، وأراد أن يأخذ نصيبه من الماء فى وقته المحدد، فأباح ابن رشد ذلك إن كان له فى أخذه منفعة، كما نفهم من خلال نفس النازلة أن المزارعين لجأوا أحياناً إلى تخزين المياه لوقت الحاجة عن طريق حفر برك لتخزينها[١] أو بيعها[٢] أو أن يتم منحها كهبة لشخص أخر، وقد نهى ابن رشد عن ذلك إن كان الغرض منه هو منع من يشاركه فى الماء من الاستفادة منه[٣].

ومن هنا يتضح تأثير الأنهار على مشروعات الرى ونظمه فى بلاد الأندلس، فهى المورد الأساسى للماء، فمن خلالها تستمد القنوات المياه، وترفعها السواقى إلى الأراضى والجنان والأرحاء وإلى البيوت، وكان أى تغير أو طارئ يحدث على مياه النهر يؤثر على الحياة اليومية للأهالى.

الآبـــــار:

تعد الأبار[٤] المصدر الأول للشرب والاستخدامات اليومية فى البيوت الاندلسية[٥]، هذا بالإضافة إلى دورها فى رى الأراضى[٦]، فكل بيت فى الغالب كان يحتوى على بئر خاص بأهله، يستخدموه فى شتى أمور حياتهم الشخصية من شرب وإعداد طعام وخبز ووضوء وغيرها، وهذا ما نراه من خلال بعض المسائل التى وردت على ابن رشد، فمنها رجل كان قد

---

١) تجدر الإشارة هنا إلى أن الخلفاء الأمويون بالأندلس اهتموا بتشيد السدود والخزانات، للاحتفاظ بمياه الامطار وتوزيعها على الرقعة الزراعية، كما اهتموا بصيانة القنوات المغطاة حتى لا يتبخر منها الماء. (محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الاسلامية، ص١٠٤).

٢) يذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الماء الجارى. عن ذلك راجع: (ابن آدم القرشى: كتاب الخراج، تحقيق: حسين مؤنس، دار الشروق، ط١، ١٩٨٧م، ص١٣٤).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٥١، ص١٣٠٥.

٤) يذكر ابن بصال أن أنسب ميعاد لفتح بئراً هو شهر أغشت (أغسطس) لأنه آخر الحر، للمزيد عن الآبار وحفرها ومن له الحق فى استخدامها وأنواعها ونعوتها، راجع: (كتاب الفلاحة، ص١٧٥؛ الماوردى: الأحكام السلطانية، ص٢٣٨-٢٣٩؛ ابن سيده: المخصص، مج٣، سفر١٠، ص٣٤).

٥) من الجدير بالذكر أن مياه الآبار والعيون استخدمت لرى الأراضى البعيدة عن مجارى الأنهار، حيث يتم تخزين المياه الآتية من العيون والينابيع فى خزانات ثم توزع على الحقول الواقعة على كل ضفة حسب أدوارهم أسبوعياً، ويصحب هذا النوع من الرى عدد من الآلات منها "الشادوف" و"النواعير" و"ساعات القياس المائية". (أنسام غضبان: الزراعة فى مملكة بلنسية خلال عصر الطوائف "دراسة تاريخية"، مجلة البصرة، العدد٤٠، ٢٠٠٦م، ص١٠٥).

٦) حيث أن مياه الآبار والعيون موافق لجميع الخُضر وجميع ما يزرع فى الجنات من دقيق وجليل. (ابن بصال: كتاب الفلاحة، ترجمة وتعليق: خوسى مارية مياس ـــ محمد عزيمان، معهد مولاى الحسن، تطوان، ١٩٥٥م، ص٤٠).

obeikandl.com

توضأ من ماء البئر الموجود ببيته وعجن من ذلك الماء خبزه، وكان لهذا الرجل قطاً قد ضاع منه، وفى اليوم الثالث من اختفاء القط وجده ميتاً فى البئر، فأفتاه ابن رشد بأنه إن لم يتغير أحد أوصاف الماء بسبب ذلك، فيعيد الغسل ولا يعيد الصلوات إلا ما كان فى وقته، ولو أصاب ثيابه شئ من هذا الماء فيقوم بغسله، وما تبقى من الخبز لا يؤكل ولا بأس أن يأكله الدواب(١).

وعلى الرغم من أن الآبار التى أنشئت داخل المنزل كانت لغرض تلبية متطلبات أهله دون الحاجة لاستخدام مياه الآبار العامة(٢)، إلا أنه فى بعض الأوقات كان صاحب المنزل يسمح لجيرانه من استخدام مياه البئر الخاصة به، وكان استغلال المياه من قِبل الجيران يصل فى بعض الأحيان إلى فترات طويلة، مما يترتب عليه حدوث خلاف إذا قام صاحب المنزل بمنع جيرانه من إستخدام بئره خوفاً من جفافه(٣)، أما بالنسبة للآبار التى تكون ملكيتها لعامة المسلمين، يستخدمونها جميعاً دون أن يقوم بمنعهم أحد، وكان يحدث أحياناً أن يتم إتهام أحد الأشخاص باستجلاب ماء البئر الخاص بعامة المسلمين إلى منزله، فأفتى ابن رشد بأنه إذا ثبت قيامه بتفريغ البئر عن طريق سحبه إلى منزله(٤)، فإنه يتم ردم بئره حتى يرجع الماء إلى البئر الخاصة بجماعة المسلمين(٥).

وفى العادة كان يتم تغطية البئر فى المناطق التى تثار فيها الأتربة أو الرمال كالآبار الموجودة فى الصحارى، وذلك حفاظاً على نظافة الماء حتى لا يتغير طعمه أو رائحته أو لونه، وكان يتكون الغطاء من خشب وعشب، لعدم توفر ما يغطى به فى المناطق الصحراوية غير ذلك، وهذا يتضح من نازلة وقعت فى سنة ٥١٥هـ(٦)، أما الآبار الموجودة داخل البيوت فلم يتم

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٢٥، ٩٠٠.

٢) كانت للفلاحين الأندلسين خبرة كبيرة فى حفر الأبار والتى يتم حفرها على عدة مراحل، يأتى على رأسها الإستدلال على قرب وجود المياه فى الأرض، ثم معرفة خواص المياه من حيث الملوحة والعذوبة، ثم عملية الحفر التى تتم وفقاً لطرق مخصوصة. (حسن عويس: المجتمع الريفى، ص ٧٤).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٢٠، ص١٨٦.

٤) علق البرزلى على الإجابة بما نصه: " تقدم أصل هذه المسألة فى كتاب السداد وأظنها من سماع يحيى فى مسألة حجرة أبيح ماؤها للناس زماناً. وتقدمت مسألة الطرق إذا أبيحت زماناً فى الأملاك ثم قاموا وأرادوا قطعها وما فيها . وأما قوله: إذا استفرغ ماء بئر العامة قضى بهدم بئره لأنه من حق العامة والقائم به إما محتسب أو القاضى لأنه من حقوق المسلمين . وظاهره أنه لا يهدم إلا ما استفرغ ماؤها، وفى المدونة إذا أضر بها ظاهره ولو لم يستفرغ، والأول مذهب العتبية . وعن ابن كنانة له الحفر وإن أضر بجاره . وعن أشهب: إن لم يجد مندوحة فعل وإن وجد بدلالة الضرر بجاره فهى أربعة أقوال جعلها ابن رشد فى سماع القرينين من كتاب السداد. (فتاوى البرزلى، ج٤، ص٤٢٢).

(٥) للمزيد عن ذلك راجع: (الماوردى: الأحكام السلطانية، ص٢٤٠).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٨٠، ص٩٧٦.

تغطيتها غالباً[١]، وهذا ربما لعدم وجود سبب كافى لتغطيتها حيث أن طبيعة المناخ فى الصحراء يختلف عنه فى المدن مع كثرة المنازل واتصالها ببعضها، كما كان يتم استخراج الماء من البئر عن طريق كوب أو إناء يربط بحبل[٢]، فيتم إنزاله داخل البئر ثم سحبه للخارج عند امتلائه.

العيـــــون:

تعد العيون[٣] واحدة من مصادر الشرب التى وجدت آنذاك[٤]، فقد كـــان يشـــترك فـــي الاستفادة من ماءها مجموعة من الأفراد، وتقسم عليهم حسب احتياجاتهم منها، وفى الغالب تعتبر ملكية عامة بين الناس، ومن الفتاوى التى تحدثت عن العيون، فهى فتوى تذكر أن عـــين مـــاء نبعت فى منزل أحد الأشخاص، فقام بحجز الماء فى بيته حتى أضر به، ثم أراد أن يخرج الماء إلى أرض فضاء خالية بجانب داره وهى ملك لشخص أخر[٥]، لكن ابن رشد أجاب على ذلـــك بأنه إذا كانت العين قد نبعت دون أن يستنبطها فله إخراجها، أما لو أنه قام بحفرها فلا يجـــوز ذلك دون إذن جاره[٦]، على أنه كان يتم بناء السواقى علي العيون لرفع الماء ونقله إلى البيوت أو الأراضى عبر قنوات، فإحدى النوازل تشير إلى عين ماء أجراها الله تعالى، ولم يتدخل فـــى حفرها إنسان، فأخذ جماعة من الناس جزء كبير من مائها، وأنشأوا له ساقية على أرض غيـــر أرضهم، وقسموا الماء الآتى من الساقية عليهم ليشربوا منه، فأراد صاحب الأرض الموجود بها الساقية أن ينتفع هو الاخر من الماء، فرد ابن رشد أن له ذلك بشرط أن يأخذ بقدر لا يضر بـــه المشتركين فى الماء معه[٧]، خصوصاً وأن أرضه يصل إليها الماء أولاً.

ومن المشاكل التى كانت تحدث بسبب عيون الماء، هو أن يحاول أحد الأفراد أن يكون له نصيب من المياه، ويرفض المشاركين فى تقسيمها، متعللين بأن ذلك ينقص من نصيبهم أو أن

---

١) وهذا يتضح من خلال نازلة رقم ٢٢٥، ج٢، ص٩٠٠.

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٢٢، ص٨٩٧.

٣) العيون: والمفرد عين، وهو ينبوع الماء الذى ينبع ويخرج من الأرض. (ابن منظور: لسان العرب، ج١٣، ص٣٠٣).

٤) والعيون تنقسم إلى ثلاث أقسام: أحدها أن يكون مما أنبع الله تعالى ماءها ولم يستنبطه الآدميون، وفى ذلك حكمها حكم الأنهار، والقسم الثانى أن يستنبطها الآدميون فتكون ملكاً لمن استنبطها ويملك معها حريمها أى مـــا حولهـــا لمســـافة خمسمائة ذراع، والقسم الثالث أن يستنبطها الرجل فى ملكه فيكون أحق بمائها لشرب أرضه، فإن كان قدر كفايتها فلا حق عليه فيه إلا لشارب مضطر. (الماوردى: الأحكام السلطانية، ص٢٤٠-٢٤١).

٥) يذكر أن عمر بن الخطاب ـــ رضى الله عنه ـــ قد حكم فى مسألة مشابهة لهذه المسألة، وهى مسألة أرض لرجل من الأنصار لا يصل إليها الماء إلا فى حائط لمحمد بن سلمة، فأبى محمد أن يدع الماء فى أرضه، فقال عمر: أعليك فيه ضرر؟ قال: لا، قال: فوالله لو لم أجد له ممراً إلا على بطنك لأمررته. (ابـــن آدم القرشـــى: كتـــاب الخـــراج، ص١٣٦).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٨٢، ص١١٨٩.

٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٨٤، ص١٥٧٥.

ذلك يضر بهم، ومن ذلك ما سُئل عنه ابن رشد عن رجل له حصة من ماء مأخوذ من عين كبيرة، ونصيبه هذا يمر من أمام منازل لأشخاص أخرين، حيث قام أحد هؤلاء بمحاولة للحصول على ماء من الساقية عن طريق وضع قواديس[1] على جانبىّ الساقية، فقام صاحب الشِرْب- حصة الماء- بمنعه قائلاً أن ليس من حقه أن يحفر فى الساقية التى يمر عليها نصيبه، والساقية ليست له وإنما له جريان الماء عليها فقط، فقام ابن رشد بحل هذا النزاع بإجابته إذا كان ليس هناك ضررٌ على الساقية ولا فساد فيها فلا يمنعه أحد[2].

ويتضح من نوازل المياه بشكل عام، انقسامها إلى ملكية عامة وملكية خاصة، وكانت الملكية العامة تتمثل غالباً فى السواقى والعيون والأنهار، بالاضافة إلى أن كثيراً ما كان يطالب أحد الأشخاص بنصيب من الماء بعد أن يتم تقسيم الماء على مجموعة من الأفراد، وغالباً ما يقابل طلبه بالرفض فيتم اللجوء إلى القضاة لحل هذا النزاع، وكانت تنقل المياه إلى المنازل من العيون بمساعدة السواقى وعن طريق القنوات، كما أن السواقى والقنوات تمر أحياناً خلال أراضى غير أراضى أصحابها مما ينتج عنه بعض المشاكل أحياناً.

كانت هذه هى أهم الآلات التى ورد ذكرها من خلال كتاب فتاوى ابن رشد، بالاضافة إلى بعض المشاكل التى كانت تواجه أصحاب الأراضى عند ريها، وبعض المشاكل الخاصة بالماء، لكن عند الحديث عن مشاكل الرى والمياه فإننا لا يمكن أن نغفل عن مشكلة الأرحاء وأصحاب الجنات، وهى مشكلة وردت كثيراً خلال الفتاوى، فمن يحق له أخذ الماء أولاً أصحاب الأرحاء أم أصحاب الجنات؟؟

الأرحاء ومشاكل الرى:

انتشرت الأرحاء[3] المستخدمة فى الطحن فى بلاد الأندلس، نظراً لغناها بالموارد المائية، فقد عُرفت الأرحاء التى تدور بقوة جريان الماء لذا انتشرت بكثرة على ضفاف الأنهار، وبسبب قربها من المياه فقد وقع أصحابها فى العديد من المشاكل مع أصحاب الجنات، وهذا كما يتضح من خلال عدد من المسائل، فكان من الطبيعى أن تحدث المشاكل بين أصحاب الجنات

---

1) القواديس: المفرد قادوس، وهو وعاء خزفى كالجرة واسع الفوهة، ينظم فيه الماء، ومن أمثاله فى سلسلة تديرها الناعورة فتغرف الماء من البئر إلى المزرعة وقد يكون خشب. (المعجم الوجيز: مادة قدس، ص ٤٩٢؛ رينهارت دوزى: تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية: محمد سليم النعيمى، دار الرشيد، العراق، ١٩٨٠م، ج٨، ص١٩٨؛ أحمد حمد: الحياة الاجتماعية والاقتصادية، ص٧٥).

2) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٨٣، ص١٥٧٤.

3) الأرحاء: والمفرد الرحا، وهى الأداة التى يطحن بها، وهى حجران مستديران يوضع أحدهما على الآخر ويدار الأعلى على قطب، والجمع : أرحاء وأرحية. (المعجم الوجيز: مادة رحا، ص٢٥٩).

وأصحاب الأرحاء على تقسيم الماء الآتى من النهر، فلطالما دب الخلاف بين الطرفين على نصيب كل فرد وحصته من توزيع الماء، فلجأوا إلى القضاة والحكام للفصل فى نزاعهم(١)، وتُرجم هذا الخلاف من خلال الفتاوى والتى احتكم فيها هؤلاء الأفراد للقاضى ابن رشد، فإحدى النوازل تشير إلى قطع صاحب الأرحاء الماء عن أصحاب الجنات مدعياً أنه صاحب الحق فى الماء لأن الأرحاء بنيت قبل الجنات لذا لا حق لهم فيها، فأجاب ابن رشد(٢)بأن أصحاب الجنات أحق بالماء لسقى جناتهم من صاحب الأرحاء، حتى لو كانت جناتهم قد نشأت بعد إنشاء الأرحاء وحتى لو كانت الأرحاء فوقهم- أى يصلها الماء أولاً-، ولكن إذا استغنى أصحاب الجنات عن السقى بهذا الماء صرف إلى أهل الأرحاء(٣).

هذا وتؤكد النوازل على أحقية أصحاب الجنات وأولويتهم فى السقى من أصحاب الأرحاء حتى لو الماء ملك لأصحاب الأرحاء وحتى لو كانت الأرحاء أقدم فى الإنشاء من الجنات، وعلل ابن رشد تلك الأولوية بقوله " لأن الثمرات إن لم تسق فى وقت سقيها هلكت، والأرحاء لا تهلك بقطع الماء عنها، وإنما تنقطع المنفعة فى ذلك الوقت" (٤).

المحاصيل الزراعية:

تنوعت المحاصيل الزراعية(٥) فى بلاد الأندلس، تبعاً لتنوع المناخ وطبيعة التضاريس بها، حيث ضمت وديان وهضاب وتلال وجبال، وكثرة مصادر المياه والأنهار الموجودة فى شرقها وغربها، فنتيجة لتلك العوامل ازدهرت وتنوعت المحاصيل الزراعية(٦)، فقد اشتهرت الأندلس بخصوبة أرضها وكثرة خيراتها، حيث يصفها ابن خردذابة قائلاً: "والأندلس مسيرة أكثر من شهر فى شهر، وهى خصبة كثيرة الخير، كثيرة الفواكه"(٧).

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٨٣، ص ٩٨٧.

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٣٥،ص ١٢٨٥.

٣) أشار الونشريسى إلى إجابة ابن الحاج عن هذه النازلة، وهى قوله : " إذا كان الأمر على ما وصفت فحكم الحاكم نافذ ولا يعتبر ما سواه". (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٨، ص٣٨٦).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٣٠، ص١٠٨٨؛ ج٣، م٤٣٥، ص١٢٨٥؛ م٤٤٠، ص١٢٩١.

٥) أدخل العرب محاصيل زراعية جديدة تعتمد على معظمها على الرى، فبعد أن كانت الأرض تظل بوراً فى فصل الصيف ولا تنتج إلا محصولاً شتوياً، أصبحت تزرع طوال العام بفضل وسائل الرى الجديدة، كما أدخل العرب نظام الدورات الزراعية [illegible] ا، كزراعة الذرة صيفاً، بعد زراعة القمح شتاءً، وتطلب ذلك دراسة أنواع التربة واستخدام الأسمدة، فصنفوا الكتب فى الفلاحة. (أمين توفيق الطيبى: كتب الفلاحة، ص٣٥٥).

٦) عبدالنبى القيسى: أدب الرسائل، ص٤٨؛ أمنينة صالحين فرج: الصلات العلمية بين عدوتى الأندلس والمغرب، ص٦٥.

٧) ابن خردذابة: المسالك والممالك، مطبعة بريل، مدينة ليدن، ١٨٨٩م، ص٩٠.

فقد اشتهرت مدن الأندلس شرقاً وغرباً بخصوبة التربة وصلاحها، فيذكر أن فى الغرب من الأندلس مدينة شنترين[١] بلغ فيها قفيز القمح مائة قفيز، وكذلك شلب بلغ بها القفيز مائة قفيز أو أكثر، أما شرقاً فعرفت بلنسية بمدينة التراب لخصوبة تربتها، واشتهرت مُرسية بإحاطة البساتين بها من جميع الجهات[٢].

ولما اشتهرت تلك الفترة التاريخية من عهد ملوك الطوائف بالإزدهار والتقدم بالرغم من الحالة السياسية السيئة، فكان من الطبيعى أن تزدهر الزراعة وتؤلف كتب فى سبيلها، فمعظم كتب الفلاحة التى وصلت إلينا تعود فى الحقيقة إلى فترة القرن الخامس الهجرى، الحادى عشر الميلادى[٣]، فكان هذا التطور نتيجة حتمية لما شهده هذا العصر من تقدم وازدهار، وعلى ضوء ماسبق فإن الفتاوى حملت بين طياتها لفتات لبعض المحاصيل التى اشتهرت بها بلاد الأندلس، ومن ذلك:

الحبوب من قمح وشعير وأرز:

وردت أسماء عدد من الحاصلات الغذائية الرئيسية فى طيات نوازل البيع والشراء، فقد ذُكرت إما بمسمياتها " القمح والشعير والأرز"، أو تحت مُسمى "الطعام" أو "الغلال"[٤]، هذا وقد اشتهرت عدد من المدن الأندلسية بزراعة القمح كمدينة مرسية، كما اشتهرت شنترة[٥] بزراعة القمح والشعير حيث اشتهرتا بأنهما يزرعان فيها ويحصدان بعد مضى أربعين يوماً على زراعته، كما يزرعان أيضاً فى لشبونة وفحص بلاطة الواقعة بين شنترة وأشبونة[٦].

وتذكر إحدى الفتاوى أن رجلاً غصب قمحاً وشعيراً لرجلين آخرين، وقام بخلطهما سوياً، فسئل ابن رشد عن كيفية التصرف فى ذلك، فأجاب بأن هذا الرجل مُلزم بثمن نصيب صاحب القمح ونصيب صاحب الشعير، فإن لم يكن لديه المال فيتم بيع الطعام المخلوط، ويقسم

---

١) مدينة شنترين: كلمتان مركبة من "شنت" وكلمة "رين"، ورين بكسر الراء، وياء مثناة من تحت، ونون: وهى مدينة متصلة الأعمال بأعمال باجة فى غربى الأندلس ثم غربى قرطبة وعلى نهر تاجة قريب من انصبابه فى البحر المحيط، وهى حصينة بينها وبين قرطبة خمسة عشر يوماً، وبينها وبين باجة أربعة أيام. (الحموى: معجم البلدان، مج٣، ص٣٦٧؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٤٢؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٣٦٧؛).

٢) أمنينة صالحين: الصلات العلمية بين عدوتى الأندلس والمغرب، ص٦٥؛ جميلة مبطى المسعودى: أقصى الغرب الأندلسى، ص١٦١.

٣) أمين توفيق الطيبى: كتب الفلاحة الأندلسية، ص٣٥٧.

٤) ابن رشد الفتاوى، ج١، م١٠١، ص٤٧٧؛ ج٢، م٢٢٢، ص٨٩٧؛ م٢٤٨، ص٩٢٤.

٥) مدينة شنترة: بالفتح ثم السكون، وتاء مثناة من فوقها، وراء مهملة: مدينة من أعمال لشبونة بالأندلس، وقد نسب إليها قوم من أهل العلم. (الحموى: معجم البلدان، مج٣، ص ٣٦٧؛ القزوينى:آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٤٢؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٣٤٧).

٦) أمنينة صالحين: الصلات العلمية، ص٦٥؛ جميلة مبطى المسعودى: أقصى الغرب الأندلسى، ص١٦١- ١٦٢.

ثمنه على قيمة القمح والشعير يوم الحكم، فلو تم بيعه بأقل من قيمته فهو مُلزم بدفع الفارق، ولو بيع بثمن أعلى فالزيادة له، لأن الطعام المخلوط أصبح له[١].

أما الأرز فهو من المحاصيل الغذائية التى أدخلها العرب إلى الأندلس[٢]، وقد زُرع الأرز فى الأراضى الواقعة بالقرب من نهر قرطبة الأعظم بكثرة[٣]، وهذا طبيعى نظراً لحاجته إلى كمية كبيرة من الماء لزراعته.

ومن الملفت للنظر أن الفتاوى التى تحدثت عن المحاصيل الغذائية من الحبوب، قليلة نسبياً إذا ما قورنت بالفتاوى التى تحدثت عن الجنان والغرس والأشجار المثمرة [٤]، فترى الباحثة أن هذا يعكس الواقع الذى شهدته الأندلس من اهتمام أمرائها بزراعة الأشجار والبساتين والجنات، هذا الاهتمام الذى ترك أثره الواضح على العامة من أهل الأندلس، فتناما لديهم حب زراعة الأشجار، وساروا على خطى أمرائهم، مما أثر على نوعية المحاصيل الزراعية.

العنب "الكرم":

اشتهرت الأندلس بزراعة العنب[٥] أو الكرم، وهو من المحاصيل التى اشتهرت زراعتها فى بلاد العالم الإسلامى بصفة عامة[٦]، واشتهرت فى الأندلس بصفة خاصة[٧] فى دانية[٨]، ومربيطر[٩]، كذلك اشتهرت مرسية بوجود حدائق الأعناب بها[١٠].

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٠١، ص٤٧٧.

٢) وهذا ضمن عدد من المحاصيل الزراعية منها قصب السكر والقمح والقطن والحمضيات. (فيليب حتى: العرب تاريخ موجز، دار العلم للملايين، ١٩٩١م، ص١٧٧؛ أمين توفيق الطيبى: كتب الفلاحة، ص٣٥٥).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٢٢، ص٨٩٧.

٤) حيث أن الأندلس كانت دائماً تشكو من نقص الحبوب مما جعلها تستورد ما ينقصها من بلاد المغرب من غلات وأنواع الطعام المختلف فى حين أن بلاد المغرب كانت تستورد من الأندلس الفواكه كالتين والعنب والزيتون. (حسن على حسن: الحضارة الإسلامية، ص٢٨٥).

٥) وهو من المحاصيل التى تكثر زراعته فى مدن الأندلس ومنها بلنسية، وقد عرفت الأندلس زراعة أنواعه المختلفة وبكميات كبيرة، ربما حاز على تلك المكانة نظراً لأهميته الإقتصادية الكبيرة. (أنسام غضبان عبود: الزراعة فى مملكة بلنسية، ص١١١).

٦) إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص١٤٢.

٧) أمنينة صالحين: الصلات العلمية، ص٦٥.

٨) مدينة دانية: بعد الألف نون مكسورة بعدها ياء مثناة من تحت مفتوحة: مدينة بالأندلس من أعمال بلنسية على ضفة البحر شرقا، كثيرة التين والعنب واللوز، وأهلها أقرأ أهل الأندلس، وكانت قاعدة ملك أبى الجيش مجاهد العامرى. (الحموى: معجم البلدان، ج٢، ص٤٣٤؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٢٣١-٢٣٢).

٩) مدينة مُربيطر: بالضم ثم السكون، وباء موحدة مفتوحة، وراء: مدينة بالأندلس بينها وبين بلنسية أربعة فراسخ. (الحموى: معجم البلدان، ج٥، ص٩٩؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥٤٠).

١٠) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٢٠، ص٨٨٥.

obeikandi.com

ونظراً لوقوع الأندلس بجانب بلاد النصارى، وتعايش المسلمين مع النصارى المستعربين، فقد عرفوا صناعة الخمور من العنب، كما شغل بالهم حرمانية صناعة الخمر من العنب، مما جعلهم يخافوا من بيعه للنصارى، وهذا يتضح من سؤال أهل بطليوس[١] لابن رشد فعن ذلك، حيث كره بيعه للنصارى إذا كان سيصنع خمراً، ولم يحرمه، وعلى الرغم من ذلك فقد عرفت صناعة الخمر من العنب فى الأندلس وهذا كما يتضح من خلال الفتاوى.

النخيـــل:

دخلت زراعة النخيل[٢] إلى الأندلس بواسطة بنى أمية الذين نقلوا معهم أصولهم وثقافتهم العربية والشامية معهم إلى هناك، فقد عُرفت واشتهرت زراعة النخيل، وكانوا يصنعون منه التمر، كما تم غرسه فى جناتهم[٣]، حيث أنه من أشهر الغروس إلى جانب العنب[٤].

الكتـــان:

تضمنت إحدى الفتاوى الإشارة إلى زراعة الكتان فى الأندلس، حيث ذكرت أنه يتم نقعه فى مياه نهر قرطبة فى أيام الصيف[٥]، ومن الجدير بالذكر أن مدينة باجة من المدن الأندلسية التى اشتهرت بزراعة الكتان[٦].

الزيتـــون:

يعد الزيتون واحداً من أهم الحاصلات الزراعية فى الأندلس[٧] حيث اشتهرت به وتميزت بعض المدن الأندلسية، فعلى الرغم من شهرة بلاد المغرب بزراعة وإنتاج الزيتون على نطاق واسع إلا أنها كانت تجلبه من بلاد الأندلس عن طريق التجار، ومن المدن التى اشتهرت بزراعته إشبيلية، فكان يُحمل على سفن من إشبيلية إلى ميناء سلا[٨] بالمغرب[٩]، وفى

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٣١، ص١٢٨١.
٢) عن زراعة النخيل، راجع ابن بصال: كتاب الفلاحة، ص٥٩٦٠.
٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٤، ص١٠١١؛ ج٣، م٤٤٣، ص١٢٨٣.
٤) محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الاسلامية، ص١٠٥.
٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٢٢، ص٨٩٧.
٦) جميلة مبطى المسعودى: أقصى الغرب الأندلسى، ص١٦٢.
٧) يتحدث ابن العوام فى كتابه عن أهم المحاصيل المعتاد غراستها فى بعض بلاد الأندلس ويأتى فى طليعة تلك المحاصيل، شجر الزيتون حيث تحدث عن الأراضى التى تصلح لغرس شجر الزيتون وكيفية زراعته وأنواعه. (كتاب الفلاحة، مدريد، ١٨٠٢م، ص٢٢٥-٢٣٠).
٨) ميناء سلا: سلا مدينة بأقصى المغرب ليس بعدها معمور إلا مدينة صغيرة يقال لها غرنيطوف، وهى مدينة متوسطة الصغر والكبر موضوعة على زاوية من الأرض قد حاذاها البحر والنهر. (الحموى: معجم البلدان، ج٣، ص٢٣١).
٩) حسن على حسن: الحضارة الإسلامية، ص٢٨٥.

obeikandi.com

إشارة إلى زراعة الزيتون فى الأندلس[١]، فقد وردت على ابن رشد مسألة من الفقيه أبو مروان ابن مسرة' حيث أشارت النازلة إلى زراعة الزيتون فى قرية بالقرب من حصن القبذاق [٢] حيث أن صاحب النازلة منح نصف أرضه ونصف زرعها من الزيتون لزوجته كصداق لها[٣].

محاصيل أخرى (الـــورد ـ النشم) :

عرف الأندلسيون زراعة النباتات العطرية وعملوا على تحسينها[٤]، لكن هذا النوع من الزراعة ورد خلال الفتاوى فى صورة الشكل الجمالى للمنازل، والذى يؤكد على حب الأندلسيين للزراعة، والذى انعكس على اهتمامهم بتجميل منازلهم، فقاموا بغرس الورود فى الأفنية[٥]، حتى أن أحد الأشخاص قام بغرس ورد فى فناء منزل جاره[٦]، وهذا إن دل فإنما يـــدل علـــى ولـــع الأندلسيين بالزراعة، أما النشم[٧]، فقد ورد ذكره فى إحدى النوازل[٨]، وهو نوع من الأشـــجار يصنع من فروعه القسىّ[٩]، نظراً لخفة فروعه ومتانتها، وتشير النازلة إلى أنه نبت على جانبىّ إحدى السواقى واختلف صاحب الأرض وصاحب الساقية على ملكيته.

حصـــاد المحاصيـــل:

ومن المثير للاهتمام هو وجود إحدى النوازل التى تحمل بين طياتها صورة واضحة إلى حد ما عن ما كان يحدث فى يوم الحصاد، فكان صاحب الأرض[١٠] يخـــرج لحصـــاد أرضـــه بمساعدة مجموعة من العاملين أطلق عليهم فى النازلة اسم "الحصادين"، وكانت تقـــوم زوجتـــه بالخبز وإعداد الطعام وإحضاره إلى الحقل، لكن النازلة تحدثت أيضاً عن خـــلاف وقـــع بـــين شريكين فى الأرض والزراعة عندما خرجا للحصاد وأرادت زوجة أحدهما أن تلتقط ما يســـقط من الحصادين فمنعها شريك زوجها، فحلف زوجها أنه لن يأكل معه أبداً ثم عاد وأكـــل معـــه،

---

١) للمزيد عن زراعة الزيتون، راجع ابن بصال: كتاب الفلاحة، ص٦٠-٦١.
٢) حصن القبذاق: من حصون قلعة بنى سعيد. (ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ج٢، ص١٨٢).
٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦١٨، ص١٦٠٤.
٤) جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص١٧٥.
٥) للمزيد عن مواعيد زراعة الورد ومواعيد حصده، راجع: ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص١٦٣-١٦٤.
٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦١٨، ص١٦٠٤.
٧) عن زراعة النشم راجع (ابن العوام: كتاب الفلاحة، ص٤٠١-٤٠٢).
٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٤٠، ص١١٠٩.
٩) يذكر ابن العوام أن النشم يحتاج إلى أرض رطبة لذلك فإنه يُغرس على السواقى وبمقربة من الآبار والصهاريج، كما أن الناس ينتفعون بخشبه. (كتاب الفلاحة، ص٤٠٢).
١٠) كان على صاحب الأرض أو الضيعة أن يتفقد ضيعته بنفسه ليتبين له اجتهاد المجتهد من الفلاحين فيكافئـــه ليـــزداد اجتهاد، وتقصير المقصر فيستبدله. (ابن العوام: كتاب الفلاحة، ص٥٣٣).

Open Kanal.com

فوضح ابن رشد أن حلفانه هذا كان على الطعام الذى صنعته زوجته معاقبة له على منعه إياها من الإلتقاط خلف الحصادين[١].

وعلى ضوء ماسبق فإننا نخلص إلى أن الازدهار الاقتصادى الذى شهده عصر ملوك الطوائف، والاهتمام الخاص بالزراعة وتطوير أساليبها وآلاتها وتصنيفهم الكتب فى الفلاحة، وإدخال أنواع جديدة من النباتات والزروع، كل ذلك أدى إلى تطور الزراعة بشكل عام وتنوع المحاصيل الزراعية بشكل خاص، أيضاً فقد تعرفنا على بعض المشاكل التى واجهت المزارعين وملاك الأراضى سواء مشاكل مع الدولة أو مشاكل بينهم على الرى أو مشاكل طبيعية كالجفاف أو حتى مشاكل تسبب فيها الوضع الأمنى للبلاد، كما اهتم الفقهاء بحل النزاعات بين الأفراد دون الاضرار بمصلحة أحد الأطراف، وذلك مع الأخذ بالعادات والعرف السائد بعين الاعتبار.

ثانياً: مسائل الرعى وتربية الحيوانات:

تعددت أنواع الحيوانات التى كانت تربى فى بلاد الأندلس، ما بين أغنام وأبقار وإبل ودواب " خيول وبغال وحمير"، فقد ذُكرت خلال الفتاوى بأسمائها أو تحت مُسمى " دابة "، وقد اشتهرت عدة مدن أندلسية بتربية الثروة الحيوانية، فى حين اشتهرت الأندلس عامةً بتربية البغال وكانت تستخدم أكثر من الخيول، فقد تميزت البغال بارتفاع أسعارها ما بين مائتى وخمسمائة دينار[٢]، ومن المدن التى اشتهرت بالثروة الحيوانية "مدينة سالم"[٣]، فعُرفت بكثرة الماشية وبجودتها بين المدن الأخرى[٤].

الدواب"الخيل البغال":

نقلت لنا الفتاوى بعض المعلومات عن استخدام الدواب فى الأندلس، وكرائها، فقد ذكرت فى الفتاوى باسم "الدواب"، لكن بعض المسائل ورد فيها تعريف الدواب باسم " الخيل، أو الفرس، أو الرمكة[٥] "، فقد اعتمد الأندلسيون على الدواب فى نقل بضائعهم وأمتعتهم من مكان

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م ٣٤٥، ص١١١٥.

٢) إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلسين، ص٢٣.

٣) مدينة سالم: مدينة بالأندلس تتصل بأعمال باروشة، وكانت من أعظم المدن وأشرفها وأكثرها شجراً وماء، وكان طارق لما افتتح الأندلس ألفاها خراباً فعمرت فى الإسلام. (ابن سعيد المغربى: كتاب الجغرافيا، تحقيق: إسماعيل العربى، المكتب التجارى للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٧٠؛ ابن سباهى زاده: أوضح المسالك إلى معرفة البلدان والممالك، تحقيق: المهدى عيد، دار الغرب الإسلامى، ط١، ٢٠٠٦م، ص٣٧٠؛ الحموى: معجم البلدان، مج٣، ١٧٢).

٤) جاسم ياسين الدرويش: مدينة سالم الأندلسية ٩٣-٤٧٨هـ/٧١١-١٠٨٦م، ص٤.

٥) الرمكة: الأنثى من البراذين؛ والجمع رِماك، ورمكات، وأرماك، وهو نوع من أنواع الخيول. (الدميرى: حياة الحيوان الكبرى، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر، ط١، ٢٠٠٥م، ج٢، ص٤٦٦).

لأخر، حيث كانت تعد الوسيلة الأولى للمواصلات لديهم، سواء للتنقل أو لنقل البضائع[١]، فمثلاً تشير إحدى النوازل[٢] إلى أن الحطابين كانوا يستخدمون الدواب فى نقل الحطب لبيعه، وعند الإتفاق على السعر فإنهم يقومون بنقل الحطب إلى بيت المشترى على الدابة[٣].

الخيـــل:

وردت معلومات عن الخيل فى الأندلس[٤]، تعكس اهتمامات الأندلسيين بحروبهم مع النصارى، فقد وردت على ابن رشد نازلة تتحدث عن[٥] ظاهرة فرضها الواقع الأندلسى، وهى الخيل المُحبس على الجهاد[٦]، حيث أن بعض الأندلسيين قاموا بحبس- أى جعلها وقف- الخيول للجهاد فى سبيل الله، كما أشار ابن رشد أن الإنفاق على الفرس المُحبس[٧] من علف وغيره، يلتزم به المحبس عليه، فإن رفض ذلك رد الفرس إلى صاحبه ويعطى الفرس لشخص آخر يلتزم بالإنفاق عليه، ويجاهد به فى سبيل الله.

لم يقتصر دور الخيول على التنقل أو الاستخدامات فى الحروب فقط، لكننا نجد أن الأندلسيين عرفوا سباقات الخيول وكانوا يقوموا بالتراهن عليها[٨]، وهى من الأمور الترفيهية عندهم، كما أنشأوا الاصطبلات للخيول والدواب، حيث تذكر إحدى النوازل التى تتحدث عن بناء رحى أنهم قاموا ببناء اصطبلاً للدواب بجانبها، هذا وتشير النازلة إلى شكل بناءه حيث أن سعته مثل سعة بيت الرحى ويتصل بها، طوله ٤ ألواح وإرتفاعه ٣ ألواح للطابية، وغلظ الحائط شبران بالشبر الوسط وأسه بالحجر والطين، وعدته بالجوز، وغطاؤه بالقراميد[٩]، ونستنتج من

---

١) يذكر ابن حوقل أن أهل الأندلس كانوا دائماً ما يعتمدون على الدواب فى التنقل والسفر من مكان لآخر أو حتى قضاء حوائجهم، وأنه لم يعرف عنهم المهانة والمشى حيث يقول: "وقل سوق بها يصير إليه أهله إلا على الفاره من المركوب، ولا يعرف فيهم المهنة والمشى، إلا أهل الصنائع والأراذل، وتختص بالبغال الفره، وبها يتفاخرون". (ابن حوقل: صورة الأرض، ص١٠٩).

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٧٥، ص١٥٦٥.

٣) كان من أجل نظافة الأسواق وحمايتها، يُمنع مرور أحمال الحطب وما أشبهها مما قد يؤذى المارة. (عبد الهادى النازى: دور المحتسب فى السوق، رسالة التقريب، العدد الخامس، ١٤١٥ه، ص١٢٩).

(٤) كانت الخيول المغربية تنقل إلى الأندلس، ومنها انحدر الجواد الأندلسى الذى يعرف بالجواد الأسبانى، فقد دخلت الأندلس فى صورة هدايا للأمراء أو كسلع عن طريق التجار. (ابراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص٢٣١؛ موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص٨١).

٥) ابن رشد الفتاوى، ج١، م٦٦، ص٣١٣.

٦) كانت الخيول المحبسة فى سبيل الله توسم، فيكتب عليها "حبس لله". (موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص٧٦

٧) جدير بالذكر أن الفرس الموسوم بسمة الحبس، يُنقض بيعه، لأنه مكروه المتاجرة فيه، وحتى لا تنتشر هذه الظاهرة. (محمد عبدالوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الأندلس، ط١، ١٩٩٢م، ص٥٩٦).

٨) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٠٠، ص٤٧٤.

٩) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٨٦، ص١٢٠٣.

هنا أن الدواب استخدمت لنقل الحبوب إلى الرحى وطحنها، وكان يتم إدخالها إلى الاصطبل حتى ينتهى صاحبها من إنجاز عمله.

الماشية "البقـــر - الأغنـــام الشـــاة":

انتشرت تربية الأبقار فى الأندلس، كما استخدمت فى الزراعـــة، ســـواء فـــى تـــدوير السوانى، أو فى الحرث، فإن الأبقار كان يقدمها أحد الشريكين مع البذر والأرض[١]، أو علـــى حسب اتفاق الطرفيين فى عقد المزارعة، كما عُرفت الشراكة فى تربية الماشية، فكان يشـــترك فردان أو أكثر فى تربية قطيع من الماشية، فمن ذلك ما ذُكر فى الفتاوى من أن رجلين اشـــتركا فى تربية أبقار[٢]، فكان لأحدهما عشرون رأساً، وللثانى اثنان وعشرون رأساً، فكانت الشـــراكة بالنصف بحيث يكون لكل منهما عشرون رأساً أما الرأسان الزائدان فلا يدخلان ضمن الشراكة، وقد تسببت الأبقار الزائدة فى مشكلة بين الطرفين، حيث أنه لما مرضت إحدى الأبقار، اختلفـــا الإثنان لمن تكون؟ وهل هى ضمن الشراكة أم لا؟، وكان هذا فى جمادى الآخـــرة مـــن ســـنة ٥٠٨هـــ[٣]، حيث أجاب ابن رشد بأن على صاحب الاثنين والعشرين مـــن مصـــيبتها ثلاثـــة أرباعها، وعلى الشريك الآخر ربعها، وذلك لأنه أنكر أن تكون من بقر الشركة فـــى حـــين أن الآخر أقر بأنها من جملة البقر المشتركين فيها [٤] .

أما الأغنام والشاه فمن الواضح أنه قد تم تربيتهم على نطاق واسع، فإحـــدى النـــوازل تتحدث عن رجل امتلك وحده من ١٥٠ إلى ٢٠٠ شاه، كما لجأ البعض أحياناً إلى استئجار مـــن يقوم على رعاية أغنامه مقابل أجر معلوم ولمدة معلومة ومحددة[٥].

الإبـــــل[٦]:

اختص المرابطون بتربية الإبل فهم قوم الصحارى، ولكن هذا لا يعنى أن بلاد الأندلس لم تكن تعرف تربيتهم أو وجودهم,بالعكس فقد كانت معروفة إلا أن أهل الأندلس كانوا يعتمدون على البغال والخيول أكثر.

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٢، ص١٠١١.

٢) يشير ابن العوام إلى ضرورة اختيار الرجال طوال القامة لرعى البقر. (كتاب الفلاحة، ص ٥٣٣).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢١٣، ص٨٧١.

٤) علق الونشريسى على إجابة ابن رشد بقوله: " قيل هذا إن كان الرأسان مُعينين ولم يتميزا، ولو كان مشاعين لكانـــت القيمة على عدد الرؤس على حساب عول الفرائض، كقول مالك حسبما قرره اللخمى فى المســـألة. (الونشريســـى: المعيار المعرب، ج٨، ص ١٨٠).

٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٥٠، ص١٣٠٤.

٦) اختص المرابطين بتربية الإبل دون غيرها، لكنهم كانوا يكسبون الخيل وغيرها من الدواب، حيث يقول ابن عـــذارى "إن قتالهم كان على النجب أكثر من الخيل" . (موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص٧٧).

Open Kanal.com

ومن الجدير بالذكر أن هناك نازلة وردت على ابن رشد من أحد رجال المرابطين من المغرب، يسأل فيها عن الماشية والإبل[١] المغصوبة، فقد اعتادت القبائل[٢]هناك على الإغارة والتعدى على ملكيات بعضهم من الماشية والإبل، وهذا التعدى كان مستمر منذ القدم بين آبائهم وأجدادهم، وهم يتوارثون هذا المُلك المغصوب، حتى أصبحوا لا يعرفون لمن هذه الماشية[٣]، فأشار ابن رشد إذا تعذر معرفة لمن تلك الماشية وتعذر إعادتها لأصحابها فإنها تظل بيد من وصلت إليه عن طريق الميراث، وفى هذه الحالة يستحب التصدق بها، ولا يجب ذلك عليهم فرضاً، خصوصاً إن كانت الأنسال وليس الماشية المغصوبة، أما إذا كانوا يعرفون أصحابها أو ورثتهم فالواجب ردها إليهم[٤].

تربيـــة الطيـــور:

حملت النوازل فى طياتها إشارات إلى تربية الطيور، فقد انتشرت تربية الطيور فى كل بلاد العالم الإسلامى[٥]، وعرفت أيضاً تربية الدواجن والحمام فى الأندلس، حيث سُئل ابن رشد عن غسيل البيض قبل استخدامه فى اعداد الطعام لإزالة أذى الدجاج عنه، أيضاً قاموا ببناء أبراج لتربية الحمام وهذا مما يتضح لنا فى إحدى النوازل[٦].

الـرعـــى:

أشارت النوازل إلى رعى الأغنام واستئجار من يقوم على رعيها[٧]، حيث قام أحد الأشخاص باستئجار راعياً ليرعى غنمه لمدة محددة، ثم حدث خلاف بينهما على عدد الأغنام

---

١) وإبل بلاد المغرب، من فصيلة الجمل وحيد السنام الذى تعد شبه الجزيرة العربية موطنها الأصلى، ويعتبرها الحسن الوزان من أفضل أنواع الإبل، لأنها تحمل الأثقال مدة أربعين أو خمسين يوماً، دون أن تستلزم علفاً فى المساء. (موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص٥٥).

٢) يبدو أن هذه الظاهرة كانت منتشرة فى بلاد المغرب، حتى أن الفقهاء فى بعض الفترات امتنعوا عن أكل اللحم مخافة الحرام، فيذكر المالكى أن أبا جعفر القمودى (ت٣٢٤هـ/٩٣٦م)، لم يكن يأكل اللحم بسبب اشتباه أغنام الناس واختلاطها فى الحروب. (المالكى: رياض النفوس، ج٢، ص٢١٧).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٦، ص١٠١٧.

٤) أجاب ابن الحاج عن هذه المسألة بما نصه: " من هى بيده يتصدق بقيمتها وينوى بذلك أربابها وتطيب له وأما هبتها لأمير المسلمين فإن أثاب عليه من ماله فلا ومن بيت مال المسلمين ويقبلها للمسلمين فذلك جائز وأخذ إباحة أكلها للأبناء بغير شىء من حديث اللقطة فشأنك بها ضعيف لأن هذه خرجت بغير رضى أربابها بخلاف اللقطة فهذا أصل فى طيب الأموال المجهول أربابها فتدبره. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٩، ص٥٤٣).

٥) محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص١٠٩.

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٦١، ص٩٣٨.

٧) جاء فى إحدى نوازل المعيار أن الجزارين كانوا يجمعون شياههم فى قطيع ويؤجرون عليها راعياً، ونازلة أخرى أن رجلاً استؤجر على رعاية بقر لكنها أفسدت زرعاً بالليل، جدير بالذكر أن عملية استئجار الرعاة لتعاليم الشريعة الإسلامية فظبطتها كتب الفقه وبينت ما للأجير وما عليه، وكانت أحكام الإجارة على الرعى تتشابه مع أحكام الإجارة على إمامة الصلاة وآذانها، أو تعليم الصبيان. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٨، ص٣٤١، ص٣٥٣؛ موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص١٠٩).

التى سلمها للراعى[١]، حيث ادعى صاحب الغنم أنه سلم للراعى ٢٠٠ شاه، فى حين ادى الراعى أنه استلم منه ١٥٠ شاه فقط، وأن الخمسين الزائدة هى ملك له، أو ملك لرجل أخر، فأجاب ابن رشد بأنه لما ادعى أنها ملكه لايصدق حتى يأتى ببينه أو سبب يدل على صدقه، ويحلف على ذلك، أما لو ادعى أنها لرجل أخر فهو له شاهد وتقبل شهادته إن كان عدلاً[٢].

على أنه يجب الإشارة إلى أن الرعى كان فى الغالب يتم فى الأراضى المشاع الخاصة بالقرية[٣] أو الشعراء، وكان هناك أراضى تسمى بالمسارح تستخدم لرعى الأغنام، وتكون بين عدد من القرى، لا فضل لأحد منهم فيها على الباقى، فهى بينهم بالتساوى، وقد يأتى من يرعى غنمه فيها من خارج تلك القرى، وفى بعض الأحيان كان يتم تقسيم تلك المسارح "المراعى" لتكون لكل قرية المرعى الخاص بها[٤].

تربية الحيوانات الأليفة "الهررة":

لم تقتصر تربية الحيوانات فى بلاد الأندلس على الدواب والماشية والحيوانات المستخدمة فى الأعمال فقط، ولكن شملت تربية الحيوانات الأليفة داخل المنازل، فقد أشارت نازلة إلى أن رجلاً كان يربى قطاً داخل منزله، ثم حدث أن فقد هذا القط، وبعد أيام وجده ميتاً داخل بئر المنزل[٥].

الحشرات الإقتصادية "دودة الحرير ـ القز":

اشتهرت بعض مدن الأندلس بتجارة الحرير وتربية دودة القز"الحرير" على ورق التوت[٦]، حتى ذُكر أنهم كانوا يستأجرون من يخدم الدود، فقد اشتهر الغرناطيون بأنهم كانوا من كبار تجار الحرير، كما اشتهرت مدينة جيان بتربية دودة القز وإنتاجه حتى سميت باسم "جيان الحرير"[٧]، وقد أشارت الفتاوى إلى تجارة الحرير خصوصاً من جيان.

---

١) قال الإمام مالك أنه لا ضمان على الرعاة إلا إذا تعدوا، سواء أحراراً أو عبيداً، بل كان يرى تصديق الراعى إن قال: سرقت منى، أو قال: سرقت منى مذبوحة، وذكر المراكشى أن لا ضمان على الراعى فيما تلف من الماشية إلا إن تعدى، وأن أقصى ما على الراعى إذا كان من أهل التهم فيما ضل أو هلك، اليمين أنه ما فرط ولا تعدى ولا دلس. (موسى هوارى: تربية الحيوانات، ص١١٢).

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٥٠، ص١٣٠٤.

٣) كان لكل قرية أرض لرعى الماشية أو لأخذ الحطب منها. (إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص١٤٤).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٦٣، ص١١٥٥.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٢٥، ص ٩٠٠.

٦) كان الحرير يجمع من دود القز والذى يُربى من شهر فبراير، وتقوم النساء بتحضين بيض الدود حتى يفقص ويتولد دود الحرير خلال شهر مارس. (إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص١٨٥).

٧) موسى هوارى: تربية الحيوانات فى المغرب، ص٩٤.

obeikandi.com

تجـــارة الـــدواب:

لقد تعددت أسواق الدواب فى المدن الأندلسية مثل مرسية وسرقسطة وطليطلة، حيث يتم بيعها أو كرائها، فكان يتم كراؤها بأجرة معلومة، فعند سفر شخص من بلد إلى آخر يقوم بكراء دابة، وكان يقوم بدفع الأجرة عند الوصول، وقد أجاز ابن رشد[١] ذلك وعلل إجازته بالخوف من غدر المكارى[٢]- صاحب الدابة المؤجرة- فربما أخذ الأجرة وترك المُستأجرين وهرب، ولكن على الناحية الأخرى نجد أنه كان يحدث العكس فى بعض الأحيان كالرجل الذى استأجر دابة من قرطبة ليسافر بها إلى ماردة[٣] لمدة عشرة أيام، فلم يلتزم بذلك وزاد المدة إلى ثلاثين يوماً، ومن الجدير بالذكر أن المستأجر كان يترك قيمة ـــ وهى ما يعادل ثمن الدابة ـــ لصاحبها، ويشهد على نفسه بذلك، فإذا تأخر فى إعادة الدابة فيقوم صاحب الدابة لأخذ القيمة التى دفعها المستأجر[٤]، ربما كانت تلك القيمة تأميناً وضماناً لإعادة الدابة مرة أخرى إلى صاحبها أو تعويضاً له إذا حدث مكروهاً وهلكت.

ومن الطبيعى أن تحدث مشاكل أثناء بيع وشراء الدواب[٥]، وهى مشاكل تنحصر ما بين إصابتها بأمراض، أو تكون من الدواب المغصوبة، أو وقوع المُشترى فريسة للغش من قِبل البائع، كأن يكون بالدابة ورم ما، ويقوم البائع باطلاع المشترى على هذا الورم، لكنه يصف له أن هذا الورم ليس به أى ضرر، فيكتشف كذبه بعد ذلك، وفى هذا أشار ابن رشد بضرورة استشارة أهل البصر والمعرفة بعيوب الدواب[٦]، حتى يستطيعوا معرفة إذا كان البائع صادق أم كاذب فيما قال، كما سئل ابن رشد من مدينة الأشبونة[٧]، عن رجل اشترى فرساً من أخر على أنه سليم ليس به أى عيب أو مرض، وبعد مرور ستة أشهر اكتشف أن الفرس كان مريضاً وقت الشراء مرضاً خطيراً، ومعه ما يثبت ذلك من بينة، فأفتى ابن رشد بضرورة رد الفرس، فحكمه حكم الرد بالعيب[٨].

---

١) وهى مسألة وردت على ابن رشد من سبتة من القاضى أبو الفضل بن عياض فى سنة ٥١٥هـ .

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٠٨، ص١٠٤٥.

٣) مدينة ماردة: هى إحدى مدن ولاية بطليوس، وتبعد عن بطليوس نحو ٤٠ كيلومتراً. (الحموى: معجم البلدان، ج٧، ص٣٦٠-٣٦١؛ الحميرى، صفة جزيرة الأندلس، ص١٧٥؛ ابن سعيد: المغرب فى حلى المغرب، ج١، ص٣٦١).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦١٣، ص١٦٠٠.

٥) كان يوجد فى سوق الدواب ما يسمى بـ "أمين سوق الدواب"، حيث يكون خبيراً يفصل فى قضايا الإختلاف التى تنشأ بين التجار والمشترين. (إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس الاقتصادى، ص٢٣١).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٧٤، ص١٥٦٥.

٧) مدينة الأشبونة: من كور باجة المختلطة بها، وهى مدينة قديمة، والمدينة فى ذاتها حسنة ممتدة مع النهر، لها سور وقصبة منيعة، والأشبونة على نحو البحر المظلم، وعلى ضفة البحر من جنوبه حصن المعدن، ويسمى بذلك لأن عند ثوران البحر يقذف بالذهب التبر هناك. (الحموى: معجم البلدان، ج١، ص١٩٥؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٦١؛ شكيب أرسلان: الحلل السندسية فى الأخبار والآثار الأندلسية، ج١، ص٩٢).

٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٧٤، ص٩٥٩.

ومن الجدير بالذكر أن أسعار الدواب اختلفت من مدينة لأخرى، فيذكر أن رجلاً قام بتسعير دابة فى مكان فقُومت بثلاثين مثقالاً، ثم ذهب بها إلى مدينة أخرى لبيعها، فكان سعرها أربعين مثقالاً، فخرج بها إلى بلد ثالث فكان سعرها خمسين مثقالاً[١].

وعلى ضوء ما سبق فإننا نستنتج أن تربية الدواب[٢] من ماشية وأبقار وخيول وإبل وغيرها من الحيوانات التى سبق ذكرها، قد انتشرت فى الأندلس بشكل كبير حيث استؤجر الرعاة لرعايتهم والقيام على علفهم، ربما بسبب أن الفرد ربما يمتلك أعداداً كبيرة من الماشية ولا يستطيع القيام عليها، أو لانشغال أصحابها فى أعمال أخرى، أو ربما كان أصحابها من علية القوم، عندئذ فإنهم يوّكلون الرعاة بالاهتمام بأغنامهم ومواشيهم مقابل مبلغ معين، وأن الماشية فى بعض الأحيان كانت تظل مع الراعى لمدة معينة بمعنى أنه لا يعود بها إلى بيت صاحبها فى نهاية اليوم، كما وصلنا إلى أن المشاكل التى كانت توجد فى أسواق الدواب تنحصر ما بين أمراض الدواب وتدليس الباعة وغشهم للمبتاعين، بالاضافة إلى الدواب المغصوبة من أصحابها، بسبب الوضع الامنى والسياسى المضطرب، كما تعرفنا على أن الأندلسيين قاموا بتربية الحيوانات الأليفة كالقطط بمنازلهم.

ثالثاً: مسائل الصناعة:

ازدهرت الصناعة فى الأندلس، وذلك لتنوع وتوافر المواد الخام والمعادن الضرورية لقيامها، فقد كان لتنوع طبيعتها التضاريسية والجغرافية أثر كبير فى ذلك، فقد تطورت الصناعة بها نظراً للحرية التى تمتع بها الفرد الأندلسى فى مجالىّ الصناعة والتجارة وعدم الاحتكار، على عكس ما كان يحدث فى بقية بلاد العالم الإسلامى من احتكار للسلع وفرض ضرائب باهظة، كما أن الرفاهية التى عُرفت عن الأندلس وكثرة القصور، ساعد على الحاجة لتوفير وسائل الراحة والرفاهية التى يتطلع لها المجتمع، مما أدى إلى ازدهار الصناعة وانتشرت صناعات مشغولات المعادن والحلى والأغذية والمنسوجات الرقيقة والخمور والجلود وغيرها[٣].

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٨٧، ص٧٩١.

٢) يذكر ابن حوقل أن جزيرة ميرقه، كانت رخيصة الماشية لكثرة المراعى، وكثرة انتاج المواشى بها، وأن الدواب المواشى بها تتصف بأنها معدومة الجوائح وقليلة الآفة، وليس بها عاهة، أما عن أسعار الدواب فيذكر أنه رأى أكثر من بغل بيع بخمس مائة دينار، ورأى أيضاً ما بلغ سعره المائة والمائتى دينار. (ابن حوقل: صورة الأرض، ص١١٠).

٣) مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص٣٣٧؛ جميلة مبطى المسعودى: أقصى الغرب الأندلسى، ص١٦٤.

obeikandl.com

صناعة الحرير والغزل:

اشتهرت الأندلس بصناعة الحرير وتربية دودة القز كما سبق وأن أشارنا إلى ذلك، فقد وردت إحدى النوازل[١] والتى تشير إلى أهم المدن فى صناعة الحرير وهى جيان[٢]، فقد كلف شخص يدعى "أحمد بن صبيح النمرى" شخص أخر يدعى "عبدالعزيز بن محمد"، بشراء غزل حرير من جيان، فقام بشراء الحرير وأرسله مع أخيه "عبدالرحمن بن طوريل"، والذى تعرض لمشاكل فى الطريق فضاع منه الحرير، فتخاصموا عند القاضى، والذى حكم بأن يُغرم عبدالرحمن ثمن الحرير[٣]، هذا وتشير نازلة أخرى إلى رجل أضاع غزلاً كان يعمل على إيصاله لصاحبه، لكنه أضاعه فى الطريق[٤]، وفى صدد تلك الحوادث كان الفقهاء يقضون بتغريمه ثمن الحرير أو الغزل لصاحبه وذلك بعد أن يقوم أهل المعرفة- من يعرفون أسعار الغزل وأنواعه- بتقييم ثمن الغزل المفقود.

الصباغة وحياكة الملابس:

تعددت النوازل التى تحدثت عن الصباغة[٥] والملابس بصفة عامة، فقد احتوت نوازل الصباغة على إشارات إلى المواد التى كانت تستخدم فى صباغة الثياب، فمن المواد المستخدمة فى الصباغة المداد- الحبر- وما شابهه للحصول على اللون السماوى، ويُستخدم للون الأحمر[٦] الزعفران والعكر، كذلك وجدت معلومات عن أسعار الثياب المصبوغة، فنجد أن الثوب السمائى أو الأحمر يُصبغ بمثقالين، أما الثلاث كسوات من اللون الأخضر فإنها بمثقال[٧]، ربما لأن المواد المستخدمة فى صبغات اللون السماوى والأحمر كانت مكلفة أكثر من اللون الأخضر.

---

١) وهى من المسائل التى تم الحكم فيها، لكنها وردت لابن رشد لاعادة النظر فيها والتأكد من صحة الحكم.

٢) لقد اشتهرت جيان بالثياب الحريرية، فقد كثر الاهتمام بتربية دود الحرير فى باديتها وحاضرتها، حتى سُميت "جيان الحرير"، ويذكر الإدريسى أن عدد القرى التابعة لجيان تزيد على الثلاثة آلاف قرية كلها يُربى بها دود الحرير. (الإدريسى: نزهة المشتاق، ج٢، ص٥٦٨؛ إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص١٨٨).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧٣، ص ٣٢٩- ٣٣٠.

٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٧٤، ص٣٣١- ٣٣٢.

٥) يذكر ابن حوقل أن بلاد الأندلس، عرفت نباتات وحشائش استخدمتها فى الصباغة، وتفردت بها عن غيرها من البلاد الأخرى، فكان يُصبغ بها اللبود المغربية المرتفعة الثمينة والحرير. (ابن حوقل: صورة الأرض، ص١٠٩).

٦) يذكر السقطى أن الصباغين كانوا يمنعوا من أن يصبغوا الأحمر بالبقّم لأنه لا يثبت. (السقطى: فى آداب الحسبة، تحقيق: ج.س كولان- إ.ليفى بروفنسال، باريس، د.ت، ص٦٣).

٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٤٣، ص٩١٩؛ م٢٤٧، ص٩٢٣.

openkanal.com

اشتهرت الأندلس بالثياب القطنية والثياب الكتانية على وجه الخصوص[١]، لقد تميز بزراعة وصناعة الكتان عدد من المدن[٢]، حتى وصلت شهرته لبقية بلاد العالم الإسلامى، جدير بالذكر أن الأسواق لم تخلو أيضاً بالغش فى الثياب كبقية الغش فى السلع الأخرى، فمثلاً نجد الخياط يأخذ ملحفة بالية من قطن ويغير لونها وشكلها ويصبغها، ويصنع منها محاشى[٣] ويبيعها، أو يأخذ ملحفة من كتان ويغير شكلها ولونها ويصنع منها سراويل ويبيعها، على أنها جديدة، أو أن يقوم بإصلاح ثوب عن طريق رفيه[٤]، ثم يلونه بنفس لون القماش، ويبيعه فى السوق، غير أنه لا يخفى على المشترى مكان الرفو، لكن لو لم يصبغه وتركه على لونه لنقص من ثمنه[٥]، وقد أشار ابن رشد إلى أن التاجر عليه أن يوضح ويبين ذلك للمشترى عند البيع[٦].

ومن المثير للاهتمام هو وجود بيع وشراء الملابس المستعملة وهذا كما نراه فى إحدى النوازل التى تتحدث عن مسلم اشترى ثوباً لنصرانى، وهو من العيوب التى يرد بها الثوب، وكيف يقوم المسلم بالتعامل مع هذا الزى إن كان يعرف أنه لنصرانى وإن لم يكن يعرف؟ فأجاب ابن رشد أنه لو لم يكن يعرف أنه لنصرانى فإنه يرده على من اشتراه منه- كأنه اشترى عبداً معيباً- أما إن لم يدرك أن ذلك عيباً من عيوب السلعة فإنه يلزمه[٧].

صناعة طحن الغلال:

يتضح من خلال النوازل[٨] بشكل عام كثرة وانتشار وجود الأرحاء فى بلاد الأندلس خلال فترة ملوك الطوائف والمرابطين، خصوصاً على ضفاف الأنهار، وهذا ما نلمسه من خلال

---

١) فقد وصلت شهرة الثياب الكتانية الأندلسية التى تميزت الجودة والجمال، إلى أنها صدرت تلك النوعية من الملابس إلى الخارج، حتى أن مصر استوردت منها الكثير من الملابس الكتانية. (ابن حوقل: صورة الأرض، ص١٠٩ / إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص١٧٩).

٢) من أهم مراكز صناعة الكتان بالأندلس: بلنسية التى وصفت بحسن الزى، ومدينة برجة (من أعمال إلبيرة) وتميز كتانها بجودته وبأفضليته على كتان الأندلس. (إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص١٧٦).

٣) محاشى الثوب: أى جعل له جوانب.

٤) يذكر السقطى أن الرفائين كانوا يمنعوا من أن يرفوا خرقاً فى ثوب لقصّار إلا عن موافقة صاحبه. (السقطى: فى آداب الحسبة، ص٦٣).

٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م ٢٤٧، ص٩٢٣.

٦) علق البرزلى على إجابة ابن رشد قائلاً: " ويجب أن يكون التاجر أميناً مأموناً، فإن كان غير مأمون فلا يجوز بيع هذه الأشياء منه، وإن جهل كره ذلك، نص عليه ابن رشد فى البيان فى مثلها ". (فتاوى البرزلى، ج٣، ص٢٦٣).

٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٣٤، ص١٦١٨.

٨) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٢٠، ص٨٨٥؛ م٣٣٤، ص١٠٩٦؛ م٣٤٠، ص١١٠٩؛ ج٣، م ٤٣١، ص١٢٨١؛ م٤٣٥,ص ١٢٨٥؛ م ٤٤٣، ص١٢٩٦؛ م ٥٤٤، ص١٤٨٢؛ م٦٦١، ص١٦٤٢.

obeikandl.com

نازلة تتناول وجود أرحاء على ضفاف نهر بلون بجيان[١]، كما شاع نظام كراء الأرحاء وعقدت العقود والمواثيق لذلك، حتى أنهم وضعوا شروطاً لتحكم تلك العقود، ومن ذلك اشتراط أصحاب الرحى على المستأجر أن يقوموا بطحن عدد معلوم من الأقفزة[٢] فى كل شهر طوال مدة الكراء دون أجر، كما ويتضح من خلال نفس النازلة طول فترة كراء الأرحاء نسبياً، حيث أنها وصلت لسبع أعوام متصلة[٣].

ومن المثير للاهتمام هو احتواء إحدى النوازل على وصف تفصيلى لبناء الرحى والأدوات المستخدمة فيها، وهى نازلة تحمل أسماء أصحابها وهم: "محمد بن عبد الرحمن ابن طارق الأنصارى" و"عبد الصمد بن على الأموى" و"محمد وعلى ابنا عبد الله بن حرب اللخمى"، حيث قام هؤلاء بتأجير بيت رحى من "أحمد بن جزى التجيبى وعبدالله بن دلول" الناظرين للقريش بقرطبة، أما عن وصف الرحى كما ورد ذكره فى النازلة فهى مكونة من[٤]:

"أربع أحجار طاحنة تكون رصحنات وأحجاها ثمانية من مقطع أرنطة غلظ كل حجر شبر وثلث وسعته أربعة أشبار نصف بالشبر الوسط، وتكون دواليبها من البلوط بأعمدة الحديد وقطب وحلق وصنوج وقنوات ومصب البيت أربع من الألواح، ويرفعون سد الرحى بالحجارة والسلل والأوتاد، ويخرج ماؤه فى ساقية الرحى، وأن يقيموا حول الرحى اصطبلاً للدواب سعته مثل سعة بيت الرحى يتصل بالبيت طوله أربعة ألواح وارتفاعه ثلاثة ألواح للطابية، غلظ الحائط شبران بالشبر الأوسط وأسه بالحجر والطين وعدته بالجوز وغطاؤه وغطاء بيت الرحى بالقراميد، ويشركون البيت المتصل ببيت الرحى من ناحية الغرب بالجص".

ومن الجدير بالذكر أن طحن الغلال لم يقتصر على استخدام الأرحاء فقط، وإنما عرفت النساء طحن الحبوب فى المنازل، وهذا كما يتضح من إحدى النوازل[٥] يرجع هذا إلى أهمية تلك الصناعة نظراً لاعتماد معيشة الأندلسيين عليها.

---

١) يذكر الشريف الإدريسى عن جيان أن بها: "بساتين وجنات ومزارع وغلات قمح والشعير والباقلاء وسائر الحبوب وعلى ميل منها نهر بلون وهو نهر كبير وعليه أرحاء كثيرة جداً". (الشريف الإدريسى: نزهة المشتاق فى اختراق الأفاق، ج٢، ص٥٦٨).

٢) قفيز: والجمع أقفزة، وقفزان، وهو نوع من الموازين يساوى ثمانية أرطال، وكان القفيز هو المكيال الرسمى فى عصر الخلافة الأموية فى الأندلس، وهو يساوى ٢٠٤ مدّ شرعى "نبوى"، وقد انتقلت كلمة قفيز إلى اللغة الأسبانية تحت اسم [illegible]، ويختلف مقدار القفز من مكان إلى أخر ومن زمان إلى أخر. (كمال السيد أبو مصطفى: تاريخ الأندلس الاقتصادى فى عصر دولتى المرابطين والموحدين، ص ٣٢٨-٣٢٩؛ محمد عمارة: قاموس المصطلحات الاقتصادية، ص ٤٦٣ - ٤٦٤).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٨٦، ص١٢٠٣.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٨٦، ص١٢٠٣.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٤٥، ص١١١٥.

ومن الطبيعى مع هذا الانتشار للأرحاء، أن تنتشر معها نظام الشراكة فيها، فيُذكر أن قامت امرأة بالاشتراك فى رحى مع رجل على الإشاعة، فغابت المرأة عن نصيها، مما جعل شريكها يستغل الرحى لنفسه طوال فترة غيابها، ولما عادت وطالبته بنصيبها، أخذ يماطلها حتى توفى، فأجاب ابن رشد عن ذلك[١]، بأن المرأة لو استطاعت إثبات حصتها من الرحى، يقوم أهل البصر والمعرفة بتقدير حصتها وتأخذها من ميراث شريكها[٢]، كما دخلت نظام الأحباس أيضاً، فتشير نوازل الأحباس إلى أن الأرحاء كان يقوم أصحابها بحبس غلتها على أبنائهم وأحفادهم، أو حبسها على الفقراء والمساجد[٣].

على أنه كانت تحدث مشاكل فى بعض الأحيان بسبب بناء الأرحاء، من ذلك مسألة حدثت فى الأرياف فى منطقة وادى شبيرة، فى ربيع الأول من سنة ٤٩٨هـ، بين شخصين يدعى أحدهما "محمد بن يحيي" والآخر "محمد بن خلف"، حيث قام الأول ببناء رحى وأخرج طرف سدها فى أرض الأخر دون إذنه، وإدعى كل منهما أن هذا المكان ملكاً له، حيث أخرج كل منهم عقد يثبت حقه، فأجاب ابن رشد بأنه يجب الأخذ بعقد القائم "محمد بن خلف"، ولكن بعد أن يشهد الشهود بأن الموضع المبنى عليه السد هو ملك له[٤].

كما تعرضت الأرحاء فى بعض الأحيان لمشاكل غير متوقعة كالجوائح، كأن يحدث أن يقل عدد المترددين على الرحى لطحن غلالهم ربما بسبب جهد أصاب أهل المكان، وقد عد ابن رشد ذلك من الجوائح التى ترفع الكراء عن المستأجرين[٥]، حيث أنها أحداث خارجة عن إرادتهم[٦]، وهنا نجد أن الفقهاء كانوا حريصين على ألا يتعرض أحد للظلم، كما راعوا ظروف تأثير قلة المترددين على الرحى بالسلب على المستأجر، حيث ترتب عليه قلة دخلهم.

صناعة الحلى:

أشارت الفتاوى إلى الحُلى من خلال الحديث عن الزكاة التى تجب عليه، أو من خلال السؤال عن إمكانية مبادلته بالعملة، كما أشارت إلى طريقة صياغته، فهناك الذهب الخالص الذى لا يخلط بأى عنصر أخر، وغير الخالصة المشوبة بالفضة والصفر والنحاس، وذلك على

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٨، ص١٨٣.

٢) علق البرزلى على الإجابة بقوله: "ويجرى على مسألة طلب الدين إذا طال أو قصر وقد مر قبل هذا". (فتاوى البرزلى، ج٣، ص٤٣٠).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣١١، ص١٠٥٠.

٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٩، ص ١٧١.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٣٢، ص١٢٨٢.

٦) ذكر البرزلى تلك المسألة فى نوازله، وعلق على إجابة ابن رشد قائلاً: " تقدم نحوها فى مسائل إذا مات دود الحرير ونحو ذلك من الجوائح " . (فتاوى البرزلى، ج٣، ص٦١٧).

اختلاف عياراته، فمنه نصفاً وثمناً وثلثين وثلاثة أرباع وسبعة أثمان ونحو ذلك، وخلط الذهب بتلك العناصر السابق ذكرها جائزة، هذا وقد إختلف هدف الناس فى اقتنائه، فهناك من يريد الخالص منه ذخيره لزمانه وزينة لنسائه، وهناك من يريد سائر الأصناف على قدر يسر الناس وعسرهم، أما أقلها عياراً يكون غرضه خفته فى وزنه ونهاية جرمه وقلة ثمنه، كما يذكر أن الطيب منه غير المشوب ثقيل فى الوزن وغالى الثمن، غير أن الزكاة[١] تُحسب على أساس الذهب الخالصة الموجودة فى الحُلى أو المسكوكات[٢]، وقد أشار ابن رشد إلى أن الذهب المغشوش وهو ما أعلاه ذهب وداخله صُفر أو نحاس، يجب أن يُكسر ويُمنع عمله[٣].

وتشير إحدى النوازل إلى صياغة الذهب مع الجواهر، حيث تنظم الجواهر ويركب فيها الذهب، وقد ذُكر أن هذا النوع من الحُلى الذى به الذهب الكثير والجواهر الكثير ولا يستطاع نزعه إلا بكسره وإفساد صياغته يجوز بيعه بالدراهم[٤].

أما عن مبادلته أو مراطلته بالذهب المسكوكة- الدنانير- فلا يجوز وذلك لأن كلاً منهما له غرض مختلف عن الأخر، وهى من المسائل التى وردت على ابن رشد من مدينة مراكش[٥] فى سنة ٥١٥هـ .

فى حين أن بيعه نقداً أو إلى أجل، أو بالفضة والدراهم جائز يداً بيد، كما أشارت النازلة إلى أن هناك من يقوم بغش الذهب وذلك عن طريق جعل أعلاه ذهباً وداخله صفر أو نحاس[٦]، وأشار ابن رشد إلى أن من يفعل ذلك يجب أن يُمنع من عمله[٧].

---

١) تجب الزكاة عليه عندما يبلغ الذهب الخالص وزن عشرين مثقالاً. (ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٨، ص ٢٧٢).

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٣٣، ص١٠٩٥.

٣) وهو ما أكد عليه البرزلى فى كتابه حيث قال: " فيمنع على هذا المخيش ـــــ المُغطى بالذهب ـــــ وهو ما اعلاه ذهب وداخله فضة، والعادة ان الناس يعملونه . وأما المزجج فهو نحو ما تقدم ". (فتاوى البرزلى، ج٣، ص٣٢٣).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٣٢، ص٢٠٧.

٥) مدينة مراكش: بالفتح ثم التشديد، وضم الكاف، وشين معجمة، أعظم مدينة بالمغرب وأجلّها، وهى فى البر الأعظم بينها وبين البحر عشرة أيام فى وسط بلاد البربر، كان أول من اختطها يوسف بن تاشفين، فى حدود سنة٤٧٠هـ. (الحموى، معجم البلدان، مج٥، ص ٩٤؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥٤٠).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٩، ص ١٠٣٠؛ م٣٣٣، ص١٠٩٥.

٧) علق البرزلى على هذا السؤال قائلاً: " سبب الخلاف هل تعتبر الصياغة والسكة أو لا ؟ أو تعتبر الصياغة دون السكة؟ فالجوابان جاريان على هذه القاعدة . ومن يقول القضاء كالمراطلة يجيز ذلك ولو اختلفا بالجودة والرداءة مع تساوى القدر . وأما تقاضى العبادية من المرابطية أو العكس، أو تقاضى اليزيدية من الدراهم المحمدية منها العكس. وكلها فى المدونة. (فتاوى البرزلى، ج٣، ص٣٢١-٣٢٢).

صناعات أخرى "خمر - خل - زيوت - ورق":

هناك بعض المواد الصناعية التى وردت فى ثنايا الفتاوى، ولم يرد شئ عن تصنيعها، من ذلك: الخل والخمر والزيوت والورق، فقد ورد ذكر الخل فى إحدى النوازل مع الخمر[١]، والتى أشارت إلى أن كليهما إذا اختلطا فإنهما إما يتحولا إلى خلاً أو إلى خمراً، أما الخمر فقد وردت فيه عدة أسئلة ما بين سبب تحريمها أو عن بيع الكروم للنصارى[٢] وغيرها من الأسئلة، ويرجع سبب تلك الأسئلة إلى أن الأندلس اشتهرت بها زراعة الكروم بمساحات كبيرة[٣] كما سبق وأن ذكرنا.

أما الزيوت والعسل، فقد كانت توضع وتحفظ فى جِرار من الفخار[٤]، فتذكر نازلة أن صاحب جرة قام بإسنادها إلى باب منزل، فيحدث أن يفتح صاحب المنزل الباب، فتنكسر الجرة ويُسكب ما فيها، وفى هذه الحالة كان يقضى ابن رشد بأن صاحب المنزل ليس عليه شئ، ومن أهم الزيوت التى اشتهرت بها الأندلس هو زيت الزيتون، الذى كان يتم تصديره من كثرته، حتى يقال أنه إذا لم يُصدر فإنه سيتلف نظراً لوجود فائض يصعب تخزينه، ومن المدن التى اشتهرت بإنتاجه[٥]: إشبيلية، وغرناطة، وبلنسية، ولبلة[٦] وشذونة، وحصن ببشتر[٧].

وبالنسبة للورق[٨]، فقد وردت عنه اشارات عابرة، لكن لزم الأمر التنويه إلى تلك الصناعة، فبعيداً عن الاضطراب السياسى آنذاك، نجد أن تلك الفترة شهدت تقدماً ثقافياً كبيراً على يد ملوك الطوائف، بسبب تشجيعهم للعلم والعلماء وتشجيع الناس على طلب العلم، لذلك

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١١١، ٩٣، ص٤١٨.

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٦٢، ص٧١١.

٣) من الفتاوى التى تحدثت عن زراعة الكرم: م٦، ص ١٦٥؛ م٧٥، ص ٣٣٢؛ م١٤٠، ص٦٠٨.

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٦٢، ص ٧١١؛ ج٣، م ٤٣١، ص١٢٨١.

٥) إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص١٠٩.

٦) مدينة لبلة: فى غرب الأندلس مدينة قديمة بها ثلاث عيون، وتعرف لبلة بالحمراء، وهى مدينة حسنة متوسطة القدر لها سور منيع، ونهرها يأتيها من ناحية الجبل ويجاز عليه فى قنطرة إلى لبلة. (الحميرى: الروض المعطار، ص٥٠٧- ٥٠٨؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٥٥).

٧) حصن بُبشتر: بالضم ثم الفتح، وسكون الشين المعجمة، وفتح التاء فوقها نقطتان، وراء: حصن منفرد بالامتناع من أعمال ريّة بالأندلس بينه وبين قرطبة ثلاثون فرسخاً. (الحموى: معجم البلدان، ج١، ص٣٣٣؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٧٩).

٨) أدخل العرب صناعة الورق إلى الأندلس وأسسوا فيها مصانع للورق، جدير بالذكر أنه قبل ذلك كانت أوروبا تستورد مايلزمها من بلاد الشرق الإسلامى، وكانت المراكز الأولى لصناعته فى بلنسية وشاطبة وطليطلة، ويُذكر أن أحد قضاة قرطبة كان له ستة وراقين ينسخون له دائماً. (إبراهيم سلمان الكروى: المرجع فى الحضارة الإسلامية، ص١٨٢، ص١٨٧).

كانت صناعة الورق من الصناعات الهامة آنذاك والتى لاغنى عنها، ومن خلال الفتاوى[١] نجد أنه قد ورد ذكر الكاغد[٢] والرق[٣]، وهما نوعان من الأوراق التى كانت مستخدمة آنذاك للكتابة عليها، فقد أشار ابن الوزان أنه نقل أحد الأسئلة وإجابته من الكاغد الذى ورد على ابن رشد، حيث أنه أجاب على السؤال بخط يده فى نفس الكاغد المُرسل إليه، ربما كان يقوم بذلك للتأكيد على أن السؤال قد وصله، أيضاً كان يصل إليه الأسئلة مكتوبة على الرق.

رابعاً: التجارة والمعاملات:

شهدت التجارة فى بلاد الأندلس انتعاشاً كبيراً، خصوصاً وأن الأندلس تمثل حلقة وصل بين بلاد العالم الإسلامى وبلاد أوروبا[٤]، فعلى صعيد التبادل التجارى نجد تطوراً كبيراً وانتعاشاً ملحوظاً فى حركة البيع والشراء، فحتى وسط الحروب والمناوشات مع الممالك الأسبانية كان هناك علاقات تجارية بين الطرفين تنشط فى أوقات الهُدنة.

عندما نتحدث عن التجارة فإننا لا يقتصر حديثنا على التجارة الخارجية فقط، ولكننا نشير أيضاً إلى التجارة الداخلية بين المدن والقرى، من خلال الأسواق[٥]، فلكل قرية ومدينة سوق خاص بها فى كل أسبوع، كما وجد أسواق داخل المدينة وأخرى خارج أسوارها[٦]، وفى هذا الجزء من دراستنا سنتحدث عن التجارة وما يتعلق بها من خلال كتابنا الفتاوى لابن رشد،

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢١٨، ص ٨٧٨؛ م٢٧٦، ص٩٦٠.

٢) الكاغد: وهو القرطاس- أى الورق الصالح للكتابة- (المعجم الوجيز: مادة الكاغد، ص٥٣٦).

٣) الرق: بالفتح، هو مايكتب فيه وهو جلد رقيق، ومنه قوله تعالى "فى رق منشور" أى فى الصحف. (ابن منظور: لسان العرب، ج١٠، ص١٢٣).

٤) قامت التجارة مع الغرب "بلاد أوروبا" بشكل أساسى على وجود الوسيط من الأندلس والمغرب، فقد قدم الغرب الفراء والخشب، كما اتجه العبيد من فيردن [illegible] أ- مركز الحركة التجارية- إلى الأندلس، والذين تم تصدير بعضهم إلى الشرق، كما انتظمت التجارة بين المغرب الأقصى وأوروبا بقيام دولة المرابطين وضمها للأندلس. (حسن على حسن: الحضارة الإسلامية، ص٢٨٧؛ جوزيف بورلو: الحضارة الإسلامية، ص١١٣؛ مبارك جزاء الحربى: نماذج من جهود فقهاء المالكية، ص٣٣٧).

٥) كثرت الأسواق التجارية فى الأندلس، فلا نكاد نجد مدينة تخلو من سوق سواء كان دائم أو أسبوعى أو حتى موسمى، بالإضافة إلى وجود القيساريات والحوانيت ومخازن البضائع وفنادقالتجار الأجانب، وكانت هذه الأسواق تخضع لنظام الحسبة حيث يقوم المحتسب بمراقبة وضبط الموازين والمكاييل، ويعاقب من يغش من التجار، ووصل تنظيم الأسواق إلى حد أنها كانت تعرف باسم البضاعة المعروضة فيها، كسوق العطارين وسوق البزازين وسوق لبيع الأسماك وسوق الدواب، وغالباً كانت تقع خارج المدينة، وقد أشاد الحميرى بأسواق مدينة شلب حيث ذكر أنها كانت مرتبة الأسواق. (الحميرى: الروض المعطار، ص٣٤٢؛ جميلة مبطى المسعودى: أقصى الغرب الأندلسى، ص١٦٧-١٦٨؛ إبراهيم السيد الناقة، دراسات فى تاريخ الأندلس، ص٢٥٨).

٦) حيث تحيط الأسواق بقصبة المدينة بما تحويه من خانات وفنادق ووكالات وقيساريات، كما قامت أسواق على أبواب المدن والتى كان يطرقها الفلاحون لبيع منتجاتهم، ثم يدخلون المدينة للشراء من أسواقها ما يحتاجون إليه من ضروريات. (محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص١٧٥؛ حسن محمد قرنى: المجتمع الريفى، ص١٢٢).

openkanal.com

فقد شملت الفتاوى على معلومات خاصة بالتجارة وبأنواع البيوع، والشراكة والوكالات، ومشاكل البيع والشراء والغش فى الأسواق، كما تضمنت إشارات عابرة عن العلاقات التجارية مع أسبانيا النصرانية.

التجارة الداخلية:

الأسواق والحوانيت:

لم تطرق الفتاوى كثيراً إلى الأسواق والحوانيت، ولكنها حملت فى بين طياتها معلومات بسيطة من خلال الفتاوى التى تحدثت عن حركة البيع والشراء، فمن خلالها نجد أن معظم الحوانيت توجد فى مناطق سكنية لم ترتبط بمواعيد وجود الأسواق كالأسواق الأسبوعية ولكنها تفتح أبوابها دائماً[١]، وكان صاحب الحانوت فى أغلب الأوقات يعقد الصفقات على باب حانوته ويتساوم مع المشترين أو باقى التجار[٢]، ومن خلالها يتضح لنا أن معظم الحوانيت كانت موجودة بين المناطق السكنية فى وسط المنازل، وأن الحوانيت من هذا النوع كان يسير عليها بعض الشروط، كأن تحترم حُرمة منازل الجيران فلا يُفتح حانوتاً ولا دكاناً أبوابه فى مقابل باب منزل من المنازل[٣]، لأن ذلك يؤدى إلى التضييق على دخول وخروج أهل المنزل، فيمنع فتح أبواب الحوانيت أمام مداخل المنازل احتراماً لأهل المنزل وحريتهم، وقد أشار ابن رشد إلى أن من يفعل ذلك يُحكم عليه بغلق حانوته، أو تغير اتجاه الباب، لكن إذا تعذر ذلك لم يحكم عليه بغلق الحوانيت[٤].

كذلك نستنتج وجود الحوانيت المؤجرة- المكتراه- ومنها ما هو مُحبس ويتم تأجيره، كما نجد أن قلة التجارة بالحوانيت بسبب عدم اقبال الناس على الشراء لما أصابهم من ضعف الحال، كان يتسبب فى عدم مقدرة المستأجر على سداد قيمة الإيجار المتفق عليها، لكن هذا النوع من المشاكل لم يُعتبر من الجوائح التى يُحط عن المستأجر الإيجار بسببها، هذا ويشير ابن رشد إلى أن الحكم فى ذلك واحد سواء على الحوانيت المؤجرة أو حوانيت الأحباس[٥]، كما أشار إلى أن القاضى لو رأى فى حوانيت الأحباس أن يحط عن المستأجرين من الإيجار لما سكنوه على سبيل الاستلاف جاز ذلك[٦].

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٩، ص ١٠٣٠؛ م٣٣٣، ص١٠٩٥.

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢١٥، ص٨٧٥.

٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٨، ص١٦٩.

٤) أشار البرزلى إلى هذه المسألة قائلاً: " أن هذه المسألة وقعت فى تونس فى ذلك العصر بين يدى بعض القضاة وأفتى فيها شيخنا الإمام بما وقع فى الرواية وهو التسوية بين الباب والحانوت ". (البرزلى: فتاوى البرزلى، ج٤، ص٣٦٠).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٧٢، ص١٥٦٢.

٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٣٣، ص١٢٨٣.

القيساريـــات:

هذا إلى جانب القيساريات[١]، فقد ذكرت إحدى النوازل التى أتت من باغــة، أن والـــى المدينة قام ببناء حوانيت وقيساريات، وجعل دخلهم لصالح بيت مال المسلمين، كما توحى نفـــس النازلة إلى حد ما لم تتأثر الحياة الاقتصادية فى بلاد الأندلس فى وقت حدوث الثورات والفـــتن، وهذا ما نراه هنا حيث قام الوالى ببناء سور حول المدينة ليحصنها وإلـــى جانـــب هـــذا أقـــام الحوانيت والقيساريات والأفران[٢].

لم تقتصر التجارة بين المدن على الأسواق والطرق البرية فقط، ولكـــن وجـــود طـــرق بحرية فى الأندلس ساعد على سهولة انتشار التجارة بين المدن، ففى إحدى النوازل قام تـــاجر بتأجير ملاح بمركبه لكى يحمل له مائة عدل من تين من إشبيلية إلى ســـبتة، فـــأعطى المـــلاح أُجرته فحملها إلى مدينة سلا[٣]من غير ضرورة، فألزمه ابن رشد[٤] بأن يحمـــل مثـــل التـــين بإشبيلية إلى سبتة، ولا يردها من سلا إلى سبتة، وهذا على قول ابن القاسم[٥].

أنـــواع البيـــوع:

أشارت النوازل إلى عدد من البيوع التى كانت تتم سواء داخل الأسواق أو المعـــاملات التجارية الخاصة بالعقارات، فقد نقلت لنا عدد لا بأس به مـــن الفتـــاوى التـــى تناولـــت هـــذا الموضوع، فنجد من أنواع البيوع: البيع بالنقد وبيع الأجل أو السلف، وبيع النســـيئة[٦]، وبيـــع المرابحة، والمقايضة.

---

١) ويجدر بنا الاشارة هنا إلى أن القيسارية كانت تتكون من دكاكين متقابلة بينها شارع أو فناء مغطى قد يكون به حوض ماء أو حوض مشجر، وكانت تختص بأنواع السلع الثمينة أو الفاخرة. (محمد عبد الله حماد، التخطيط العمرانى لمدن الأندلس الاسلامية، السجل العلمى لندوة الأندلس "قرون من التقلبات والعطاءات"، القسم الثالث "الحضـــارة والعمـــارة والفنون"، ١٩٩٦م، ص١٥٩).

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٦٣، ص٣٠٥.

٣) مدينة سلا: مدينة صغيرة يقال لها غرنيطوف ثم يأخذ البحر ذات الشمال وذات الجنوب وهو البحر المحـــيط، وهـــى مدينة متوسطة فى الصغر والكبر موضوعة على زاوية من الأرض قد حاذاها البحر والنهر. (الحموى: معجم البلدان، ج٣، ص٢٣١).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٦١، ص١٥٤١.

٥) وقد سُئل ابن رشد فى هذه المسألة مرة أخرى حيث قيل له: " قد أفتى غيرك بأن يرد التين من سلا إلى سبتة على ما أحب الملاح أو كره، ويلزم الملاح ضمانها إن هلكت فى طريقه من سلا إلى سبتة ". فرد قائلاً: " من ذكر هذا ابـــن حبيب وليس بجيد ولا أعتقده ". (ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، ص١٥٤٢).

٦) وبيع النسيئة يعنى "البيع بالدين"، فقد كان يشترى الشخص السلعة ثم يدفع ثمنها بعد فترة تصل إلى عدة أشهر، ويكتب هذا فى عقد ملزماً للطرفين بشهادة الشهود. (إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص١٧٨).

obeikandl.com

بيـــع النقـــد:

تضمنت الفتاوى معلومات عن بيع النقد- أى دفع المال معجلاً-، وهذا النوع من البيوع وردت فيه فتاوى قليلة جداً، فقد كان يحدث أن يبيع أحد الأشخاص سلعة أو عقار بنقد، ثم يعود ويشتريها بنسيئة[١] - بأموال مؤخرة- ونجد ذلك من خلال إحدى النوازل نجد رجل باع منزلـــه بمائة نقداً، فلما استلم الثمن، طلب من المشترى أن يبيعها له بمئتين نقداً لمدة عام، أو أن يبيـــع سلعة ثم يعود ويشتريها مرة أخرى، وقد أجاز ابن رشد هذا النوع من المعاملات فى حالة أنـــه اشتراها لنية حدثت له بعد أن باعها منه وقبض الثمن وهو لا يريد شرائها، وإلا لم يجز ذلك[٢]، ونجد من خلال هذا أنه ربما كان يلجأ البعض لهذا النوع من البيوع لضائقة مالية مرت بهم.

جدير بالذكر أنه كان يحدث مشاكل فى بيع النقد، كأن يشترى شخص سلعة ما بنقد ثـــم يرهن بثمنها سلعة أخرى، فيحدث خلاف على ثمن السلعة الأولى بين البائع والمشترى[٣]، وقـــد أجاب ابن رشد على هذه النازلة بقوله أنه إذا فاتت السلعة فالرهن شاهد للبائع على مذهب مالك إلى مبلغ قيمته، وإذا كانت السلعة قائمة فلا يكون الرهن شاهداً إلا على مـــذهب مـــن يراعـــى دعوى الاشباه مع القيام[٤]، غير أنه كان يقوم أحد الأشخاص بتكليف من يبيع له سلعته بالنقـــد، ربما بسبب انشغاله أو غيابه عن البلد أو مخافة أن يتعرض للغش من التجار، وهذا ما نجده من خلال فتوى أشارت إلى أن رجلاً دفع ثياباً لآخر ليبيعها له بالنقد، لأنه سيسافر خارج البلد، لكنه لم يجد من يشتريها فباعها إلى أجل[٥].

بيـــع المرابحـــة:

أما بيع المرابحة- فهو البيع برأس المال مع زيادة معلومة-، فقد يحـــدث أن يشـــترى التاجر سلعة بثمن، فتبقى عنده مدة فيتغير سعر الصرف ويزيد[٦]، فيبيعها مرابحة، وأشار ابـــن

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٤١، ص ٩١٧؛ م٢٤٢، ص٩١٨.

٢) علق البرزلى على إجابة ابن رشد قائلاً: " ظاهر المدونة الجواز إلا أن يكون من أهل العينة لأن بياعات النقود لا يُتهم فيها إلا أهل العينة. وأعرف لابن الماجشون عدم جوازه ". (فتاوى البرزلى، ج٣، ٩٤).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٥٧، ص ٦٧٤.

٤) علق البرزلى قائلاً: "قاله فى المدونة، وإذا اختلف الراهن والمرتهن فى مبلغ الدين فالرهن كشاهد للمرتهن إذ حيازته وثيقة له، فإذا كانت قيمته يوم الحكم والتداعى لا يوم الرهن مثل دعوى المرتهن فأكثر صدق المرتهن مـــع يمينـــه. واختلف هل هو شاهد على نفسه أو على ذمة الغريم وثمرته؟ إذا أراد حبس الرهن هل له ذلك أو يأخذ مـــن الغـــريم فيحبسه على الأول ويرجع على المطلوب على الثانى؟ وظاهره كان الرهن قائماً أو فائتاً بيده أو بيد أمين ويظهر من قوله إذا حازه المرتهن أنه قائم بيده. (فتاوى البرزلى، ج٤، ص١٢).

٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٣٣، ص١٤٥٨.

٦) وهى فتوى وردت على ابن رشد من غرناطة، م٣٧٩.

رشد فى ذلك ضرورة أن يبين البائع للمشترى ثمن السلعة عندما اشتراها وسعر الصرف آنذاك، فإن فعل واتفق الاثنان جاز ذلك[١]، كما أن شراء السلع بالجملة ثم بيعها مرابحة، من البيوع التى نهى عنها[٢] ابن رشد دون إخبار المشترى بذلك[٣]، فلا يجوز أن يشترى التاجر السلع جملة واحدة سواء من نوع واحد أو أكثر من نوع، ويقوّم كل منها بسعر غير الأخرى، ثم يبيعهم على انفراد، دون أن يبين للمشترى ذلك.

على أنه كان يحدث مشاكل للتاجر فى بيع المرابحة أحياناً، فربما باع سلعة بثمن معلوم الربح، وبعد ذلك يرجع المشترى ليعيد السلعة مرة أخرى، ولكن بثمن أقل، فهنا يختلط الأمر على التاجر فلا يعرف بأى الثمنين يبيع السلعة، هل على الشراء الأول أم على الثانى؟؟ وحل ابن رشد هذا الخلط بأن البيع يكون على السعر الأخير الذى اشترى به السلعة مرة اخرى[٤].

بيـــع الأجـــل:

بيع الأجل، حيث كان يدفع المشترى جزء من المبلغ ويتم تقسيط باقى المبلغ على مدة معينة، أو يتم تقسيطه دون دفع أى مبالغ مقدماً، فقد أشارت الفتاوى إلى هذا النوع من البيوع، ويتضح منها أنه يتم دفع المبلغ مجزئاً على فترات محددة لمدة معينة، وهذا ما يتضح لنا من خلال فتوى تشير إلى رجل اشترى طعاماً[٥] بثمن معلوم إلى أجل، ولما حل ميعاد الأجل، وطُلب منه الدفع، ادعى أنه لم يشتريه، وإنما أخذه من صاحبه على سبيل السلف، فأجاب ابن رشد بأن القول قول المدعى عليه الابتياع فى أنه إنما أخذ الطعام سلفاً، كما أشارت النازلة أن هناك من كان يقترض ويدعى أن ما اقترضه قد تلف أو فقده[٦]، أيضاً كان يحدث أن يقوم التاجر ببيع السلعة- طعام- إلى أجل بثمن معلوم، ثم يرجع ويشتريه مرة أخرى أو جزء منه[٧].

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٧٩، ص١١٨٣.

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٦٣، ص ٧١٦؛ م ٢٥٣، ص٩٣٠.

٣) علق البرزلى على المسألة رقم ٢٥٣، بقوله: " ظاهره كان البيع بالدرهمين نقداً أو إلى أجل فحلّ، وهو كذلك على ظاهر المدونة. وفى كتاب محمد: منعه إذا كان إلى اجل فحلّ واتهمهما كمسائل الآجال . وكان شيخنا أبو محمد الشبيبى يفتى به، ويعتقد أنه ظاهر المذهب. وتقدم أنه فى ظاهر أصل الأمهات ما يخالفه . وهى مسألة إذا كان له نصف دينار، زاد فى الأمهات دراهم، فدفع إليك ديناراً فصرفه منك,ورد إليك نصفه، أو أعطاه أولاً نصفه وقاصص بنفسه، فذلك جائز، وبه كان يفتى بقية شيوخنا. (فتاوى البرزلى، ج٣، ص٣٢٥).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٣٩، ص٩١٥.

٥) يعنى قمحاً أو غلالاً ونحوها.

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٥٢، ص ١٣٠٥؛ م ٦٥٧، ص١٦٤٠.

٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٨٩، ص٣٨٤.

جدير بالذكر أنه أحياناً كان يخرج البيع بالأجل عن حيز الشروط الشرعية ويتحول إلى ربا[١]، كأن يقوم الرجل بأخذ سلعة من أخر، ليداين بها رجلاً ثالثاً، ثم يقوم بتوجيه من يشترى السلعة ليعيدها إلى صاحبها الأول، وهو فى ذلك كله لا يعرف أن ذلك ربا، وقد أشار ابن رشد على هذا الرجل ليتوب من فعلته، بأن يرد ما كسبه من الرجل الذى باع له السلعة، وذلك لقول الله تعالى "وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون" [٢]، فإذا فعل ذلك واستغفر وتعاهد على أن لا يعود إلى فعلته هذه[٣]، فقد صحت توبته[٤].

لم تقف المشاكل التى تحدث بسبب بيع الآجل عند هذا الحد فقط، وإنما كان يتطور الامر لأبعد من ذلك فتتشابك أمور البيع مع مشاكل الديون، وهذا كما نراه من خلال إحدى النوازل التى تحدثت عن شخص قام ببيع محصوله إلى رجل أخر، ثم أرسل له شخص يدين له بمال يماثل سعر المحصول، فيأخذ الثمن ليسدد به الدين، لكن المشكلة هنا هو قيام صاحب المحصول ببيع حصته من المحصول لشخص ثانى[٥]، فقد قام بالنصب عليهم ببيع محصوله لشخصين، وأحال على أحدهما دائنه ليأخذ منه ماله.

التبايع بالطعام (المقايضة):

كما عُرف التبايع بالطعام أو نظام المقايضة[٦] وهو بيع سلعة بسلعة أو تبادل سلعة بأخرى، لكن وجود هذا النوع فى تلك الفترة يمكن تفسير سببه بواحد من الأسباب التالية، إما وجود اكتفاء ذاتى فى بعض المناطق مثل المناطق الريفية، أو أنه يشير إلى ركود فى نظام

---

١) وردت تلك المسألة من كورة لَوْشة، وهى مدينة بالأندلس غربى إلبيرة قبل قرطبة منحرفة يسيراً، وهى مدينة طيبة على نهر سَنْجَل نهر غرناطة، وبينها وبين قرطبة عشرون فرسخاً وبين غرناطة عشرة فراسخ. (الحموى: معجم البلدان، مج٥، ص٢٦ ؛الحميرى: الروض المعطار، ص٥١٣؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٠٢).

٢) سورة البقرة: الآية ٢٧٩.

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٧٢، ص٩٥٥.

٤) علق البرزلى على إجابة ابن رشد بقوله: " وعلى قول أصبغ يتصدق بجميع ما اختلط به هذا الثمن، لأنه يقول إذا خالط الحلال درهم حرام فهو حرام كله، ولابن رشد فى شرح جامع العتبية هو إغراق من الفتوى وخلاف الظاهر. وأما قوله: دس إليها من اشتراها ظاهره ولو لم يكن من سببه، خلاف ما وقع فى الأيمان ـــ وقد مرت ـــ لأن يد الوكيل كمن وكله. ومثله فى المدونة فى مسألة الرهون. (فتاوى البرزلى، ج٣، ص١٦٦).

٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٦، ص١٦٥.

٦) وجد إلى جانب أنظمة البيوع الأخرى والتعامل بالعملة، نظام المقايضة، فقد عرفت أسواق الأندلس هذا النظام مثل مقايضة السمك بالشعير، أيضاً كان أهل الأندلس يبادلون الحرير والزيت والحنطة والكتان بسلع أهل العدوة، وفى هذا النوع من البيوع يكون التسليم على الفور ويداص بيد، يشير الدكتور محمود إسماعيل إلا أن نظام المقايضة كان يحل محل نظام المقابضة- التعامل بالنقد- فى أوقات تدهور التجارة الداخلية والخارجية فى بعض الأوقات. (محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص١٢٠؛ إبراهيم السيد: دراسات فى تاريخ الأندلس الإقتصادى، ص٣١٨، ص ٣٦٢).

obeikandl.com

التجارة والبيع والشراء، وأياً كانت الأسباب فإن الفتاوى حملت لنا كيفية عقد عملية المقايضة، وما كان يحدث فيها وشروطها، حيث أن من شروطها أن تكون المساومة بين البائع والمبتاع فى حضرة الطعام، ولا يصح أن يحضر أحدهما طعامه ولا يحضره الأخر أثناء المساومة، ثم يتكايلان بعد الاتفاق، ويأتى أهم شرط فى نظام المقايضة بعد ذلك وهو أن يسلم الطعام يداً بيد فى نفس الوقت، وكان يتم مبادلة نوع من الطعام بنوع أخر، كمبادلة الحنطة بالزيت(١).

وهناك نوع أخر من المعاملات، يمكن أن نطلق عليه "تسديد دين"، وهى كأن يقوم المديون بتسديد ديونه عن طريق عمل يقوم به للدائن، فنجد مثلاً الصباغ يقوم بصباغة عدد معين من الملابس لدائنه مقابل تسديد دينه(٢)، أو أن يقوم الخياط بحياكة الثياب لمن يدين له وفاءً لدينه(٣)، وهذا النوع من المعاملة نهى عنها ابن رشد.

بيع المضغوط (المُجبر على البيع) :

بيع المضغوط، ويسمى أيضاً بيع الغصب أو البيع تحت الإكراه، وهذا النوع من البيع يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالنفوذ والسلطة السياسية، كأن يسئ رجل من رجال السلطة استخدام سُلطته ونفوذه ضد عامة الشعب، أو أن يكون هناك من له اتصال بأحد أفراد السلطة الحاكمة، فيساعده لتحقيق مكاسب غير شرعية، أو أن يكون شخص ذات نفوذ وقوة ومال وليس له علاقة بالحياة السياسية، ولكنه يُسيء استخدام نفوذه أيضاً.

وعلى ضوء ما سبق فإننا يمكننا أن نجد نوازل تمثل سوء استخدام الفرد لسلطاته فى سبيل الحصول على أملاك الآخرين بالغصب والجبر ودون أى رضا منهم، وهذا ما نراه فى إشارت بعض النوازل، كالتى باعت مملوكتها تحت الضغط، وهو ما سئل عنه ابن الحاج عن من باعت مملوكتها تحت الضغط والإكراه، ولما ماتت المرأة قام ورثتها على مشترى الجارية، الذى أثبت أن البيع كان صحيحاً بعد الإكراه بشهرين، وقد استفتى ابن الحاج بعض العلماء فى هذه المسألة منهم أصبغ بن محمد وابن رشد(٤)، وقد اتفق الجميع على أن البيع فاسد وأن بينة الإكراه أعمل، والواجب أن تُرد المملوكة إلى الورثة(٥).

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٢١٥، ص ٨٧٥.

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٤٣؛ م٢٤٧، ص٩٢٣.

٣) إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص١٧٨.

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٦٢، ص١٦٤٢.

٥) أكد ابن الحاج على إجابة ابن رشد فى هذه المسألة، وأقر بصحتها والعمل بها. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٩، ص٦١٢).

obeikandi.com

كما ذكرنا سابقاً أن هذا النوع من البيوع يستند فى الغالب على أصحاب النفوذ، فنجد مثلاً رجل استغل نفوذه وقدرته، ليستغل عقار أحد أقاربه لمدة تزيد عن العشرين عاماً، وبعد هذه المدة قام هذا الرجل بشراء العقار من صاحبه بثمن بخس، وتشير النازلة إلى أن صاحب العقار كان يخاف من المطالبة بحقه وأنه وافق على البيع خوفاً منه، وأنه لايعرف قدر ما باع، وفى هذه النازلة أجاب ابن رشد[١] بأن صاحب العقار لو أثبت أن البيع حدث والعقار فى يد هذا الرجل، وصاحب هذا العقار كان ممنوع من دخوله، فالواجب هو فسخ البيع، ولكن لو كان هذا الرجل قد اشترى العقار بعد أن زال جاهه وأمنت سطوته، فإن ابتياعه وهو على هذه الحالة جائز[٢].

وقد أشار ابن رشد إلى رأيه فى بيع المضغوط[٣] والذى ذهب إليه سحنون، ورواه عن مالك وهو أن يرد عليه ما باع من ماله بعد غرم الثمن الذى قبض إلا أن يكون المبتاع عالماً بضغطته، فيتبع الضاغط بالثمن ويرد على المضغوط ماله بغير ثمن[٤]

بيع الثنيا[٥]:

وهذا النوع من البيوع ورد ذكره فى ثنايا بعض النوازل، حيث يتم عقد البيع على شرط أو عدة شروط، فقد كان يحدث أن يشترى الرجل منزلاً من أخر، ويشرط على نفسه تطوعاً أنه متى جاء البائع خلال فترة معينة بثمن المنزل، فسيعيده إليه ويفسخ عقد البيع، لكن حدث أن قام ببناء فى المنزل خلال الفترة التى حددها، فأشار ابن رشد بأن البائع لو عاد خلال تلك الفترة، لا يكون للمشترى سوى قيمة ما بناه منقوضاً- أى مهدوماً- لأنه تعدى بالبنيان فى فترة الشرط الذى التزمه[٦]، وقد اختلف الفقهاء فى هذا النوع من البيوع بين جواز العقد وفسخه.

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٨٠، ص٣٣٩.

٢) وقد أجاب ابن حمدين عن نفس السؤال قائلاً: " إن كان باعه منه بعد أن أمكنه منه، ولم يكن ثم مانع يمنعه منه فالبيع جائز، ولا سبيل إلى نقضه، إلا أن يكون لم يعلم قدر ما باع جاهلاً به فينتقض البيع ". (ابن رشد: المصدر السابق، ج١، ص٣٤١-٣٤٢).

٣) بيع المضغوط: هو أضغط فى بيع شيء بعينه، او فى مال يؤخذ منه فباع لذلك. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٦، ص١٠٢).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤١، ص٢٢٨.

٥) بيع الثنيا: وهى بيع الشروط ويسميها أهل العلم بيوع الثنيا، وهى كأن يبيع الرجل السلعة على أن لايبيع ولا يهب، وما أشبه ذلك من الشروط التى تقتضى التحجير على المشترى فى السلعة التى اشترى، واختلف فى هذا النوع من النوازل قول العلماء. (ابن رشد: المقدمات الممهدات، تحقيق: محمد حجى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٨٨م، ج٢، ص ٦٤-٦٥).

٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٤٧، ص ١٣٠١.

الغـش التجـارى:

تعددت الأسئلة الخاصة بغش التجار للمستهلكين، فقد تعددت مشاكل الغش التجـارى فى الأسواق، وذلك على الرغم من وجود المحتسب والذى يشرف على سير عمليـة البيـع والشراء، ومهمته الحرص على عدم تعرض المستهلكين للغش من التجار، ومعاقبة من يثبت أنه يغش الناس.

فمن الطبيعى أن يختلف التاجر والمشترى، سواء على سعر السلعة أو على عيب بهـا، فنجد من التجار من يغش المشترى فى سعر سلعة ما من الحبوب وفى وزنها بحيث يعطيه أقل مما اتفقوا عليه وبسعر أغلى، وفى هذه الحالات إن ثبت أن البيعة فاسـدة وأن التـاجر غـش المشترى، فإن البيعة تفسخ(١)، أيضاً احتوت الفتاوى على صور لبعض ما كان يقوم به التجـار من غش للزبائن، فنجد مثلاً تجار الثياب كانوا يغشون الثياب بجعل أبدانها من القماش الجيد لأنه ظاهر، فى حين يجعلوا الأكمام من القماش الردئ لأنها مخفية، كما كـانوا يقومـون بتبطينهـا بالقطن فى مواضع التقليب سواء فى المقدمة أو الأعمدة، هذا بالإضافة إلى القطن الذى يوضـع فى المناكب، ثم يدخل التاجر بتلك الثياب إلى السوق ويبيعها، وقد أشارت النازلة أن ذلك أصبح عندهم من العرف، ورفض ابن رشد ذلك واعتبره من الغش والتدليس(٢).

كما أن الخياطين فى بعض الأحيان كانوا يقومون بإصلاح الثوب القديم وصبغه، أو أن يغير من شكله كأن يصنع من الملحفة سراويل ويبيعها، واعتبر ابن رشد ذلك من الغش إذا لـم يطلع المشترى على ذلك قبل شراءه(٣)، ومن الغش التجارى أيضاً أن يشترى الرجل مصحفاً أو كتاباً، ويكتشف بعد ذلك أن به العديد من الأخطاء، وأراد أن يبيعه، وفى ذلك نبه ابن رشد على ضرورة أن يبين ما فيه من عيب قبل بيعه(٤).

كما يحدث أن يقوم المشترى بعد أن يكتشف بوجود عيب فى السلعة التى اشـتراها أن يلجأ للقضاء، كالنازلة التى أرسل بها القاضى بن عياض يستفتى ابن رشد فيها، حيث يـذكر أن رجل اشترى من أخر سلعة ووجد بها عيب، فأنكر المدعى عليه السلعة وأنكر أنه اشتراها منه، فسأل ابن عياض على ماذا يحلفون أولاً؟ هل على إنكار البيع، أم على العيب فى السلعة؟ فأجاب

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٥٤، ص١٣٠٧.
٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٤٥، ص٩٢١.
٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٤٧، ص٩٢٣.
٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٤٦، ص٩٢٢.

obeikandl.com

ابن رشد[١] أن اليمين على إنكار البيع يأتى قبل إثبات العيب، لأنه إن حلف أنه لم يشترها منه، يلزمه فى هذه الحالة إثبات البيع، ثم إثبات العيب[٢].

بيع وتأجير العقارات والأملاك :

احتوت الفتاوى على عدد كبير من المسائل التى تحدثت عن بيع الأملاك من عقارات، وجنات، وأرحاء، وأراضى، وغيرها، كما حملت بين طياتها صوراً كاملة لبعض العقود والوثائق، التى استشار أصحابها ابن رشد فى جوازها وصحتها[٣]، وأغلب الفتاوى تتحدث عن بيع وشراء المنازل، فنجد أن البائع فى بعض الاحيان يضع شروطاً على المشترى، كأن يكون للبائع منزلان ويبيع أحدهما ويشرط على المشترى، أن لا يرفع الحائط الفاصل بين الدارين، حتى لا يظلم منزله ولا يصله شمس، فيوافق المشترى وبعد ذلك يريد الرجوع، وفى هذا أشار ابن رشد إلى أن البيع صحيح والشرط لازم التنفيذ[٤].

ومن الجدير بالذكر أن شراء العقارات والأملاك كان يخضع لنوعين من البيوع: بيع النقد، وبيع الأجل- التقسيط- فالمشترى إما أن يدفع المبلغ صفقة واحدة، أو يقوم بتقسيط المبلغ على فترة محددة، حيث يقوم بسداد جزء منه شهرياً حتى إنقضاء المدة المحددة فى التعاقد وما أشهد عليه الشهود[٥].

على أنه لم تخل عقود بيع وشراء العقارات من مشاكل، فكان هناك دائماً من يقوم بالإخلال بالعقد، فنجد مثلاً من كان يندم على بيع أملاكه بثمن بخس ثم يعود ليفسخ البيع، ونرى ذلك فى إحدى الفتاوى التى أشارت إلى أن شخصاً باع أملاكاً له كان قد ورثها، وباعها غيابياً وهو لا يعرف تلك الأملاك ولا دخلها قط ولا يعرف قيمتها الحقيقية حين باعها، ولكنه عقد البيع وأشهد الشهود على أنه يعرف قيمتها ومكانها، ثم أراد الرجوع فى البيع لأنه اكتشف أنه باعها بثمن بخس، وفى هذا علق ابن رشد بأن لا يلتفت لما ادعاه وأن البيع صحيح[٦]، كما نجد انه فى بعض الأحيان يقوم المالك ببيع عقاره ويقبض الثمن، ثم يعود ويقوم بتأجيرها من المشترى مرة

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٨١، ص ٩٨٥.

٢) علق البرزلى على الإجابة بقوله: " كان شيخنا يقول: شرط البينة أنها لم تفارقه حتى زرعها، ويقول إن الغش: لا يعرف إلا بإقرار البائع خاصة. (فتاوى البرزلى، ج٣، ص٢٦٦).

٣) نماذج لتلك العقود: انظر الملاحق.

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦١٧، ص١٦٠٣.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٤٧، ص١٣٠١؛ م٦١٥، ص١٦٠١.

٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٦٨، ص٣١٦.

أخرى[١]، ربما يعود ذلك كما أشرنا سابقاً إلى ضائقة مالية يمر بها المالك اضطرته إلى اللجوء إلى بيع منزله ثم تأجيره مرة اخرى.

جدير بالذكر أنه فى بعض الأحيان يقوم الشخص بشراء عقار لنفسه ولأخرين معه من عائلته، كالذى اشترى أملاك من أبيه له ولإخوته الصغار بقرية صفقة واحدة على الإشاعة[٢]، فيحدث مشكلة خصوصاً وأن الأطفال ليس لديهم دخل ينفق عليهم منه[٣]، ومن مشاكل بيع الأملاك أيضاً أن يقوم المالك ببيع أملاكه لأحد أفراد عائلته فى صحته أو أثناء مرضه المتصل بوفاته، فيحدث خلاف على تلك الأملاك بعد ذلك بين الورثة، وفى هذا نجد من كان يبيع نصف داره لزوجته ويعقد لها عقداً بأنه قبض ثمنها، ويشهد الشهود على ذلك، أو أن يبيع الزوج لزوجته أمة، ويعقد بذلك عقداً لكنه لا يذكر أنه قبض الثمن، وعند وفاته يحدث خلاف على ملكيتها بين الورثة، مما يجعلهم يلجأون للقضاء، وقد اختلف القضاة على الحكم فى تلك المسألة، فنجد ابن عتاب وابن الحاج يفتون بنقض البيع، وأن تعود لتكون ميراثاً، فى حين أفتى ابن رشد وأصبغ بأن البيع نافذ، لكن ابن رشد أشار بالإصلاح بين المتخاصمين، بجعل الأمة نصفها للزوجة، ونصفها الأخر ميراثاً[٤].

ويتضح لنا أن العقارات الداخلة فى المواريث، كانت فى الأغلب تمثل مجالاً للخلافات بين الورثة، وهذا تؤكده نازلة أخرى وردت من مدينة الأشبونة، حيث ذكرت أن زوج إشترى ثلثى منزل وسكن فيه مع زوجته لمدة تزيد على ستة أعوام، ثم اشترى بعد ذلك الثلث الباقى لزوجته، وذكر فى العقد أن المنزل كله لها، وذكر فى عقد الإشهاد على الزوج أنه اشترى ثلثى المنزل بمال زوجته وأمرها، ثم أنه ظل ساكناً معها فى المنزل المذكور حتى توفى، ثم تزوجت وتوفيت بعد عام، فاختلف كل من ورثتها وورثة زوجها الأول حول نصيبها فى المنزل، فورثة

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٣، ص١٧٦.

٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٨٥، ص٣٥١.

٣) علق البرزلى على تلك المسألة قائلاً: "لعل منعه الشراء للصغيرين إنما هو لأجل شرائه لهما بدين على القول به، وهذا هو مذهب المفتين، وكان يتقدم لنا فى رهون المدونة ما يدل على الجواز، فقال: وللوصى أن يرهن من متاع اليتيم رهناً فى ما يبتاع له من كسوة أو طعام، كما يتسلف لليتيم حتى يبيع له بعض متاعه، وذلك لازم لليتيم، ويرد بهذا على من يقول بمنعه ويقول: لا نظر فيه لأن رجاء الأسواق يتوقع على وجه محقق، وهو زيادة الدين، فلا يجوز. قال شيخنا الإمام: والصواب جوازه لأن بيعه يؤدى إلى تفويته، وهو ليس بوجه النظر، إذ النظر كل ما يؤدى إلى بقائه. لأن هذه المسألة هى شراء له بدين بخلاف ما يحتاج إليه. إلا ان يقال قصدهم بأن لا يؤدى إلا من غلته وجه نظر، لكن يجوز الموت قبل النجوم". (فتاوى البرزلى: ج٣، ص٩٥).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٥٣، ص١٦٣٧؛ م٦٥٤، ص١٦٣٨.

الزوج يقولون ليس لها إلا الثلث، والباقى لزوجها، وورثتها يقولون المنزل كله لها، فأجاب ابن رشد[١] أن الثلث لها موروثاً عنها، أما الثلثين لا يصحان لها والواجب أن يكونوا ميراثاً عنها[٢].

كما يحدث فى بعض الأحيان أن يرث الشخص أملاكاً ثم يظهر له من يدعى أنه شريك فى تلك الأملاك أو أنها حبس عليه وعلى عائلته، وقد ورد ذلك فى أكثر من فتوى، كأن يظهر شخص ومعه عقد يثبت فيه أن تلك الأملاك يشترك فيها أكثر من شخص، وتكمن المشكلة فى تلك النوعية من الأسئلة فى قدم العقود وزوال الشهود، فنجد مثلاً عقد هذه النازلة له أكثر من ستين عاماً، وتظهر نفس المشكلة أيضاً فى المسألة الخاصة بضيعة عائلة ابن زهر، والتى ظهر لهم شخص معه عقد تحبيس للضيعة له أكثر من سبعين عاماً[٣].

أما عن إيجار الأملاك والأحباس، فقد ورد فيها أن المنازل كانت تؤجر لمدة معلومة وبأقساط محددة تُدفع بصفة شهرية أو سنوية، وكان يحدث أن يموت المستأجر أو يُفلس قبل دفع الأقساط أو قبل أن يسكن البيت الذى أجره، حيث يسقط الإيجار بموته أو تفليسه[٤]، هذا وقد ورد على ابن رشد مسألة من مدينة بطليوس عن كراء الأحباس، نستطيع من خلالها أن نتعرف على شروط تأجير الأحباس، فنجد مثلاً أن متولى النظر فى الأحباس لا يجب عليه أن يؤجرها أكثر من أربعة أعوام إن كانت أرضاً، أو أكثر من عام واحد إن كان منزل، خصوصاً لو كانت تلك الأحباس تخص مساجد أو مساكين، كما نجد أن عقد الكراء يفسخ بموت المكترى[٥].

الشراكة والوكالة فى الأملاك:

انقسمت الشراكة إلى نوعين، النوع الأول يكون محدد النسبة، حيث يعرف كل شريك نصيبه ونسبته من الأملاك، أما النوع الثانى فهو على الإشاعة- أى غير مقسم ومحدد نصيب كل فرد-، وسواء النوع الأول أو الثانى فقد كان الأندلسيون يعقدون العقود ويشهد الشهود على تلك العقود وتوثق شهادتهم وهذا كما يتضح من خلال عدد من الفتاوى[٦]، فقد وقعت الشراكة بين الأفراد فى كل أنواع الملكيات، سواء منازل أو أرحاء أو جنات أو مراكب، أو غيرها.

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٣٢، ص١٠٩٢.

٢) جاء تعليق البرزلى على تلك المسألة كالأتى: " إذ ليس منها ما يدل على الحبس لا نصاً ولا لزوماً بل صدقة ". (فتاوى البرزلى، ج٥، ص٥٠٢).

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٨٢، ص٣٤٥؛ ج٢، م١٩١، ص٨٠٩.

٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٨٥، ص٩٨٩.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٥٥، ص٢٩٠.

٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٩١، ص ٨٠٩.

لقد نقلت الفتاوى بعض المشاكل التى كانت تحدث بسبب الشراكة، منها المسألة التى وردت على ابن رشد من مدينة شلب[١]، تسأل عن مركب بين شخصين، أراد أحدهما أن يسافر بها من بر الأندلس إلى بر المغرب، لنقل بضاعة ما، ولكن الأخر ليس له ما ينقله فى نصيبه، ولم يأخذ كراء من شريكه، فأجاب ابن رشد بأن هذا الشريك إن لم يجد ما يحمله فى مركبه ولم يستأجر أحد نصيبه، فله أن يطلب من شريكه إيجار ما يحمله فى المركب، وله أن يمنعه من السفر بالمركب حتى يتفقا على إيجار، أو أن ينفصلوا عن هذه الشراكة ببيع المركب، وإقتسام ثمنه، أو أن يصلحا ما بينهما إن أرادا[٢]، غير أنه فى بعض الأحيان يختلف الشريكان حول نسبة كل منهما من الأملاك المشتركة أو يقوم أحدهما باستغلال نصيب الأخر والإستيلاء عليه[٣].

ومن الجدير بالذكر أنه عند قيام أحد الشركاء ببيع نصيبه، يكون لشركائه الحق فى شراء نصيبه جبراً إستناداً على مبدأ الشفعة[٤]، وهذا فى الأملاك التى بين أكثر من فرد على الإشاعة، والتى لم تقسم بعد، فكان يحدث أحياناً أن يختلف الشركاء بين من له الحق فى الشفعة أولاً أو بمعنى أخر من أولى بالشفعة من غيره[٥].

على أنه هناك معلومات أخرى عن الشراكة والشركاء، فلم تكن العلاقة بين الشركاء كلها مشاكل، لكن هناك من كانوا يقومون بمساعدة بعضهم فى التجارة، فنجد شريكين بينهما رأس مال لكل منهم نصيبه بالتساوى مع الأخر، فبعد أعوام أراد أحدهما أن يزيد من رأس ماله، ولم يكن مع شريكه ما يزيد به نصيبه فأقرضه جزء من المال، وعلق ابن رشد على ذلك قائلاً أنه لو فعل ذلك بهدف الصلة والمعروف دون سبب إلا الرفق به، فذلك جائز، أما لو كان قد فعله لانتفاعه به لنفاذه فى التجارة فلا يجوز، غير أن الشركاء كان لهم مطلق الحرية بأن يصنع كلاً منهم لنفسه عملاً خاصاً به، ينشغل فيه فى الأوقات التى لا يعمل فيها بالتجارة مع شريكه، على

---

١) مدينة شِلْب: من بلاد الأندلس، وهى قاعدة كورة اكشونبة، وهى بقبلى مدينة باجة، ولها بسائط فسيحة، ولها جبل عظيم منيف كثير المسارح والمياه، وأكثر ما ينبت فيه شجر التفاح، وعليها سور حصين، ولها جنات وغلات. (الحميرى: الروض المعطار، ص٣٤٢؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٤١).

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٠٤، ص٨٣٦.

٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٦٤، ص٣٠٨؛ ج٢، م٣٤٣، ص١١١٣.

٤) الشفعة: الأصل فى تسمية أخذ الشريك الشقص الذى باع به شريكه من المشترى بالثمن الذى اشتراه به شفعة هو أن الرجل فى الجاهلية كان إذا اشترى حائطاً أو منزلاً أو شقصاً من حائط أو منزل، أتاه المجاور أو الشريك فيشفع إليه فى أن يوليه إياه ليتصل له الملك أو يندفع عنه الضررحتى يشفعه فيه فسمى ذلك شفعة، وسمى الآخر شفيعاً، والمأخوذ منه مشفوعاً عليه. وعن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: " الشفعة فيما لم يقسم بين الشركاء فإذا صنعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة". (ابن رشد: المقدمات الممهدات، ج٣، ص٦١).

٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٣٦، ص ١٤٦٤؛ م ٥٤٢، ص١٤٧٩.

أن يعمل معه وقت التجارة ويساعده فى أعمالهم المشتركة فى الأوقات التى يكثر فيها العمل أو التى يغيب فيها الشريك، وليس لشريكه أن يعترض على ذلك(١).

أما الوكالة فهى أن يوكل صاحب المال غيره ليقوم بالمعاملات التجارية(٢) والاقتصادية بدلاً منه، كعمليات البيع والشراء، وعقد العقود والحيازة، وغيرها، فنجد من يوكل عنه أحد أقاربه ليبنى له منزله، وفى الغالب يكون الشخص الذى يوكل من ينوب عنه مسافر إلى بلد أخرى، فقام هذا الرجل ببناء المنزل، وعلى ضوء ذلك فإن ابن رشد لفت انتباهنا إلى أن الغيبة تنقسم إلى نوعين: غيبة قريبة وهى على مسافة يوم أو اثنين، وغيبة بعيدة: وهى التى تنقطع بها الاتصال، كما كان يقوم الوكيل فى بعض الاحيان بخلط أمواله بأموال موكله(٣).

غير أنه هناك فتوى ذكرت لنا كيف كان يختار الشخص الذى يوكله عنه، حيث يقوم الموكل باختيار من ينوب عنه فى حق من الحقوق إن لم تكن كلها، كأن يوكله على طلب حقوقه واستخراجها والإقرار والانكار، وقبض الأيمان، ثم يقبل الوكيل الذى وقع عليه الإختيار ذلك، ويتم اثبات المتفق عليه بين الطرفين فى عقد، يثبت عند القاضى، ولا يجوز للشخص أن يعزل وكيله أثناء نشوب خصام بينه وبين شخص آخر، ومن الجدير بالذكر أن الموكل عندما يريد عزل وكيله فإنه يجب أن يعلن عن ذلك مع الإشهاد عليه(٤).

التجـــارة الخارجيـــة:

كانت بلاد الأندلس تُعد حلقة وصل بين بلاد العالم الإسلامى وبلدان أوروبا، حيث تطورت علاقاتها التجارية بفضل الطرق البرية والبحرية بالإضافة إلى الطرق النهرية داخل شبه الجزيرة الأيبيرية(٥)، لذا وجد عدداً من الموانئ والمرافئ التى تصلها ببلاد العالم الخارجى، مثل مرفأ المريا(٦)، كما ارتبطت أيضاً بعلاقات تجارية مع بلاد النصارى بالرغم من وجود حالة من الحرب، يتخللها بعد فترات الهدوء والهدنة والتى غالباً ما ينقضها النصارى.

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٢٥٦، ص٩٣٣؛ م٢٥٧، ص٩٣٤.

٢) أحمد حمد: الحياة الإجتماعية والإقتصادية، ص١١٧.

٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧٧، ص ٣٣٥ ؛ م٧٨، ص٣٣٧.

٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٨٣، ص٧٨١.

٥) ومن أشهر هذه الطرق، طريق تجارى بحرى عبر خليج بسكاى يصل ساحل غرب الأندلس ببلاد بريطانيا، حيث كان يجلب العبيد والقصدير والسيوف بحراً من بريطانيا. (جميلة مبطى المسعودى: أقصى الغرب الأندلسى، ص١٦٧).

٦) حيث كانت ترسو فيه السفن القادمة من المشرق والإسكندرية، وعرفت المريا بأنها قيصرية الأندلس وحوض بناء السفن، كما كان التجار ينزلون بها حيث تصل مراكبهم ويتباداوا التجارة. (أوليفيا ريمى كونستبل: التجارة والتجار فى الأندلس، ص٥٧).

فكان يسافر التجار من العدوة ببلاد المغرب إلى بر بلاد الأندلس والعكس، وذلك لنقل البضائع والسلع والمتاجرة بها، وهذا نجده من خلال إحدى النوازل والتى تتحدث عن البضائع ونقلها على المراكب لبلاد الغرب(١)، وأحياناً يقوم مجموعة من الأشخاص بدفع بضائع لشخص ليقوم بالمتاجرة ببضائعهم، ويعود عليهم بالربح، بالاضافة إلى انتقال التجار بين المدن الأندلسية(٢).

أما بالنسبة لعملية التجارة مع النصارى، فكان التجار النصارى يأتون إلى بلاد الأندلس فى أيام الصلح للتجارة، وفى بعض الأحيان كانوا يحملون معهم دواب وأموال كانت قد سُلبت من المسلمين أثناء غارات النصارى عليهم، فنجد أن الأمير أبو الطاهر تميم بن يوسف بن تاشفين(٣) يرسل لابن رشد يسأله عن التجار النصارى الداخلين إلى قرطبة من طليطلة، حيث وجد معهم أموال أو دواب تخص أسرى المسلمين، والتى تعرف عليها أصحابها، وأثبتوا أنه مالهم لم يبيعوه ولا وهبوه، وإنما فقدوه عندما قامت سرية من أهل طليطلة بالإغارة على بلاد المسلمين فأخذت هذه الأموال غصباً، وهذه النوعية من الأحداث أثناء الهدنة كثيراً ما كانت تحدث.

الفنـــادق(٤):

من المؤسسات العمرانية المهمة فى الأندلس والتى ارتبط وجودها بنشاط التجارة، وقد انتشروجود الفنادق ببلاد الأندلس، وكان فى الغالب يتكون الفندق من طابقين، وفى الطابق الأسفل كان يوجد اصطبلاً للدواب يستخدمه التجار لإيداع دوابهم فيه، وباقى الفندق يكون لسكن التجار(٥).

ومن الملفت للنظر أن الفنادق كان يتم تأجيرها فى بعض الأحيان، وكان قلة وافديها تُعد من الجوائح التى يُحط بها الكراء عن المكترى بالإتفاق مع صاحب الفندق، ومن الواضح هنا وجود بعض الأوقات التى خملت فيها التجارة وقل وفود التجار على الأندلس، لعدة أسباب منها حدوث الفتن، أو انعدام الأمن فى الطريق، مما يؤدى لخوف التجار من التنقل، والذى

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٠٤,ص٨٣٦.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٣١، ص ١٢٨١؛ م٥٣٧، ص١٤٦٩.

(٣) الأمير أبو الطاهر تميم بن يوسف بن تاشفين: ولاه أخوه أمير المسلمين "على بن يوسف" على غرناطة فى سنة ٥٠١هـ/ ١١٠٧م، وقد كان قبلها والياً على بلاد المغرب، وفى سنة ٥٠٢هـ خرج غازياً بلاد النصارى، وكانت واقعة أقليج التى قتل فيها سانشو بن ألفونسو السادس. (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص ٤٩-٥٠؛ ابن ابى زرع: الانيس المطرب، ص١٥٩ -١٦٠).

(٤) الفنادق: وهو الخان أو المخزن الذى يوضع فيه التجار القمح فى المدينة لبيعه، وفى المعجم يعرف الفندق بأنه نزل يهيأ لإقامة المسافرين بالأجر. (رينهارت دوزى: تكملة المعاجم العربية: ج٨، ص١٢٥).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٩٦، ص ٤٦٩؛ ج٢، م٢١٠، ص٨٥٣.

يؤدى بدوره إلى ركود فى العملية التجارية، وركود فى عمل الفنادق وقلة وافديها، وعند حدوث ذلك يكون المستأجر مخيراً بين أن يتمسك بإيجاره أو يرده ويفسخه، فإن سكت لزمه الكراء، ولا يسقط الإيجار عن المستأجر إلا فى حالة خلو المكان من السكان، وتصبح الفنادق خالية لا سكن فيه(١).

خامساً: العملة والصرف:

الدينار العبادى:

تُعد مملكة بنى عباد من أقوى ممالك الطوائف فى تلك الفترة، حيث قاموا بضرب العملة ونقش أسمائهم عليها(٢)، ومن أنواع المسكوكات التى ورد ذكرها فى الفتاوى هو الدينار العبادى(٣)- أو المثقال(٤) العبادى كما تذكره بعض الفتاوى(٥)-، وهو الذى تم ضربه فى مدينة إشبيلية فى عهد دولة بنى عباد(٦)، ومن خلال الفتاوى يمكننا أن نستنتج أن الدينار العبادى(٧) لم يكن من الذهب الخالص ولكنه كان مشوباً سواء بالنحاس أو الفضة، والدليل على ذلك أيضاً أن هذا النوع من العملات لم تجب فيه الزكاة إلا فى حالة أن يصل وزن الذهب فيها إلى عشرين مثقالاً(٨)، كما يتضح لنا أن الدنانير العبادية أدنى فى العيار وأقل فى الوزن من المرابطية، لذا

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٣٢، ص ١٢٨٢.

، *coins during the Umayyad,Abbasid,Andalusian and Fatimid Dynasties*

(٣) عن النقوش والكتابات على الدينار العبادى، راجع:

Catalogue of oriental Coins The coins of the Mohammadan Dynasties in the British museum

(٤) المثقال درهم وثلاثة أسباع درهم، ويزن اثنين وعشرين قيراطاً إلا حبة. (محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين: النقود والمكاييل والموازين، تحقيق: رجاء محمود السامرائى، دار الرشيد، العراق، ١٩٨١م، ص ٣٥ ؛ أنستاس مارى الكرملى، النقود العربية وعلم النميات، المطبعة العصرية، القاهرة، ١٩٣٩م، ص٢٨).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١م٦٧، ص ٣١٤؛ ج٢، م١٦٩، ص٧٣٤؛ م٢٤٣، ص٩١٩؛ م٣٥١، ص١١٣٥؛ م٣٥٥، ص ١١٤١؛ م٦٥٤، ص١٦٣٨.

(٦) فقد قام المعتضد بن عباد بسك عملة خلال فترة حكمه فى سنة ٤٥٦هـ، ونقش عليها: "الإمام هشام أمير المؤمنين، المؤيد بالله"، وبعد وفاة المعتضد خلفه ابنه المعتمد بن عباد فى سنة (٤٦١هـ/١٠٦٩م)، فنقش على عملاته عبارة "الإمام عبدالله أمير المؤمنين، المؤيد بنصر الله". (كمال السيد: دراسات أندلسية، ص ٣١- ٣٢؛

Catalogue of oriental coins in the British Museum" Addition of The oriental Collection"

(٧) للمزيد عن الدنانير العبادية، راجع:

Catalogue des Monnaies Musulmanes "Espagne et Afrique

(٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٣٢، ص٩٠٧.

فقد نهى ابن رشد والفقهاء عن مراطلة الإثنين[١]، كما نستنتج من نسبة الذهب فى الدينار العبادى أن الوضع الاقتصادى لمملكة بنى عباد لم يكن جيداً آنذاك، على عكس الدينار المرابطى.

الدينار المشرقى ـ الشرقى[٢]:

ورد ذكره مع الدينار العبادى، حيث أنه مثله كان مشوباً أيضاً بالنحاس، غير أن الدينار العبادى أفضل منه فى الوزن والعيار، وهذا نستنتجه من خلال منع الناس مراطلة العبادية بالشرقية، ولا المرابطية بالعبادية والشرقية، كما وجب عليها الزكاة عندما يبلغ الذهب الخالص بها وزن عشرين مثقالا[٣] (ربع العشر).

الدينار المرابطى[٤]:

اشتهر بأنه من الذهب الخالص، وأنه من المثاقيل الطيبة، وكان أعلى فى القيمة من الدنانير العبادية والمشرقية، وقد عُرف أيضاً بالمثقال المرابطى أو المثقال الذهب، تميز بنقائه من الشوائب عن باقى الدنانير، ومما يثبت أن المرابطية كان لها الفضل على العبادية هو إيجازة ابن رشد لمن عليه دين من الدنانير العبادية، أن يسددها بالدنانير المرابطية[٥]، هذا ونستنتج أن قيمة الصرف كانت تتغير كل فترة فأحياناً ترتفع وأحياناً أخرى تنخفض حسب الحالة الإقتصادية، فنجد صرف الدينار المرابطى[٦] وصل فى بعض الأحيان إلى ١٦ درهماً فضياً بدينار، وكان يزيد أحياناً ليصل إلى٢٠ درهماً، وينخفض ليصل إلى ١٢ درهماً بدينار[٧]، كذلك نجد أن وزن الدينار المرابطى تراوح ما بين ٧٦ و٧٢ حبة من الشعير[٨]، ومن الجدير بالذكر أن الدينار المرابطى تم ضربه فى قرطبة أول مرة ثم فى إشبيلية بعد ذلك[٩].

---

١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٩، ص ١٠٣٠؛ م٢٥٥، ص ٩٣٢.

٢) وقد ضرب بشرق الأندلس إبان عصر ملوك الطوائف (القرن ٥هـ / ١١م). (كمال السيد: دراسات أندلسية، ص٣٢).

٣) ابن رشد: الفتاوى,ج ١، م٤٨، ص ٢٧٢؛ ج٢، م٢٣٢، ص ٩٠٧؛ م٢٥٥، ص ٩٣٢؛ م٣٣١، ص١٠٩٠.

٤) يذكر ابن عذارى شكل الدينار الذى ضربه يوسف بن تاشفين قائلاً: " دينار تبر فى إحدى صفحتيه: " لا إله إلا الله محمد رسول الله ". وفى الداير: " ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه " الآية . وفى الصفحة الأخرى اسم أمير المؤمنين العباسى. (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ٤٦).

٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٣٢، ص ٩٠٧؛ م٢٤٠، ص ٩١٦؛ م٢٥٥، ص٩٣٢؛ م٢٩٩، ص١٠٣٠.

٦) ضرب يوسف بن تاشفين دينار من الذهب بقرطبة فى سنة ٤٩٢هـ، وبمدينة إشبيلية فى سنة ٤٩٧هـ، وبمدينة بلنسية سنة ٤٩٨هـ، وهو آخر ما ضُرب باسمه فى الأندلس.

Catalogue of oriental coins in the British Museum"The coins of The Moors of Africa and spain", = : *Catalogue des Monnaies Musulmanes "Espagne et Afrique*

٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٤٩، ص٩٢٥؛ م٢٥٠، ص ٩٢٦؛ م٢٥١، ص٩٢٧.

٨) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٤٢، ص ١١١٢.

Islamic coins (÷)

الدراهم الثلثية والثمنية:

من المسكوكات التى وردت خلال الفتاوى، الدراهم الثمنية والدراهم الثلثية، والإثنان من الفضة[١] ولكنها مشوبة، فى حين أن فضة الدراهم الثلثية أكثر من فضة الدراهم الثمنية، كما أن مراطلة الإثنين يعتبر من الربى[٢].

القراريط اليوسفية[٣]:

من مسكوكات المرابطين وتنسب إلى يوسف بن تاشفين، وكانت تسك من الفضة، وتميزت عن الدراهم الثلثية والثمنية بأنها كانت أكثرهم فضة، لذا منع الناس من مبادلتها بالثلثية والثمنية[٤].

مشاكل العملة والصرف:

تعرضت المعاملات المالية للمشاكل بسبب تغير المسكوكات وتبديلها بعملة أخرى فى بعض الأحيان وقطع العمل بها، مما كان يؤدى إلى مشكلة فى التعاملات بين الناس بسبب الفرق بين العملتين واضطرابهم حول كيفية دفع الديون ... هل يتم دفعها بالعملة القديمة أم الجديدة؟؟ فأجاب ابن رشد بأنه لا يجب إلا ما وقعت به المعاملة[٥].

وعلى ضوء ما سبق فإن تعدد أنواع العملة، واختلافها ما بين جيدة ورديئة أو خالصة ومشوبة[٦]، فكان من الطبيعى أن تحدث بعد المشاكل بسبب قيمة الفرق بين العملات، فيحدث أن يقترض شخص من آخر، أو يكون عليه دفع أموال مؤجلة عن شراء سلعة ما، ويقوم بدفع ما عليه الأموال بسكة أخرى غير المتفق عليها، أو أن يختلف سعر الصرف- كما سبق وأن أشرنا- مما يسبب المشاكل والخسائر لأحد الأطراف، كما كان يحدث أن يصرف رجل ديناراً بدراهم من آخر، ثم يدعى أنه استلم منه الدراهم ناقصة[٧].

---

١) يُطلق على مثقال الفضة درهماً. (أنستاس مارى الكرملى: النقود العربية وعلم النميات، ص٢٥).

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١١٩، ص٥٧٠.

٣) تنسب إلى أمير المسلمين يوسف بن تاشفين المرابطى، وكان القيراط يساوى نصف درهم من الفضة، وقد ساعد سك تلك القراريط على تسهيل التعامل بين الأفراد، وقد نقش عليها العبارات الدينية كما تميزت بأنها غير مستقرة الوزن، وبعدم ذكر تاريخ الضرب. (كمال السيد: دراسات أندلسية، ص٣٣).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١١٩، ص٥٧٠.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١١٠، ص٥٤٠.

٦) تم خلط النحاس بالدراهم أول مرة فى سنة ٦٤هـ، ثم انتشرت تلك العادة فى بقية الأمصار بعد ذلك. (أنستاس مارى الكرملى: النقود العربية وعلم النميات، ص٥٠).

٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٤٩، ص ٩٢٥؛ م٢٥٠، ص٩٢٦؛ م٢٥١، ص ٩٢٧؛ م٣٢٠، ص١٠٦٩؛ ج٣، م٦١٤، ص١٦٠٠.

obeikandl.com

سادساً: أثر الأوضاع السياسية فى الحياة الاقتصادية:

على الرغم من توقيع المعاهدات بين الأندلس وأسبانيا، إلا أنها كانت غالباً ما تنقض من الطرف الأخير، حيث يقتحمون بلاد المسلمين مسببين أضراراً بالعامة، على سبيل المثال ما كان يحدث للمزارعيين من أضرار بالغة بأراضيهم، فقد يحدث أن يقوم نصارى أسبانيا بالهجوم على مدينة من المدن الأسبانية، ويقوم جنودهم بنشر الفساد والتخريب فى مزارعها وجنانها، فإذا نزلوا إحدى الجنات أكلوا ثمارها وأفسدوها، وقد عد ابن رشد ذلك من الجوائح[١] التى تصيب الأرض، والتى لايمكن الاحتراز منها[٢].

إلا أن الوضع السياسى أيضاً قد ألقى بظلاله على تجارة الدواب، فكان يحدث أحياناً أن يتم السطوعلى الدواب من قِبل العدو سواء فى أوقات الحرب أو الصلح والهدنة، وهذا مما يبدو من إحدى مسائل ابن الحاج، حيث أن رجل مسلم فى وقت الهدنة، تعرف على دابة له كانت مع نصرانى، فقام مطالباً بها، فحُكم له بها، إلا أن ابن رشد رفض الحكم وقال بأنه خطأ، لأن النصرانى أحق بها، لأنها ملك له اشتراها ولأنه أتى بلاد المسلمين فى وقت الصُلح بمال فى يده، وإن كان للمسلمين، فلا يحق لأحد أن يأخذه منه لأنه أعطى الجزية[٣]، على ذلك[٤].

كما حدثت نفس النازلة فى قرطبة، حيث قام رجل بشراء رمكةمن طليطلة، فتعرف عليها صاحبها فى قرطبة، وكان الرجل قد اشتراها من التجار النصارى الذين أتوا وقت الصلح، فأجاب ابن رشد بأنه يجب عليه أن يثبت بأنها أُخذت وقت الهدنة فإن أثبت ذلك أخذها، وإذا لم يثبت لم ياخذها، كما ذُكر عن أسير هرب ليلاً برمكة وساقها وباعها، ثم قام صاحبها الذى كانت قد أخذها منه النصارى على الذى اشتراها من الأمير يطالبه بها ويثبت أنها له، فأشار ابن رشد بأن الواجب أن يأخذها صاحبها ممن اشتراها ولكن بعد أن يدفع له الثمن الذى دفعه للأسير، وللمبتاع أن يعود ليأخذ ماله من الأسير لأن الرمكة لم تكن ملكه[٥].

---

١) الجوائح: وهى المصيبة تحل بالرجل فى ماله فتجتاحه كله. ويقال: سنة جائحة: جدبة. والجمع: جوائح. (المعجم الوجيز: مادة: جاح، ص١٢٥).

٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٢٩، ص١٦١٤.

٣) الجزية: خراج الأرض، وضريبة الرأس توضع على الكتابى المستجمع لشروطها، وتسمى لذلك بخراج الرأس. (محمد عمارة: قاموس المصطلحات الاقتصادية، ص١٤٩).

٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٣٧، ص١٦١٩.

٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٣٧، ص١٦١٩.

بالإضافة إلى غاراتهم البرية، فمن الجدير بالذكر أن الإغارات لم تقتصر على المدن فقط، لكن امتدت إلى البحر فكانوا يغيرون على السفن والمراكب، ويأخذون الأسرى من التجار والأمتعة، فكان يقوم التجار بفداء أنفسهم بما معهم من أموال ومتاع[1].

وهكذا فقد عكست النوازل الاقتصادية بعض ما كان يشغل بال الأندلسين من مشاكل حياتهم اليومية وأعمالهم، تلك المشاكل التى تنوعت ما بين مشاكل طبيعية وعادية بين أفراد المجتمع، أو مشاكل تسببها ضيق الحالة الإقتصادية، إلى ما كان يعانيه العامة من مشاكل بسبب الوضع السياسى المضطرب آنذاك.

obeikandl.com

1) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٣٧، ص ٦٠٥؛ ج٣، م,٥٢١، ص ١٤٢٣؛ م٦٣٧، ص١٦١٩.

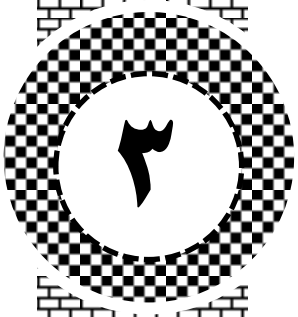

الفصل الثالث

الحيـــاة الاجتماعيـــة مـــن خـــلال الفتـــاوى

- أولاً : القـــرى والمـــدن فـــى الأندلـــس.
- ثانياً : فئات من المجتمـــع الأندلســـى.
- ثالثاً :الأسرة وأهم المشكلات الاجتماعية.
- رابعاً : قضايا الرعايـــة الاجتماعية.
- خامساً : عادات وتقاليـــد المجتمـــع.
- سادساً : بعض مظاهر الفساد فى المجتمع.
- سابعاً : الفـــرق الكلاميـــة.

obeikandl.com

الفصل الثالث

الحياة الاجتماعية من خلال الفتاوى

أولاً: القرى والمدن فى الأندلس:

اهتمت المصادر التاريخية بالأحداث السياسية والخطوط العريضة للحياة الاقتصادية والاجتماعية، لكن لم يتطرق أحد منهم إلى الكثير عن حياة أهل الريف خاصةً، مما أدى إلى وجود بعض النواحى المعتمة فى التاريخ الإجتماعى، لذا فإن الفتاوى تضئ إلى حدٍ ما تلك العتمة لتشكل صورة واضحة عن الحياة اليومية والاجتماعية إذا ما اتحدت مع المصادر التاريخية.

وعلى هذا فقد ألقت الفتاوى الضوء على الريف الأندلسى بشكل عام والقرى الأندلسية بشكل خاص، فنجد القرى تتسم فى الغالب بصغر المساحة، وقلة المنازل الموجودة فيها حيث كان عددها يتراوح ما بين اثنى عشر وثلاثين منزلاً، وهذا ما تؤكده إحدى النوازل التى أشارت إلى أن أهل أربعة عشر قرية كانوا يصلون فى جامع قديم اتفقوا على بنيانه والصلاة فيه لكونه وسطاً بينهم(١)، وبالتالى فهذا يدل على أن عدد سكان القرى كان قليلاً جداً لدرجة أن سكان أربعة عشرة قرية يصلون فى مسجد واحد(٢)، ومما يثبت صِغر حجم القرية وقلة ساكنيها، سؤال وُجه إلى ابن رشد عن القرى التى تجب فيها صلاة الجمعة، فأشار(٣) إلى أن هناك من قال إذا كان عدد رجال القرية ثلاثين رجلاً فأكثر وجبت عليهم الجمعة، كما أنه أشار إلى أن مالك قال أنها لا تجب إلا فى القرى التى تُشبه المدن(٤).

لقد ضمت تلك القرى عدداً من الحارات، فقد نسبت كل حارة إلى قوم معينين يسكنونها دون غيرهم، حيث يتوارثونها فهى لهم وكانت لآبائهم من قبل(٥)، وربما كان لقلة عدد السكان

---

(١) ابن رشد: الفتاوى,ج٢، م ١٨٤، ص ٧٨١.

(٢) لكن المساحة وعدد السكان ليس هو الفرق الرئيسى بين المدينة والقرية، وإنما الفرق هو الوظائف والسلطة الإدارية. (أحمد مختار العبادى: الحياة الاقتصادية فى المدينة الاسلامية، عالم الفكر، العدد الأول، المجلد الحادى عشر، ص١٢٨).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩١، ص١٠٠٩.

(٤) علق البرزلى قائلاً: " قول ابن رشد فى مذهب المدونة عنده هو نحو قول سحنون إنه أسقطها عن أهل المنستير، وما أقامها بقلشانة وسوسة وصفاقس إلا خفاء وأنكر ابنه على أبى طالب حين أجاز إقامتها بأولج. اللخمى: خبرت أن بها عشرة مساجد. وعن يحيى بن عمر: أجمع مالك وأصحابه أن لا تقام إلا بمصر وأما على اعتبار العدد فقد تقدم قول مطرف وما قارب الثلاثين نحو الخمسة والعشرين...." .(فتاوى البرزلى، ج١، ص٣٣١-٣٣٢).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٢٢، ص ١٩٠.

والدور فى القرى عاملاً مساعداً على زيادة الترابط والتعاون بالقرية سواء بين أفراد الأسرة الواحدة أم بين سكان القرية عامةً[١].

وقد عُرف عن القرى وجود أراضى مشاع ليست ملكاً لأحد حيث يستخدمها جميع أبناء القرية لمنفعتهم سواء للرعى أو لجلب الحطب منها، فيحدث أن يظهر شخص ويدعى ملكيته لتلك الأرض، أو أن يحدث ويتنازع شخصان على أرض واحدة ويدعى كل منهما أنها أرضه ولا يوجد دليل بيد أى منهم، وأجاب ابن رشد على ذلك بأنه إذا لم يُعرف لمن تلك الأرض فالواجب أن تُقسم بينهم نصفين بعد حلفانهم[٢]، وإلى جانب هذا النوع من الأراضى فقد كان هناك أراضى أو أملاك بالقرية يتشارك فيها الأهالى لكل منهم نصيب فيها[٣].

بالإضافة إلى ما سبق فقد وجد بالقرية أراضى يستخدمها سكان القرية فى رعى أغنامهم، وتكون ملكاً لهم جميعاً ليس لأحدهم فضل فيها على الأخر، بالإضافة إلى أراضى الشعراء والتى يكثر بها الشجر ولا تكن ملكاً لأحد أيضاً[٤]، ويظهر لنا من خلال النوازل بصفة عامة أن الأراضى فى القرى لم تكن حكراًعلى سكانها فقط، ولكن كان سكان المدن يمتلكون العديد من الأراضى والمساحات الشاسعة بها، ويظهر ذلك من خلال النوازل الخاصة بالأحباس والهبات والصدقات، فكثيراً ما نجد أحد الأشخاص والذى يتصدق بأملاك له فى قرية على ابن من أبنائه[٥].

وبالنسبة للمياه فكما أشرنا فى الفصل السابق[٦] الخاص بالحياة الاقتصادية، فقد كان هناك منابع للمياه تكون ملكيتها للمسلمين جميعاً أى أنها ملكية عامة، يستخدمها الجميع فى جميع أغراضهم من شُرب وسقى أراضيهم وغيرها من الاستخدامات[٧] فضلاً عن وجود الملكية الخاصة من المياه، كما اعتمدوا على الزراعة بشكل كبير فى كسب معيشتهم.

---

(١) كمال السيد أبو مصطفى: دراسات أندلسية، ص ٢٧.

(٢) علق البرزلى على هذه المسألة قائلاً: هذه مسألة عفو الأرض، ورواية ابن القاسم فى المدونة أنه لا يستحقها أحد منهما لا مدفع فيها، وفيها ابن القاسم أنها تدفع بعد الصبر وطول الزمان، وفيها أيضاً الفرق بين الدور والأرضين وما يرى عليه التغيير أو يرى أنه سبقت عليه يد أو لا، وأقام ابن رشد فى الشرح من مسألة عفو الأرض فى شعراء حول القرية فاختلف أهل البلد فى قسمتها أنها لا تُقسم بينهم لما فيه من الرفق للمسلمين إلا أن يثبتوا أنها لهم فتقسم بينهم على الوجه الذى أثبتوا عليه، خلافاً لابن القاسم ومالك وجماعة من الصحابة. (البرزلى: نوازل البرزلى، ج ٤، ص١٣٢-١٣٣).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٢٤، ص ١٩٣؛ م٦٠، ص٢٩٨.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٩٧، ص ٨٣٣؛ م٣٦٣، ص١١٥٥.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٠٠، ص٨٣٤.

(٦) عن أقسام المياه وملكيتها راجع الفصل الثانى، ص ٨٢-٨٨.

(٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٨٥، ص١٥٧٥.

ومن الجدير بالذكر أن بعض القرى كانت تمتلكها عائلات، حيث تكون جميع أراضيها ومساكنها ومبانيها وأرحائها لهم، ويكون لهم حاكم منهم أو يمكننا القول شخص يرجعون له لحل مشاكلهم ويكون مسئول عنهم، هذا نستطيع أن نستشفه من إحدى النوازل التى تحدثت عن "الناظرين للقريش"، حيث وصفتهم بأنهم أرباب ـــ مُلاك ـــ القرية، كما تشير نفس النازلة إلى أن المُكترين يجب أن يدفعوا الإيجار الشهرى لمن استأجروا منهم أو لمن يجب له ذلك للقريش من أرباب القرية(١).

وعلى عكس القرى والكور فقد كانت المدن ذات مساحة أكبر وعدد سكانها أكثر(٢)، واعتمدوا على التجارة والصناعة فى كسب معيشتهم على عكس القرى والكور، فقد تكدست بالحوانيت والقيساريات، والمنازل المتجاورة المتلاصقة.

شكل المنازل فى الريف والمدن:

أما عن الشكل العام للمنازل الأندلسية فهى أولاً تختلف من الريف إلى المدن، فالمنازل فى بعض الأماكن فى الريف يحيط به مساحات كبيرة من الأراضى، فهى فى الغالب لا تُبنى بجانب بعضها نظراً لكبر مساحة الأراضى وقلة الساكنين بها، لذا فمن الطبيعى أن نجد المنزل يتوسط ضيعة من الضياع أو جنة من الجنات(٣)، ولكن هذا لا يعنى أن هذا هو الشكل السائد حيث أننا نجدها متصلة متلاصقة الجدران فى مناطق أخرى كالمدن أو القرى الكبيرة، فكانت المساكن فى المدن تُبنى بجوار بعضها بحيث تكون الجدران مشتركة بين الجيران، وكانت تتميز بالشوارع الضيقة أو ما يُسمى بـ"زقاق"(٤) مما يجعل المساكن متقاربة إلى حد كبير(٥)، حتى أنه فى بعض الأحيان يُشترط على صاحب المنزل أن لا يرفع الجدار المتصل بمنزل جاره حتى لا يمنع وصول الشمس إليه(٦)، وهذا إن دل فإنما يدل على مراعاة حقوق الجار بين الأفراد واحترامها.

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٨٦، ص١٢٠٣.

(٢) بلغ عدد السكان فى بعض المدن الاندلسية أرقاماً لم تصل إليها المدن الأوروبية إلا بعد قرون؛ فقرطبة كانت تؤوى ثلاثمائة ألف نسمة، وقد أُحصيت دور قرطبة وأرباضها أيام الحاجب المنصور بن أبى عامر فبلغت مائة ألف دار وثلاثمائة ألف وسبعة وسبعين داراً هى للعامة، أما خاصة القوم فكانت لهم ستون ألفاً وثلاثمائة دار، فى حين قدر سكان مدينة غرناطة فى أواخر أيامها بنصف مليون نسمة. (محمد عبدالله الحماد: التخطيط العمرانى لمدن الأندلس- السجل العلمى لندوة الأندلس قرون من التقلبات، القسم الثالث الحضارة والعمارة والفنون، ص ١٦٠).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٢٥، ص ١٠٨٠، م٢٧٦,ص ٩٦٠.

(٤) وهو الشارع الضيق.

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٨، ص ١٦٩، ج٣,م ٤٦٤، ص١٣٣٣.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٨٥، ص١٥٧٥، م٦١٧، ص١٦٠٣.

أما عن البناء العمرانى للمنازل فقد كان على طراز واحد[١]، ففى الغالب تكونت من طابقين ويعلو الطابقين غرفة على سطح المنزل وأحياناً يوجد بها باب متصل بسطح المسكن المجاور، كما يوجد به بهو صغير يلتصق بغرفة من غرف المسكن يشبه الشرفة إلا أنه أكثر اتساعاً، ويستخدم فى البناء القراميد[٢]، وفى بعض الأحيان يكون المسكن من الاتساع بحيث يقوم صاحبه بتأجير بعض غرفه، هذا ويتوسط المنزل ساحة واسعة إلى حدِ ما أو فناء، يكون به فى الغالب بئر لاستخدامات أهل المنزل اليومية وأحياناً يسمح صاحب المسكن لجيرانه باستخدام البئر معه، بالإضافة إلى اهتمام أصحاب المسكن بتزيينه وتجميل فنائه وذلك بأنواع الورود والنباتات[٣].

ومن المرافق التى تتصل بالمسكن، المَطْمَر[٤] وكان يستخدم لتخزين مياه الأمطار، أو للتخلص من المياه الناتجة عن استخدامات أهل المنزل، حيث يتم تجميع المياه فيه ثم بعد ذلك يتم إخراجها من المنزل عن طريق تذليل مجرى لها للتخلص منها، وكان يحدث مشاكل بين الجيران خصوصاً إذا كان هذا المجرى يشق دار أحدهم أو يضره بأى شكل من الأشكال[٥].

وإن كانت النوازل دائماً ما تذكر ضرورة مراعاة حقوق الجار والتنبيه عليها، إلا أنه كان يحدث بعض الخلافات أحياناً، خصوصاً إن أحدث أحد الجيران بُنياناً جديداً فى مسكنه يُضر بجيرانه، ومن هذا أن يقوم أحدهم ببناء طابق ثالث لمنزله، مما يُعرض منزل جاره أحياناً لبعض الأضرار كأن ينعكس ماء المطر عليها، أو أن يمنع دخول الضوء والشمس، أو يمنع دخول الهواء إليها، أو يتوقع سقوطها على المسكن المجاور وإلحاق الضرر بها، مما حدا بابن رشد بالتأكيد على ضرورة التأكد من وجود تلك الأضرار وأنها أكثر من الضرر الذى سينتج عن هدم الغرفة لصاحبها[٦]، حتى لا يُظلم أحدهما.

ومن الجدير بالذكر هو الحرص والتأكيد على خصوصية أصحاب المنزل، حيث أن الضرر لم يقتصر على إحداث بناء جديد فوق المسكن فقط أو زيادة فى الجدار المشترك بين

---

(١) جدير بالذكر أن المواد الأساسية المستخدة فى البناء كانت الآجر والقرميد التى كانت مصانعها خارج المدينة المسورة. (محمد عبدالله الحماد: التخطيط العمرانى لمدن الأندلس، ص١٦١).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٨٦، ص١٢٠٣.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٢٠، ص١٨٦، ج٢، م٢٢٥، ص٩٠٠، م٢١٢، ص ٨٦٤ ، ج٣، م٦١٨، ص١٦٠٤.

(٤) مطمر: من طَمَرَ، وطمر الشى ء أى خبأه حيث لا يُدرى، والمَطمُورة حفيرة تحت الأرض أو مكان تحت الأرض قد هُيئ ليُخبأ فيه الطعام والمال، وهنا ليُخزن فيه مياه المطر. (ابن منظور: لسان العرب، ج٤، ص ٥٠٢؛ المعجم الوجيز: مادة طمر، ص٣٩٤).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٦٤، ص١٣٣٣، م٤٦٥، ص١٣٣٦.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، م٥٥١، ص١٥٠٧.

المسكنين، ولكن وصل إلى الإطلاع على أهل البيت فى بعض الأحيان، خصوصاً إن كان هناك جدار مشترك أو تكون أحد الغرف لها باب متصل بسطح المنزل المجاور، وتظهر تلك المشكلة إذا أراد صاحب المنزل أن يرفع بُنيانه ويساويه مع غرفة جاره، مما يتيح لصاحب الغرفة التطلع على منزل جاره، وقد فصل ابن رشد فى هذا النزاع بأن الجار من حقه أن يبنى فى منزله ولكن ليس له سد باب الغرفة إن كان لصاحبها منفعة فيها، كما أباح له سد الباب لو لم يكن لصاحبه منفعة سوى التطلع على جاره(١)، أيضاً كان يحدث أن يقوم أحد الجيران بفتح حانوت- دكان- بمنزله، المقابل لباب منزل جاره، مما يضر بجاره وبأهل بيته بحيث لا يخرج أحد ولا يدخل إلا على نظر العاملين فى الحوانيت، مما جعل ابن رشد (٢) يُصدر فتواه بضرورة غلق الحوانيت إن كانت على هذا الوصف وإن لم يجد لذلك سبيلاً تركت على حالتها(٣).

ومن المثير للاهتمام هو حرص ابن رشد من خلال فتاويه على تأكيد الحفاظ على حقوق الجار وعدم الإضرار به أو بمصالحه، كما أكد على حديث الرسول ﷺ : " إذا اجتمع ضرران بقى الأصغر للأكبر".

المبانى الأساسية فى المدينة الإسلامية:

أولاً: المساجد(٤):

ويعد المبنى الأهم فى المدينة الاسلامية(٥)، وكما نعرف أنه أول ما يُبنى بها ثم يتم تخطيط باقى المدينة وشوارعها ودروبها حوله، لقد استمد المسجد الجامع فى المدن الأندلسية أهمية كبيرة إلى جانب أهميته الدينية ، فقد كان مركزاً تعليمياً بالاضافة إلى أن القاضى يجلس فيه للحُكم بين الناس والفصل فى القضايا وفيه يحلف أصحاب القضايا على حقوقهم وشهادتهم(٦)، أضف إلى ذلك أهميته على المستوى الاجتماعى كعنصر أساسى فى الأحباس والرعاية الاجتماعية، وهذا ما سنراه لاحقاً.

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٠١، ص١٠٣٢.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٨، ص١٦٩.

(٣) أشار الونشريسى إلى أن الحانوت أشد ضرراً من باب الدار لكثرة ملازمة الجلوس فيه وأنه يمنع على كل حال، ووقعت بتونس فى هذا العصر بين يدى بعض القضاة وأفتى فيها الإمام ابن عرفة بما وقع فى الرواية وهو التسوية بين الدار والحانوت وحكم بذلك اقتداء بفتوى ابن عرفة. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٩، ص١٩).

(٤) انتشرت فى الأندلس مسألة حبس الدور والحوانيت والفنادق والأراضى على المساجد، وذلك لتعميرها وإقامة الشعائر فيها. (محمد عبدالوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الأندلس، ص٥٨٦).

(٥) فبجانب أهميته الدينية والروحية، فإنه يُعد منتدى سياسى لتبادل الأراء حول المشكلات الخاصة بالمدينة كمواجهة غزو أو عقد صلح، وغالباً ما كان المسجد مقراً للقضاء حيث يبت فيه القاضى فى المشكلات التى تحدث بين المسلمين، بالإضافة إلى كونه مكاناً لحلقات العلم لتحصيل العلوم. (محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص١٧٤).

(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٧٠، ص١٥٦٠.

obeikandl.com

وردت عدة نوازل تتحدث عن المساجد، سواء زيادتها أو العاملين بها، بالاضافة إلى فتاوى يرد فيها ذكر عابر للمساجد، لقد اختلفت مساحة المساجد من الضيق إلى السعة على حسب المنطقة الواقعة فيها والكثافة السكانية لتلك المنطقة، ففى القرى الصغيرة كانت المساجد تتسم بصغر المساحة(١)، أما فى المدن فقد تميزت المساجد بالمساحة الكبيرة كجامع قرطبة، إلى جانب وجود الحوانيت والأسواق حوله(٢).

ومن الجدير بالذكرأنه كان يتم توصيل قنوات حول المسجد الجامع ليستخدمها المصلون فى الوضوء، وكان يحدث فى بعض الأوقات أن يتغير طعم هذه المياه إذا طرأ عليها طارئ، فتشير إحدى النوازل أن الماء الواصل من خلال القنوات إلى المسجد الجامع قد خالطه نشارة الأرز فتغير طعمه، أيضاً أشارت إلى أن نهر قرطبة(٣) الأعظم يتم نقع الكتاتين فيه خلال أيام الصيف، مما يؤدى إلى تغير طعمه ورائحته و أحياناً لونه(٤).

ومن الطبيعى أن يتجه الحُكام وأصحاب الرأى إلى العمل على زيادة مساحة المسجد أو الجامع إذا ضاق بالمُصلين، على أنه كان يقف فى سبيل تلك الزيادة بعض العقبات أحياناً كأن يمتنع أصحاب الأراضى أو الحوانيت حول المسجد من بيعها، وأشار ابن رشد إلى ضرورة أن يُدفع لهم قيمتها وأن لا تؤخذ منهم بلا قيمة(٥)، لكنه أشار(٦) فى نازلة أخرى أن المنازل المُحبسة يجوز إدخالها فى المسجد الجامع بغير ثمن إذا اُحتيج إليها فى التوسعة(٧)، كما يمكن للحاكم أن يستلف من غلة أحباس أحد المساجد ليقوم ببناء مصاطب حول الجامع وهذا إن لم يتبقى من غلة أحباس الجامع ما تُبنى به(٨).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م ١٨٤، ص٧٨٣.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٤٦، ص٢٦٢ ، ج٢، م٢٢٢، ص٨٩٧.

(٣) نهر قرطبة: ويقصد به نهر الوادى الكبير ويطلق عليه أيضاً النهر الأعظم، و تقع عليه قرطبة، و مقام عليه قنطرة عظيمة، وهو واد عظيم تدخل فيه السفن الكبار، ويمر بأكثر من مدينة منها بياسة و بينها و بين جيان عشرون ميلاً، أيضاً يمر بمدينة إشبيلية، حيث يأتى إليها من قرطبة. (الحميرى: الروض المعطار، ص ١٢١، ص ٤٥٨؛ أبو محمد الرشاطى وابن الخراط الإشبيلى: الأندلس فى إقتباس الأنوار وفى اختصار الأنوار، تحقيق: ايميليو موليناوخاثينتو بوسك بيلا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، مدريد، ١٩٩٠ ، ص١٠٢؛ الحميرى: صفة جزيرة الأندلس " منتخبة من كتاب الروض المعطار فى خبر الأقطار"، تعليق: ليفي بروفنسال، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨ ، ص١٥٦).

(٤) ابن رشد:الفتاوى، ج٢، م٢٢٢، ص٨٩٧.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٤٦، ص٢٦٢.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٢٤، ص١٠٧٧.

(٧) وقد أشار البرزلى معلقاً على إجابة ابن رشد، أن ابن الحاج قال: من بنى مسجداً بمال حرام غير معين، فمن يراه كالفيء يمضى ويصلى فيه ولا غرام على البانى، كمن أعطى زكاته .. إلى أخره. ومن رآه كالزكاة يمضى بناؤه على ما تقدم، ولزم البانى قدره للفقراء لأن الصدقة لا يبنى بها المسجد. (البرزلى: النوازل، ج٥، ص ٣٩٨).

(٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤١٩، ص١٢٦٨.

ومن الجدير بالذكر أن الإنفاق على المسجد وما يحتاج إليه من ترميم أو إعادة بنـــاء أو ما يحتاج إليه من فرش بالحُصر ومصابيح والزيت المُستخدم فى إنارتها[١]، بالإضافة إلى أجرة الإمام وأجرة العاملين به، كل هذه الأموال التى يحتاجها للإنفاق كان يتم أخذها من الأموال التى تُدّرها أحباس المسجد[٢].

ثانياً: الحمـــامـــات[٣]:

تُعد الحمامات من المرافق الهامة فى المدينة الإسلامية، وتنبع تلك الأهمية من منطلـــق قيمة النظافة الشخصية فى حياة المسلم، والتى ينص عليها الدين الإسلامى، حتى انها عُدت مـــن الإيمان، لذا كانت الحمامات ذات قيمة اجتماعية مهمة بين الناس خصوصـــاً فـــى الأنـــدلس[٤]، وعملوا على انشائها وكان يستخدمها الناس مقابل دفع مبلغ معين لصاحب الحمام، أما عن ملكية الحمام فكانت لفرد واحد وفى بعض الأحيان كان يشترك أكثر من فرد فى ملكية حمام واحد[٥]، ومن الجدير بالذكر أن هناك عدد من العاملين بالحمام منهم حارس الحمام[٦] وباقى العاملين هم الخدمة فى الحمام والذين يقومون بخدمة الزبائن[٧].

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤١٨، ص١٢٦٧، م٤٢٠، ص١٢٦٩.

(٢) علق البرزلى على تلك المسألة بقوله: " وفعلت ذلك فى فضلة من الحبس واشتريت بها للمدرسة ربعاً وشرطت فيـــه متى احتاج الحبس إليه فى ضروریاته فيكون له بيعه. وذلك بإذن الناظر فى الحبس وهو إمام جامع الزيتونة من كان. وكذا اشتريت حوانيت فى مقابلة العلو الذى أخذ منفعته حَفَدَة المحبس عوضاً عن العلو الذى على المدرســـة حتـــى لا يختل شىء من ربع الغلات، والحوانيت أكثر فائدة احتياطاً لا إيجاباً وذلك بعد مطالعة الناظر علـــى الحـــبس وهـــو القاضى لكونه إماماً للجامع ... وهذا على مذهب من يجيز صرف الأحباس بعضها فى بعض. (البرزلـــى: النـــوازل، ج٥، ص٣٩١).

(٣) كانت الحمامات من المرافق الحيوية بالأندلس، وإرتبطت بحياة الناس اليومية، ولا أدل على ذلك من أن محاكم التفتيش التفتيش التى أجبرت المسلمين على التنصر بعد سقوط الأندلس، كانت ترى أن من تردد المرء على الحمامـــات يـــدل على أنه يخفى إسلامه، كانت الحمامات توجد بالقرب من الجوامع والفنادق وتوزعت فى جميع أنحاء المدن، وإكتسبت الحمامات مكانة كبيرة وأهمية عظيمة حتى قيل أن حمامات قرطبة بلغت ٣٧١١ حماماً فـــى نهايـــة القـــرن الرابـــع الهجرى/ العاشر الميلادى، وكانت الحمامات فى قرطبة مكونة من ثلاث إلى أربع حجرات لغرض الإســـتحمام كلهـــا مغطاة بأقباء، ومرحاض، وكل حجرة (بيت) تتدرج فى درجة حرارته من حيث الدفئ، وكان يعمل بالحمـــام عمـــال يسمون بالخدمة بغرض خدمة المترددين على الحمام، وقد خصصت بعض الحمامات للرجال أو النســـاء أو حـــددت أوقات مختلفة لهما، و قد إعتبرت الحمامات من المرافق العامة فكانت أحياناً تابعة للدولة أو المساجد أو الهيئات العامة (محمد عبدالله الحماد: التخطيط العمرانى، ص ١٦٠).

(٤) اهتم الاندلسيون ببناء الحمامات العامة اهتماماً زاد بكثير عن اهتمام المـــدن الشـــرقية. (محمـــد عبـــدالله: التخطـــيط العمرانى، ص١٦٤).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٦٤، ص ٣٠٨؛ ج٣، م٦١٩، ص١٦٠٤.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م ١٤٥، ص٦١٧.

(٧) محمد عبدالله حماد: التخطيط العمرانى، ص١٦٠.

ثالثاً: الأفـــــران:

ذكرنا سابقاً أثناء حديثنا عن الأرحاء أنها انتشرت بشكل كبير فى المدن الواقعة علـــى الأنهار وكنتيجة لذلك ظهرت الأفران، فكما كانت السيدات فى الأندلس يقمـــن بـــالخبز[١] فـــى منازلهم[٢]، كان هناك أيضاً الأفران حيث يأخذ الأهالى إليها الدقيق ليقوم الفرّان بخبزه، وهذا ما نراه فى إحدى النوازل والتى ذكرت أن رجلاً كان قد حلف أن لا يطبخ خُبزه فى "فرن معاوية"، لأنه يكره الفرّان الذى يعمل هناك، لكن زوجته ذهبت إلى الفرن وقام الفرّان بالخبز لهم، وفـــى هذه أشار ابن رشد بانها من المسائل التى اختلف فيها الفقهاء، لكنه أجاب بأن الرجل ليس عليه شىء، لأنه حلف أن لا يطبخ، فلم يطبخ، ولم يأمر من طبخ فى الفرن، ولو أنه حلف أن لا يطبخ له، ففى هذه الحالة يكون قد أخلف يمينه وتراجع فيه[٣].

رابعاً: المقابـــــر:

كانت الأراضى التى تُقام عليها المقابر[٤] فى الغالب أراضى أحباس[٥]، يقوم أصـــحابها بتحبيسها وتخصيصها لبناء المقابر، غير أنه كان هناك من يقوم ببناء مقابر لعائلاتهم وعشيرتهم وتكون تلك الأراضى خاصة بعائلتهم ويتم تميز مقابرهم عن غيرهم، جدير بالـــذكر أن بعـــض المقابر كان يوجد القرب من العُمران والتجمعات السكنية حتى يكاد يلتصق بها، والبعض الآخر كان يقع فى أماكن بعيدة عن العُمران[٦].

---

(١) كان أهل المملكة الإسلامية كلهم تقريباً يتغذون على الخبز، وهذا على خلاف الهنود وسكان بلاد آسيا الشرقية ممـــن غذائهم من الارز، فقد كان الخبز فى الشرق يُعمل أرغفة رقيقة مستديرة، وهى الصورة التى كان يُعمل عليهـــا فـــى أوروبا فى بعض القرى. (آدم متز: الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الميلادى، ترجمة: محمد عبد الهـــادى أبـــو ريدة,المركز القومى للترجمة، القاهرة، ٢٠٠٨م، ج٢، ص٢٥٣).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٢٥، ص ٩٠٠؛ م٣٤٥، ص١١١٥.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، م٦٠٣، ص١٥٩٣.

(٤) يذكر ابن عبدون فى مقابر إشبيلية: "لا سيما إشبيلية التى هى مصر عظيم، ولا مقبرة فيها تقوم بها، وأقبح مـــا فـــى مقبرتها (وبها يعاب أهل بلدنا) السُكنى على ظهور الموتى لقوم يشربون الخمر، وربما يفسقون، وقـــد أحـــدثوا فيهـــا خلوات وسروباً تجرى على الموتى. (ابن عبدون: رسالة فى الحسبة، ص٢٦).

(٥) فهناك من الأحباس ما كان يحبس كمقابر للمسلمين، وقد أورد ابن سهل بعض النوازل التى تتحدث عن تلك النوعيـــة من الاحباس، كالذى حبس فدان بقرية السقائين بغربى حاضرة قرطبة للتدافن. (محمد عبـــدالوهاب خـــلاف: تـــاريخ القضاء فى الأندلس، ص٦٠٠).

(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٤٠٢، ص١٢٤٤؛ م٤٠٧، ص١٢٤٢.

أما عن شكل المقابر فقد كان يتم بناء شواهد على القبور[١] وقُبب بالإضافة إلى إقامة الروضات حولها وأحياناً كان يحاط القبر بسور فقط حِفاظاً على الموتى، لكن كان هناك من يبالغ فيما يُبنى فوق القبر كأن يقوم برفعه نحو العشرة أشبار أو أزيد، مما يسبب ضرراً لو أن بناءه بالقرب من أماكن عُمران[٢].

فئات من المجتمع الأندلسى:

أولاً: طبقة الخاصة:

تحدثت النوازل عن طبقة الخاصة بشكل عام خلال عهدى ملوك الطوائف والمرابطين، وهى الطبقة التى تمتعت بالنفوذ والسطوة والوظائف العليا فى بلاد الأندلس، والتى استغلت هذا النفوذ أحياناً، لقد تناولت القضايا المتعلقة بالأملاك والمواريث تلك الطبقة بشكل عام والمشاكل التى قابلتهم، وشملت تلك الطبقة الأمراء والعلماء والفقهاء وذوى الثراء والنفوذ فى المجتمع الأندلسى، على أنه من أشهر العائلات الاندلسية التى ورد ذكرها فى النوازل هى عائلة ابن زهر الاندلسية.

الأمراء والحكام:

وصل إلى ابن رشد عددٌ من الأسئلة التى بعث بها الأمراء والحكام ليستشيروه ويستفتوه فيها، من هؤلاء أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين، والذى يُمثل استفساره فكرة من الأفكار التى كان من الطبيعي أن تدور فى عقول المغاربة والأندلسيين آنذاك وتشغل بالهم، فهل الحج أفضل أم الجهاد فى هذا الزمان؟ ، وعلى أساس الحالة الأمنية فى بلاد الأندلس فقد أسقط ابن رشد فرض الحج عنهم، حيث أن أحد شروط وجوب الحج هو القدرة على الوصول إلى الأراضى المقدسة والشخص آمن على نفسه وماله، وبطبيعة الحال فهذا الشرط لا ينطبق على أهالى الأندلس، لذا فالجهاد أفضل لهم من الحج، وقد طبق نفس القاعدة على أهل المغرب فى حالة أنهم لا يصلون إلى مكة إلا بخوف على نفسهم وأموالهم، حيث يقول "فالجهاد عندى لهم أفضل من تعجيل الحج "، هذا وقد أشار إلى من يقوم بفريضة الجهاد من الجنود بوصفه لهم بقوله "حماة المسلمين " فهؤلاء الجهاد هو الواجب عليهم، ولا يجب عليهم أن يستعجلوا قضاء فريضة الحج إلا من بلغ منهم المعترك- وهو مابين سن الستين والسبعين-[٣].

---

(١) علق البرزلى على هذه المسألة بقوله: " ومثلها يقع اليوم فى بعض مقابر الزلاج، تكون القبة على القر أو على الرخام أو غيره من الأنقاض المرتفعة بعض الأمراء فيبيعه بعض ذريته أو يكون فى المقابر اتساع فيبيع بعض القبور فيها فلا ينكرون ذلك عليهم وهو من هذا المعنى. (البرزلى: النوازل، ج٥، ص ٣٨٨).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٩٤، ص١٢٢٢ ، م٤٠٨، ص١٢٤٤، م٤٠٩، ص١٢٤٤.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٩٧، ص١٠٢١-١٠٢٦.

هذا السؤال يُلخص طريقة تفكير المسلمين آنذاك ويعكس ذلك الواقع المُر الذى تعايشوا معه، كما نستنبط من خلاله حالة التأهب والاستعداد الدائم للجهاد والحرب، كما يتضح أن الطرق لم تكن آمنة فى بعض الأماكن والتى تقترب من مراكز العدو خصوصاً فى بلاد الأندلس ساحة الجهاد، على العكس بالنسبة لبلاد المغرب والتى كانت بعيدة عن تلك الاضطرابات، جدير بالذكر أن على بن يوسف أرسل هذا السؤال فى أول سنة ٥١٥هـ[١]، أى بعد ترك ابن رشد لمنصب القضاء مما يؤكد لنا مكانة ابن رشد العلمية .

ومن الأسئلة التى سألها على بن يوسف بن تاشفين أيضاً سؤاله عن ايجازة الزيادة فى جامع مُرسية[٢] بأراضى منسوبة إلى ابن طاهر[٣]، كان يمتلكها قبل اخراجه من مُرسية، كما سأله عن جواز إدخال منزل مُحبس يقع شرق الجامع فى تلك الزيادة، بالاضافة إلى المال الذى أخرجته الحرة[٤] لبناء الزيادة فى الجامع ويتضح لنا من خلال المسألة أن ابن طاهر هذا كان له عدداً من الأملاك التى خسرها بخسارته لمُرسية، وقد أشار ابن رشد أن أرض ابن طاهر إن لم يكن هناك من يملكها بوجه جائز، فلا إشكال فى إدخالها فى زيادة الجامع، ولا إشكال أيضاً فى إدخال المنزل المُحبس فى الزيادة بغير ثمن إذا احتاجوها فى الزيادة، لكن إذا كان هذا المنزل مُحبس على أشخاص بعينهم فلا يجوز أخذه منهم، أما مال الحرة إذا كان من مالها الخاص وقد اكتسبته من وجه حلال فذلك جائز، ولكنه إذا كان عكس ذلك فقد اختلف العلماء، فبعضهم أشار أن هذا المال يكون حكمه كحكم الفىء بحيث يوضع فى أهم أمور المسلمين وفى هذه الحالة يجوز، وهناك من قال منهم حكمه كحكم الصدقة، وفى هذه الحالة لا يجوز بناء الجامع من هذا المال، فإن تم البناء فضمان المال عليها، وصحت الزيادة المبنية به، وجازت الصلاة فيه[٥].

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٩٧، ص١٠٢١.

(٢) مُرسية: بضم أوله، والسكون، وكسر السين المهملة، وياء مفتوحة خفيفة وهاء، مدينة بالأندلس من أعمال تدمير، اختطها عبدالرحمن بن الحكم، وهى ذات أشجار وحدائق. (الحموى: معجم البلدان، مج٥، ص١٠٧؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥٣٩).

(٣) يقصد به " أبو عبدالرحمن محمد بن طاهر" حاكم مدينة مُرسية (ت٥٠٧هـ/١١١٣م)، تولى حُكمها بعد وفاة والده فى رمضان سنة ٤٥٥هـ/١٠٦٣م، فى عهده استقل بها عن حكومة بلنسية بعدما انتزعها المأمون بن ذى النون، وأصبحت إمارة مُرسية، كان عبدالرحمن بن طاهر من أعظم علماء الأندلس وكتّابها فى عصره، واستمر فى حكم مُرسية قرابة الخمسة عشر عاماً حتى سقطت فى يد المعتمد بن عباد، توفى ابن طاهر وهو يبلغ من العمر نحو تسعين عاماً. (ابن الآبار: الحلة السيراء، ج٢، ص١١٧-١١٨؛ عبدالله عنان: دولة الإسلام فى الأندلس، ج٢، مكتبة الخانجى، ط٤، ١٩٩٧م ، ص١٧٧-١٨٦).

(٤) الحرة حواء بنت تاشفين: أديبة وشاعرة، كانت متزوجة من سير بن أبى بكر والى مدينة إشبيلية فى عهد عمها يوسف بن تاشفين، اشتهرت بالشعر وكانت تحاضر الشعراء والأدباء والكتبة فى مجلسهم بمراكش، ولما توفى زوجها سير فى جمادى الأولى سنة ٥٠٧هـ، تزوجت من تميم بن يوسف بن تاشفين. (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٤، ص٥٦ – ٥٧).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٢٤، ص١٠٧٧.

العائلات المشهورة بالعلم والثراء:

عائلة ابن زُهر[١] والتى اشتهرت بالعلم والنفوذ والمال، من أهم العائلات التى ورد ذكرها فى النوازل، وهى عائلة استوطنت إشبيلية وامتلكت العديد من الأملاك والثروات من ضياع وفنادق، وهذا يتضح من خلال الواقعة التى حدثت بين محمد بن زُهر وابن خالص بالاضافة إلى مشكلة التحبيس التى وقعت لنفس العائلة[٢]، ومن الناحية العلمية فقد انتهى إليها الزعامة الطبية فى ذلك العصر، ومنهم: أبى مروان عبدالملك بن زُهر وابنه أبى العلاء بن زُهر (ت٥٢٥هـ/١١٣١م)، وأعظمهم جميعاً أبى مروان عبدالملك بن أبى العلاء بن زُهر[٣].

ومن الجدير بالذكر أن بنى عباد لما انفردوا بأمور الحكم فى إشبيلية، أرادوا تشتيت العائلات والبيوتات الكبرى وأصحاب المناصب بها، وكانت عائلة بنى زُهر من ضمن هؤلاء، فقد ارتاب فى أمرهم وخاف من نفوذهم، فخرج جدهم الفقيه "محمد بن مروان بن زُهر"[٤] إلى شرق الأندلس- مدينة شاطبة- على أن ابن بسام يشير إلى أن المعتمد بن عباد استمال أبا العلاء زُهر- وكان وزيراً آنذاك- لما أراد المسير إلى ابن تاشفين أثناء حصاره لحصن لييط، وأعاد إليه بعض أملاكه التى كان قد تم مصادرتها، لكنه لم يستقر بإشبيلية إلا بعد خلع المعتمد[٥] على يد يوسف بن تاشفين فى عام (٤٨٤هـ/١٠٩١م).

إلا أنه يبدو أن ملوك الطوائف والمرابطين كانت علاقتهم ببنى زُهر متأرجحة، فبعد أن هربوا من بنى عباد وعادوا إلى إشبيلية مرة أخرى، فإننا نجد أنهم لم يبتعدوا عن تلك الوتيرة كثيراً فى علاقتهم مع المرابطين، فبدأت علاقة جيدة حتى أننا نجد أبا العلاء زُهر والذى أصبح وزيراً كان له من المكانة والعزة والتمكين فى مدينة إشبيلية ما يجعله يولى حاكماً يحكم من

(١) عائلة ابن زهر: وهى من أشهر العائلات الأندلسية، سكنت تلك العائلة مدينة إشبيلية فى عهد دولة بنى عباد، أى منذ بداية عصر دويلات الطوائف (أوائل القرن ٥هـ/١١م) وتمتعوا بنفوذ كبير، إضافةً إلى الجاه والنبوغ العلمى، حيث اشتهروا فى مجال الطب. (كمال السيد: دراسات أندلسية، ص ٩- ١٠).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧٢، ص٣٢٥؛ م٨٢، ص٣٤٥.

(٣) توفى بمراكش سنة ٥٥٧هـ/١١٦٢م، ونقل جثمانه بعد ذلك إلى اشبيلية، حيث دفن بمقبرة بنى زُهر، وكان فى خدمة خلفاء الموحدين وكان يأنف من الفصد والجراحات على الرغم من أنه لجأ إلى الجراحة فى بعض الأحيان ونجح فيها، وكان يرى كذلك أنه لا ينبغى للطبيب أن يقوم بتحضير الأدوية، فسبق بهذا إلى مفهوم الطب الحديث من فصل الجراحة عن الطب الباطنى وعن الصيدلة، وصرف همه كله إلى الطب الباطنى. (آنخل جنثالث: تاريخ الفكر الأندلسى، ص٥٢٨).

(٤) محمد بن مروان بن زُهر: أبو بكر الإيادى الإشبيلى المالكى، أحد أركان المذهب، واسع الرواية، عالى الإسناد، عاش ٨٦سنة، وحدث عن محمد بن معاوية القرشى، وأبى عالى القالى، وهو والد الطبيب عبدالملك، وجد الطبيب العلامة الرئيس، أبى العلاء زهر، وقد توفى سنة ٤٢٢هـ . (الذهبى: العبر فى خبر من غبر، ج٢، ص٢٤٨؛ ابن العماد: شذرات الذهب، ج٥، ص١١٥-١١٦).

(٥) ابن بسام: الذخيرة، ق٢، مج١، ص٢١٩- ٢٢٠.

حاشيته، كما يولى صاحب المدينة، وشهود البلد، ويتحكم بأموال السلطان وأوجه صرفها فى مدينة إشبلية، وظل على تلك الحال حتى انقلب عليه أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين فى عام ٥١١هـ/١١١٧-١١١٨م، بسبب الوشايات ومُنع دخول مراكش، وقام الأمير أبو حفص عمر بن يوسف بن تاشفين بسجنه لما تولى إشبيلية(١).

هذا وقد ذكرت عدد من الفتاوى أسراً تمتعت بالثراء وأصبحت من طبقة الخاصة، وهى طبقة الفقهاء الأثرياء والأعيان، وهذا لا يعنى بالضرورة إشتغال جميع أفراد العائلة بدراسة الفقه، فقد كان منهم التجار ومنهم الفقهاء أيضاً، ومن هؤلاء أسرة الفقيه "سفيان بن العاصى الأسدى"(٢)، وكان أخوه "محمد بن العاصى الأسدى" من أعيان مدينة مُرْبَيْطَر(٣)، وكان يملك عقارات ومنازل كثيرة، حتى أنه كان يُقارض من أمواله ويُسلف جيرانه عند الضرورة وإحتياجهم إلى السلف برهان وغير رهان، وكان مشهوراً بذلك بين الناس حتى اشتهر بسعة الحال ووفرة المال(٤).

ثانياً: طبقة أهل الذمة:

عاش فى وسط المجتمع الاندلسى كل من اليهود والنصارى، ولكن إذا تحدثنا عن النصارى فيجب أن نتحدث على مستويين، الأول هو النصارى المستعربون، والثانى هم نصارى أسبانيا النصرانية، وإن كان الإثنان لا يختلفان كثيراً فقد ساعد المستعربين إخوانهم من نصارى أسبانيا أثناء حروبهم على المسلمين، وأياً كان من أمر فما يهمنا هنا هو تعدد الفتاوى الخاصة بالنصارى سواء المستعربين أو أبناء أسبانيا النصرانية، وكنتيجة لتعايش المستعربين مع المسلمين وردت على ابن رشد أسئلة خاصة بالخمر سواء حرمانيتها أو الإتجار بها، أو شراء ملابس النصارى، وكوضع طبيعى للاضطرابات الحادثة فى تلك الفترة، فقد ورد عليه أيضاً فتاوى توضح علاقة مسلمىّ الأندلس بنصارى أسبانيا المسيحية، كما ضمت إحدى النوازل سؤال تعليمى عن التعامل بين المسلم والذمى(٥)، فهى إن دلت فإنما تدل إلى تطلع الأندلسين لمعرفة كيفية تنظيم علاقتهم مع أهل الذمة آنذاك.

---

(١) ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص٦٥-٦٦.

(٢) سفيان بن العاصى الأسدى: هو أبو بحر سفيان بن العاص الأسدى المربيطرى الأندلسى الفقيه المالكى، مُحدث قرطبة وكان من جُلة العلماء، عاش ٨٠سنة، وتوفى سنة (٥٢٠هـ / ١١٢٦م). (ابن بشكوال، الصلة، ج١، ص٢٣٠، ابن العماد: شذرات الذهب، ج٦، ص١٠٠).

(٣) مُرْبَيْطَر: مدينة بالأندلس بينها وبين بلنسية أربعة فراسخ، وهى حصن قريب من طرطوشة، وهو على جبل والبحر بقبليّه، ويظهر منها شرقاً وغرباً، وينسب إليها قاضيها ابن خيرون المربيطرى، وسفيان بن العاصى الأسدى المربيطرى. (الحموى: معجم البلدان، ج٥، ص٩٩؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٤٥٠).

(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢١٢، ص٨٦٤.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٧٩، ص ٩٧٣.

بدايةً فإن النوازل تشير إلى عمل النصارى فى صناعة الخمر، فكان بعض المسلمين لا يحبذون بيع الكروم للنصارى لأنهم يستخدمونه فى صناعة الخمر، وكذلك كره ابن رشد بيع ذلك لهم ولكنه لم يُبلغه حد التحريم، كما تشير النوازل أيضاً إلى أنهم كانوا يبيعونه فى الأسواق، وكان يُوضع فى أوعيه من جلود الحيوانات تسمى "الزق"، وفى بعض الأحيان ينفلق الزق مؤدياً إلى مشكلة كالتى حدثت حينما إنفلق زقى خل وخمر، وتحول أحدهما إلى الأخر[١] أى أنهما- إما أصبحا خلاً أو خمراً- مما يتسبب فى مشكلة لأحد الطرفين، وقد أشار ابن رشد فى تلك المسألة أنه إذا استحال خلاً فعلى المسلم أن يملأ زقه ويذهب وإذا استحال خمراً فيملأ النصارنى زقه ويذهب، ويهراق الباقى على المسلم.

لم تتوقف علاقة النصارى والمسلمين عند العلاقات التجارية فقط، بل تعدت إلى الأديان فكان يحدث أحياناً أن يُسلم أحد النصارى، ولكن بعد فترة يكثر اللغط حول كونه مازال على ديانته وأنه يُظهر الإسلام ويُخفى فى داخله المسيحية، وهذا الأمر من الأمور التى كانت تُرفع مباشرةً للسلطان ربما لأهمية الموضوع، وكانت الإجراءات المتخذة تجاه هذا الأمر هو أن يُفتش منزل هذا الشخص، وقد تم هذا ووجد عنده أدوات يستخدمها كبارهم من القساوسة فقط، كالشموع وهى التى يتقرب بها النصارى ويهدونها إلى قسيسهم ليوقدها فى معبدهم، ولوح على أربعة قوائم ليوضع عليه الانجيل حين قراءته، وعصا يتوكأ عليها عند قيامه لقراءة الانجيل، وأقراص من عجين تُستخدم كقربان يتقربون به عند تمام صومهم، وقد أفتى ابن رشد فى ذلك بأنه لا تقام الحدود بالسماع ولا بغلبة الظنون وإنما تقام بالبينة العدلة من المسلمين[٢].

أما اليهود فقد عاشوا مع مسلمىّ الأندلس والنصارى المستعربين أيضاً، كجيران لهم حيث أنهم لم يقتصروا على المعيشة فى أماكن مخصصة لهم، ولكن لكل قاعدة شواذ، فتذكر إحدى النوازل شراء رجل مسلم منزل من يهودى بنصيبه من بئر مشتركة مع جاره، ويبدو أن هذا الحى به عدد من اليهود الساكنين فيه جنباً إلى جنب مع المسلمين[٣]، لذا فهذا يؤكد ما ذكرناه بأنهم لم يقتصروا على العيش فى أماكن محددة وإنما اختلطوا مع باقى طوائف المجتمع.

وعلى ذلك فإننا نجد أن مسلمىّ الأندلس اهتموا بضرورة معرفة الأحكام الشرعية فى تعاملاتهم مع أهل الذمة، فحتى فى شراء الملابس المستعملة كانوا يستفتون ابن رشد فيها خصوصاً إذا كانت هذه الملابس تعود إلى أحد النصارى، مما جعلهم يتساءلون عن وُجوب غسل

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١١١، ص٥٤٢؛ ج٣، م٤٣١، ص١٢٨١.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٣٥، ص١٤٦٢.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٣٧، ص٦٠٥.

ثوب النصرانى قبل الصلاة فيه، وعن استخدام بئر مشتركة مع يهودى، فأشار ابن رشد بأن ذلك لا يُفسد البئر وإنما يُؤمر المسلم بأن لا يتوضأ بسور النصرانى واليهودى(١).

ثالثاً: العبيد والجوارى(٢):

لما قامت دويلات الطوائف تسابق أمراؤها على اقتناء العبيد والجوارى المغنيات والشاعرات فى بلاطهم(٣)، مما أدى إلى تنشيط تجارة الرقيق فى الأندلس فقام النخاسون بتعليم الجوارى(٤) الغناء والموسيقى إلى جانب علوم اللغة ودراسة الطب وعلم التشريح وعلم الطبيعة، كل ذلك فى سبيل أن يرفعوا من سعرهم، وهذا ما حدث بالفعل فقد دفع ملوك الطوائف وأثرياء الأندلس المبالغ الباهظة لاقتنائهم، فقد دفع هُذيل بن رزين فى شراء جارية أبى عبدالله ابن الكتانى ثلاثة آلاف دينار(٥).

انقسمت الجوارى فى الأندلس إلى فئتين الأولى تُتخذ من أجل النسل وأخرى- الإماء- تُتخذ من أجل الخدمة، وإن كان الغالب أن تكون الفئة الأولى من البيض الصقليات أو الأسرى من النصارى الأسبان ومن شابههم، فهذا لم يمنع أن تُتخذ الإماء فى بعض الأحيان بهدف الاستمتاع وقد يحدث أن تُنجب الأمة من سيدها(٦)، وهذا ما يظهر من خلال بعض الفتاوى،

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٣٧، ص٦٠٥؛ ج٣، م٦٣٤، ص١٦١٨.

(٢) اشتهرت الأندلس بأسواق الرقيق حيث اختصت بالخدم البيض والجوارى، وقد تعددت مصادر الرقيق فى الأندلس، فمنها الحملات الصيفية على أسبانيا النصرانية أو عن طريق القرصنة البحرية أو الشراء من تجار الرقيق، جدير بالذكر أن تجارة الرقيق الأبيض المجلوب من أوروبا إلى العالم الإسلامى كانت عن طريق الأندلس. (محمود إسماعيل: تاريخ الحضارة الإسلامية، د.ت، ص٢٦٢؛ إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس الاقتصادى، ص ٢٢٣).

(٣) اقتصر شراء الجوارى على الطبقات الثرية، حيث لم يوجد بين نساء العامة إماء مملوكات إلا نادراً ويرجع ذلك إلى ارتفاع أسعارهم بالنسبة لدخل العامة من الشعب. (سامية مصطفى مسعد: صور من المجتمع الأندلسى، ص١١٢).

(٤) فقد دخلن الأندلس سبايا حرب وفى قوافل الرقيق العابرة أو بضاعة يُرجى بيعها فى أسواق الأندلس، وقد عُرض فى هذه الأسواق الكثير من الجوارى المتعددات الأجناس والألوان، وكان إقبال الأندلسيين على الجوارى الصقلبيات أكثر من غيرهن. (جانان عز الدين شبانة: الجوارى وأثرهن فى الشعر العربى فى الأندلس، رسالة ماجستير، جامعة الخليل، ٢٠٠٥م، ص٨٤).

(٥) فايز عبدالنبى فلاح القيسى: أدب الرسائل فى الأندلس، ص٣٦؛ محمد بشير العامرى: مظاهر الحياة الأندلسية والتأثيرات العراقية فيها، مجلة آداب البصرة، العدد٥٩، ٢٠١١، ص١٩٦.

(٦) وهذا على الرغم من أن العلاقة بين رجل أبيض وامرأة سوداء ينظر إليها باحتقار، من ذلك ما روى عن أن الظافر بن ذى النون أمير طُليطلة كان له ابن يدعى أرقم من أمة سوداء واقعها فى حالة سُكر، ويُذكر أن المأمون قد تسامح مع أخيه هذا، ولكن ابنه كان على النقيض فقد فر الأرقم من المملكة من ابن أخيه وارتجل أبياتاً تصف حالته، حيث قال:

لئن طبتم نفساً بتركى دياركم ... فنفسٍ عنكم بالتفرق أطيبُ.
إذا لم يكن لى جانب فى دياركم ... فما العُذر لى أن لا يكون تجنبُ.
زعمتم بأنى لست فرعاً لأصلكم ... فهلا علمتم أننى عنه أرغبُ.
وحسبى إذا ما البيض لم ترع نسبه ... بأنى إلى سيفى و رُمحى أنسبُ.
وإن مدت الأيام فى عُمرى للعُلا ... يُشرق ذكرى فى الورى ويُغربُ.

(المقرى: نفح الطيب، ج٤، ص١٣٣- ١٣٤؛ سامية مصطفى مسعد: صور من المجتمع الأندلسى، ص١٠٥-١٠٦).

حيث ادعى أب على ابنه أنه غلامه من أَمْة كانت له، فى حين ادعى الابن أنه ابنه من امرأة حرة بنت حرين، ومما يثبت ذلك أيضاً أن الأمة إذا بيعت كان يتم استبرائها(١) أولاً والغرض من هذا حفظ الأنساب، وأنها كانت تُرد على صاحبها إن ثبت فيها حمل فى مدة الاستبراء(٢)، مما يؤكد أن الجوارى لم يُجلبوا فقط من أجل النسل، كذلك الإماء لم يكونوا للخدمة فقط.

من المعروف أن عملية بيع وشراء العبيد والجوارى(٣) كانت تتم مثلها مثل أى عملية بيع وشراء، فيمكننا أن نعتبرهم سلعة ولما لا وهم فى الأساس يُعاملون على أنهم سلعة تُباع وتُشترى، فقد خُصص لهم الأسواق تسمى بأسواق النخاسة، وعمل فى شرائهم وبيعهم تجار يُسمون بالنخاسين، وعلى الرغم من أن الأندلسيين كانوا يتخذون حذرهم عند شراء الرقيق، وبالرغم أيضاً من الضوابط التى وضعتها الكتب الفقهية والاحتياطات التى وضعها المُحتسب لعدم السماح بوجود غش وتدليس، إلا أن هذا لم يمنع التجار من الغش والتدليس، فكثيراً ما نجد إماء وعبيد يُردون بسبب عيوب ظهرت بهم بعد عملية الشراء(٤)، أو أن يكتشف المشترى أنه اشترى العبد بأكثر مما يستحق بالاضافة إلى وجود عيب به(٥).

وكان يُرد البيع فى بعض الأحيان، وفى أوقات أخرى كان يتم تقييم العيب الموجود بالعبد بالمال وخصم المبلغ مما دفعه المُشترى ويُعيد له البائع المبلغ المخصوم، ومن ذلك أن رجلاً ابتاع أمة سوداء وكانت مريضة وثبت ذلك، وبقيت عند السيد الجديد مدة خمسة أشهر ثم توفيت، وعند غُسلها وجد بها كياً فاحشاً من معدتها إلى سرتها(٦)، فلما سئل ابن رشد فى ذلك أفتى برجوع قيمة عيب الكى من الثمن(٧)، كذلك فإن الحمل من العيوب التى إن ظهرت فى الأمة أوجبت وقف بيعها وردّها إلى سيدها(٨).

---

(١) الإستبراء: وتعنى أن يشترى الرجل الجارية أو الأمة، فلا يطؤها حتى تحيض عنده حيضة ثم تَطْهُر، وكذلك إذا سباها لم يطأها حتى يستبرئها بحيضة، ومعناه: طلب برائتها من الحمل، أى لايمسها حتى تَبْرأ رحمها ويتبين حالها هل هى حامل أم لا. (الخوارزمى: مفاتيح العلوم، ط١، ١٩٣٠م، ص١٤؛ ابن منظور: لسان العرب، ج١، ص٣٣).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٦٥، ص ٧١٧؛ م٣٢٦، ص ١٠٨١.

(٣) كانت بلاد الأندلس تتشدد فى عملية بيع وشراء الجوارى، حيث يتطلب شرائهن حضور كاتب العقود وتوضيح الأسباب المقنعة التى تُطلب الجارية من أجلها بكل دقة. (خليل إبراهيم السامرائى وآخرون: تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، ص٤٣٢).

(٤) من الحيل التى اتبعها التجار والتى حققت لهم مكاسب كبيرة، تغيير لون البشرة وتطويل الشعر وتسمين الأطراف وتنعيمها. (جانان عزالدين شبانة: الجوارى، ص٨٨).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٠٦، ص٥٣١.

(٦) لا نعرف حقيقة هذا الكىّ وما سببه، هل هو ناتج عن تعذيب؟ أم محاولة علاج فاشلة؟ نظراً لأنها كانت مريضة، ولكن أغلب الظن أن يكون سوء معاملة.

(٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٧١، ص١٥٦٢.

(٨) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٦٥، ص٧١٧.

Open Kanal.com

على أنه فى بعض الأحيان كان يُجبر المالك على بيع جاريته، وهذا تحت الضغط والإكراه، وقد استشار الفقهاء ابن رشد فى هذه المسألة، خصوصاً بعد وفاة صاحبة المملوكة، حيث قام الورثة على المُشترى مطالبين بحقهم فى استعادة جاريتهم، فأثبت هذا الرجل بأنه كان ابتياعاً صحيحاً بعد الاكراه بنحو شهرين، وكان الحُكم فى هذه المسألة بضرورة رد المملوكة على الورثة(١)، لأنه اشتراها فى البداية تحت الضغط وبدون حق.

ومن الجدير بالذكر أن العبيد والجوارى(٢) كان يتم توريثهم كالأموال والأملاك، فبعد أن يكون العبد ملكاً لسيد أو مالك واحد، يصبح مُشترِكاً فى عبوديته أكثر من فرد بسبب وقوعه ضمن التركة، وكان يحدث بعض المشاكل عند تقسيم التركة خصوصاً إذا قام المتوفى بمحاولة تَوْلِيجُ- تمرير- الميراث لأحد أفراد عائلته، فقد قام رجل ببيع أمة لزوجته أثناء مرضه المتصل بوفاته، وأشهد الشهود على ذلك، فلما تُوفى قام الوصى على أبنائه- كانوا من زوجة أخرى- بالاعتراض على هذا البيع واعتبره توليج، وذلك لأن عقد البيع لم يُكتب فيه الثمن، وتخاصموا عند القاضى ابن حمدين الذى لجأ لابن رشد وعدد أخر من القضاة لاستشارتهم فى تلك القضية، فأفتى البعض بنقض البيع وعودتها ميراثاً، فى حين أفتى آخرون منهم ابن رشد بأن البيع صحيح، مما جعل ابن حمدين يشير بضرورة الإصلاح بينهم، وأن تكون الأمة نصفها ملكاً للزوجة والنصف الأخر ميراثاً(٣).

أما عن زواج العبيد والإماء فقد كان تزويجهم أمر يختص به السيد فقط، حتى أن المالك يمكن أن يُجبر عبيده ذكوراً وإناثاً على الزواج حسب إرادته هو(٤)، وإن كان الموافقة على الزواج من عدمه بيد السيد فإن الطلاق بيد العبد فقط(٥).

والعبد أو الأمة بين الشريكين لا يتزوج إلا بموافقة سيديه معاً، فلا يجوز أن يزوجه أحدهم دون موافقة الأخر، وإذا حدث هذا فإن من حقه سيده إذا علم بهذا الزواج أن يجيز الزواج أو أن يفسخ العقد، وإذا أبطل العقد قبل الدخول سقط عنه الصداق عن العبد إن كان لم يدفعه

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٦٢، ص١٦٤٢.

(٢) لم يكن العبد يتمتع بأى حق، وذلك على أساس أنه غرض أو شئ يمكن بيعه وشراؤه، ويبقى من حق سيده فقط التصرف بأموره جميعاً حتى أمر تزويجه والموافقة على هذا الزواج مع أحقية عدم إبعاد الطفل عن والدته قبل بلوغه-على الأقل- سبع سنوات، ولم يكن للعبد حق امتلاك أى عقار خاص، وكان يكتفى بوجود مبلغ مستقل خاص به يمكنه من خلاله اعتاق رقبته وشراء حريته. (جوزيف بورلو: الحضارة الاسلامية، ص١٢٦-١٢٧).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٥٣، ص١٦٣٧.

(٤) ابن عبد البر: الكافى فى فقه أهل المدينة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م، ص٢٤٥؛ سلوى عبد الخالق على أحمد: الأوضاع السياسية والاقتصادية وأثرها على المجتمع الأندلسى فى عصر المرابطين والموحدين، ص٦٢٧.

(٥) سعاد زكريا محمود عبدالجواد: الرقيق ودوره فى بلاد المغرب من أواخر القرن الرابع الهجرى حتى أواخر القرن السابع الهجرى، رسالة ماجستير، جمعة القاهرة، ٢٠٠٨، ص١٥٧.

بعد، لكن إن كان قد دفعه رُد إليه مرة أخرى، ويتضح من النازلة أن الصداق كان يدفعه العبد من ماله[١] وليس سيده، وإن كان فى بعض الأحيان يتكفل السيد بتلك المصاريف، وجدير بالذكر أن الصداق عند رجوعه للعبد يكون ملكاً له كما كان إلا إذا أراد سيداه أن يقتسما المال، وفى حالة أن تكون المرأة قد تصرفت فى الصداق بأى شكل من الأشكال فإنها تُغرم هذا المال إذا كان لها مال، وإن لم يكن لها مال نُظر فى ذلك، هذا بالنسبة للعبد الذكر، أما الأمة فإن زَوّجها أحد مالكيها، فإن عقد الزواج يُفسخ سواء قبل الدخول أو بعده، حتى وإن وافق سيدها على الزواج[٢]، وإن كان هذا قبل الدخول سقط الصداق عن الزوج إن لم يدفعه، ورُد إليه إن كان قد دفعه، وإن كان بعد الدخول فإن له النصف إن وافق سيدها، واختلف الفقهاء إن لم يوافق[٣].

وكما أشرنا أن المالك كان يتكفل بمصاريف عبده وزوجته[٤] فى بعض الأحيان، فقد تكفل أحد السادة بنفقة زوجة عبده طوال مدة زواجهما، ووضع ذك شرطاً فى عقد زواجهما، ويبدو أن ذلك كان من العادات والأعراف، وقد أبطل ابن رشد هذا الشرط إلا فى حالة واحدة، وهى إذا ذُكر أنه فى حالة وفاة السيد تعود النفقة على الزوجة للعبد[٥].

ومن الجدير بالذكر أن الأمة كان لها أن تتزوج من عبد أو من رجل حُر، وكذلك العبد له أن يتزوج من أمة أو من امرأة حُرة[٦]– غير سيدته[٧]– وإن كان زواجه من حُرة[٨] فيه

(١) مال العبد: من مذهب مالك أن العبد يملك ماله، إلا أنه مِلك موقوف، لا تجوز فيه أحكامه، لا فى بابا البيع والشراء، ولا فى باب المعروف. (الخُشنى: أصول الفتيا فى الفقه على مذهب الإمام مالك، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٥، ص٤١٩).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٩٠، ص٨٠٦.

(٣) حكى اللخمى: قولين عن مالك: " أن السيد إذا جاز نكاح أمته فإنه ماض فكذا هنا أحروى لأنه عقده هنا من له شريك فى الولاية. وخرج عليه إجازة الأب فى ابنته البكر إذا عقد عليها غيره. (البرزلى: النوازل، ج٢، ص١٩٤).

(٤) ومن القضايا التى عرضت على قاضى الجماعة بقرطبة ابن لبابة، قضية العبد الذى تزوج حرة بدون إذن سيده، فقال القاضى: بفسخ عقد النكاح إذا كانت الفتاة لم تعلم أنه عبد ولها أن تطلق نفسها منه متى شاءت. (ابن سهل: ديوان الأحكام الكبرى، تحقيق: يحيى مراد، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص١٩٠–١٩١؛ سامية مصطفى مسعد: صور من المجتمع الأندلسى، ص١٠٨).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م١٤٧٣.

(٦) يجوز تزويج العبد الحرة إن رضيت به، ومن الأدلة على ذلك: قصة بُريرة حيث خُيرت حين عُتقت إما أن تظل مع زوجها أو تُطلق، فبقيت معه، جدير بالذكر أن أى عبد امتلكته زوجته أو أمه ملكها زوجها، فإن النكاح بينهما يفسخ فى الحال. (ابن عبد البر: الكافى فى فقه أهل المدينة، ص٢٤٦؛ ابن حجر العسقلانى: فتح البارى بشرح صحيح البخارى، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله الباز، دار المعرفة، بيروت، ١٩٥٩م، مج٩، ص١٣٩).

(٧) عن ذلك راجع: فصل " ويحرم على العبد نكاح سيدته "، فى كتاب المغنى. (ابن قدامة: المغنى، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن – عبد الفتاح محمد، دار عالم الكتب، الرياض، ط٣، ١٩٩٧م، ج٩، ص٥٧٤).

(٨) الزوج العبد إذا طلق الحرة طلقتين لا تحل له حتى تنكح زوجاً قال بذلك عثمان وزيد بن ثابت ، لإعتباراً بحال الزوج، وخالفهما على فقال لا تحرم حتى يطلقها ثلاثاً إعتباراً بحال الزوجة. (الحجوى: الفكر السامى، ج٢، ص٤٦).

خلاف وكان يُعتبر مهانة ونقصاً، وعلى الرغم من ذلك فقد كان هناك حالات لزواج عبيد من نساء أحرار[١]- وإن كانت حالات قليلة- ويكون أبناؤهم أحراراً تابعين لأمهم، وكان يحدث أن يشترى الأبناء أباهم من أجل اعتاقه[٢]، وأياً كان من أمر فحتى لو كانت الأغلبية الساحقة تحتقر تلك العلاقة وتَعُدها من المهانة، فهذا لم يمنع حدوثها ولو بنسبة قليلة.

ومن المعروف أن الإسلام قد حث على عتق العبيد، فقد ضيق منافذ الرق، وجعل الحرية هى الأصل للإنسان، فكان المالك إما أن يعتق عبده إبتغاء مرضاة الله وبدون أى سبب آخر لذلك، أو أن يعتقه مقابل مبلغ من المال، وفى جميع الأحوال كان يكتب السيد لعبده وثيقة بعتقه وحريته ويُشهد عليها الشهود، وكان يضع شروطاً فى بعض الأحيان فى العقد والتى إن يلتزم بها العبد طوال المدة التى يُحددها سيده لن يستطيع أن يحصل على حريته، وسنتطرق إلى تلك الشروط فى السطور التالية.

وجدير بالذكر أن هذا العقد كان يسمى عقد عتق أو عقد استراعاء[٣] وكذلك هناك عقد التدبير[٤]، وفى الغالب يكون العمل به بعد وفاة المالك، من الشروط التى كان يضعها السيد ومن الملفت للنظر هو ظاهرة هروب العبيد[٥]، وهذا ما نستطيع أن نلحظه من خلال إحدى النوازل حيث قامت سيدة بعقد عتق لمملوكتها والتى اشترطت فيه عليها أنها إن لم تقم بواجبتها أو أهملتها، كذلك إن حاولت الهرب أو هربت بالفعل فلا عتق لها ويبطل العقد، مما يدل على أن تلك الجارية كانت كثيرة الهرب وحاولت سيدتها أن تسيطر عليها محاولة إغرائها بالعتق، لكن

---

(١) هناك وثائق تثبت زواج الحرة من عبد، حيث كان يُشترط على المرأة إن كانت بكراً أن تنطق بالموافقة أو الرفض، ولا يكتفى بسكوتها، ويسمع من الشهود ذلك، وللعبد نفقتها وكسوتها من كسبه وليس لسيده، فإن أنجب منها فإن أبنائه أحراراً، ونفقتهم من بيت المال، إن لم يجدوا من ينفق عليهم، أما نفقة أولاد الحُر من الأمة فعلى سيدها. (سعاد زكريا محمود: الرقيق ودوره فى بلاد المغرب، ص١٥٧-١٥٨).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٣، ص ١٥٤.

(٣) والاسترعاء فى العتق هو أن يقول السيد: متى عقدت لعبدى فلان عتقاً، فإنى إنما أعتقه خوفاً من أن أُكره على بيعه من حيث لا أستطيع أن أمتنع، حيث كان السادة يعقدون عقود عتق وهمية فى بعض الأحيان، يكون الغرض منها استصلاح حال العبد، أو الخوف من حادث طارئ ممكن أن يحدث. (سعاد زكريا: الرقيق ودوره فى بلاد المغرب، ص٢١٣).

(٤) وهذا النوع من العتق يكون مُعلق بوفاة السيد، وهو أن يُعلق المُكلف الرشيد عتق مملوك فى ثلث ماله بعد موته بعتق لازم، كأن يقول شخص لعبده: أنت حُر عن دبر منى، أو أنت مدبر، فيعتق المدبر بعد موت سيده من ثلث مال السيد، ومما يتميز به أن العتق فى التدبير ألزمه السيد ذمته وأنشأه من الآن، فإن كان مُعلقاً على الموت فوجب أن لا يرجع فيه. (ابن عبد البر: الكافى فى فقه أهل المدينة، ص٥١٧-٥١٩).

(٥) يُذكر أن ظاهرة هروب العبيد انتشرت بشكل كبير فى الأندلس أيام ملوك الطوائف، فقد كان بعض العبيد يفرون من أسيادهم إلى مكان آخر فيحترفون التجارة ويلبسوا زى التجار. (سامية مصطفى مسعد: صور من المجتمع الأندلسى، ص١١٠؛ إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس، ص٣٦٨).

الجارية لم تلتزم بشروط العقد، فأرادت سيدتها بيعها فاستشارت الفقهاء واختلفوا فى ذلك، لكن ابن رشد قال أن للسيدة أن ترد عتق مملوكتها إن كان إهمالها وعدم خضوعها لسيدتها قبل أن تجب لها الحرية، ولأن تلك السيدة مرضت وخاف الفقهاء أن تبيع المملوكة ثم تموت، ويكون البيع قد وقع على ما كان يجب أن يُعتق، لذا فإن ابن رشد حل هذه المشكلة بأنه إن ثبت امتناعها عن الطاعة توقف بيعها لمدة شهر، فإن تم الشهر والسيدة سليمة صحيحة ليس بها مرض فلها أن تبيعها، وإن ماتت أو مرضت مرضاً يتصل بوفاتها بعده، تعتق المملوكة من رأس المال ولا ترد إلى الرق(١).

ومما سبق نجد أن عقد الاستراعاء كان يعقد المالك فى حالة خوفه من أن يحدث شئ طارئ يضطره أن يبيع عبده أو أمته، ومن ذلك عقد الاسترعاء التى عقدته إحدى سيدات إشبيلية لجاريتها، حيث أنه عند دخول المرابطين الأندلس وقعت الجارية ضحية عملية خطف من قبل أحد الأشخاص، وظلت عنده مدة ولما عرف سيدتها ردها عليها مرة أخرى، فقامت بعقد تدبير لها ولما اطمأنت للأوضاع أرادت أن تفسخ العقد(٢)، ما يهمنا هنا هو ما حملته تلك النازلة من تصوير لما حدث فى إشبيلية عند دخول المرابطين لها فنستطيع أن نرى حالة الاضطراب التى حدثت بين الأهالى من خلال حالة خطف الجارية ومُكوثها عند خاطفها مدة لم يتوصل لها أحد خلالها.

وأحياناً يقوم المالك بكتابة عقد العتق لعبده ولا يُشهد عليه أحد ولا حتى يعطيه لعبده، ويُكتشف ذلك بعد وفاته أو حتى وهو على قيد الحياة، لكن ابن رشد لم يُجز هذا، حتى ولو كان هناك شهودٌ على أن الخط الموجود فى العقد هو خط المالك(٣)، وسبب عدم إجازته لذلك أنه حتى لو أقر أن هذا خطه فيمكن أن يقول أنه قد كتبه حتى يستشير فى تنفيذه ولم يكن لديه نية فى تنفيذها، فيُصدق فى قوله.

على أن هناك بعض السادة الذين أوصوا بعتق أحد عبيدهم أو إحدى جواريهم، مع منحهم جزء من تركتهم، وهذا كما نراه فى إحدى النوازل حيث قام شخص يدعى "أبى محمد عبدالله بن سفيان التجيبى" بكتابة عقد عتق لأمته المُسماة "زهر" لم يشهد عليه أحد وتركه عندها، فلما مات أخرجته، حيث ذُكر فيه أنها حرة إن مات ولها خمسون مثقالاً مرابطية، كما تُمنح كل ما تحتوى عليه خزانتها من ثياب تصلح لها، كما تصدق عليها، وأوصى أن لا يضايقها أحد أو يمنعها شئ من حقها، كما ظهر عقد استرعاء آخر كان قد أشهد عليه الشهود بتاريخ ذى

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٨٦، ص٣٥٢.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٧، ص١٦٧.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٩١، ص١٣٧٣.

الحجة سنة ٥١٥هـ، فأشار ابن رشد[١] أنه إن لم يكن لديها شهود على هذا العقد أو أنه لم يُشهد على نفسه أحد، فلا يُحكم لها بشيء، بسبب أنه من الممكن أن يكون قد كتب هذا العقد ليشاور نفسه فى تنفيذه، ولم يكن ينوى تنفيذه[٢].

وعلى ما سبق نجد أنه حتى لو لم يكن هذا المالك ينوى تنفيذ العقد، فإن العقد يحوى لنا على الأقل صورة لبعض ما كان يفعله السادة عند عتق عبيدهم، حيث يمنح السيد لعبده أو أمته مبلغ من المال وثياب، ليستطيع أن يبدأ حياته فى ظل حريته بطريقة صحيحة، ولا يجعله عُرضة للحاجة، أيضاً هذه النازلة الوحيدة التى ذكرت اسم أمة، ونستطيع أن نرى أن العبيد والإماء كانوا يتسمون بأسماء مُفرحة تبعث على السعادة والسرور كإسم الأمة "زهر"، حيث اختلفت أسماء العبيد والإماء عن أسماء السادة والأحرار.

وأحياناً كان يوصى أحد الأفراد بعتق جاريته بعد وفاته، حيث تُعتق من ثُلث ماله، فيظهر بها حمل وكان الوصىّ قد ذكر ذلك فى وصيته بعتقها واعترف بوطئها[٣]، وفى هذه الحالة فإن عتقها يبطل لأنها استحقت حريتها بإنجابها وتحولها لأم ولد.

وفى نهاية الحديث عن العبيد والجوارى يجب أن نشير إلى أن العتق كان يقف ولا يجوز فى حالة إن كان المالك مديون بالمال لأشخاص، ففى هذه الحالة لا يجوز العتق إلا بموافقة أصحاب الديّن، كذلك لم يجب العتق على العبد إن كان المالك قد اشتراه شراءاً فاسداً ولم يكن له مال سواه، أو كانت قيمته يوم عتقه أقل من قيمته يوم شراءه، ففى هذه الحالة يفسخ البيع ويُرد إلى البائع[٤].

رابعاً: فئة الجند:

وتتكون تلك الفئة من أجناس مختلفة أبرزهم العرب والبربر المغاربة، هم المسئولون عن حماية أراضى المسلمين، فهم المجاهدون فى سبيل الله من أجل إعلاء كلمة الإسلام ورفع رايته ضد أسبانيا النصرانية، عندما دخل الجند المرابطون الأندلس كانوا يشكلون إنقاذاً مهماً وسريعاً لمسلمىّ الأندلس الذين كانت قد تشتت جنودهم ما بين ملوك وأمراء الطوائف، فلم يعد هناك من يدافع عن البلاد بحق بعدما توجه أمراء الطوائف لمحاربة بعضهم والاستعانة بأعدائهم

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٣١، ص١٠٩٠.

(٢) أشار الونشريسى فى كتابه إلى أن ما ذكره ابن رشد عن مالك هو ما رواه الباجى وغيره، من كتب وصيته بيده فوجدت فى تركه، وعرف أنها خطه بشهادة عدلين لم يثبت منها شيء حتى يشهد عليه، إذ قد يكتب وصيته ولا يعزم. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٩، ص٣٧٦).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٦٠، ص١٣٢٧.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢١٤، ص ٨٧٣؛ م٢٩٣، ص١٠١١.

obeikandl.com

ضد إخوانهم من المسلمين، وبالرغم من ذلك لا يمكننا القول أن دخول الجند المرابطون إلى الأندلس كان فى جو من الهدوء، وذلك بسبب إحدى النوازل والتى تحدثت عن خطف مملوكة من قِبل أحد الأشخاص وذلك فى أيام دخول المرابطين إلى إشبيلية، تلك النازلة تجعلنا نشك فى حدوث بعض الاضطرابات أثناء مرور الجيش المرابطى بإشبيلية، فربما حدثت حالة من الهرج والمرج تسببت فى هذه الاضطرابات من قِبل عامة المسلمين.

كما وردت نوازل تتحدث عن أرزاق الجنود، حيث يُذكر أن المنصور عبد العزيز ابن أبى عامر(١) وواضح العامرى قاما ببناء رباع- بيوت- وحوانيت فى شرق الأندلس: شاطبة وغيرها، وجعل ما يأتى من إيجارهم لصالح المسلمين وأرزاق الأجناد، جدير بالذكر أن الجُند المرابطون كان يتم صرف لهم طعام- ويعنى هنا القمح والحبوب- إلى جانب مرتباتهم، وكان الجند يلجأون لبيع الطعام المُستلم حيث يقومون بالاتفاق مع المُشترين قبل أن يستلموا الطعام(٢)، أما عن بيعهم لمخصصاتهم فربما يعود ذلك إلى أنهم كانوا يبيعونها بمبالغ ضخمة أو أنهم كانوا يستلمون كميات كبيرة منه زيادة عن حاجتهم فيقومون ببيع تلك الزيادة.

خامساً: الأسرى:

وبطبيعة الحال فإن الأسرى فئة فرضها الواقع السياسى، فقد وقع عدد من الأندلسيين فى الأسر خلال الحروب التى قامت بين طرفىّ الصراع، فكان منهم من يستطيع الهرب من قبضة العدو دون دفع فدية(٣)، وهناك من كان يتم افتدائهم مقابل دفع فدية أو أن يقوم أحد الأشخاص بتخصيص جزء من وصيته لفداء أحد الأسرى كنوع من الأعمال الخيرية، أو يقوم أهل الأسير بتجميع مبلغ الفدية عن طريق السلف، أو مبادلتهم بغلام نصرانى أو أحد العلوج(٤) حيث يقوم شخص ما بشراء غلام نصرانى أو عِلج ومبادلته بأحد الأسارى أو بإثنين من الأسرى، مما جعل أصحابهم يبيعونهم بأسعار مضاعفة، ولم يكن الأسر يقع فى المعارك فقط فقد يحدث أن يأسر العدو إحدى مراكب المسلمين التجارية فيقومون بفداء أنفسهم بما معهم من أمتعة(٥)، هذا وقد

(١) المنصور عبد العزيز بن أبى عامر: هو أبو الحسن عبد العزيز بن عبدالرحمن بن محمد بن المنصور بن أبى عامر، أول أمراء الدولة العامرية فى الأندلس (ت٤٥٢هـ/١٠٦٠م). (ابن عذارى: البيان المغرب، ج٣، ص١٦٤-١٦٥، ٣٠١-٣٠٢؛ الزركلى: الأعلام، ج٤، ص١٨-١٩).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٧٢، ص١٥٦٢.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٣٧، ص١٦١٩.

(٤) العلوج: والمفرد علج، وهو الرجل الضخم من كفار العجم، وبعض العرب يطلق العلج على الكافى مطلقاً. (أنور محمود زناتى: معجم مصطلحات التريخ والحضارة الإسلامية، ص٢٨٢)

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٢٥، ص٥٨٦؛ م ١٣٨، ص٦٠٦؛ ج٢، م٣١٥، ص١٠٥٨؛ ج٣، م٦٦٥، ص١٦٤٥.

أجاز ابن رشد شهادة الأسرى بعضهم لبعض حين عودتهم من دار الحرب إن كانوا فى موضع شك عما فعلوه بأموال الفدية(١).

بعض الوظائف التى ورد ذكرها فى الفتاوى:

اشتملت النوازل على بعض الوظائف التى كانت موجودة آنذاك، فنجد منها ما تعدد ذكره والحديث عنه خلال الفتاوى، ومنها ما ورد بشكل عابر دون حتى الشعور بوجوده داخل ثنايا الفتوى، وخلال السطور القليلة القادمة سنلقى الضوء عليها جميعاً سواء التى تعدد ذكرها أو التى وردت بشكل عابر.

القاضى ومعاونيه:

نظراً لطبيعة عمل القاضى التى تطلب العدل والمساواة بين جميع الفئات، بالاضافة إلى تعدد إختصاصاته ومشاكل العامة التى ينظرها فى مجلسه، والمراسلات الآتية له من كل البقاع تستفتيه فى أمورهم الدينية والدنيوية، فقد فرضت طبيعة العمل هذه ضرورة وجود معاونين للقاضى، لمساعدته فى بعض الأمور التى لن يستطيع أن ينظرها، فيمكننا القول أن القاضى كان يعطى بعض اختصاصاته لمساعدين له وهؤلاء المساعدين اختص كل منهم فى خطته التى يُعينه فيها القاضى.

كان يتم تعين القاضى من قِبل أمير المسلمين، وفى بعض الأحيان كان يتم تعينه بترشيح من والى الجهة التى يسكن فيها، هذا ويتضح من النوازل أن القاضى كان يأخذ راتباً إن كان يحتاج إلى ذلك، فقد سُئل ابن رشد عن قاضٍ ولى قضاء بلد شرق الأندلس ويبدو أنه لم يكن غنياً فقد كان يحتاج إلى راتب لتدبير أمور معيشته، كما يتضح أن راتبه الذى خُصص له كان من أحباس خُصصت أيام الدولة العامرية لنوائب المسلمين وأرزاق الأجناد، لذا فقد سُئل ابن رشد عن جواز ذلك، فأجاب بأن الأموال والأصول المُحبسة لو لم يكن مشهور عنها أنها أخُذت بالغصب، فيجوز للقاضى أخذ راتبه منها(٢).

جدير بالذكر أن القضاة ينقسمون إلى قضاة القواعد وقضاة الكور(٣)، وقضاة الكور كانوا يُعينون من قِبل قضاة القواعد، وفى بعض الأحيان كان قضاة الكور يغيبون عن مهامهم إما لمرض أو سفر أو لانشغالهم بأمر من الأمور فيستنيبون من يقوم بمهاهم، وقد أشار ابن

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٩٩، ص١٢٣٢؛ ج٣، م٦٦٥، ص١٦٤٥.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٧، ص ١٨٢؛ ج٣، م٥٧٢، ص١٥٦٢.
(٣) قضاة الكور: هم النواب الذين يستخلفهم قضاة القواعد فى القرى. (الحطاب: مواهب الجليل فى شرح مختصر خليل، ضبطه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ج٦، ص١٠٧).

obeikandl.com

رشد إلى أنه قاضى الكورة لا يستطيع أن يستنيب غيره على شئ من الأحكام وهو غير مريض، لكن لو غاب أو مرض فيجوز له ذلك إن كان القاضى الذى قدمه قد سمح له بذلك، وفى هذه الحالة يكون لبديله جميع الحقوق والواجبات التى له، وكانت مهام قاضى الكورة أن يصدر الأحكام ويخاطب الفقهاء والقضاة ويضرب الأجال فى القضايا ويقيم الحد فى شرب الخمر وفى الزنى(١).

وكان تغير القاضى أو عزله أو وفاته من الأمور الطارئة التى كانت تُعرض القضايا والمخاصمات التى ينظر فيها، والشهود الذين يَمثلون بين يديه لإعطاء إفادتهم، إلى موقف حرج، فقد يترك بعض القضايا قبل أن يتم الحكم فيها فلا يُعرف هل يمضى القاضى الجديد مستكملاً القضايا العالقة على ما تركها القاضى السابق أم ينظرها من جديد، ففى بعض الأحيان كان يقوم القاضى الجديد بإعادة سماع الشهود وإثبات شهادتهم، وفى أحيان أخرى يتعذر ذلك على القاضى، حيث كان يقوم بعض القضاة عند كتابة وثيقة الشهادة لا يذكرون أسماء الشهود ويكتفون بذكر جملة "بشهادة الشهود المسمين فيه"، مما يسبب مشكلة لمن يأتى بعدهم من القضاة، ومما لا شك فيه أن القاضى إذا أشهد على قبول البينة وأثبت ذلك فى عقد، وثبت هذا عند الحاكم بعده حكم بها دون تزكية وإن لم يعرف عدالتها، وهكذا لا يلزم أن يعيد الشهود شهادتهم مرة أخرى(٢)، هذا لأن أمر قبول الشهداء معروف إلى الحاكم لقول الله عز وجل "ممن ترضون من الشهداء"(٣).

كان السلطان أو الحاكم هو من يقوم بعزل القضاة، لكن فى بعض الأحيان يقوم السلطان بصرف قضية من اختصاص قاضى جهة ما، إلى قاضى جهة آخرى للنظر فيها، وكان القاضى الجديد يتعرض لمشاكل بسبب ذلك، فقد يمتنع من يقدمه أو يكلفه لسماع الشهود عن فعل ذلك إما خوفاً من القاضى المصروف عنه القضية أو رعايةً له، مما يدفعه لأن يستنيب عنه من يثق به ليثبت عنده ما يجب إثباته(٤).

على أنه قد تعرض بعض القضاة للعزل بسبب شكاوى من الأهالى لسوء سيرتهم فى الحُكم بين الناس، أو تكون تلك الشكاوى بمثابة شكاوى كيدية، وهناك أمثلة على ذلك، حيث نجد

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٨٣، ص١٣٦١.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤١٦، ص ١٢٦٥؛ م٤٧٨، ص١٣٥٧؛ م٤٩٥، ص١٣٧٨، م٤٩٦ ، ص١٣٨٠؛ م٤٢٤، ص١٢٧٢ .
(٣) سورة البقرة: آية ٢٨١.
(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م ٤٦٩، ص ١٣٤٦؛ م٤٧٠، ص١٣٤٧.

أن أهالى الجزيرة الخضراء[١] قاموا بتقديم شكاوى ضد قاضيهم ابن عبد الخالق لأمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين، والذى أمر قاضى قرطبة ابن منصور بالبحث فى أمره، فقام بالسؤال عنه سراً فتأكد أنه لا يصلح للقضاء فتم عزله، أما بالنسبة للشكاوى الكيدية فنجد قاضى جهة من الجهات قد اشتهر بين العامة والخاصة بحسن السيرة ونصرته للضعفاء، وفى نفس الوقت يذهب من يتشكى منه من الخاصة ومنهم أفراد عائلته من أخوه وصهره وابن عمه وصاحبه، فوصل عدد المشتكين حوالى خمسين رجلاً من طبقة الخاصة وحوالى ستة من غيرهم، جدير بالذكر أن متوسط من كان يحكم بينهم أزيد من ألف رجل من الخاصة والعامة، وفى هذا أكد ابن رشد على ضرورة عدم عزله لما اشتهر به من تطبيق العدالة بين الناس[٢].

ويتضح بشكل جلى من خلال النوازل أن القضاة فى ذلك الوقت إذا تعسرت أمامهم قضية ما أو اختلط عليهم أمر أو أرادوا التثبت من صحة حكمهم فإنهم يلجأون إلى قاضى وفقيه أعلم منهم أو يلجأون إلى عدة قضاة وفقهاء ممن اشتهروا بالتفقه والتبحر فى الشريعة وممن اشتهروا بالعلم بين الناس، وقد كان ابن رشد مثالاً لهؤلاء العلماء، فكما أوضحنا سابقاً أنه كان قِبلة العامة والخاصة وطلبة العلم والفقهاء، فقد خاطبه القضاة والفقهاء ليستشيروه فى أحكامهم أو ما التبس عليهم، ومن هؤلاء القاضى أبو الفضل بن عياض والذى راسله بعدد كبير من الأسئلة المتنوعة بين قضايا وقعت بين يديه أو استفسارات خاصة بالكتب الفقهية، ومن الجدير بالذكر أنه لا ينبغى أن يخاطب القاضى بمسألة ناقصة، وهذا كما فعل القاضى ابن منظور عندما أرسل إلى القاضى محمد بن حمدين يسأله فى مسألة فى الدين ولم يسجل ابن منظور على الشاهد "أنه لا يعلم الدَيّن تأدى ولا سقط"[٣].

هذا وقد وردت علي ابن رشد أسئلة عن العقود المتضاربة والمتعارضة، فقد يحدث أن يقوم المدعى بإظهار عقد شهادة ويثبت صحته، فى حين يُظهر المدعى عليه عقد شهادة آخر متعارض مع العقد الأول ويثبت صحته أيضاً، وفى هذا أشار ابن رشد بالعمل بالعقد الأقدم[٤].

ومن الجدير بالذكر أن ابن رشد قد ذكر خلال فتاويه شروط من تجوز له الفُتيا ويجوز أن يستفتيه الناس فى أمورهم الدينية والدنيوية، حيث أشار إلى أن من قرأ الكتب الفقهية مثل المدونة والعتبية وغيرها على شيوخ، وفهم معانيها وعرف الأصول التى بُنيت عليها مسائلها من

---

(١) الجزيرة الخضراء: مدينة مشهورة بالأندلس ويقابلها من البرّ بلاد البربر سبتة، وأعمالها متصلة بأعمال شذونة وقبلى قرطبة، ومدينتها من أشرف المدن وأطيبها أرضاً، وهى متصلة ببر الأندلس لا حائل من الماء دونها. (الحموى: معجم البلدان، مج٢، ص١٣٦؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٢٢٣؛ شكيب أرسلان: الحلل السندسية، ج١، ص٨١).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٢٣، ص١٦٠٩؛ م٦٢٤، ص١٦١٠.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٩٧، ص١٥٨٧.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٩٧، ص١٣٨٧.

الكتاب والسُنة والإجماع، وأحكم وجه النظر والقياس، ولم يخف عليه ناسخ القرآن من منسوخه، ولا سقيم السُنة من صحيحها إذا نظر فيها، جاز له أن يُستفتى فى النوازل التى لا نص فيها باجتهاده، ومن لم تنطبق عليه هذه الشروط لا يجوز له أن يُستفتى فى الأمور التى تطلب الاجتهاد والتى لا يوجد نص فيها، ولا أن يفتى برأيه، إلا أن يُخبر برواية عن عالم أى ينقلها عنه(١)، هذا وقد وضع شروط لمن يستطيع أن يناظر بأحد كتب المالكية أو الفقهية بشكل عام أى يقوم بتدريسها، حيث لابد أن يكون قد درسها على يد أحد الشيوخ، ولم يشترط الاجازة هنا حيث يمكن أن يقرأ الكتاب على رواية شيخه، كما أكد على أنه إن لم يكن قد سمع الكتاب أو درسه أور رواه عن أحد فلا يصح له أن يجلس ليعلم(٢).

معاونىّ القاضى:

أما معاونىّ القاضى فنجد ما يُسمى بـ "صاحب الأحكام"، وهو الذى تثبت عنده الحقوق والعقود، ويتخاصم عنده الأفراد فى قضايا كالميراث أو المنازعات ويكون له الحكم بينهم، ويشهد عنده الشهود ويتثبت من شهادتهم، كما أنه يقوم بتقديم ناظر أو وصى على الأشخاص المحجورين واليتامى فى بعض الأحيان، حيث يُذكر عن مشكلة ميراث بين أخ وأخت بجهة بسطة، قام صاحب الأحكام بتلك الجهة بتقديم ناظر على نصيب الابنة وادعى الأخ أن الناظر لأخته قام بقبض ما وجب لها من أصول وأملاك من أبيهما منذ حوالى ستة عشر عاماً(٣).

وعلى الرغم من كل ماسبق إلا أن هناك مناطق فى الأندلس لم يكن فيها قاضى يثبت عنده الحقوق والعقود، والذى يُطلق عليه صاحب الأحكام، فتشير إحدى النوازل إلى أن مدينة بياسة لم يكن بها حكم يثبت عنده الحقوق، مما يسبب مشاكل أحياناً إذا تنازع شخصان على ملكية أملاك والعقود غير مثبتة، وفى هذه الحالة يجب أن ينتظروا حتى يُقدم حكم على تلك الجهة، فإن لم يحدث ذلك، يقوم قاضى الجهة الاخرى والذى تخاصما عنده بالكتابة إلى رجل ثقة من أهل البلد التى تعاقدا فيها ليشهد عنده الشهود ثم يخاطب القاضى بذلك، فإذا قبل شهادة الشهود وأثبت أنهم عدول ثبت العقد بذلك وقضى به(٤)، أيضاً كان هناك أماكن لم يوجد فيها إمام يستفتيه الناس، مما حدا بابن رشد أن يبيح لمن على قدر من العلم أن يعتمد على كتب الفقه المشهورة بين الناس فى إيجاد حكم شرعى فيما يقابله من نوازل، هذا إذا لم تكن المسألة أو النازلة مما فيها خلاف بين أهل المذهب الواحد لأن فى هذه الحالة لابد أن يرجع إلى مُفتى

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٢٦، ص١٢٧٤.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٢٧، ص١٢٧٥.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٨٤، ص٣٤٩؛ ج٣، م١٤٢، ص٦١١.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٦٩، ص٣١٨.

يستفتيه فيها، أما لو وجد فى البلد إمامان فقد أجاز للشخص العامى أن يستفتى أياً منهما، إلا أنه يفضل أن يسأل الأعلم فيهما(١).

ومن معاونىّ القضاة "صاحب المناكح" والذى يقوم بتعينه القاضى ويختص بأمور الزواج والطلاق، حيث تُعقد عنده عقود الزواج وعقود الطلاق والخُلع، حيث يقوم بالتأكد من موافقة المرأة ومن وجود وليّها معها، ولا يُعزل من منصبه بوفاة القاضى(٢)ويظل بمنصبه حتى يعزله القاضى الجديد، وما حكم به أو قضى به بعد وفاة القاضى الذى ولاه، جائز ولا يُفسخ(٣).

وبالاضافة إلى ما سبق لا يمكننا أن نغفل عن ذكر "أصحاب المواريث" ويبدو أنهم اختصوا بأمور المواريث والتريكات والإشراف على تقسيمها، كما كان لهم الإشراف على أموال التركات التى يخصصها أصحابها لبيت المال حيث يعملون على وصولها لبيت المال، كما كان لهم حق بيع الأملاك والعقارات وإدخالها إلى خزينة بيت المال، حيث قاموا ببيع أملاك أيام بنى عباد وقد سئل فقهاء الأندلس عن صحة تلك البيوع، فأجابوا بصحتها إذا لم يكن فى هذا البيع خداع، لكن لا يمكنهم مخاصمة شخص على مِلك يدعيه لنفسه وهم يدعوه لبيت المال، وذلك إذا لم يكن لهم الحق بالمطالبة بتلك الأملاك، ولكن لهم الحق فى إثبات أحقية بيت المال فى تلك الاملاك والاشهاد على ذلك دون مخاصمة، ومن الجدير بالذكر أن صاحب المواريث كان أحياناً يقوم ببيع أملاك على أنها لبيت المال، ثم يظهر من يدعى أنها ملك له أو لأحد قرابته وأنه على قيد الحياة كما أنه أثبت حيازة هذه الأملاك عند القاضى، لكن ابن رشد أشار إلى أن القريب هذا لايمكنه المخاصمة عن قريبه الغائب دون وكالة، ولكنه يستطيع أن يثبت حق قريبه ويُشهد على ذلك خوفاً من غياب البينة أو تغيرها(٤).

بالاضافة إلى كل ماسبق فقد كان هناك مساعدون أخرون للقاضى، وهم طائفة ممن تُعرف عدالتهم، حيث يرسلهم القاضى للقيام ببعض المهام، كحيازة أملاك شهد بها الشهود أو تحليف من غاب عن حضور مجلس القاضى، أو فى الإعذار أو حتى التقصى عن أمر ما فى ناحية من النواحى كأن يتأكد من عدالة شاهد من الشهود، أو يتأكد من ادعاء أحد المتخاصمين،

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٣٨، ص١٦٢٠؛ م٦٣٩، ص١٦٢١.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٧، ص١٨٢.

(٣) علق البرزلى على تلك المسألة قائلاً: " لأن من ولى القاضى الأول مطلع على تقديم هذا، فكأنه قدمه ومثله مقدم القاضى على محجور إذا عزل القاضى فالمقدم على حاله لا يغير لأن ما فعله القاضى فى غيره وتقرر حكمه، فإنه ماض لا يغيره عزله ولا موته. ويؤخذ منه مسألة وقعت وأفتى بها شيخنا الإمام، وهو أن المحجور إذا كان يبيع ويشترى ويأخذ ويعطى برضى حاجرِه وسكوته، فيُحمل على أنه هو الذى فعله، وكذا وقع الحكم بذلك بتونس. (البرزلى: النوازل، ج٢، ص١٨٥-١٨٦).

(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٢٢، ص١٢٧٠؛ م٣٢٣، ص١٠٧٦؛ م٥٧٣، ص١٥٦٣.

لذلك اشترط فيه العدالة لأنه يكون بمثابة عين القاضى حيث ينقل له ما رآه وما عرفه، ولهذا أيضاً رجح ابن رشد أن يُرسل القاضى رجلين عدلين وليس واحد فقط، ولكن إن اضطر إلى إرسال رجل واحد فمن الضرورى أن يشهد رجلان بعدالته، أو أن يسأل عنه سراً من يثق فيه(١)، ولكن كما ذكرنا فالأرجح أن يكونا رجلين عُرفا بالعدل.

وهنا يجب أن نشير إلى أن من يعينهم القاضى لمساعدته من أصحاب الأحكام وصاحب المناكح، لم يكن يجرى عزلهم بوفاته أو عزله إلا إذا قام من خلفه بعزلهم وتعيين غيرهم فى مناصبهم(٢).

الإمام والعاملين بالمسجد:

ولا غنى عن الإمام فى إمامة المسلمين للصلاة، لذا كان يقوم صاحب الأحباس(٣) بتعيينه والتزام الأجرة له، وفى بعض الأحيان تكون أجرته على المُصلين أو تكون على أحد الأشخاص الذى تطوع أن يدفع هو أجرة الإمام، وعلى الرغم من ذلك لم يكن تعيين إمام(٤) من الأولويات التى يجب أن تنفق فيها غلة الأحباس، حيث كانت الأهمية دائماً تكون فى إقامة ما تهدم من بُنيانه ثم بعد ذلك لأجرة العاملين به، حيث يمكن أن يتطوع أى فرد لإمامة المُصلين ويكون هذا أفضل، وقد أفتى ابن رشد فى إحدى المسائل بأن أهل البلد إن لم يجدوا من يقيم بهم الصلاة دون أجر لم يصح لهم المقام بذلك البلد ووجب عليهم الانتقال منه والسكنى حيث تكون الجمعة(٥).

لكن هذا لا ينفى أن الإمام فى بعض الأماكن كان يحصل على أجرة مقابل إمامته خصوصاً لو كان يقوم بعمل السدنة أيضاً من فتح المسجد وتنظيفه وفرشه بالحُصر وتفقد المصابيح وإضافة الوقود لها وغير ذلك من خدمة المسجد، فى حين أن هناك أماكن كان يقتصر فيها عمل الإمام على الإمامة فقط(٦)، وفى جميع الأحوال كان يُفضل أن يتم استبدالهم بمتطوع.

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٠٣، ص ١٠٣٧؛ م٣٠٤، ص١٠٣٩.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٧، ص١٨٢.

(٣) صاحب الأحباس: وهو الذى يتولى الاشراف عليها، ويقوم بتعينه صاحب الحبس أو القاضى ـــ الحكم الشرعى ـــ وله أن يُشرك معه أحد فى إدارة الحبس مدى الحياة، ومن شروط من يتولى الحبس أن يكون عاملاً بالغاً راشداً وأميناً. (عبد القادر ربوح: الأحباس ودورها فى المجتمع الأندلسى، ص ٢١).

(٤) أشار الونشريسى إلى أنه فى مدة القاضى القشتالى الكبير أراد الناس أن يعطوا إماماً من فضلة الحبس، فأمرهم بإثبات أن أحباس المسجد مجهولة المصدف وأن له وفراً، وأنهم لم يجدوا من يتطوع لهم بالصلاة ولا وجدوا من يعطى أجرة للإمام من عنده، وحين إذ أباح لهم ذلك، كما أفتى عيسى بن علال بأن الجماعة تستأجر من مالهم لا من مال الحبس، وإن كان جماعة ألزموا إقامة الجماعة. (الونشريسى: المعيار، ج٧، ص٤٥٦).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٣٩، ص٢٢٢؛ ج٣، م٤١٩ ، ص١٢٦٨؛ م٤٢٠، ص١٢٦٩.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٣٢، ص٥٩٢.

ومن شروط الشخص الذى يتولى الإمامة "الديانة" وذلك لكونه شفيعاً، كما أنه لو عُرف عنه ما يُتهم به فى دينه أو أنه كثير الاضطراب فلا تجوز إمامته، كما أنه لا تجوز صلاته على من قتله فى قصاص أو حكم عليه بالقتل فى قسامة أو بإقرار، وذلك بسبب أن هذا الحد انتقام(١)، والصلاة شفاعة فلا يُجمع بينهما فى حالة واحدة(٢) ، على أنه فى بعض الأحيان كان يكره الناس(٣) أن يؤمهم شخص بعينه كتلك النازلة التى تحدثت عن أهل بلد أرادوا عزل الإمام لإصابته بمرض الجذام(٤).

السدنة أو العاملين فى المسجد:

سدنة المسجد وهم من يقومون بخدمة المسجد من فتحه وغلقه وتنظيفه وفرشه وإنارة المصابيح وحراسته فى بعض الأحيان وغير ذلك من خدمة المسجد، ويختلف سدنة المساجد عن سدنة الجوامع، ذلك لأن الجوامع لا تستغنى عن وجود سدنة بها وذلك لخدمتها وحراستها ليلاً، حيث يُسمح لسدنة الجوامع بالمبيت فيه لحراسته(٥).

أما عن أجرة السدنة فكان يُفضل أيضاً من يتطوع لخدمة المسجد، لأن الأحباس أساساً كانت مخصصة للإنفاق على شراء المصابيح والزيت والحُصر وإقامة تهدم من المسجد، إلا أنه أحياناً كان يمتنع الإمام من الصلاة والسدنة من الخدمة إذا لم يستمر دفع أجرتهم، وكان يساندهم فى ذلك عدم وجود من يتطوع للقيام بأعمالهم أو أن لا ترضى العامة بإمامة أحد غيره، مما يضطر العاملين على الأحباس من دفع الأجرة لهم(٦).

ومن الجدير بالذكر أن المسجد إذا تهدمت أحد أجزائه ولم يوجد ما يُبنى به بعد نفقاته من احتياجاته وأجرة أئمته وخدمته، وفى هذه الحالة يمكن أن يؤخذ من أحباس المساجد الأخرى لبناء ما تهدم، وإن كان الواجب أن يبنى من أجر أئمته وخدمته(٧) إذا وجد من يتطوع بالقيام بذلك دون أجر(٨).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٠٦، ص١٣٩٥؛ م٦٤٨، ص١٦٣٢.

(٢) علق البرزلى على هذه المسألة بقوله: " ذكر المازرى واللخمى قولاً آخر أنها يُصلى عليها الإمام وغيره. وهو أصوب لأنها شفاعة، وأهل الكبائر أحوج بها، وكذا ورد فى طرق حديث الغامدية، وأما من لم يكن حده القتل فحد فمات من ذلك. ففى المدونة يُصلى عليه الإمام والناس. (البرزلى: فتاوى البرزلى، ج ١، ص٥٠٥).

(٣) لا يصلى الإمام بقوم وهم له كارهون، ففى وثائق ابن مغيث، إذا كره أهل مسجد الصلاة وراء إمام وأرادوا عزله لم يكن لهم ذلك إلا أن يثبت عليه بغيرهم جرحه فى دينه، وذلك إذا استأجره صاحب الأحباس، أما إذا استأجرته الجماعة فذلك لهم من غير ثبت لجُرحته. (محمد عبدالوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الأندلس، ص٥٩٠).

(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢١٩، ص٨٨٣.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٠٩، ص٥٣٨.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤١٨، ص١٢٦٧؛ م٥٧٨، ص١٥٦٧.

(٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٦٥، ص٣١١.

(٨) علق البرزلى قائلاً فى تلك المسألة: " وكذا الحكم الآن فى أحباس المساجد بتونس . ويزاد فيه أنهم مقدمون بالضرورة ما لم يؤد إلى خراب المسجد وذهابه فيكون أحق مطلقاً، من باب ارتكاب أخف الضررين. (البرزلى: النوازل، ج٥، ص٣٩٠).

obeikandi.com

وعلى ما سبق فإننا نستنتج أن الإمام والسدنة لم تكن وظيفة ذات أجر فى بقاع الأندلس وإنما كان هناك مناطق يتطوع فيها من يقوم بتلك المهمة، كما نخلص إلى أن أوجه صرف غلة الأحباس الخاصة بالمساجد كان يقوم بتحديدها المُحبِس أو يتركها دون تحديد، وفى هذه الحالة تكون الأولوية لبنيان المسجد وترميمه وشراء مستلزماته من فرش ومصابيح وزيوت، ثم أجرة إمامه وسدنته إذا لم يوجد من يتطوع بها.

الشرطـــة:

عُرفت خطة الشرطة(١) فى الأندلس منذ أيام الأمويين، وبالرغم من كونها من الخطط الكُبرى فى الأندلس إلا أنه لم يرد ذكرها صراحةً إلا فى فتوى واحدة فقط، حيث قام أحد رجال الشرطة بالتطاول على النبى ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ بشتم قبيح مرتين إحداهما وهو سكران، مما حدا بابن رشد بأن يقضى عليه إذا ثبت بشهادة شاهدين عدول أنه فعل ذلك فإنه يقتل من غير استتابة(٢)، وعلى الرغم من أن صاحب الشرطة كان له سلطة النظر فى الجرائم وإقامة الحدود وفرض العقوبات ومباشرة القصاص(٣)، إلا أن القضاة كانوا يصدرون أحكامهم من سجن وإقامة حدود وعقاب ويقوم بتنفيذها صاحب الشرطة، وهذا ما نراه بداخل بعض النوازل كنوازل الديون والسب والقذف.

المـــؤدب:

مؤدبو الصبيان(٤) من الوظائف التى انتشرت فى العالم الإسلامى أجمع، وكانوا يتخذون أجرة على تعليم الأطفال القراءة والكتابة وقراءة القرآن الكريم، وقد أجاز ابن رشد اتخاذهم أجراً(٥) على تعليمهم الاطفال، حيث أنه مع تقدم الدولة الإسلامية واتساعها مع انشغال الناس فى

(١) كانت الشرطة فى الأندلس مقسمة إلى قسمين: شرطة عليا، وشرطة صغرى وفى سنة ٣١٧هـ /٩٢٩م، ظهرت شرطة ثالثة أطلق عليها اسم الشرطة الوسطى، وكان لكل منها اختصاصه، على أن مرتب صاحب الشرطة كان مائة دينار شهرياً. (سامية مصطفى مسعد: صور من المجتمع الأندلسى، ص١٤٠-١٤١).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، م٨١، ص٣٤٢.

(٣) سامية مسعد: صور من المجتمع الأندلسى، ص١٤١.

(٤) مؤدب الصبيان: هو ذلك الشخص الذى يعلم الأطفال الأدب أولاً ثم ما يستطيعون من كتاب الله عز وجل والخط العربى، ويرى الشيرازى أن على المحتسب أن يأمر مؤدبى الصبيان بعدم تعليم الخط للبيان فى أرض المسجد لأنهم لا يحترزون من سائر النجاسات، لذا يجب أن يتخذوا للتعليم حوانيت فى الدروب وأطراف الأسواق، وعلى المعلم أن لا يضرب الصبيان عصا غليظة لأنها قد تصيب بالكسر، أو رقيقة لأنها قد تؤلمه، ولا ينبغى للمؤدب أن يستخدم أحد الصبيان فى حوائجه وأشغاله. (صبحى عبدالمنعم محمد أبو زيد: الحسبة فى التاريخ الإسلامى"دراسة مقارنة لكتابى نهاية الرتبة فى طلب الحسبة للشيرزى والحسبة فى الإسلام لابن تيمية"، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م، ص١٣٥-١٣٦).

(٥) يذكر المستشرقين أن مؤدب الصبيان هو صاحب حرفة قليلة الأجر، لا يلقى إلا احتراماً وسطاً . (صبحى عبدالمنعم: المرجع السابق، ص١٣٦).

openkanal.com

أمور دنياهم لم يعد هناك من يترك أشغاله ليجلس لتعليم القرآن، فمن هذا المنطلق أجاز ابن رشد أخذ الأجرة على ذلك، وأشار إلى أن تحريم أخذ أجر على تعليم القرآن إنما كان فى صدر الإسلام عندما كان فرضاً على الأعيان، وقد سقط هذا الفرض بعد تفشى تعلمه وكثرة حامليه(١).

أما عن طبيعة عمل المؤدب فإنه يجلس إلى الأطفال لتعليمهم على ألواح يستخدمونها فى الكتابة عليها(٢)، فكان المؤدب يقوم بتشكيل القرآن على تلك الألواح، وقد أباح ابن رشد للذى يتعلم على تلك الألواح أن يقرأ فى اللوح بدون وضوء على عكس القراءة فى المصحف، كذلك أجاز للمؤدب أن يُشكل الألواح على غير وضوء(٣)، نظراً لأنه دائم تدريس القرآن فسيكون من الصعب عليه أن يلتزم الوضوء.

الأجراء (الحصادين- المكارى- الراعى) :

الأجراء وهم أشخاص يتم استئجارهم للقيام بأعمال لا يقدر أن يقوم بها أصحابها، ربما لانشغالهم أو لعدم قدرتهم على القيام بها بأنفسهم، كأعمال الحصاد والتى تحتاج إلى عدد كبير من الأفراد للقيام بها، لذا كان يقوم صاحب الأرض باستئجار من يساعده فى أعمال الحصاد(٤)، ويطلق عليهم اسم "الحصادين"(٥).

ومن الأشخاص الذين يتم استئجارهم "المكارى"، وهو الشخص الذى يتم استئجاره بدابته لنقل الأمتعة والبضائع مع أصحابها من مكان لآخر مقابل دفع مبلغ من المال، وأحياناً كان يتم تأجيل دفع المبلغ المتفق عليه حتى يتم الوصول إلى البلد المتجه إليه(٦).

ووظيفة الراعى من الوظائف التى يتم اسئجار صاحبها لمدة معينة مقابل مبلغ من المال يُتفق عليه، وكان متوسط ما يرعاه من غنم ما بين ١٥٠ إلى ٢٠٠ شاه، وكان يقوم الراعى بالخروج بهم للمراعى أو ما يسمى آنذاك بالمسارح، وفى الليل كان الراعى يأوى بالغنم إلى بيته، أو إلى بيت صاحب الغنم، أو لا يأوى إلى مكان(٧).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٣٣، ص٢١١.

(٢) إن أول ما يبدأ المؤدب فى تعليمه للصبى هو تدريبه على كتابة الحروف وقرائتها حتى يألف ذلك ثم يشرع فى تحفيظه قصار السور من القرآن الكريم، وينبغى له أن يتوخى حفظ أخلاق طلابه فيمنعهم من حفظ الأشعار الخليعة، كما يجب عليه حفظ عقائدهم فلا يسمح لهم بتعلم شعر الرافضة، كما يجب عليه أن يرسخ فيهم حب الصحابة ويأمرهم بالصلاة وبر الوالدين. (صبحى عبدالمنعم: الحسبة فى التاريخ الإسلامى، ص١٣٦).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٣١، ص٩٠٦.

(٤) من شروط اختيار الرجال الذين يعملون فى أعمال الفلاحة ، أن يكونوا أحداثاً وشباباً، ذلك لأنهم أقوى على الأعمال وأنشط وأبعد من الكسل. (ابن العوام: كتاب الفلاحة، ص٥٣٢).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٤٥، ص١١١٥.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٠٨، ص١٠٤٥.

(٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٥٠، ص١٣٠٤.

أما عن أجرة الأجراء فلم تقتصر فقط على المال، إنما فى بعض الأحيان كان يتم الاتفاق بين الأجير ومن استأجره على أن تكون الأجرة عبارة عن طعام- قمح أو شعير أو أى شىء من الحبوب- فيتفق على وزن معين من القمح، لكن كان يحدث أن يتفق الأجير مع المستأجر على وزن القمح، ويفترق الاثنان بعد الإنتهاء من العمل دون أخذ الآجير لأجرته، فإذا اجتمعا الاثنان فى بلد آخر وطلب الأجير مكيلة طعامه، لكن المستآجر رفض أن يعطيه له بسبب أن ثمنه فى قرطبة أغلى من ثمنه فى مجريط(١)، وقد أشار ابن رشد أنه ليس للأجير إلا مكيلة طعامه بمجريط فإن رضى المستأجر أن يعطيه مكيلة طعامه هنا جاز ذلك، ولا يجوز له أن يأخذ منه ذلك ثمناً لنهى النبى عن بيع الطعام قبل استيفائه(٢).

السماسرة والدلالين:

وهم يقومون بالتجارة لقاء نسبة معينة من ثمن السلع التى يبيعونها أو يشترونها(٣)، وكان صاحب السلعة يأتى لصاحب الحانوت الجالس(٤) ويطلب منه إعطاءها لدلال يبيعها، وكانت تصل نسبة السمسار أو الدلال فى بعض الأحيان إلى نصف ثمن السلعة، فى حين أن الدلال كان يبيع أحياناً سلع خاصة به، وإلى جانب ثمنها فإنه يأخذ نسبة السمسرة أيضاً على الرغم من أنها سلعته، وقد أجاز ابن رشد ذلك إذا بين هذا للمشترى(٥).

على أنه كان يحدث أن تضيع السلع عند السمسار أو تتلف، فقد جرت العادة فى الأسواق أن يأتى مُشترى فيُكلف الدلال بطلب سلعة معينة من التجار فيأخذها وتضيع عنده، أو أن يبيع السلعة لتاجر معين ويُنكر التاجر شراءه تلك السلعة منه، لذا كان السمسار ضامناً لما أخذ من السلع لبيعها أو ما كُلف شراؤه أى أنه يكون مسئول عن تعويض صاحب السلعة عن ما يتلف أو

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٥٨، ص٩٣٥.

(٢) علق البرزلى على تلك المسألة: " وإنما يحكم عليه بقيمته فى بلد التعامل بناء على أن قيمة الشىء كثمنه، فهو بيعه قبل قبضه، ومن يجعل القيمة غير الثمن، وهو كذلك فى مسائل يجيز هذا للضرورة. ولو كان غير الطعام من مكيل أو موزون أو معدود لتعينت قيمته ببلد التعامل، تدفع فى البلد الذى هما فيه. (البرزلى: النوازل، ج٣، ص٥٥٩-٥٦٠).

(٣) جدير بالذكر أن بعض الفقهاء تحرجوا من أجرة السماسرة، بينما أجاز البعض الآخر ذلك بأن يشترى السمسار البضائع ثم يبيعها إلى التاجر الذى فوضه بالشراء وذلك بربح يساوى أجرته. (محمد أحمد إبراهيم: الحضارة الإسلامية، ص٢٣٢).

(٤) صاحب الحانوت: ويسمى أصحاب الحوانيت بـ "الجلاسون"، ويستعينون بالدلالين الذين يقسمون الربح معهم، وكان بعض الجلاسون يقومون بالنجش حيث كان التجار يحضرون السلع من سفرهم وكان الجلاس يمحى السعر الأصلى للسلعة ويزيد عليها ويحدد سعراً جديداً ينادى به الدلال (السمسار) ويتم قسمة فارق السعر بين الطرفين. (إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس الاقتصادى، ص٣٥٧-٣٥٨).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٥٩، ص٩٣٧؛ م٢٦٠، ص ٩٣٨.

يضيع منها، لذا كان عليه أن يُشهد على التاجر الذى يبيع له السلعة أو يشتريها منه تجنباً لوقوع أى طارئ(١).

الكاتب صاحب الوثائق:

يتضح من خلال النوازل أن الكتبة بشكل عام كانوا ينقسمون إلى قسمين: قسم يعمل بالوظائف الحكومية، والقسم الأخر يعمل بشكل حُر، فأما القسم الأول فهم يتمثلون فى الكتبة الذين يقومون بتسجيل وكتابة عقود الزواج والطلاق وشهادة الشهود لدى القاضى، ويطلق عليهم "أصحاب الوثائق"(٢) أو "الموثق"، وقد أشار ابن رشد إلى أن بعض الموثقين كانوا يقومون بكتابة وثيقة الطلاق ولا يجعلون لها تاريخ، كما أشار إلى أنه فى حالة كتابة عقد إشهاد وكان المشهود له من أهل الغفلة والجهالة، فيجب أن يوقف الشاهد على ما يكتبه الكاتب فى الوثيقة، لكن الفقيه الباجى(٤٠٣-٤٧٤هـ/١٠١٢ -١٠٨١م) أشار إلى أن من يحق له تصفح عقد الشهادة هو موضع العقد فقط، ولا يلزمه قراءته كله وهذا يرجع إلى أنه ربما يجتمع عدد كبير ممن يدلون بشهادتهم فيتعذر تصفح كل واحد منهم لشهادته المكتوبة(٣).

أما القسم الأخر والذى يتمثل فى الكتبة ممن يعملون بشكل حُر عن طريق كتابتهم للقرآن الكريم وبيع نسخه ليكتسبوا منها، لكن بعضهم كان يخطىء أحياناً فى كتابة بعض المواضع، ويرجع هذا الخطأ لأن الكاتب ربما كان شخصاً يجهل باللغة العربية وضبط القرآن، وفى هذه الحالة لا يجوز له ضبط القرآن، أو أن يكون الخطأ عبارة عن خطأ سهو قد صدر عن شخص عالم باللغة العربية، لذا وجب عليه أن يتفقد ما كتبه ليصلح ما كتبه من خطأ أو لحن، وقد أشار ابن رشد إلى أن المصحف كثير الخطأ لا يجوز بيعه إلا بعد أن يبين ذلك للمشترى(٤).

بعض الوظائف التى ورد ذكرها بصورة عابرة:

هذه الوظائف وردت بصورة عابرة داخل ثنايا بعض الفتاوى، لذا رآينا ضرورة ذكرها ضمن الوظائف التى امتهنها الأندلسيون فى ذلك الوقت، حتى ولو لم تشير النوازل إلى طبيعة عمل هؤلاء.

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٤٥، ص٦١٧؛ ج٣، م٤٥٦، ص١٣٠٩.

(٢) صاحب الوثائق: كان صاحب هذه الحرفة يجب أن يتمتع بمؤهلات خاصة تمكنه من ممارستها وذلك بامتلاكه لجملة من العلوم والخبرات كالفقه وعلوم اللغة واجادة الخط وغير ذلك، بالاضافة إلى صفات أخرى كالأمانة، والتدين، والورع إلى أخر تلك الصفات التى تجعله موضع ثقة الخاصة والعامة. (أنسام غضبان عبود: صاحب الوثائق وعمله فى الأندلس، مجلة دراسات تاريخية، العدد١٣، كانون الأول ٢٠١٢م، ص٢٢٧).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٢٥، ص١٦١١؛ م٦٢٨، ص١٦١٣.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٤٦، ص٩٢٢؛ ج٣، م٦٤٣، ص١٦٢٩.

Openkan.com

صاحب السكة:

وهو من يتولى إدارة دار السكة حيث يتم ضرب العملة وتصنيعها، فكان هناك أشخاص يقومون بأخذ الذهب إلى دار السكة حيث يتم تحويلها إلى عملة مقابل مبلغ معلوم، وكان لكل مدينة فى الغالب دار للسكة ويشرف عليها صاحب السكة، ومما كان يحدث أن يقوم صاحب السكة بأن يخدع صاحب الذهب ويطلب منه مال أكثر مما هو متبع أو مطلوب، وهذا مثلما فعل صاحب سكة الجزيرة وغرناطة المعروف باسم "سعد" مع شخص من سكان سبتة يعرف بـ "الرميلى"(١)، وفى هذه المسألة أجاب ابن رشد على ابن عياض بقوله " إن كان مذهبك القضاء باليمين مع الشاهد على مذهب مالك لما جاء فى ذلك عن النبى عليه الصلاة والسلام، فحكمك بشهادة الشاهد المختفى الذى خاطبك القاضى أبو سعيد بقبوله لعدالته عنده مع يمينه هو الصواب(٢).

العشّـــار:

يتضح من خلال الفتاوى أن العشّار(٣) كانت وظيفة مرتبطة بالأسواق حيث كانوا يقبضون المال ممن تقع عليهم الضريبة، وبعض العشّارين قد اشتهروا بسوء السيرة بين الناس، حيث تذكر إحدى النوازل عن عشّار كان يفتش متاع رجل قائلاً له: "أد ما عليك إلىّ، واشك إلى النبى"، كما كان بعضهم يقومون بالتضييق على الناس حتى أنهم كانوا يسألون الناس أموالاً، حتى أن أحدهم اشتد نقاشه مع آخر فقام بسب النبى، فأفتى بعض الفقهاء بقتله، والبعض الأخر بضربه بالسوط ضرباً مبرحاً ويتم حبسه(٤).

النخـــاس:

والنخاسون(٥) هم تجار الرقيق، فقد اشتهرت تجارة الرقيق فى الأندلس آنذاك وكانت تجارة رائجة، نظراً لتعدد مصادر جلبهم، وقد اشتهر عن بعضهم غشهم فى بيع الرقيق، من أجل

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥١٧، ص١٤١٤.

(٢) علق البرزلى على إجابة هذا السؤال بقوله: " ذكر فى هذا الجواب اليمين مع الشاهد وهى إحدى المسائل التى خالف أهل الأندلس فيها مالكاً وقالوا بقول غيره وهو الليث، وقال به يحيى بن يحيى ابتداء، وأخرج ابن أبى شيبة أنه عليه الصلاة والسلام أجاز شهادة رجل وعين الطالب. من ابن الحاج: وذكر فيه شهادة المختفى، وفيها اضطراب وظاهر المدونة جوازها من مسألة الأيمان بالطلاق فى من يسمع رجلاً من وراء جدار يطلق زوجته .... " . (البرزلى: النوازل، ج٤، ص٣٢-٣٣).

(٣) العشّار: وهو قابض العُشر، أى يقوم بتحصيل ضريبة العُشر. (ابن منظور: لسان العرب، ج٤، ص٥٧٠).

(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٨١، ص ٣٤٢؛ م٢٦٤، ص٩٤١.

(٥) النخاسون: والنخاس فى الأصل هو بائع الدواب، وحرفته تسمى النِّخاسة، وقد يسمى بائع الرقيق نخاساً، والأول هو الأصل. (ابن منظور: لسان العرب، ج٦، ص٢٢٨؛ أنور محمود زناتى: معجم مصطلحات التاريخ والحضارة الإسلامية، ص٣٩٨).

زيادة ثمن الرقيق، فقد سئل ابن رشد عن جارية رومية صغيرة بيعت بأربعة وثلاثين مثقالاً من غير مُواضعة[١]، فأجاز ابن رشد ذلك[٢].

الصبـــاغ:

وهو الشخص الذى يقوم بصباغة كل أنواع الثياب والكسوات مقابل مبلغ يقــوم بدفعــه صاحب الثياب، ويتم حساب ثمنه على أساس عدد الكسوات واللون المطلوب[٣].

الخيـــاطين والقطانـــين:

ورد ذكر الخياطين[٤] والقطانين[٥] بصورة عابرة مــن خــلال النــوازل، ويتضــح أن أصحابهم كانوا يجلسون فى حوانيت لممارسة أعمالهم من حياكة الملابس، وندف القطن، وكان بعض بائعى الملابس يدفعون بالثياب التى سيبيعوها للقطانين لتبطينها بالقطن فى مواضع التقليب وهو من الغش التجارى[٦].

الفــرّان[٧]:

تم ذكر مهنة الفرّان خلال النوازل، حيث كان يقوم بجميع أعمال الخبز فى الأفران[٨].

الحطّابين:

والحطاب هو الشخص الذى يجمع الحطب من الأراضى المشاع، ويقومــوا بحملهــا علــى الدواب ثم يذهبون بها إلى الأسواق لبيعها فإذا اتفق الحطّاب مع المُشترى يقوم الحطاب بإيصال حمل الحطب إلى منزل المُشترى[٩].

---

(١) بيع المُواضعة: بضم الميم وفتح الواو ممدودة وفتح الضاد، وهى بيع السلعة بما اشتريت به، وبنقصان شىء معلــوم عنه. (محمد عمارة: قاموس المصطلحات الإقتصادية فى الحضارة الإسلامية، ص٥٧٣).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٣٠، ص١٦١٥.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٤٣، ص٩١٩.

(٤) كان الخياطين والحاكة يجلسون فى حوانيتهم، وكان منهم من يكون عند باب حانوته جُرن من حجر فــإذا انصــرف جاءت الكلاب ونامت فيه، لذا كان المحتسب يكلف الحاكة بعمل أغطية من الخشب لها أو يغسلوها كل يوم سبع مرات إحداهن بالتراب. (صبحى عبدالمنعم: الحسبة فى التاريخ الإسلامى، ص١٣١).

(٥) القطانين: وهم من يقوموا بندف القطن، ويأمرهم المحتسب بعدم وضع القطن فى مواضع ندية بعد ندفه، لأن ذلك يزيد وزنه فإن جف نقص، وهذا غش وتدليس، وكان المُحتسب أيضاً يأمر بعدم جلوس النساء على أبواب حوانيت القطانين وينهاهم على الحديث معهن. (صبحى عبدالمنعم: المرجع السابق، ص١٣٠).

(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٨، ص٢٧٢؛ ج٢، م٢٤٤، ص٩٢٠؛ م٢٤٥، ص ٩٢١؛ م٢٥٩، ص٩٣٧.

(٧) يُمنع الفرانون عن حرق ما يُحطب من الأزقة والمواضع القذرة التى لا تؤمن من نجاستها وإضرارها بــالمطبوخ، وينهــون عن كشف الخبز قبل إدخاله فى الفرن، لئلا يسقط عليه ما يفسده، ويؤمر بحفظه وتعهده بعد إدخاله الفرن، لئلا يغلــب عليــه النار، فيحرقه، كذلك القدور والطواجين يفسد بذلك أمتعة الناس. (ابن عبدالرؤوف: رسالة فى الحسبة، ص٩١).

(٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦٠٣، ص١٥٩٣.

(٩) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٧٥، ص١٥٦٥.

العطّـار[١]:

ومما يتضح من خلال النازلة التى ذكرت وظيفة العطّار أنه كان يعمل عمل الطبيب أو عمل الصيدلى، حيث كان يقوم بصناعة الأشربة والمعاجن للناس بيديه[٢].

حارس الحمّام:

ووظيفته تقتصر على حراسة الحمّام العام الذى يعمل به، حيث يراقب الداخل والخارج منه[٣].

الغسّـــال:

وهو شخص يتم دفع الثياب إليه ليقوم بغسلها مقابل مبلغ من المال، وكان يحدث أحياناً أن يختلط عليه الأمر فيعطى الثياب لغير أصحابها[٤].

الجبّـــان:

الجبّان هو الشخص المسئول عن دفن الموتى، حيث يقوم بحفر القبور ودفن الموتى بها، وكان يقوم أحياناً بحفر قبر فوق أخر، حيث قام جبّان بحفر قبر لإمرأة فوق قبر لثلاثة أطفال كان قد تم دفنهم منذ حوالى عشرة أعوام، فلما أتى والد الأطفال بعد ثلاثين يوماً من دفنها أراد نبش القبر وإعادة بناء قبر أبنائه، وقد شدد ابن رشد على عدم جواز ذلك لأن حُرمتها ميتة كحرمتها حية[٥].

الحناطين والبزازين والزياتين:

وقد ورد ذكرها بصورة عابرة جداً، حيث ورد أنهم يديرون مالهم ويحركونه فى التجارة فكلما باعوا اشتروا، وجدير بالذكر أن الحناطين هم تجار الحنطة- القمح- أما البزازين فهم تجار الثياب والأقمشة[٦]، والزيّاتين هو من يقومون بعصر الزيوت وبيعها[٧]، وقد اشتهرت الأندلس بتجارة زيت الزيتون.

---

(١) كان العطارين ينهون عن غلط العقار الطيب بالدون، والأشياء الهندية بالبلدية، وبيعها ممن لا يميزها ولا يفرق بينها، كذلك ينهون عن خلط البذور الرديئة بالطيبة، وبيعها على أنها طيبة. (ابن عبدالرؤوف: رسالة فى الحسبة، ص٨٦).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣١٧، ص ١٠٦١.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٤٥، ص٦١٧.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٣٢، ص٥٩٢.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥١١، ص١٤٠٦.

(٦) جدير بالذكر أن على المحتسب أن يتفقد موازينهم وأذرعتهم ويجب منهم من شركة المنادى والدلال، مع مراعاة حسن معاملتهم مع الزبائن وجلابىّ البضائع، وصدق القول فى جميع الأحوال. (صبحى عبدالمنعم: الحسبة فى التاريخ الإسلامى، ص١٣٠).

(٧) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٨، ص٢٧٢.

ثالثاً: الأسرة وأهم المشكلات الإجتماعية:

المـــرأة فـــى الأندلـــس:

تمتعت المرأة فى الأندلس[١] بحرية التملك وحرية البيع والشراء، كما كان لهـــا كامـــل الحرية فى التصرف فى أملاكها من بيع وشراء وصدقات وهبات، وهذا مما يتضح من خـــلال الفتاوى حيث أشارت بوضوح للحرية الملكية للمرأة، كما أن لها الحرية فى مشاركة من أرادت سواء رجل أو إمرأة، فتذكر إحدى النوازل أن إحدى السيدات كانت تشارك رجلاً على الإشاعة فى رحى، ولما غابت قام فاستغل نصيبها طوال مدة غيابها ورفـــض أن يعطيهـــا شـــىء ممـــا استغله[٢].

أما بالنسبة للبيع والشراء فحالها حال الرجال فى البيع والشراء[٣] فلها أن تقوم هي بتلك العملية بنفسها أو توّكل من ينوب عنها فى ذلك ويظهر هذا من خلال إحـــدى النـــوازل والتـــى تحدثت عن إمرأة اشترت حصة فى منزل من إمرأة أخرى، وكلتا المرأتين قامتا بتوكيـــل مـــن ينوب عنهما[٤] فى عمليلة البيع والشراء[٥].

بالاضافة إلى ماسبق فقد كان هناك من الجوارى التى يسمح لها بالتجارة والبيع والشراء خصوصاً لو كانت "أم ولد"[٦]، فقد قامت أم ولد تُدعى "إدلال" بشـــراء منـــزل بمدينـــة بلنســـية بالاضافة إلى جنة من سيدة تُدعى "عائشة"، وكُتب عقد مبايعة بذلك وشهد على ما ثبت فى العقد ثلاث رجال عند الحاكم وكان هذا فى شهد رمضان من سنة ٥١٥هـــ[٧].

---

(١) لم تكن المرأة الأندلسية منزوية على نفسها، بالعكس فقد عُرفت المرأة الأندلسية بالتحرر علـــى عكـــس نســـاء بـــلاد المشرق، ربما يرجع ذلك بسبب مجاورتهم لبلاد النصارى والذى أثر فى طبيعة المرأة الأندلسية، غير أن ذلك لا يعنى أن جميع نساء الأندلس متحررات فقد كان هناك الملتزمات غير السافرات حتى الجوارى مـــنهم. (ســـامية مصـــطفى مسعد: صور من المجتمع الأندلسى، ص ١١٣، ١١٧).

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٨، ص١٨٣.

(٣) لكن هذا لا يعنى المساواة المطلقة بين رجال ونساء الأندلس، وذلك على الرغم من أن المرأة فى الأندلس بلغت مكانة تجعلها تجادل الرجال وتتفقه فى الدين وتتبحر فى علم الكلام. (محمد سعيد الدغلى: الحياة الإجتماعية فـــى الأنـــدلس، ص٤٢، ٤٧).

(٤) لقد احتلت المرأة الأندلسية فى القرن الخامس الهجرى منزلة عظيمة فظهرت فى ميدان الحياة العامة، وكان منهن من يخالطن الرجال، كما بلغن حظاً جيداً فى التعليم، فتعلم عدد كبير منهم العلوم والآداب والفنون. (فايز عبدالنبى فلاح: أدب الرسائل فى الأندلس، ص٣٩).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٦١٥، ص١٦٠١.

(٦) أم ولد: تعنى الجارية أو الأمة التى تنجب ولداً من سيدها، وتتحرر بولادة ابنها وتسمى أم ولد. (ابـــن عبـــد البـــر: الكافى، ص٥١٤-٥١٦).

(٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٢١، ص١٠٧١.

obeikandl.com

وكما سبق وأن ذكرنا ان للمرأة حرية التصدق بممتلكاتها على من شاءت، وفى الغالب كانت الصدقات تُمنح لأحد أفراد الأسرة فقد قامت إحدى السيدات بالتصدق على ابنها بأملاك لها بجهة من الجهات، لكن تلك الاملاك كانت بيد غيرها حيث كان يعتمرها بعقد إنزال- وهو أن يستغلها مقابل مبلغ من المال- لكنها لم تقبض شيء من كرائها ولم تستطع إخراجه منها، وحدث نفس الأمر مع ابنها، حتى زالت دولة بنى عباد فأراد أن يعيد أملاكه، وقد أفتى ابن رشد بأن الواجب أن يفسخ هذا البيع، وتتحول الأملاك إلى هبة ويقبضها إن كانت الواهبة حية، أما لو كانت قد توفيت فتتحول الأملاك إلى ميراث(١).

وأحياناً كانت المرأة تهب شيئاً من أملاكها لزوجها أو والديها، فتشير إحدى النوازل إمرأة وهبت زوجها نصف صداقها وأشهدت على نفسها رجلاً واحداً وأربع من النساء وذلك أثناء مرضها المتصل بوفاتها، وتشير أخرى إلى إمرأة أسكنت أباها منزلاً لها من مالها الخاص، لكن زوجها إدعى أنها فعلت ذلك لتفويت المنزل عليه أو لأنه أكثر من ثلث أملاكها، فى حين كان هناك أزواج يستدينون من زوجاتهم مما يؤكد على الحرية الملكية للمرأة، فهناك من كان يُشهد على نفسه أثناء مرضه أنه استدان من زوجته مالاً(٢)، وبالرغم من ذلك فإن هناك أزواجاً قاموا ببيع أملاك من أملاكهم لزوجاتهم بعقود بيع وشراء، مع إثبات المبلغ التى قامت الزوجة بدفعه فى العقد، فتذكر إحدى النوازل أن زوجاً باع لزوجته المنزل الذى يعيشون فيه بمبلغ مائة وخمسين مثقالاً عبادية(٣).

وعلى ضوء ما سبق فإننا لا يمكن أن نغفل عن المكانة التى حظيت بها المرأة بشكل عام فى الأندلس فى ذلك الوقت، فقد كان الأندلسيون يحترمون المرأة ويقدرونها، وعلى الرغم من كل الحقوق التى حصلت عليها المرأة فى ذلك الوقت فلا يمكننا أن نقول أنها حصلت على المساواة المطلقة مع الرجل، فحتى لو كان لوجود بلاد النصارى بجوار بلاد الاندلس أثره فى المجتمع، ففى النهاية هو مجتمع عربى اصطبغ بالصبغة العربية الشرقية.

الزواج وتكوين أسرة.

تعددت الفتاوى والأسئلة التى وردت على ابن رشد بخصوص أمور الزواج، وإن كان فى أغلبها أسئلة عن المهور والشوار، بالاضافة إلى فتاوى عن ولىّ المرأة والرجل عند عقد الزواج، لكننا يمكن أن نرسم صورة واضحة عن أمور الزواج فى الأندلس من خلالها.

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٥٦، ص٢٩٣.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٤، ص١٧٧؛ ج٢، م٣١٢، ص١٠٥٢؛ م٣٦٢، ص١١٥٤.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٦، م٦٥٤، ص١٦٣٨.

بدايةً كان يتقدم الرجل إلى أهل المرأة بطلب الزواج بها، فإما يقابل الطلب بالموافقة أو الرفض، وعند الموافقة فإنه يتم الاتفاق على الهدايا والمهر(١) وما سيقوم بسياقته لها، وكان يتم عقد الزواج لدى صاحب المناكح، وبوجود شهود على العقد، ويُعقد الزواج بين ولىّ الرجل وولىّ المرأة، وهذا ما كان يحدث غالباً نظراً لأن معظم الزيجات كانت تتم بين من هم فى سن الوصاية، وكان هذا الولىّ فى الغالب يكون الوصىّ لو كان الأب متوفى أو أحد أفراد العائلة سواء أخ أو عم، أما لو لم يكن هناك من يصلح ليكون ولىّ فى العائلة أو كان الوصى إمرأة، فقد كان يتم تقديم أى شخص يختاره الوصى ليعقد الزواج، فتذكر إحدى النوازل أن صبى يتيم قامت أمه بتقديم رجلاً ليعقد عليه الزواج، فقام بتزويجه من ابنة رجل فقير، فاعترضت الأم على الزواج لأن ابنها من ذوى الثراء، فأجاز ابن رشد هذا الزواج لو كان تزوجها بصداق مثلها أو أقل(٢).

جدير بالذكر أن الوصى أحياناً يكون أحد أفراد العائلة كأن يكون الأخ أو العم أو الخال، فقد قام رجل بتزويج ابنة أخيه ذات الخمسة عشر عاماً، وشهدت والدتها بأنه وليها ولا ولى غيره، وبعد الزواج هربت الفتاة فأنكر العم أنه عمها وأنكرت الأم أيضاً، وادعوا أنها غير بالغة، غير أن ابن رشد أكد على صحة الزواج وعدم جواز فسخ العقد، بالاضافة إلى ضرورة إعادة الفتاة إلى زوجها، وتشير نازلة أخرى إلى أن يتيمة قامت والدتها بتقديم أخيها- خال البنت- فى عقد زواجها، فلما علم أبناء أعمامها أرادوا فسخ العقد مدعين أن الأم سفيهة والزوج غير كفء للبنت(٣).

إلا أن زواج القُصر لم يُترك لأهواء الأوصياء فى الغالب، فأحياناً كان الوصى يخضع لمُشرف عليه، حيث يمنع الوصى من تنفيذ أى أمر من زواج أو غيره دون استشارة المُشرف، وكان يحدث أن يتوفى المُشرف، فيقوم الوصى بتزويج إحدى الموصى عليهن وذلك بتقديم أخيها ليكون ولياً لها(٤).

وتجدر الإشارة هنا أن الوصى كان له أن يُزوج كل من كان له الموصى ولياً، حيث يزوج إماءه ويُزوج بناته اللائى لم يملكن أنفسهن، ولكنه لا يزوج بناته اللائى قد ملكن أنفسهن ولا أخواته ولا مولياته، ولا والدته(٥).

---

(١) أحمد حمد: الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمغرب الاسلامى، ص١٤٢-١٤٣.

(٢) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٠١، ص ٨٣٥؛ م٢٧٣، ص ٩٥٨.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٥٠، ص ٢٧٩؛ م٥٧، ص ٢٩٤.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٤٩، ص٢٧٣.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٦١، ص٧٠٧.

جدير بالذكر أنه قد ورد على ابن رشد سؤال فى إمكانية زواج الرجل من ربائب زوجته التى دخل بها المتوفاة أو المطلقة، فأجاب ابن رشد بأنه قد حُرم على الرجل الزواج من ربائب زوجته من بناتها وحفدتها من بنيها وبناتها على حدٍ سواء(١)، وهذا ما لم يختلف فيه الفقهاء(٢).

المهر والشوار:

أما السياقة أو المهر والذى يقدمه الزوج لزوجته فقد أشارت النوازل إلى أن المهر(٣) لدى طبقة الخاصة كان يتضمن أملاك سواء منزل أو عقار أو أراضى بالإضافة إلى أموال، فهناك من كان يسوق لزوجته نصف أملاكه بقرية ما، أو أن يقوم بمنحها منزل بالاضافة إلى الثلث من أرضه ومحصول الأرض، أو يتقدم لها بمنزل ومال، وأحياناً كان المهر يتضمن بالاضافة إلى الأرض عدد محدد من المواشى، وهناك آخرون يعقدون الزواج على أن يبنى لزوجته منزلاً فى مكان يحدده على أن يكون البُنيان مناصفة بينهم(٤).

ومن الجدير بالذكر أن بعض البلاد كان العُرف بها أن يقوم الزوج بسياقة جزء من الصداق لزوجته ويكون غير محدد ولا معلوم، أو أن يكون الصداق أملاك على الإشاعة دون تحديدها، وكان يحدث مشاكل بسبب عدم تحديد الأملاك، كأن يقوم الزوج ببيع حقل مما ساقه لزوجته مدعياً أنه قد اشتراه بعد عقد الزواج وبعد السياقة، مما يؤدى إلى نزاع بينهما(٥).

غير أن هناك من كان يُسقط جزء من الصداق عن زوج ابنته، فى حالة إن كان لا يقدر على دفع الصداق أو كانت حالته المالية ضعيفة، وذلك رفقاً به وإحساناً إليه، أو أن يسمح لزوج ابنته السكن معه فى منزل له(٦)، لذا فإننا نجد أنه فى بعض الأحيان لم يكن الصداق والمهور مبالغ فيها بالقدر الذى ذكرنا سابقاً، وإن كانت الباحثة تعتقد أن المهور المبالغ فيها كانت تقتصر على طبقات الخاصة فقط من أمراء وفقهاء كما ورد ذكرهم فى الفتاوى.

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م ٤٧٧، ص ١٣٥٦.

(٢) الذى نقل فى المدونة لا يتزوج الرجل بنت بنت امرأته ولا بنت ابنها من غيره، يعنى وهم داخلون فى جملة الربائب. (البرزلى: النوازل، ج٢، ص٢٠١).

(٣) اختلفت قيمة المهر باختلاف الوسط الاجتماعى واختلاف البيئات، ففى المناطق الصحراوية لم يكن المهر مكلفاً فقد كان بسيطاً، وبشكل عام كان المهر فى الأندلس أغلى قيمة مما ساد فى المغرب الأقصى. (سلوى عبدالخالق: الأوضاع السياسية والاقتصادية وأثرها على المجتمع الأندلسى، ص٦٢٧).

(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٠، ص ٢٢٤؛ م١٣٦، ص ٦٠٤؛ م١٤٠، ص٦٠٨؛ ج٢، م٢٠٨، ص٨٣٨؛ م٣٣٤، ص ١٠٩٦؛ ج٣، م٤٤٩، ص١٣٠٣.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٤٩، ص١٣٠٣؛ م٥٠٨، ص١٣٩٦.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٣، ص ١٧٦؛ ج٢، م٣٥٢، ص١١٣٧.

obeikandl.com

وبالنسبة للشورة أو الجهاز التى تتجهز به المرأة عند الزواج، فقد كان الأب يقوم بتجهيز ابنته بالثياب والحلى وبعض ما يتجهز به المنزل، وكانت بعض مدن الأندلس لها أعراف خاصة بما تتجهز به الزوجة، ففى مدينة شلب مثلاً كان الأب يُجهز ابنته بجهاز يساوى مقدار المهر الذى ساقه لها زوجها(١)، وهى عادة عندهم قديمة ومتوارثة لا يغيرها أحد(٢)، وأحياناً كان يجهز الأب ابنته بأكثر من قيمة المهر الذى ساقه زوجها إليها(٣)، ومن الجدير بالذكر أن فى مناطق أخرى من بلاد الأندلس كان العُرف أن يخرج ضمن جهاز الزوجة، ثياب من أجل زوجها، وفى بعض الأحيان كان يقوم الأب لاسترادادهم مرة أخرى مدعياً أنها لم تكن عطية(٤)، وفى هذه المسألة أجاب ابن رشد إذا كانت هذه الثياب المخرجة فى الشورة عرف بالبلد قد جرى فيه الأمر، واستمر عليه العمل يحكم به، وإن لم يكن فى ذلك عرف معلوم فالقول قول المرأة أو وليها فيما يدعيان من أنها عارية، أو على سبيل التزيين(٥).

وفى بعض الأحيان كان يضمن الزوج شورة زوجته من التلف أو الضياع حيث كان يضيع الجهاز فى بعض الأحيان، غير أنه فى أحياناً أخرى كان ينكر الزوج أنه أخذ شىء من زوجته أو أنه استلم من أبيها جهازها، كما كان يخشى الأب أو الوصى أحياناً استغلال الزوج لشورة زوجته مما كان يدفع الأب إلى أن يطلب ببقاء ما جهز به ابنته مما يزيد عن مهرها عنده، وذلك بدافع الاسترابة من الزوج، وكان يحكم فى هذا الأمر القاضى أو الحاكم للأب إن كان مأموناً، أما لو كان عكس ذلك، فإن القاضى يُكلف شخصاً أميناً ببقاء تلك الأشياء عنده، ومن الجدير بالذكر أن هناك بعض الأشخاص وضعت عندهم ثياب بنات خيف عليها، فباعوها ولم يستطع القاضى عقابهم نظراً لفقرهم(٦).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥١٨، ص١٤١٨.

(٢) علق الونشريسى على تلك المسألة قائلاً: " بمقتضى هذه الفتوى خرجت الفتوى فى نازلة مزاور المؤذنين المؤقت أبى العباس أحمد بن الشيخ الفقيه أبى مهدى عيسى بن أحمد المواسى مع صهره المحتسب الأمين أبى العباس اللمتونى، إذ لم يكن دخل بها المزوار المذكور، وتقدم فى هذا المجموع للامام أبى عبد الله المازرى خلاف هذه الفتوى فراجعه. (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٣، ص٣٨٢).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٦٧، ص١٥٥٦.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٦٨، ص١٥٥٨.

(٥) أشار البرزلى إلى رأى ابن فتحون فى وثائقه: " إذا ساق سوى نقدها من أسباب وأوردها، فلا يخلو إما أن يصرح بالهبة أو العارية أو يكست. فالأول: لا مقال له فى استرجاعه لملكه، والثانى: له أن يسترجع متى شاء طال الزمان أو قصر. (البرزلى: النوازل، ج٢، ص٢٢٩).

(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٢٦، ص٥٨٧؛ م٣٦٥، ص١١٥٨؛ م٥٦٤، ص١٥٥٠؛ م٥٦٧، ص١٥٥٦.

شروط كانت تضعها المرأة فى عقد الصداق:

بالاضافة إلى ما سبق فقد كان للمرأة أن تضع شروطها فى عقد الزواج، والتى إن لم يتم تنفيذها فمن حقها أن تُطلق، وقد تعددت الشروط التى كانت تشترطها النساء فى الأندلس تبعاً لأهوائهم الشخصية أومكانتهم الاجتماعية، فنجد مثلاً شرط الخدمة، فالنساء من ذوات الأقدار لا يمتهن الخدمة، لذا لها أن تلزم زوجها بإحضار من يقوم بمثل تلك الاعمال، وذلك إن كان الزوج ميسور الحال، أما لو كان عكس ذلك فليس عليه إخدامها، كذلك لو لم تكن هى من ذوات الأقدار أيضاً(١).

ومن أشهر الشروط التى كان تشترطها الزوجة على زوجها فى كتاب صداقها هو شرط "المغيب"، أى أن زوجها إن غاب عنها فترة محددة متصلة فعند ذلك من حقها أن تُطلق نفسها عند الحاكم، ومن ذلك رجل تزوج إمرأة وغاب قبل إتمام الزواج مدة متصلة، ولأن تلك القرية لم يكن بها حاكم أو قاضى فقد حلفت المرأة بحضور جماعة من جيرانها يعرفون غياب زوجها، وطلقت نفسها، ومن ذلك أيضاً أن يكون الزوج قد فُقد فى معركة فتقوم المرأة بالأخذ بشرطها، فقد حدث أن فُقد رجل فى معركة قتندةفقامت زوجته بتطليق نفسها بشرط المغيب(٢).

بيد أن فى بعض الأحيان كان الزوج هو من يشترط على نفسه شرط المغيب، حيث اشترط رجل على نفسه ألا يغيب عن زوجته أكثر من ستة أشهر، فغاب ثمانية أشهر مما أدى إلى أنها أرادت الأخذ بشرطها، وفى بعض الأحيان كان يعود الزوج بعد تطليق الزوجة نفسها عند الحاكم، فيصطلحا على إبقاء الزواج وذلك بعد مدة يتم تحديدها ثم يغيب مرة أخرى، فيقوم الأب بتزويج ابنته من آخر(٣).

أما الشرط الثالث الذى كانت تشترطه بعض النساء آنذاك على أزواجهن أن لا يتزوج غيرها أو يشترى من الجوارى طوال مدة زواجهما، وكما كن يشترطن أسماء نساء بأعينهن، وفى أحياناً أخرى كان الرجال هم من يشترطون ذلك طوعاً دون طلب من الزوجة، ومن ذلك أن قام رجل يشترط على نفسه لامرأته أن الداخلة عليها بنكاح طالق أو لو تزوج فلانة فهى طالق، فحدث أن طلق زوجته، فأشار ابن رشد أنه كلما طلقها وتزوجها مرة أخرى تتكرر اليمين، وهناك من كان يشرط على نفسه ذلك ثم يعود ويرغب فى الزواج من أخرى أو يتزوج بالفعل دون علم من زوجته(٤).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٤٥، ص١٤٨٦.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٠٧، ص١٣٩٦؛ م٥٣٤، ص١٤٦٠.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٥، ص١٧٨؛ ج٢، م١٨٥، ص٧٨٥.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٠، ص١٧٣؛ م١٨٦، ص٧٨٩. .

وهناك من كان يُشهد على نفسه أنه لو ابتاع جارية طوال حياة زوجته، أو أُدخلت فى مِلكه بأى شكل من الأشكال سواء صدقة أو هبة أو اقتضاء دين، أو أى شكل من الأشكال(١)، فإنها حُرة لوجه الله(٢)، هذا النوع من الشروط إنما يعكس خشية بعض الأندلسيات من عواقب امتلاك أزواجهن لجوارى، غير أنه فى بعض الأحيان كانت تشترط الزوجة فى عقد صداقها شرط زيارة أهلها، خصوصاً إن كانت تسكن فى مكان يبعد عن مكانهم(٣)، وخشت أن يمنعها زوجها من زيارتهم لبُعد المسافة(٤).

وعلى ما سبق فإننا نجد أن بعض الأندلسيات لجأن إلى وضع شروط فى كتاب صداقهن من أجل الحفاظ على حقوقهن، غير أن بعض أنواع الشروط كانت تسبب خلافاً شرعياً بين الفقهاء إذا حدث وتطلق الزوجان خصوصاً مسألة الزوج الذى أشهد على نفسه بعدم امتلاك جارية طوال حياة زوجته- والتى سبق ذكرها- فإذا تطلق الزوجان تكون المشكلة فى حقه فى امتلاك جارية من عدمه، لكن يتضح أن حتى بعض الطلاق إذا حدث أن ابتاع جارية فمن حق الزوجة أن تقوم عليه بما أشهد على نفسه.

الأنكحة الفاسدة:

وهى عقود الزواج الفاسدة والتى عُقدت على ما لا يحل، فنجد فى ثنايا الأسئلة التى عُرضت على ابن رشد بعض نماذج للأنكحة الفاسدة، فهناك زواج المحرام، وهى أن يتزوج الرجل إمرأة من محارمه، وزواج الشغار، وهى أن يزوج رجل قريبته على أن يزوجه قريبته هو الآخر دون مهر منهما، وزواج المتعة(٥)، وهو أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل مسمى بلا ولى ولا صداق إلا نصف درهم,أو زواج السر وهو زواج دون إشهار فيحدث أن يظهر بالمرأة حمل فتختصم عند القاضى لإثبات زواجها(٦).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٥٥، ص١٥١٦.

(٢) هذه من المسائل التى تقبل فيها نيته فى القضاء والفتيا لقرب دعواه إما من العرف أو البساط، وهى كذلك فى المدونة فى الطلاق والتمليك جميعاً، فتُنظر فى الأمهات. (البرزلى: النوازل، ج٢، ص٧٩).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٨٦، ص ٩٩١.

(٤) علق الونشريسى على هذه المسألة بقوله: " قال أبو عبد الله محمد بن عياض إلى نحو هذا ذهب أبى رحمه الله فى هذه المسألة، وألف فى ذلك جزءاً أتى فيه على جميع معانيها وفصولها، فمن وقف عليه، رأى فى هذه المسألة شفاء صوره....". (الونشريسى: المعيار المعرب، ج٣، ص١٠٧-١٠٨).

(٥) أشار ابن عبدالرؤوف إلى ضرورة منع الناس والموثقون من عقد نكاح المتعة؛ فهو حرام، لأنه لا ميراث فيه، ولا عدة، ولا وفاة، ولا طلاق، ويُفسخ، ويعاقبون عقوبة موجعة. (ابن عبدالرؤوف: رسالة فى الحسبة، ص٨١)

(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٥٠، ص٢٧٩؛ ج٣، م٥٥٧، ص١٥٣٥؛ م٦٠٧، ص١٥٩٦.

obeikandl.com

كما أن زواج السكران لا يجوز فى حين أن طلاقه جائز، بالاضافة إلى ذلك أن من تزوج إمرأة زنى بها قبل استبرائها، فزواجهما فاسد، حيث تشير إحدى النوازل إلى رجل تزوج إمرأة كان قد زنى بها قبل استبرائها، وأنجبوا أولاداً ثم تفارقا بطلاق وتراجعا مرة أخرى، فأشار ابن رشد بأن الزواج الأول فاسد يلحقه فسخ وليس طلاق، والزواج الثانى صحيح يلحقه طلاق، وأن الأبناء مُلحقون به فى كل الأحوال ويجب لهم الميراث، وفى نازلة مشابهة أشار الفقهاء إلى أنه لو راجعها بعض الاستبراء فهى صحيحة، وإن كان قبل الاستبراء فليفارقها حتى تستبرئ، ثم يتزوجها بعد ذلك زواج صحيح(١).

الطلاق والخُلع وحضانة الأبناء.

وردت العديد من الفتاوى التى تحدثت عن أمور الطلاق والخلع، وتنوعت ما بين طلاق أثناء مشاجرة بين الزوج وزوجته مما يجعله يحلف بالأيمان له لازمة، أو بين الزوج وأهل زوجته، أو أن يُحدث الرجل نفسه بطلاق زوجته.

وقد أشار ابن رشد(٢) أن حلف الرجل بالطلاق ليس من الأشياء المُستحبة، فالحالف بالطلاق يجب تأديبه(٣) وذلك لأنه قام بفعل نهى عنه الرسول ﷺ: "من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت"(٤)، كما قال ﷺ: "لا تحلفوا بالطلاق ولا بالعتاق فإنهما من أيمان الفساق"(٥).

ومن الأمور التى كان يضع الرجل بها نفسه فى مأزق أن يحلف بشكل عام أنه لن يتزوج من مدينة ما، كأن يقول كل امرأة أتزوجها بقرطبة فهى طالق، ثم يحدث أن يتزوج منها(٦)، أو أن يحلف الزوج أنه متى راجع زوجته فهى طالق ثم يتزوج من أخرى فتموت أو تُطلق، ويريد الرجوع للأولى فيدعى أنه إنما أراد عدم مراجعتها وزوجته الثانية موجودة، وفى هذا أشار ابن رشد بأنه لا يجب أن يصدق فيما يدعيه، كما كان يحدث أن يقول الرجل لامرأة: إن تزوجتك فأنتِ طالق، فيقع عليها الطلاق إن تزوجها(٧)، كما كان يقوم أحدهم بالإشهاد على

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٣٧، ص٩١٣؛ م٢٩٥، ص١٠١٥؛ ج٣، م٦٢٦، ص ١٦١٢.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٠٥، ص١٥٩٤.
(٣) ويرى ابن عبدالرؤوف أن يؤدب من حلف بالطلاق أو بطلاق الثلاث أو بالأيمان الدمية، ويؤدب من شكت به امرأته وعليها أثر ضرب مبرح. (ابن عبدالرؤوف: رسالة فى الحسبة، ص٨٣).
(٤) السيوطى: تنوير الحالك، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، مصر، د.ت، ج٢، ص٣٣.
(٥) ابن رشد: البيان والتحصيل، كتاب السلطان، تحقيق: محمد حجى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط٢، ١٩٨٨م، ج٩، ص٣٢٥.
(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٢٢، ص١٤٢٥.
(٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢١٨، ص٨٧٨؛ ج٣، م٤٧٦، م١٣٥٥؛ م٥٥٠، ص ١٥٠٦.

نفسه أنه إن تزوج فلانة فهى طالق ثلاثاً، أو أن يحدث نفسه بطلاق زوجته فلا يدرى هل يلزمه الطلاق أم لا؟[١].

هذا وقد وردت عليه عدد من الأسئلة التى تستفتيه فى الأيمان، وهى فى الغالب تكون نتيجة للمشاجرات العائلية سواء مع الزوجة[٢] أو مع أهلها، كأن يحلف الزوج على زوجته أن لا يدخل أحد أبويها منزله فيدخل أحدهما، أو تحدث مشاكل قبل إتمام الزواج فيحلف الأب بالأيمان اللازمة أن لا يزوجه ابنته ثم يحدث ويزوجها له، أو تكون مشاجرة بين زوج وزوجته تنتهى بحلفه بالأيمان له لازمة لا تكون زوجته، جدير بالذكر أن البعض كان يحلف بدون نية الطلاق أو بمعنى أخر يظن أن الطلاق لا تلزمه كمسألة رجل البادية الذى حلف على زوجته وهو يظن أن الأيمان لاتلزمه[٣]، كما كان يحدث أن يطلق الرجل زوجته ويعتقد أنها لن تحل له، إلا بعد زوج آخر[٤].

إلا أن البعض كان يلجأ للخداع فى موضوع الطلاق، فتشير إحدى النوازل أن الموثق الذى كان يكتب خلف قاضى الأحكام تحايل وكتب طلقة واحدة بدلاً من ثلاث طلقات، مما حدا بابن رشد أن يُفتى بضرورة تأديبه مع الزوج جميعاً على ما فعلوا أما لو أن أحدهم لم يعرف بما فعل الأخر فلا يعاقب، كذلك قام كاتب أخر بكتابة ثلاث طلقات طلقة واحدة مباراة- وتعنى اتفاق الزوج والزوجة على الطلاق دون نزاع-، هذا وقد أشارت نازلة أخرى إلى أن امرأة قام زوجها بتطليقها فى صحته فلما مات، قامت وادعت أنه طلقها فى مرضه، غير ان عقد الطلاق أُثبت فيه بشهادة الشهود أنه كان سليماً وقت وقوع الطلاق[٥]، ربما ادعت تلك المرأة هذا طمعاً فى ميراث المتوفى، كما كان يحدث أن تدعى المرأة حملها بعد الطلاق[٦] وذلك لتستطيع الحصول على نفقة، فعندما يعلم الزوج بكذبها فإنه يُطالب بما أخذت منه، وفى هذه الحالة أجاب ابن رشد أنه إذا ثبت لدى القاضى بشهادة النساء أن الحمل قد انفش كان له الرجوع بما أنفق عليه على القول بوجوب الرجوع له بذلك[٧].

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٤١، ص١٤٧٥؛ م٦٠٦، ص١٥٩٥.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق,ج٢، م٢٧٠، ص؛ ج٣، م٤٨٧، ص١٣٦٨.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٩٩، ص؛ م٣٤١، ص١١١١؛ ج٣، م٤٤٦، ص١٣٠١؛ م٦٥٩، ص١٦٤٠.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٠٢، ص١٣٩٣؛ م٦٢٧، ص١٦١٣.
(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٠٣، ص١٣٩٤؛ م٥٠٤، ص١٣٩٤؛ م٦١١، ص١٥٩٩.
(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٠٩، ص١٠٤٦.
(٧)علق البرزلى على هذه الفتوى بقوله: " تقدم أن المعروف من قول مالك فى الأمهات وجوب النفقة بثبوت الحمل للحامل، وروى عن أن النفقة لا تجب حتى يوضع الحمل مخافة أن ينفش، فعلى هذا القول لا يفتقر لهذا السؤال، إذ لا تجب النفقة إلا بالولادة..". (البرزلى: النوازل، ج٢، ص٤٨٧-٤٨٨).

أما العدة فكانت تقضيها المرأة فى بيت زوجها، ومن المشاكل التى كانت تحدث بسبب ذلك أن يكون بيت سُكناها مع زوجها ليس ملكاً له وإنما كان قد اكتراه لمدة معينة، فيقوم صاحب المنزل يريد إخراج الزوجة فى مدة عدتها، أو يكون المنزل ملكاً للزوج وتقضى عدتها فيه، فإذا ما أراد إخراجها ادعت حملها حتى لا تخرج من المنزل، كما كانت تلجأ بعض النساء للخداع بالنسبة لفترة عدتهن، فقد تتزوج المرأة قبل انقضاء العدة وتدعى أنها أتمتها، ثم تعترف بأنها لم تُتمم عدتها وأنها جهلت ذلك(١).

جدير بالذكر أن بعض النساء قد اختلعن من أزواجهن، حيث كانت المرأة تقوم بطلب الخلع إذا مسها ضرر من زوجها كأن يسيء معاملتها بطريقة سيئة ويشتهر ذلك بين الجيران والخدم(٢)، أو إذا رفض طلاقها إلا ان تترك جميع مالها، فقد أشارت إحدى النوازل إلى أن زوجة أرادت التخلى عن زوجها بعد مدة زواج أحد عشر شهراً(٣)، وتشير النوازل بشكل عام إلى أن الزوجة كانت تُسقط جميع حقوقها وصداقها عن الزوج مقابل طلاقها منه، ويتم تسجيل جميع ما تنازلت عنه فى عقد حيث يشهد عليه الشهود، كما تتنازل عن مؤونة حملها إذا ظهر بها حمل، وأحياناً تتنازل عن نفقة أبنائها أيضاً(٤)، وأحياناً يصل الأمر إلى أن يجعلها تشترط على نفسها ألا تتزوج إلا بعد مدة يحددها كالذى شرط على زوجته إن تزوجت قبل عام فعليها أن تغرم له مائة مثقال مرابطية(٥).

أما حضانة الأبناء ففى الغالب تكون للأم بعد الإتفاق بين الأبوين، فإن تزوجت الأم يحق للأب أن يكون له حضانة أبنائه، لكن إن ترك الأب أبناءه لدى أمهم بعد زواجها مدة طويلة ثم قام يطلب بحضانتهم، فإن هذا الحق يكون قد سقط عنه(٦)، غير أنه فى بعض الأحيان كان يتنازل أحد الطرفين عن حضانة الأبناء للطرف الأخر مقابل تعويض له عن ذلك(٧) ويكون هذا بالاتفاق بينها(٨)، كما أن الحاضنة لو أرادت أن تسافر إلى بلد أخر لبعض أشغالها، فلها أن تترك ابنها لدى والده، ولها أن تأخذه مرة أخرى حين عودتها ولا تُمنع من ذلك ولا تُسقط حضانتها(٩).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٢٩، ص١٠٨٥؛ ج٣، م٤٢٩، ص١٢٧٨؛ م٤٣٠، ص١٢٨٠.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٧١، ٩٥٢.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٩، ص١٨٥.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٥٩، ص٢٩٧؛ ج٣، م٤٢٨، ص١٢٧٧.
(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٠٣، ص ١٢٣٧؛ م٥٦٩، ص١٥٥٩.
(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٥٨، ص٢٩٥؛ م٧٩، ص٣٣٨.
(٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٦٣، ص ١٥٤٦.
(٨) علق البرزلى على الإجابة بقوله: " فتجرى فيه أقوال ثلاثة؛ الكراهة والتحريم والجواز. (البرزلى: النوازل، ج٢، ص٤٠٨).
(٩) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٨٩، ص١٣٧٠.

قضايـــا المواريـــث والوصايـــا :

شملت الفتاوى عدداً كبيراً من قضايا المواريث ومشاكلها، تلك المشـــاكل التـــى أثـــرت بدورها على طبيعة العلاقة الأسرية بين الأفراد، سواء إخوة وأخوات، أو أحفاد، فقـــد امـــتلأت الفتاوى بمخاصمات على توزيع التركة بين أفراد العائلة الواحدة، إلا أنه فى بعض الأحيان كان يلجأ أحد الورثة إلى إخفاء أجزاء من التركة عند تقسيمها، خصوصاً لو كانت أشـــياء موجـــودة بالمنزل، حتى يختصوا بها دون باقى الورثة(١).

ويتضح لنا من خلال الفتاوى أن أمور توزيع التركة بين مستحقيها، وكذلك توزيع الثُلث ونصيب بيت المال، لم يكن يخضع لأهوائهم الشخصية، فقد كان يكتب المتوفى وصـــيته التـــى تضمن توزيع أملاكه كما يرى، ويحدد وصياً ومشرفاً يقوم بتنفيذها، فإن لم يُحدد فإن هذا الأمر يعود للقاضى أو صاحب الأحكام والذى يقوم بتعيين من يقوم بهذه المهمة، فقد جعل أحد القضاة امرأة وصياً على ابن لها يتيم له من العمر ستة أعوام، كما شرط عليها مشاورة ابن عم الصبى فى بيع أصول أملاكه، ولما تزوجت أراد المُشرف عزلها من الوصاية، على الرغم مـــن أنهـــا معروفة بصلاح الحال ووفرة المال، وقد أشار ابن رشد ان المرأة لا تعزل عن الإيصاء بســـبب زواجها، إلا ان يثبت عليها ما يوجب عزلها، وهذا من خلال سؤاله عن سيدة قـــدمها القاضـــى وصياً على ابن لها فتزوجت، وقام ابن عم الصبى مدعياً أن زواجها سبباً لتلف مال الصبى(٢).

جدير بالذكر أن الأملاك من أراضى وعقارات، كانت هى المُسبب الرئيسى للمشاكل فى توزيع التركات، ففى الغالب يستحوذ الأبناء من الذكور على تلك الأملاك ويستغلونها فترة كبيرة من الزمن، حتى يقوم عليهم أحد مُستحقى الميراث، يطالب بحقه(٣)، ومن ذلك ما قام به أخ حيث بسط يده على التركة دون أخته، حيث ظلت الأملاك بيده مدة خمس وعشرين سنة إلى أن توفى، فقامت أخته تطلب تركة أخيها بميراثها فى أبيها، ونصيبها فى غلة العقار طوال خمس وعشرين سنة، وقد أشار ابن رشد إلى أن حقها لا يبطل بسكوتها عن طلبه طوال تلك المدة، كمـــا كـــان يستغل أحد الأخوة جهل أخواته بالقراءة والكتابة ويقوم بشراء أملاكهم دون أدنى معرفة مـــنهم، فإذا طالبن بحقوقهن أظهر عقداً بشراء الأملاك منهم(٤).

على أنه كان يتم وقف تقسيم التركة إذا ما ظهر حمل فى أحد الورثة، كان هذا الأمـــر موضع شك من باقى الورثة حيث يعتقد البعض منهم أنها حيلة للاستيلاء على أجزاء من التركة،

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٤٦، ص١٤٨٨.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٥٩، ص١١٥٠.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٦١، ص٣٠١.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥١٢، ص١٤٠٧؛ م٥٧٦، ص١٥٦٦.

فتشير إحدى النوازل إلى وفاة صبى وترك أمه وأخته شقيقته وأخته لأمه وعصبته، فلما ذكرت الأم حملها ادعى العصبة أن سبب الحمل كان بعد موت الصبى، فأجاب ابن رشد على ذلك بأن أم الصبى إن ثبت أنها حامل ووضعت حملها لأقل من ستة أشهر كان لها الميراث، أما لو أكثر من ذلك لا يكن لها شيء من الميراث(١).

ومن الجدير بالذكر أن فى بعض الأحيان كان أحد الوالدين يستغل ميراث أبنائه، كالذى استغل ميراث ابنته من أمها، ثم قام بتزويجها وظل يستغل تلك الأملاك أيضاً، فأشار ابن رشد بضرورة معرفة قدر ما استغله من الأملاك وما أنفق على ابنته، ويُحسب ما أنفقه ويُحسب ما أخذه من ميراثها، ومن شطّ على الآخر رجع عليه صاحبه(٢)، حتى لا يُظلم أي منهم.

وقد سبق وأن ذكرنا أن فى بعض الأحيان يظهر شخص غريب ويدعى ملكيته لبعض الأملاك التى ورثها أصحابها من أبائهم وأجدادهم، فكان المتبع من الفقهاء أن لا يُسأل من بيده العقار عن شيء، وإنما يُسأل المدعى ويُطالب بإثبات ما ادعاه بأن الأملاك تعود له، فإن أثبت ذلك بعقد حينها يُسأل من بيده المُلك عن كيف صار إليه؟(٣)، جدير بالذكر أنه فى بعض الأحيان يترك المتوفى تركة إلى جانب ديون ورهن عليه، فيكون الورثة مطالبين بسداد الديون وفك الرهن قبل تقسيم التركة، وفى الغالب يكون صاحب الرهن أو صاحب الدين أحد الورثة، فيكون مُطالب باقى الورثة بتسديد مع عليهم أولاً من حصصهم من التركة(٤).

كان معظم الأندلسيين يقومون بتكليف شخص للنظر فى تنفيذ الثُلث ويسمى أيضاً منفذ الوصية، وكان المتوفى يشترط فى وصيته عدم تعرض ناظر الثلث لأى اعتراض من حاكم أو غيره من الورثة(٥)، ربما ذلك يرجع لخشية صاحب الوصية من بطش سلطان جائر أو خشية أن لا تصل تلك الأموال إلى من حددهم، حيث يمكن أن يخصص الثلث لأحد قرابته كالأخ أو الأخت أو الزوجة وغيرهم من العائلة، أو يوصى لرجل وأبنائه ومن يولد له بنصيب لهم(٦)، أو يوصى لأحد معارفه كالذى خصص ثلث منزله لرجل يعرفه(٧).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٢٥، ص١٤٣١.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٠٢، م١٥٩٢.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٢١، ص١٦٠٦.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٥٦، ص ١١٤٥؛ م٣٩٧، ص١٢٣٠؛ ج٣، م٦٤٥، ص١٦٣١.
(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٩٨، ص ١٢٣١؛ م٤٠٦، ص١٢٤١؛ م٤٦١، ص١٣٢٨.
(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٩٧، ص٤٧١.
(٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٥٣، ص١٥١٢؛ م٦٣٥، ص١٦١٨.

على أنه كان يرفض الورثة تنفيذ الوصية فى بعض الأحيان إلا فى ثلثها فقط، وهذا إن قام صاحب التركة بتخصيص أجزاء كبيرة منها على أعمال خيرية، فأجاز لهم ابن رشد ذلك(١)، بحيث تنفذ الوصية فى الثلث فقط ويكون لهم باقى التركة.

أما من ليس له وارث فكان له أن يوصى بتركته لأحد معارفه أو أى شخص أراد، وهذا ما قام به شخص يدعى "حسان بن أحمد بن أبى عبيدة" حيث أقر بأن "محمد بن أصبغ" هو ابن عمه وأحق الناس بوارثته، غير أن إقراره بذلك لا يثبت نسبه(٢)، أما من مات ولم يكن له وارث ولم يُحدد وارث له، فإن ميراثه وممتلكاته تصير إلى جماعة المسلمين ممن يعيشون فى بلده(٣)، حتى لو توفى فى بلد غير بلده(٤).

الوصـــى والوصايـــا:

وتنحصر مهمة الوصى الأساسية فى إدارة ممتلكات المُوصى عليهم من أطفال يتامى لم يبلغوا سن الرُشد، والذى يتيح لهم التصرف فر أموالهم، ويرتفع عنهم التحجير، وقد أشار ابن رشد أن السن الذى يقدر فيه الإنسان على التصرف فى ماله أو سن البلوغ يكون من خمسة عشر عاماً إلى ثمانية عشر عاماً، وهذا على اختلاف العلماء(٥).

وكان يقوم المُوصى بعقد عهداً يذكر فيه أنه متى توفى فإن فلان الذى اختاره يكون وصى على أبنائه ويحدد له مهامه، وما يحق له التصرف فيه من الأمور، جدير بالذكر أن عقد الوصاية أحياناً لا يكون على أطفال، وهذا ما نراه من خلال نازلة حدثت فى مدينة باغة، حيث قام رجل يدعى "أحمد بن محمد الأنصارى" بالاشهاد على نفسه أنه قدم أخيه "عبدالله بن محمد" للنظر فى أملاكه، وجعل له قبض غلتها وصرفه فيما يراه وكيفما شاء، وذلك طوال مدة حياة أحمد المذكور وبعد وفاته، فإذا تخلى عبدالله عن النظر فى تلك الاملاك رجعت ميراثاً(٦).

لم يحرص جميع الأوصياء على محجوريهم فقد كان منهم من يستغل وصايته على اليتامى لاستغلال أموالهم وأملاكهم(٧)، وهذا ما يظهر بوضوع من خلال الفتاوى، وبالرغم من

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٣٢، ص١٤٥٥.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٠٠، ص١٥٨٩.
(٣) تخرج من مسألة كتاب الزكاة وهو: من دخل عليه الحول بغير بلده زكى عما معه وعما تلف ببلده. وكذلك إن خلف ماله كله ببلده فليتسلف وليؤد، إلا أن يخاف الحاجة أو لا يجد سلفاً فيؤخر إلى بلده. (البرزلى: النوازل,ج٦، ص٣٨-٣٩).
(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٠٥، ص٨٣٦.
(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٨٨، ص٣٥٧.
(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٧٦، ص٩٦٠؛ م ٣٣٩، ص١١٠٨.
(٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٢٥، ص١٢٧٣.

ذلك فإن هذا لم يكن يحدث إلا فى أضيق الحدود حتى مع المشاكل التى كانت تحدث، وذلك نظراً لمراقبة الوصى دوماً من المُشرف والحاكم، حيث لا يترك مُطلق اليدين.

والوصى فى اغلب الأحيان يكون الأم إذا كان الأب متوفى، والأب إذا كانت الام متوفية، أما لو كانت الأم هى الوصيةعلى الأبناء، فيقوم القاضى بتعيين أحد الأعمام أو العمات أو أبناء العم مُشرفاً على الأم(١)، جدير بالذكر أن الوصى أو المُشرف عليه لو كان غريباً أى ليس من عائلة المحجور، فإن ذلك كان يسبب مشاكل فأحياناً تحدث مخاصمات ومشاجرات بين الوصى ومحجوره، مما يؤدى غالباً إلى عزله من الوصاية أو الإشراف(٢).

رابعاً: قضايا الرعاية الاجتماعية:

الزكاة والصدقة والهبات:

شغل بال مسلمىّ الأندلس كيفية إخراج أموال الزكاة وتوزيعها على من يستحق، سواء كانت زكاة نقد أو زكاة حُلى، ولم يقتصر المسلم الأندلسى فى زكاته على الفقراء والمساكين فقط، إنما منهم من كان له أقارب ضعاف من الفقراء والمساكين، فكان يتصدق عليهم بأموال زكاته جميعها إن استدعى الأمر ذلك، إلا أن البعض منهم كان ينوى التصدق بأموال زكاته على شخص بعينه ويحدده ويُسميه ثم يقوم بإخراج زكاته لشخص آخر، وهذا لم يُجزه ابن رشد(٣).

أما الصدقات والهبات فقد كانت فى الغالب تنحصر بين أفراد العائلة خصوصاً الأبناء، وكانت تختلف الصدقات ما بين أراضى وأملاك وثياب وحُلى، فكثيراً ما يتصدق الأب على أحد أبنائه عند زواجه(٤) أو يمنحه هبة له من عقارات أو أملاك بالاضافة إلى التكفل بنفقات ابنه بعد الزواج لمدة محددة أو طوال العمر، أو أن يقوم أحد الجدود بالتصدق على أحد أحفاده بمال أو عقارات(٥)، هذا وكان البعض من المتصدقين يقوم باستثناء جزء من الصدقة لنفسه، كما شرط بعضهم فى حالة وفاة الموهوب فإن الهبة تنتقل إلى شخص أخر يُسميه فإن ماتوا جميعاً ترجع له مرة أخرى، إلى جانب كل هذا فإنه فى بعض الأحيان يختص الأب بالصدقة لأحد أبنائه بعينه وشخصه دون باقى الأبناء، فإن توفى الأب فنجدهم يعترضون على الصدقة مُدعين عدم جوازها(٦).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤١٧، ص١٢٦٦.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٢٨، ص١٠٨٤.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٠٣، ص٥٠٣؛ ج٣، م٥١٥، ص ١٤١٢، م٥٤٨، ص١٤٩٢.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٩٣، ص ٨١٢؛ م٣١٣، ص١٠٥٣؛ ج٣، م٥٦٥، ص١٥٥١.
(٥) ابن رشد: المصدر السابق ,ج٢ ، م١٥٦، ص٦٧١؛ ج٣، م٥٥٠، ص ١٥٠٦.
(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢,م١٩٢، ص ٨١٢؛ م٣٤٨، ص١١١٨؛ م٣٥٥، ص١١٤١؛ م٣١٨، ص ١٠٦٣؛ م٤٤٥، ص١٢٩٩؛ م٦٠٠، ص١٦٤١؛ م٥٦٥، ص١٥٥١.

ومن الجدير بالذكر أن من شروط صحة الهبة أو الصدقة، أن يراها الشهود حين شهادتهم، حيث أن الهبة التى لا يراها الشهود حين شهادتهم رؤيا العين لا يُعمل بها، لأنهم شهدوا على شيء لا يعرفونه، كما يجب على المُتصدق عليه أو الموهوب أن يحوز أو يقبض يقبض الصدقة، فإن لم يحوزها قبل وفاة أبيه فإنها تعود لتكون ميراثاً للجميع(١)، هذا إلا فى حالة أن يتعذر عليه الوصول إلى الصدقة لحيازتها كأن تكون أملاكاً فى مكان يسيطر عليه نصارى أسبانيا، ففى هذه الحالة لا تبطل الصدقة بعدم حيازتها(٢).

الأحبـــاس:

انقسمت الأحباس ما بين أحباس الغرض منها العمل الخيرى كالأحباس على المساجد أو على الفقراء والمساكين وأصحاب الأمراض، وأحباس أخرى تكون على الأبناء والأحفاد والأعقاب، بغرض حفظ المال لهم من بطش وطمع سلطان جائر، أو خوفاً من مصادرة أملاكهم، وتأميناً لأبنائهم ولأحفادهم من نوائب الزمان، أو أن يحبس ملك من الأملاك على الفقراء فى عائلته(٣)، والأحباس كانت عقارات أو أملاك كالمنازل والحمامات والأفران أو حوانيت وقيساريات وفنادق التى تُدر دخلاً أو أراضى وجنات، والدخل الآتى منها يكون لصالح المُحبس عليه، وأحياناً يكون التحبيس من نوع أخر فرضه الواقع السياسى على المجتمع، كأن يقوم بتحبيس فرس للجهاد(٤)، أو أن يحبس دخل فنادق وحوانيت لصالح ثغر من ثغور المسلمين(٥).

أما عقد التحبيس فقد كان المُحبس يحبس الأملاك على أبنائه وأعقابهم فإن ماتوا، ينتقل الحبس إلى الأقرب لهم من العائلة، فإن لم يبق أحد من العائلة فينتقل الحبس إلى الفقراء والمساكين والمرضى(٦)، وأحياناً كان المُحبس يضع شرط فى عقد التحبيس، كأن يشرط إنه إذا

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٥٣، ص٢٨٦؛ ج٢، م٤٠٤، ص١٢٣٨؛ م٥٩٠، ص١٥٧٩.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٢٠، ص٨٨٥؛ ج٣، م٦١٠، ص١٥٩٨.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٥٥، ص٢٩٠ .

(٤) حيث كان البعض يقوم بتحبيس الخيل فى سبيل الله، وهو نوع من الأحباس كان معروفاً منذ أيام الرسول ﷺ، ولأن أهل الأندلس مدربين على الحرب المتقطعة للجهاد فى سبيل الله لمجاورتهم العدو، أدى ذلك إلى أن بعض الميسورين الأندلسيين قاموا بوقف الأراضى على الحصون والأربطة والثغور. (محمد عبد الوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الأندلس، ص٥٩٥).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٩٦، ص ٤٦٩؛ م١٥٤، ص ٦٦٧؛ ج٣، م٤٦٧، ص ١٣٤٠؛ م٥٠٩، ص١٤٠١، م٥٨٢، ص١٥٧٣.

(٦) كان هناك أحباس تُحبس على المرضى فى قرطبة، ومن المسائل موضع الخلاف بين الفقهاء فى هذا النوع من التحبيس، أن يحل بقرطبة مثلاً مرضى وأرادوا الدخول مع مرضاها فى أحباسها، هل لهم ذلك أم لا؟ ، فقد أباح البعض أنه بعض مقامهم أربعة أيام يقسم عليهم من غلة الأحباس. (محمد عبدالوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الأندلس، ص٥٩٩).

أدركته الحاجة أو الفاقة فإن الحبس يعود إليه، أو لو مات المحُبس عليهم وهو على قيد الحياة يعود التحبيس إليه(١).

جدير بالذكر أن الأحباس غالباً يشترك فيها أكثر من فرد، كمجموعة من الورثة، وفى هذه الحالة كان يحدث مشاكل كأن يريد أحدهم أن يبيع نصيبه(٢) ويُجبر من معه على بيع أنصبتهم، أو يحدث إرباكاً فيمن يستحق الدخول فى الحبس أو لا يستحق خصوصاً لو كانوا من أعقاب البنات أو الأعقاب بشكل عام، أما إذا كان عق أحد الأبناء أكثر من العقب الأخر وبعضهم فى حاجة إلى ذلك الحبس، فتكون الأفضلية لذوى الحاجة أولاً عند تقسيم الحبس، كما كان يحدث أن يستأثر أحد المُحبس عليهم بالحبس دون البقية(٣).

بالإضافة إلى ما سبق فإن الأحباس وأصحابها تعرضوا لعدد من المشاكل، من ذلك ما أشرنا إليه سابقاً من ظهور شخص معه عقد حبس قديم على أحد أملاك رجل آخر مدعياً أنه ملكه وحبس عليه(٤)، أو أن يتعرض الحبس نفسه لضرر من أملاك تجاوره، كالأرض المُحبسة التى كانت دائماً ما تتعرض للضرر من ضيعة تجاورها، وقد أباح ابن رشد فى مثل تلك الحالة أن يُعاوض صاحب الضيعة صاحب الأرض المُحبسة بدار أخرى(٥).

هذا ولم تسلم الأحباس من استغلال النفوذ بالرغم من كل هذا، فيُذكر ان رجلاً حبس أرضاً لتكون مقبرة للمسلمين(٦)، ثم عاد واستولى على جزء من الأرض وبنى فيها حمام وظل يستغل غلته حوالى اثنتى عشرة سنة، وادعى ان هذا الجزء من الأرض لا يصلح للدفن لأنه جرفاً، وسانده فى ذلك أصهاره من أمناء البلد(٧).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٥، ص١٦٤؛ م٩٨، ص٤٧١؛ م١٤٦، ص٦٢٠؛ م١٤٨، ص٦٢٤؛ ج٣، م٤٧٩، ص١٣٥٨؛ م٦٥٠، ص١٦٣٤.

(٢) لا يباع الحبس بحال، سواء كان مُحبساً أصلاً أو اشترى مما يوفر من مال الأحباس، سواء كان كاملاً أو بعضاً، وهذا ماهو مشهور فى المذهب. (محمد عبدالوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الأندلس، ص٦٠٧).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٦٨، ص٧٢٨؛ م٣٠٢، ص١٠٣٤؛ م٣١١، ص١٠٥٠؛ م٣٥٣، ص١١٣٩؛ ج٣، م٥٧٧، ص١٥٦٧؛ م٥٧٩، ص١٥٦٨؛ م٥٨٠، ص١٥٦٩؛ م٦٥٦، ص١٦٣٩.

(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧٠، ص٣٢٠؛ م٣٤٤، ص١١١٤.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٣٢٥، ص ١٠٨٠.

(٦) الأحباس سُنتها أن تكون موقوفة على ما حبسها عليه مُحبسها، ولا ينبغى نقلها ولا يجوز أن تصرف إلى غير ما حبست عليه، والمسلم لا رجوع له فى حبسه ولا سبيل له إلى فسخه ونقضه، إذا كان قد قام بتوثيق الحبس والإشهاد عليه أمام القاضى، فأسقط بذلك خياره فى الرجوع فيه. (محمد عبدالوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الأندلس، ص٥٧٧).

(٧) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٤٩٩، ص١٣٠٩؛ م٥٠٠، ص١٣٩١.

جدير بالذكر أن الأحباس كان يتم تأجيرها[١]، لكن اشترط الفقهاء أن لا تزيد مدة الكراء عن عامين[٢]، خوفاً من أن يتلف أو بندثر بيد المُكترى، كما أجاز الفقهاء شهادة النساء على عقود الأحباس، حيث أن الأحباس على مذهب مالك من الأموال، وشهادة النساء على الأموال جائزة[٣].

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الأحباس كانت تخضع لمُشرف يسمى "ناظر الأحباس"، حيث يقوم بالإشراف عليها والإهتمام بها وإقامة ما تهدم منها وتوزيع دخلها على ما حدده المُحبس، بيد أن ناظر الأحباس كان يخضع لإشراف القاضى حيث أنه لا يستطيع أن يشترى أو يبيع أى عقار للحبس دون إذن من القاضى، كما ان تعينه كان يتم من خلال صاحب الحبس أو الحاكم[٤].

خامساً: عادات وتقاليد المجتمع:

الملابس:

وردت إشارات لبعض أسماء الملابس التى كانت تستعمل آنذاك، حيث وجدت الغفارة[٥] وتسمى أحياناً بالثوب، بالإضافة إلى القميص والسراويلات، هذا وقد دخل نوع أخر من الملابس بعد وصول المرابطين وهو اللثام، حيث ظهر من مسلمىّ الأندلس من أراد التشبه بلبس المرابطين[٦].

العلاقات الاجتماعية بين الأسرة والجيران:

أوضحت الفتاوى العلاقات الاجتماعية بين الأهالى وبين الجيران وبعضهم البعض، فقد أشارت إلى ضرورة احترام حقوق الجار واحترام خصوصيتهم، وقد أشرنا إلى ذلك سابقاً، أما

---

(١) يقوم صاحب الأحباس بالإشراف على كرائها وجمع هذه الأموال وصرفها فى مجالها المحبوس عليه، وقد شاهد ابن العطار كيف يزاول القاضى عمله فى قرطبة فى قبالة الدور والحوانيت الفنادق المُحبسة على المساجد وغيرها، فكان يعقد جلسة عامة لذلك فى كل عام يجتمع لها عند القاضى فى ذى الحجة من كل عام بعد عيد الأضحى بثمانية أيام، وينادى عليها فى الأسواق وتعقد للعام الداخل ـــ أى القادم ـــ ويحضر هذه الجلسة ويشارك فيها كل من له رغبةفى الاستفادة من كراء هذه الأحباس، وفى الغالب هى جلسات للمزايدة ويكون الحبس من نصيب من يدفع فيها قبالة أكثر من غيره. (محمد عبد الوهاب خلاف: تاريخ القضاء فى الاندلس، ص٦٠٥).

(٢) فقد أفتى الفقيه ابن القطان فى جنة بجهة الزهراء بشرق قرطبة، تم كرائها لثلاثة عشر عاماً بفسخ العقد فيها لطول المدة، وطول المدة فى كراء الأحباس فيه تنازع واختلاف. (محمد عبد الوهاب خلاف: المرجع السابق، ص٦٠٦).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٢، ص٢٣١؛ م٥٥، ص٢٩٠؛ م١٤٧، ص٦٢١.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٤٨٠، ص١٣٥٩، م٥٠٩، ص١٤٠١.

(٥) الغفارة: وجمعه غفائر، وهو المعطف. (أنور محمود زناتى: معجم التاريخ والحضارة الإسلامية، ص٢٩٠).

(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٤٧، ص ٩٢٣؛ م٢٧٧، ص٩٦٣؛ م٥٦٧، ص١٥٥٨.

obeikandi.com

العلاقات بين الأسرة من أباء وأبناء، فكانت فى أغلب الأوقات جيدة حيث تشير النوازل إلى أن بعض الأبناء كانوا يمنحون منازل لآبائهم ليسكنوا فيها حتى وإن كان بعضهم يقوم ليطالب بنصف المنزل إن توفى أحد الأبوين، فى حين كان يحدث أن تتوفى الإبنة فتقوم الأم بمنح حفيدتها ميراثها، كما كان الأبناء يخرجون للحج مع أبائهم وأمهاتهم(١).

ومن الجدير بالذكر قيام بعض الأباء بمعاملة أبنائهم بطريقة سيئة، فقد كان بعض الأباء يتعاملون بالضرب مع أبنائهم، وهو شىء لم يكن مُحبب القيام به(٢)، كما كان أحد الأباء يخُص أحد أبنائه بالتركة دون الآخرين، ثم يعود ليلغى الوصية ويمنحها لإبن آخر(٣)، ويرجع ذلك إلى طبيعة العلاقة بين الأباء والأبناء حيث يظهر الرضى والغضب على الأبناء من خلال الوصايا.

بالإضافة إلى ما سبق، فقد كان من الاحترام المتبع آنذاك أن إذا دخل الوالد أو الفقيه أو رجل صالح على قوم، أو مَرَ عليهم، فيجب أن يقوموا له إحتراماً، فمن لم يقم عدوه متهاوناً به ومنكراً عليه وحقد عليه، وقد أشار ابن رشد إلى أنه لا بأس بقيام الإكرام والإحترام(٤)، لما ورد عن الرسول ﷺ قوله للأنصار: "قوموا إلى سيدكم"(٥)، يقصد "سعد بن معاذ"(٦) لبنى قريظة.

بعض وسائل التسلية:

أشارت الفتاوى إلى وسيلة من وسائل التسلية فى ذلك الوقت والتى تتمثل فى مسابقات الخيول والرهان عليها، حيث سئل ابن رشد عن ما يجوز وما لا يجوز فى مثل تلك المسابقات، كما أشارت أيضاً إلى بعض الألعاب التى كانت تُصنع فى عيد النيروز(٧) وهى زرافات وكمادين، وقد أشار ابن رشد إلى عدم جواز صناعة هذه الألعاب ولا يجوز بيعها ولا التجارة بها(٨).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٧١، ص ٣٢٣؛ ج٢، م٣٩٢، ص١٢١٩؛ ج٣، م٦٤٩، ص١٦٣٣.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٠٤، ص١٥٩٤.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٩٣، ص١٥٨٢.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٤٤، ص١٦٣٠.

(٥) البخارى: صحيح البخارى، مناقب الأنصار: باب مناقب سعد بن معاذ، ص٦٤٦.

(٦) سعد بن معاذ: أبو عمرو سعد بن معاذ الأنصارى سيد الأوس، شهد بدراً، ورُمى بسهم يوم الخندق فعاش بعد ذلك شهراً (ت ٥ هـ / ٦٢٦م). (ابن عبد البر: الإستيعاب فى معرفة الأصحاب، تحقيق: محمد على البجاوى، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م، ج٢، ص٧٢-٧٣؛ ابن الأثير: أسد الغابة فى معرفة الصحابة، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ٢٠١٢م، ص ٤٧٧-٤٧٩؛ ابن حجر العسقلانى: الإصابة فى تمييز الصحابة، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ٢٠١٢م، ص ٥٦٧).

(٧) عيد النيروز: وفى الأصل النوروز، وهو بداية العام الجديد فى السنة الفارسية، ويجعله الأقباط أول توت وهو أول السنة القبطية(١٠ أو ١١ سبتمبر). (عبادة كُحيلة: تاريخ النصارى فى الأندلس، ط١، ١٩٩٣م، ص١١٠).

(٨) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٠٠، ص٤٧٤؛ ج٢، م٢٦٣، ص ٩٤٠.

بعض الأدوات التى استخدمها الأندلسيون:

ذكرت الفتاوى بعض من الأدوات التى استخدمها الأندلسيون فى الشرب، من قلل فخارية، وأكواب كانت تُصنع من الأخشاب(١).

الأعياد والمناسبات الدينية:

ومن الأعياد التى ورد ذكرها فى الفتاوى عيد النيروز الخاص بالنصارى، وعيد الأضحى فقد سئُل ابن رشد عن أضحية عيد الأضحى، حيث أن هناك بعض أماكن فى الأندلس لا يُخرج الإمام فيها أضحيته إلى المصلى حيث يذبحها عند انصرافه من الخُطبة(٢).

بعض الأمراض وطُرق علاجها:

ورد بعض ذكر لبعض الأمراض التى ورد ذكرها كداء الجذام(٣)، وكيف كان الناس يكرهون من يصاب بهذا المرض، ويفضلون البعد عنه وهذا ما نراه من خلال ما حدث مع إمام مسجد ظهر عليه داء الجذام فكرهت الجماعة إمامته، وأرادوا تأخيره عن الإمامة(٤)، كذلك ورد ذكر عن الرعاف(٥)، وعما إذا كان ينقض الوضوء أم لا، فأشار ابن رشد إلى أن الرعاف ليس بحدث ينقض الطهارة(٦)، كما أشارت إحدى النوازل إلى علاج الألم الناتج عن قلع الضرس، حيث أنه لعلاج هذا الألم يتم وضع حبة من اللبان(٧) مكان الألم فيزول الوجع(٨).

سادساً: بعض مظاهر الفساد فى المجتمع:

سوء الأخلاق فى المجتمع:

وردت بعض الفتاوى التى حملت فى ثناياها بعض أشكال الفساد وسوء الأخلاق، ما بين مشاجرات وجرائم تصل إلى إقامة الحدود من سرقة وقتل وزنى، فالمشاجرات من المشاكل الطبيعية اليومية التى تحدث بين أفراد المجتمع، فوارد أن

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٢٢، ص٨٩٧؛ ج٣، م٦٣٣، ص١٦١٧.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٦٩، ص٩٥٠؛ م ٣٥٠، ص١١٣٠.
(٣) الجذام: هو مرض جلدى، ويعف بالجُذام لتَجَذُم الأصابع وتقطعها. (ابن منظور: لسان العرب، ج١٢، ص٨٧).
(٤) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢١٩، ص٨٨٣.
(٥) الرعاف: وهو دم يسبق من الأنف، أى يسيل من الأنف. (ابن منظور: لسان العرب، ج٩، ص١٢٣).
(٦) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م١٥٨، ص٦٧٥.
(٧) اللُبان: ضرب من الصمغ، وهو شجيرة شوكة لا تسمو أكثر من ذراعين، ولها ورقة مثل ورقة الآس وثمرة مثل ثمرته، وله حرارة فى الفم، وقيل اللُبان هو الصنوبر. (ابن منظور: لسان العرب: ج١٣، ص٣٧٧).
(٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٢٣٦، ص٩١٢.

يحدث نزاع بين فردين يصل إلى حد السب والاشتباكات(١)، كما وصلت الخلافات بين الأفراد إلى درجة أن يتآمر الشخص ضد من يختلف معه بوضع السم له، وكان العقاب لمن يضع سماً لأحد الأشخاص أن يتم سجنه لمدة عام(٢).

كما ذكرت الفتاوى حدود السرقة، فقد كانت الشرطة تقوم بالقبض على من يتهمه الوالى بالسرقة أو يشتهر بين الناس بذلك وتثبت عليه تلك التهمة، فيتم عقابهم بقطع اليد والطواف بهم فى المدينة(٣)، كما كان يتم تحديد حد الرجم إذا ثبتت تهمة الزنى على أحد، فقد ذكرت الفتاوى إحدى السيدات التى حملت من زنى ثم قتلت وليدها، فحكم عليها بالرجم ورُفع أمرها إلى قاضى الجماعة للحُكم عليها فى حد القتل، جدير بالذكر أنه يجب التأكد من الادعاءات والاتهامات ضد من يُتهم بتلك التهم(٤).

هذا وقد وردت إشارات إلى مسائل فى القتل، حيث كانت تطور المشاجرات فى بعض الأحيان إلى حد القتل، فمن ثبت عليه القتل يتم القبض عليه ويُسجن وتتم القسامة، وهى أن يقسم جميع الأطراف خمسين يميناً تُردد عليهما يميناً يميناً أن القاتل هو الذى قتل القتيل، ويكون الحالف مُستقبل القبلة، وتتم القسامة يوم الجمعة إثر صلاة العصر وهذا على ما مضى عليه عمل القضاة(٥).

سوء استخدام السلطة وإستغلال النفوذ:

كان من الشائع استغلال أحد الأفراد لأملاك غيره كأن يغصب أرضاً ويزرعها ويستغلها مدة أو يسكن منزل لرجل أخر غصباً، خصوصاً لو كان من أصحاب النفوذ والسلطة من أمراء أو ولاة(٦)، حيث كان بعض الولاة يستخدمون نفوذهم وسلطتهم للاستيلاء على أملاك الأهالى كثائر حصن شقورة "سعيد بن أحمد بن زيفل" والذى استقل بالحصن وفرض الضرائب على الناس، واستحوذ لنفسه على أموالتلك الجهة(٧)، كما كان هناك من يقوم بالتعدى على الأملاك

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٨٨، ص ١٢١٠؛ ج٢، م٣٥٨، ص١١٤٩؛ ج٣، م٥٣٩، ص١٤٧٢.
(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٦٦٤، ص١٦٤٤.
(٣) ابن رشد: المصدر السابق,ج٣، م٦٢٢، ص١٦٠٨.
(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٠٥، ص١٣٩٤، م٦٥٥، ص١٦٣٩.
(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٢٠، ص٥٧٣، م١٢٢، ص ٥٧٧؛ ج٢، م٢١٢، ص ، م٣٥٧، ص١١٤٩ ، م٣٨٧، ص ١٢١٢.
(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٨٧، ص٩٩٣.
(٧) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٥٤، ص٢٨٨.

العامة للمسلمين مثل الطُرق ويُدخلوها فى ممتلكاتهم من الأراضى، وتظل على هذا الحال حتى يقوم أحد الأهالى بالاختصام عند القاضى(١).

كما ذكرت إحدى الفتاوى عن أن البعض كان يتقرب للأمراء المرابطين عن طريق تقديم الهدايا لهم، وفى المقابل كان الأمير المرابطى يبادل ذلك بهدية أفضل، كما يُذكر أيضاً استغلال أحد قضاة الأندلس لمنصبه وتوليه الأحكام، حيث وضع يده على أراضى وأموال بيت مال المسلمين، فى حين أن هناك أشخاص كانوا يستخدمون سلطتهم فى الضغط على الأخرين لشراء ممتلكاتهم(٢).

بيد أنه فى بعض الأحيان كان هؤلاء الأشخاص يتوبون عن ما فعلوا من استغلال النفوذ، واغتصاب أموال المسلمين وأخذها بغير حق، حيث يقومون بالتبرع بأموالهم إلى درجة أنهم كانوا يحتاجون لمساعدة ممن حولهم(٣).

الدعاوى الفاسدة الهدامة:

تعددت صور الدعاوى الفاسدة فى بلاد الأندلس وإن كان فى أغلبها دعاوى هدامة للدين، فكثيراً ما نجد أفراد يدعون بما لا يجب فى الدين والشريعة كمن يدعى عدم الحاجة إلى الدعاء(٤)، أو يدّعون على الرسول الكريم ﷺ بما ليس فيه(٥).

هذا وتشير إحدى الفتاوى الآتية من بلاد الأندلس أن رجلاً ورد عليهم، أخذ فى تشكيك الناس فى دين وبث المفاسد فى عقول طلبة العلم(٦)، لم تقتصر مثل تلك الدعاوى على هؤلاء الأغراب المفسدين فقط، وإنما وصلت إلى بعض العلماء ممن أصابهم الغرور، أو دعونا نقول

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١,م٧٦، ص ٣٣٣؛ م١٥١، ص٦٣١؛ ج٢، م٣٩٠، ص١٢١٥؛ ج٣، م٤٦٦، ص١٣٣٨,، م٥٣٨، ص١٤٧١، م٤٨٥، ص١٣٦٦.

(٢) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م٨٠، ص٣٣٩؛ ج٢، م٢١٠، ص٨٥٣؛ ج٣، م٤٩٨، ص١٣٨٨.

(٣) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م٢٨٩، ص٩٩٣؛ م٢٩٦، ص١٠١٧.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٠٨، ص٥٣٥؛ ج٣، م٦٤٦، ص١٦٣٢.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج٣، م٥٢٣، ص١٤٢٧، م٦٤٧، ص١٦٣٢.

(٦) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م١٦٢، ص٧١١.

obeikandl.com

بعض مُدعى العلم الذين كانوا قاموا باستغلال الأقوال الضعيفة فى المذاهب ومناطق الخلاف بين الأمة لخدمة أغراضهم الشخصية(١).

ومن المفاسد التى عرفها الاندلسيون الخط فى الرمل(٢)، فقد وصف ابن رشد تلك العادة بالاعتقادات المضللة، فقد كان هناك من يشتغلون به ويأخذون الأجر على ذلك(٣).

بالإضافة إلى ذلك فقد كان هناك من أطلق عليهم ابن رشد اسم أهل الزيغ والتعطيل، وهم الأندلسيون ممن يقومون ببث الخوف أو الأفكار الخاطئة بين الناس، كأن يتشككون فى كرامات الصالحين وينكرونها، أو يبثون بين الناس فكرة أن العدو من الممكن أن يآتى البيت الحرام أو أن ينبش قبر النبى ﷺ، وقد قابل ابن رشد مثل تلك الأفكار بكثيرمن الحزم فقد أشار إلى أن مثل هؤلاء يريدون أن يوقعوا فى نفوس الجهال والأغبياء الشك فى معجزات الأنبياء عن طريق التشكيك فى كرامات الأولياء، كما أن الرسول ﷺ أكرم على الله- سبحانه وتعالى- من أن يُمّكن أعداءه الكفرة من استباحة حرمته، ونبش مضجعه(٤).

وكنتيجة للحالة التى وصل إليها المسلمون آنذاك من خسارتهم لمعظم مدنهم وحصونهم، فقد ظهر من أرادوا التشبه بالنصارى فى لغتهم مُدعين أنهم ليسوا فى حاجة إلى اللسان العربى، فهؤلاء قد وصفهم ابن رشد بالجهل وعليهم التوبة مما قالوا، لأن لا يصح شيء من أمور الدين إلا بلسان عربى(٥)، يقول الله تعالى: "بلسانٍ عربى مبين"(٦).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٣، ص٢٣٢؛ ج٢، م٢٩٥، ص١٠١٥؛ ج٣، م٥٥٧، ص ١٥٣٥.

(٢) الخط فى الرمل: أو ضرب الرمل، هو تعبير إصطلاحى درج على ألسنة الناس منذ العصر الإسلامى، حيث اتصل بما يعرف بعلم الرمل والذىكان معروفاً عند العرب فى الجاهلية باسم: علم الخط، أى الخط بالأصابع على الرمل، وهذا اللون من العلوم التخمينية القديمة التى استخدمها الانسان بهدف التنبؤ والكشف عن أمر أو مجموعة من الامور قد تحصل فى المستقبل، والذى يعمل به يعرف اسم: الرمال أو الطارق أو الخطاط، حيث يقوم برسم خطوط على الرمل أو التراب على هيئات مختلفة ثم يمعن النظر فيها ثم يستخلص منها ما يوحى بالجواب على أسئلة السائل. (مصطفى عبدالكريم الخطيب: معجم المصطلحات والألقاب، ص٣٠٠).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٤٥، ص٢٤٩.

(٤) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١٢٣، ص٥٧٩، م١٤٣، ص٦١٢.

(٥) ابن رشد: المصدر السابق، ج١، م١١٣، ص٥٤٥.

(٦) سورة الشعراء: الآية ١٩٥.

obeikandl.com

سابعاً: الفـــرق الكلاميـــة:

أشارت الفتاوى إلى ثلاث من الفرق المذهبية والكلامية وهم أهل الظاهر(١) والمعتزلة(٢) والأشاعرة، فنجد إحدى الفتاوى والتى تشير إلى مذهب أهل الظاهر بأنهم ينفون القيـــاس فـــى أحكام شرائع الدين، وقد وصف ابن رشد أن مثل هذا الأمر يُعد عند جميع العلماء بدعـــة، وأن من اعتقده ودان به فإن ذلك يُعد جرحة، لأن خلاف ما دل عليه القرآن(٣).

أما المعتزلة فقد سُئل ابن رشد عنهم من خلال مسألة فى إعراب أحد رؤوسهم والمسمى "أبى على الفارسى"(٤) لآية من آيات القرآن الكريم(٥)، فمن المعروف عـــنهم تـــأويلهم للأيـــات القرآنية من أجل تدعيم آرائهم.

كما ورد عن الأشعرية أكثر من سؤال سواء من أمير المسلمين "على بن يوســـف بـــن تاشفين"، والأمير "أبو إسحاق بن يوسف بن تاشفين"(٦)، أو من بعض الفقهاء والأئمة، أو حتـــى من بعض العامة أيضاً.

---

(١) أهل الظاهر: أو الظاهرية، وهو لقب جماعة إسلامية تنتسب إلى مدرسة فى الفقه الإسلامى أسسها داود بن على بـــن خلف الأصبهانى أبو سليمان الملقب بالظاهرى٢٧٠هـــ /٨٨٤م، وهو أحد أئمة المجتهدين فى الإسلام، وقد سميت بهذا الإسم لأنها تأخذ بظاهر الكتاب والسنة وإعراضها عن التأويل والرأى والقياس خشـــية فـــتح بـــاب الإجتهـــاد علـــى مصراعيه، الأمر الذى ينجم عنه تعدد فى الأحكام الاجتهادية، وقد تأسس هذا المذهب فى العراق، فقد ظهر كرد فعـــل للمذهب القياسى. (حسين يوسف دويدار: المجتمع الأندلسى فى العصر الأموى، مطبعـــة الحســـين الإســـلامية، ط١، ١٩٩٤م، ص١٥٦؛ مصطفى عبدالكريم: معجم المصطلحات والألقاب، ص٣١٣).

(٢) المعتزلة: هم طائفة إسلامية ظهرت بنهاية العصر الأموى على يد مؤسسها واصل بن عطاء١٣١ه ـــ/ ٧٤٨م، وقـــد أُختلف فى سبب تسميتها فهناك من أرجعها إلى ان واصل بن عطاء اعتزل مجلس استاذه الحسن البصرى ١١٠ه ـــ/ ٧٢٨م بسبب خلافهما فى بعض المسائل، فتبعته طائفة أخذت تجتمع إلى ناحية من المسجد، فقال الحسن عندئذ: اعتزل واصل مجلسنا، وقيل بسبب اعتزاله هوومن تبعه قول الأمة وانفرادهم بآراء خالفوا فيها جمهور السنة، هذا وقد اعتمد المعتزلة على العقل وتأويل الآيات القرآنية فى سبيل تدعيم آرائهم فى العقيدة، ففتحوا بذلك مجال الإجتهـــاد والبحـــث الفكرى، فعدوا من رواد علم الكلام فظهر منهم أعيان فضلاء كالجاحظ والزمخشرى والماوردى وغيرهم، ثم انقسموا بعد ذلك إلى عدة فرق، انتهى بعضها من وجهة نظر بعض الفقهاء إلى مخالفة أحكام الكتـــاب والســـنة، ومـــن أهـــم المشكلات التى قابلتهم مشكلة القول بخلق القرأن. (مصطفى عبدالكريم: المرجع السابق، ص ٤٠٠-٤٠١).

(٣) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٥٢٧، ص١٤٣٥.

(٤) أبى على الفارسى: هو أبو على الحسن بن محمد الفارسى الغسوى النحوى المعتزلى، يُعد رأس فى الإعتزال، كما نال مكانة وحظوة عند الأمراء، وقد توفى سنة ٣٧٧هـــ / ٩٨٧م. (ابن خلكان: وفيـــات الأعيـــان، ج١، ص١٣٦؛ ابـــن بشكوال: الصلة، ج١، ص١٤١).

(٥) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٥٩، ص٦٨٧.

(٦) أبو إسحاق بن يوسف بن تاشفين: الأمير اللمتـــونى قـــاد المـــرابطين فـــى معركـــة قتنـــدة ضـــد الإفـــرنج ســـنة (٥١٤هـــ/١١٢٠م)، وهو أحد أدباء المرابطين وهو الذى ألف الفتح باسمه قلائد العقيان، وكان يحكم الأندلس من قِبل أبيه يوسف بن تاشفين. (ابن الأبار: الحلة السيراء، ج٢، ص١١٨؛ ابن الآبار: المعجم، ج١، ص٥٥-٥٦).

obeikandl.com

جدير بالذكر أن الفتاوى تشير إلى أن أئمة الأشعرية كان هناك من يسبونهم ويكفرونهم، ويتبرأون منهم، معتقدين أن مثل هؤلاء على ضلالة، فنجد من يسأل عن طبيعة مذهبهم وعن أئمتهم، وعن ما إذا كانوا مالكيين أم لا؟[١]، ومن هؤلاء الأمير "على بن يوسف" يسأل عن الأئمة "أبى الحسن الأشعرى"[٢] و"أبى إسحاق الإسفراييني"[٣] و"أبى بكر الباقلانى"[٤] و"أبى بكر بن فورك"[٥] و"أبى المعالى"[٦] و"أبى الوليد الباجى"[٧]، هل هم أئمة رشاد وهداية أم هم قادة حيرة وعماية؟، وفى هذا أجاب ابن رشد أنهم أئمة خير وهدى، وممن يجب الإقتداء بهم، لأنهم قاموا بنصرة الشريعة، وأبطلوا شبه أهل الزيغ والضلالة، وأوضحوا المشكلات، وبينوا ما يجب أن يدان به من المعتقدات[٨].

وكما كان هناك من يرفض مذاهب أهل الكلام من الأشعرية ويسبونهم، فقد كان هناك من يبجلونهم أيضاً لدرجة أنهم ادعوا أن الإيمان لا يكمل إلا بمعرفة علم الأصول، ولا يصح الإسلام إلا باستعماله، وفى هذا قال ابن رشد أن مثل هذا الكلام لا يقوله أحد من أئمتهم، ولا يتأوله إلا شخص جاهل، حتى أنه أشار إلى ضرورة نهى العامة والمبتدئين عن قراءة مذاهب المتكلمين من الأشعريين، مخافة أن يصعب عليهم فهمها فيضلوا[٩].

وبهذا نكون قد انتهينا من فصل الحياة الاجتماعية بعد أن استخلصنا بعض النواحى الاجتماعية الهامة التى وردت فى الفتاوى.

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٣، م٣١٦، ص١٠٦٠.

(٢) أبى الحسن الأشعرى: هو أبو الحسن على بن إسماعيل الأشعرى اليمانى البصرى، مُتكلم تنتسب إليه الطائفة الأشعرية (٣٢٤هـ / ٩٤٢م). (أبو الفدا: البداية والنهاية، تحقيق: محيى الدين ديب، دار ابن كثير، بيروت، ط٢، ٢٠١٠م ، ج١٢، ص١٢٥؛ ابن العماد: شذرات الذهب، ج٤، ص١٢٩- ١٣٢؛ الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٢٤، ص١٥٤).

(٣) أبى إسحاق الإسفراييني: أبو إسحاق ركن الدين إبراهيم بن محمد الإسفراييني، فقيه شافعى أصولى متكلم له مؤلفات، توفى سنة(٤١٨هـ /١٠٢٧م). (ابن العماد: شذرات الذهب، ج٥، ص٩٠-٩١).

(٤) أبى بكر الباقلانى: أبو بكر محمد بن الطيب البصرى ثم البغدادى المعروف بالباقلانى، كان متكلماً على مذهب الأشعرى، رد على الفرق، كانت وفاته فى سنة(٤٠٣هـ /١٠١٣م). (الصفدى: الوافى بالوفيات، ج٣، ص١٤٧).

(٥) أبى بكر بن فورك: محمد بن الحسن بن فورك الأنصارى الأصبهانى الشافعى، متكلم، فقيه مفسر، أصولى، نحوى أديب، توفى سنة (٦٠٤هـ /١٠١٥م). (ابن قطلوبغا: تاج التراجم، ص٢٥٨-٢٥٩).

(٦) أبى المعالى: أبو المعالى عبدالملك بن عبدالله الجوينى الملقب بإمام الحرمين، أعلم المتأخرين فى الشافعية، كانت وفاته فى سنة (٤٧٣هـ / ١٠٨٥م). (ابن قنفذ: الوفيات، ص٢٥٧-٢٥٨).

(٧) أبى الوليد الباجى: أبو الوليد سليمان بن خلف الباجى الأندلسى التجيبى القرطبى، فقيه مالكى من حفاظ الحديث، توفى سنة (٤٧٤هـ / ١٠١٨م). (النباهى: تاريخ قضاة الأندلس، ص٩٥؛ ابن العماد: شذرات الذهب، ج٥، ص٣١٥-٣١٦).

(٨) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٨٩، ص٨٠٢ / م٢٦٥، ص٩٤٣.

(٩) ابن رشد: المصدر السابق، ج٢، م ٢٧٨، ص٩٦٦.

الـــخـــاتـمـــة

obeikandl.com

اتضح من خلال دراسة الحياة الاقتصادية والاجتماعية من خلال كتاب فتاوى ابن رشد أن الكتاب احتوى على عدد كبير من الأسئلة الخاصة بالحياة الاجتماعية، مما يوحى بأن مشاكل الحياة الاجتماعية قد نالت الاهتمام الأكبر فى حياة الأندلسيين والمغاربة على السواء وشغلت بالهم، يليها فى الأهمية بعد ذلك مشاكل الحياة الاقتصادية والتى تعلقت فى الغالب بمشاكل الأراضى وملكيتها ومشاكل الزراعة والرى، تليها مشاكل التجارة والعملة والصرف بعد ذلك.

يبدو أن الفتاوى منحتنا بعض المعلومات التى جاءت متفقة مع المصادر وفى أحيان أخرى معاكسة لها، بالإضافة إلى معلومات تفردت بها الفتاوى عن كتب المصادر، كذكرها لأسماء بعض المدن والقرى الصغيرة، إلا أنه من الضرورى الإشارة إلى أن المادة التاريخية المستخرجة من الكتب الفقهية تمثل صورة متكاملة مع المعلومات التاريخية من كتب المصادر والحوليات، فلا نستطيع الاعتماد على إحداهما دون الأخرى.

ويظهر لنا من خلال الفتاوى أيضاً بعض فئات وطبقات المجتمع الأندلسى ومشاكلهم، سواء طبقة الخاصة أو العامة، وإن كانت الفتاوى قد أشارت إلى طبقة العامة فى الغالب، تلك الطبقة التى لا تذكرها المصادر التاريخية ولم تذكر مشاكلها، إما غافلة عنها أو متناسياها، أو ربما لأن تلك الطبقة تمثل المفعول به وليس الفاعل كطبقة الأمراء والخاصة، فأقدارهم بيد الحكام وأصحاب النفوذ يحركونها كيفما شاءوا، فقد كان المؤرخون يصبون جُل تركيزهم على الحياة السياسية وحياة الأمراء والخاصة، كما أشارت إلى طبقة الرقيق وبيعم وشرائهم وكيف كان يتعامل معهم مُلاكهم، أيضاً أشارت إلى طبقة الجند والامتيازات التى كانوا يحصلون عليها، بالإضافة إلى بعض الفتاوى التى تحدثت عن الأسرى من المسلمين وكيفية تحريرهم.

كما أشارت الفتاوى إلى العادات والتقاليد والأعراف الخاصة ببعض المدن، خصوصاً الأعراف المتعلقة بالزواج والمهور والشوار، حيث نجد أن الطبقة الثرية قد بالغت فى المهر المُقدم للزوجة على عكس الطبقة الفقيرة، أضف إلى ذلك إشارات للأعياد والمناسبات الدينية سواء الإسلامية أو النصرانية، بالإضافة إلى إشارات عن العلاقات بين الأهالى وبين الجيران، والتنبيه على حقوق الجار تجاه جاره، وعلاقة المسلمين مع التجار النصارى الواردين على بلاد الأندلس أثناء فترة الهدنة، أو النصارى واليهود ممن يسكنون معهم بلادهم.

هذا وقد أشارت الفتاوى لعدد من المشاكل المجتمعية كالمشاجرات بين الأفراد والتى تصل إلى درجة القتل فى بعض الأحيان، أو مشاكل استغلال النفوذ والسلطة والتى وقع ضحيتها

obeikandi.com

العامة من الشعب، بالإضافة إلى مشاكل سببتها بعض عادات المجتمع آنذاك كهروب بعض الفتيات الصغيرات بعد تزويجهن، حيث كان متوسط سن الفتاة حين تزويجها خمسة عشر عاماً، ومشاكل الإرث والتركة حيث ورد عدد كبير من الأسئلة فى تلك الناحية على وجه التحديد.

كما حملت لنا الفتاوى أسماء بعض الوظائف التى امتهنها الأندلسيون آنذاك، فبعضها وظائف بسيطة تم ذكرها بصورة عابرة، وبعضها كانت وظائف معروفة حتى وإن كانت بسيطة، بالإضافة إلى بعض الصناعات التى كانت موجودة آنذاك.

وقد تطرقت الفتاوى إلى الأحباس والمشاكل التى تعرض لها مُلاكها فى بعض الأحيان، كما أعطتنا صورة واضحة إلى شكل عقود الأحباس، وكيف يتم إدارة الحبس سواء فى حياة المُحبس أو بعد وفاته، واهتمام الفقهاء بالحفاظ على تلك الأحباس نظراً لقيمتها الخيرية التى حُبست من أجله، فوضعوا الشروط اللازمة فى إدارة الحبس وحددت مهام وصلاحيات القائم على إدارته، حتى لا يطمع فى غلته.

أما بالنسبة للحياة الاقتصادية فقد أخذت مساحة ليست بالهينة أيضاً وإن كانت أقل من الحياة الاجتماعية فى عدد الأسئلة، فقد تطرقت إلى مشاكل الزراعة ورى الأراضى ومشاكل الملكية، كما أشارت للأرحاء وحملت بين طياتها وصفاً دقيقاً لبناء الأرحاء والأدوات المستخدمة فى بنائه، بالإضافة إلى تربية مُختلف أنواع الحيوانات من إبل وخيول وماشية وماعز، وأوضحت لنا ان الرعى فى القرى كان يتم فى أراضى خاصة بالرعى تسمى المسارح، وهى فى الغالب تكون ملكاً لأكثر من قرية يتشاركونها فى رعى ماشيتهم، كما تحدثت عن الرعاة وعن تشارك بعض الأندلسيين فى تربية الماشية للإتجار بها، وتطرقت إلى المشاكل التى كانت تواجه تلك النوعية من الشراكة.

وعن التجارة فقد أشارت إلى التجارة الداخلية والخارجية وما يقابل التجار من مشاكل فى الطرق أثناء نقل البضائع من مدينة إلى أخرى، مما يؤدى إلى فقدان البضائع فى بعض الأحيان، كما أشارت إلى الفنادق التى اعتاد التجار على استخدامها وما تتعرض له تلك الفنادق من خسارة إذا ما تضررت التجارة وقل ورود التجار عليها لأى سبب من الأسباب، وقد تطرقت الفتاوى إلى أكثر من نوع من أنواع العملة المستخدمة آنذاك، وأوضحت الفرق بين كل منها، كما أشارت إلى المشاكل التى تسببها تعدد أنوع العملات واختلاف الصرف من وقت لأخر، وما يقع فيه التجار أو من يتعامل بالعملات بشكل عام من مشاكل بسبب تعددها أو إلغاء السلطان العمل بإحدى العملات وإصداره لعملة لأخرى، مما يؤدى إلى ارتباك فى المعاملات النقدية بين الناس.

إلا أن الأمر الذى بدا جلياً واضحاً خلال كتاب الفتاوى، والذى أشرنا إليه أكثر من مرة خلال الفصول، هو الوضع السياسى الذى أثر على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بشكل أو بأخر، فدائماً ما نجد إحدى الفتاوى التى تشير إلى الأوضاع السياسية غير المستقرة، والعلاقة المضطربة بين نصارى أسبانيا ومسلمىّ الأندلس، ويظهر ذلك من خلال إحدى الفتاوى التى سأل فيها أمير المسلمين على بن يوسف بن تاشفين، عن الحج والجهاد وأيهما أفضل وأولى آنذاك، بالنسبة لأهل الأندلس وأهل العدوة، ويتبين من خلالها أيضاً أن الطرق لم تكن آمنة بالشكل المناسب للسفر والترحال، وأن البعض كان يخاف على نفسه من السفر لأداء فريضة الحج لما سيتعين عليه ملاقاته أثناء الطريق.

ومن الجدير بالذكر أن بعض الأسئلة التى وردت على ابن رشد كانت بهدف المعرفة والإطلاع والدراسة فى بعض الأحيان، لكن من لم يقتصر هذا النوع من الأسئلة على طلاب العلم فقط وإنما شمل أيضاً العامة ممن شغلهم أمور دينهم وأحكام شريعتهم، فكانوا يسألون فى أحكام الصلاة والزكاة والمواريث، وغيرها من المشاكل الأساسية فى حياة الأفراد.

هذا وقد أشارت الفتاوى أيضاً إلى بعض الأفكار والدعاوى التى تهدف إلى التشكيك فى الدين آنذاك، وبعض الفقهاء ممن يستغلون الدين لخدمة مصالحهم، كما أشارت إلى المعتزلة وأهل الظهر أو ما يسمى بالظاهرية، بالإضافة إلى الأشعرية، فقد اهتم المسلمون آنذاك سواء طلاب علم أو أمراء عن معرفة حقيقة كل طبقة ورآى الدين بها.

وعلى ماسبق يتضح لنا القيمة التاريخية لكتب النوازل والفتاوى، وما تستطيع أن تقدمه لدراسة التاريخ ودراسة الحياة الاجتماعية والاقتصادية لبلاد المغرب والأندلس، خصوصاً حياة طبقة العامة وما كان يحدث بينهم وبين بعضهم أو بينهم وبين أصحاب النفوذ، فدارس كتب الفتاوى سيجد دائماً معلومات لم تذكرها المصادر التاريخية.

obeikandl.com

الـــمـــلاحـــــق

obeikandl.com

جدول بأهم المدن التى وردت منها أسئلة

اســـم المدينة	موقعهـــا	مصادر ومراجع أسماء المدن
طَنْجَةُ	بلاد المغرب، وتقع فى الجهة المقابلة من الجزيرة الخضراء.	الحموى: معجم البلدان، مج٤، ص٤٣ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٣٩٥ ؛ ابن حوقل: صورة الأرض، ص٨٠.
الأُشْبُوْنَـةُ	غرب الأندلـــــــــس.	الحموى: معجم البلدان، ج١، ص١٩٥ ؛ شـكيب أرسلان: الحلل السندسية فـى الأخبـار والآثـار الأندلسية، ج١، ص٩٢.
إِشْبِيْلِيـة	الأنـدلـــــــــس.	الحمـــوى: معجـم البلـدان، مـج١، ص١٩٥ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥٨
بَـاغْـــة	مدينة بالأندلس من كورة إلبيرة.	الحمـــوى: معجـم البلـدان، مـج١، ص٣٢٦ ؛ الإدريسى: نزهة المشتاق فى اختراق الآفاق، ج٢، ص٥٧١.
بَسْطَـــة	مدينة بالأندلس بالقرب من جيان.	الحموى: معجـم البلـدان، مـج١، ص٤٢٢ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص١١٣ ؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥١٢.
بَطَلْيُوسُ	مدينة كبيرة بالأندلس، وهى على نهر آنة غربى قرطبة.	الحمـــوى: معجـم البلـدان، مـج١، ص٤٤٧ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٩٣.
بَلَنْسِيَةُ	كورة ومدينة مشهورة بالأندلس متصلة بحوزة كورة تدمير.	إسحاق بن الحسين: آكـام المرجـان، ص١٠٨ ؛ الحموى: معجم البلدان، مج١، ٤٩٠ ؛ القزوينـى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥١٣.
بَيّاسَـــةُ	بالأندلس معدودة فى كورة جيان.	الحمـــوى: معجـم البلـدان، مـج١، ص٥١٨ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص١٢١.
الجزيرَةُ الخضْرَاءُ	مدينة مشهورة بالأندلس، وقبالتها من البر بلاد البربر سبتة.	الحموى: معجم البلدان، مج٢، ص١٣٦؛ الحميرى: الروض المعطار، ص ٢٢٣؛ شـكيب أرسـلان: الحلل السندسية، ج١، ص٨١.
غِرنَاطةُ	مدينة بالأندلس قديمة بقرب إلبيرة	القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٤٧.
فَـاسُ	بلاد المغرب، وتقع على البحر.	الحمـــوى: معجـم البلـدان,مج ٤، ص٢٣٠ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٤٣٤ ؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص١٠٢.

اســـم المدينة	موقـعـهـــا	مصادر ومراجع أسماء المدن
قُرْطَبة	مدينة من مدن الأندلس.	الحموى: معجم البلدان، مـج٤، ص٣٢٤ ؛ ابـن حوقل: صورة الأرض، ص١٠٧؛ حسين مؤنس: وصف جديد لقرطبة الإسلامية، معهد الدراسـات الإسلامية، مج١٣، ص١٦٤ ؛ إبراهيم السيد الناقة: دراسات فى تاريخ الأندلس الاقتصادى، ص٧٣.
كانبش السفلى.	وهى قرية من قرى جيان، كما هو مذكور فى الفتاوى.	ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٨٩، ص ١٢١٣.
لَبْلَـةُ	مدينة قديمة بالأندلس بالقرب من إشبيلية.	الحميرى: الـروض المعطـار، ص٥٠٧-٥٠٨ ؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٥٥.
لَوْشَـةُ	مدينة بالأندلس من أعمال إلبيرة.	الحموى: معجم البلدان، مج٥، ص٢٦ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥١٣ ؛ القزوينى: آثار البلاد وأخبار العباد، ص٥٠٢.
مَـالَـقَـةُ	مدينة بالأندلس من أعمال رَيّة.	الإدريسى: نزهة المشتاق فـى اختـراق الآفـاق، ص٥٧٠ ؛ الحمـوى: معجـم البلـدان، مـج ٥، ص٤٣.
مَرّاكُش	مدينة من مدن المغرب.	الحموى: معجم البلدان، مج٥، ص٩٤ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥٤٠ ؛ كاتـب مراكشـى: الاستبصار، ص٢٠٨-٢١٠.
مُرْبِيطَـــرُ	حصن بالأندلس بالقرب من طرطوشة.	الحميرى: الروض المعطار، ص٥٤٠.
مُرْسِيَـةُ	مدينة بالأندلس من أعمال تُدْمير.	الحمـوى: معجـم البلـدان، مـج٥، ص١٠٧ ؛ الحميرى: الروض المعطار، ص٥٣٩.
المَرِيّـة	مدينة بالاندلس من كورة إلبيرة.	الحموى: معجم البلدان، مج ٥، ص١١٩.

جدول بأسماء أهم الفقهاء والقضاة المذكورين فى كتاب الفتاوى

اسم المفتى	الاسـم الكامـل	تاريخ الوفاة	المنطقة	مراجع الترجمة
أبو القاسم أصبغ.	أبو القاسم أصبغ بن محمد الأزدى المالكى كبير المفتين بقرطبة.	٥٠٥هـ/١١١١م	قرطبة	ابن بشكوال: الصلة، ق١، ص١٠٩-١١٠. الضبى: بغية الملتمس، ص٢٤١.
عبد الحق.	أبو محمد عبدالحق بن محمد السهمى القرشى الصقلى فقيه مالكى.	٤٦٦هـ/ ١٠٧٤م	صقلية	ابن فرحون: الديباج، ج٢، ص٥٦.
خلف مولى ابن بهلول.	أبو القاسم خلف مولى يوسف بن بهلول البلنسى المعروف بالبرالى (أو البريلى) مفتى بلنسية.	٤٤٣هـ/١٠٥١م	بلنسية	ابن فرحون: الديباج، ج١، ص٣٥٢.
أشهب	أبو عمرو أشهب بن عبد العزيز القيسى تلميذ مالك.	٢٠٤هـ/ ٨١٩م	مصر	ابن فرحون: الديباج، ج١، ص٣٠٧؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج١، ص ٢٣٨.
ابن المواز	أبو عبدالله محمد ابن إبراهيم بن المواز المالكى.	٢٦٩هـ/ ٨٨٢م	مصر	الصفدى: الوافى بالوفيات، ج١، ص٢٥٢؛ ابن فرحون: الديباج المذهب، ج٢، ص١٦٦.
ابن حسون	أبو عبدالله محمد ابن عبدالله بن حسين ابن حسون الكلبى المالقى.	٥١٩هـ/١١٢٥-١١٢٦م	مالقة	الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٥، ص ٤٣٥.
ابن راهويه	أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلى المروزى، المعروف بابن راهويه.	٢٣٨هـ/ ٨٥٣م	خراسان	الذهبى: ميزان الإعتدال، مج١، ص١٨٢.
أحمد بن حنبل	أبو عبد الله أحمد ابن محمد بن حنبل الشيبانى.	٢٤١هـ/ ٨٥٥م	بغداد	ابن أبى حاتم: الجرح والتعديل، ج١، ص ٢٩٢؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج١١، ص١٥٩.
الشافعى	أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى القرشى المطلبى.	٢٠٤هـ/ ٨٢٠م	بغداد	ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة، ج٢، ص٢٢١؛ الخطيب البغدادى: تاريخ بغداد، مج٢، ص٣٩٢.
أحمد بن خالد	أبو عمرو أحمد بن خالد ابن يزيد، يعرف بابن الحباب.	٣٢٢هـ/ ٩٣٤م	الأندلس.	ابن فرحون: الديباج المذهب، ج١، ص ١٥٩.
أبو زيد عبد الرحمن	أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم الأندلسى القرطبى.	٢٥٩هـ/ ٨٧٣م	قرطبة.	الخطيب البغدادى: هدية العارفين، ج١، ص٥١٢.
أبو عبد الله عيسى.	أبو عبدالله عيسى محمد ابن عيسى بن حسين التميمى.	٥٠٥هـ/١١١١م	سبتة.	ابن عياض: الغنية، ص٢٧.
ابن عبدوس	أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبدوس، فقيه مالكى من أكبر أصحاب سحنون.	٢٦٠هـ/ ٨٧٤م	القيروان.	المالكى: رياض النفوس، ج١، ص ٤٥٩؛ الدباغ: معالم الإيمان، ج٢، ص ١٣٧؛ الشيرازى: طبقات الفقهاء، ص١٥٨.

اسم المفتى	الاسـم الكامـل	تاريخ الوفاة	المنطقة	مراجع الترجمة
أبو الفرج	عمرو بن محمد الليثى الغدادى.	٣٣٠هـ / ٥٤٢م	بـغـداد.	ابن فرحون: الديباج، ج٢، ص ١٢٧.
ابن عبد البر	أبومحمد عبد الله ابن الحافظ أبى عمـر يوسـف بـن عبـد الله بـن عبـد البر النمرى القرطبى.	٤٦٣هـ / ١٠٧١م	المغرب.	ابن خاقـان: قلائـد العقيـان، مـج١ ، ج ٢، ص ٥٣٨.
عيسى ابن دينار	أبو محمد عيسى بن دينار القرطبى المالكى، فقيه مشاور.	٢١٢هـ / ٨٢٧م	قرطبة.	ابـن فرحـون: الـديباج المـذهب، ج٢، ص٦٤.
ابن يحيى الليثى	أبو محمد يحيى بن يحيى ابـن بكـير المصمودى الليثى.	٢٣٤هـ / ٨٤٨م	طنجة.	عياض: تـرتيب المدارك، ج١، ص ٣١٠.
ابن منظور	أبـو القاسـم أحمـد بـن محمـد بـن أحمد بن عيسى بن منظور القيسى.	٥٢٠هـ / ١١٢٦م	إشبيلية.	الذهبى: سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص ٥١٨ ؛ ابـن بشـكوال: الصـلة، ق١، ص٧٨.
ابن سهل	أبو الأصبغ عيسى بـن سهل الأسدى الجيانى.	٤٨٦هـ / ١٠٩٣م	قرطبة/ سبتة.	الـذهبى: تـاريخ الإسـلام، ج٣٣، ص ١٨٧ ؛ ابـن سـهل: ديـوان الأحكـام الكبرى,ص٨ ٢١.
أبو عبد الله ابن حمدين	أبـو عبـد الله محمـد ابـن علـى بـن حمدين التغلبى.	٥٠٨هـ / ١١١٤م	قرطبة.	ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٧٠.
العبدرى	أبو محمد عبد الصمد ابن أبى الفتح بن محمد العبدرى الفقيه المشاور.	٤٩١هـ / ١٠٩٨م	قرطبة.	ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٣٧٩.
أبى إسحاق التونسى	أبـو إسـحاق إبـراهيم بـن حسـن التونسى القيروانى الفقيه.	٣٤٢هـ / ١٠٥١م	القيروان.	ابـن فرحـون: الـديباج المـذهب، ج١، ص٢٦٩.
أبو المطرف الشعبى	أبـو المطرف عبـدالرحمن بـن قاسـم الشعبى قاضى مالقة بالأندلس.	٤٩٩هـ / ١١٠٦م	مالقـة.	التنبكتى: نيل الابتهاج ، ص ٢٣٧.
ابن العطار	أبو عبد الله محمد ابن أحمد الأموى القرطبـى، المعـروف بـابن العطـار الفقيه.	٣٩٩هـ / ١٠٠٨م	قرطبة.	الخطيـب البغـدادى: هديـة العـارفين، ج٢، ص٥٨.
ابن الحاج	أبـو عبـدالله محمـد بـن احمـد ابـن خلف بن إبـراهيم بـن لُـب التجيبـى القرطبى.	٥٢٩هـ / ١١٣٥م	قرطبة.	الذهبى: سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص ٦١٤.
ابن كنانة	أبـو عمـرو عثمـان ابـن عيسـى بـن كنانة.	١٨٥هـ / ٨٠١م	المدينـة.	عيـاض: تـرتيـب المـدارك وتقريـب المسالك، ص١٦٤.
الليـــث	أبو الحارث الليث ابـن سعد بـن عبـد الرحمن الفهمى بالولاء.	١٧٥هـ / ٧٩١م	مصـر.	الـذهبى: ميـزان الإعتـدال، ج٣، ص ٤٢٣.
شبطون	أبو عبد الله زياد ابـن عبـد الـرحمن القرطبى.	١٩٣هـ / ٨٠٨- ٨٠٩م	الأندلـس.	عيـاض: تـرتيـب المـدارك، ص٥٣٦ / ابـن فرحون: الديباج المذهب، ج١، ص٣٧٠.

اسم المفتى	الاسـم الكامـل	تاريخ الوفاة	المنطقة	مراجع الترجمة
ابن أبى زيد القيروانى	أبو محمد عبد الله بن أبى زيد عبد الرحمن النفزى القيروانى، المعروف بمالك الصغير.	٣٨٦هـ / ٩٩٦م	القيروان.	ابن فرحون: الديباج، ج١، ص٤٢٧.
زونان	أبو مروان عبد الملك ابن الحسن بن محمد ابن روزيق، يعرف بزونان من ولد أبى رافع مولى رسول الله ﷺ.	٢٣٢هـ / ٨٤٦-٨٤٧م	طليطلة.	الحميدى: جذوة المقتبس، ص٢٨٢.
مُطرف	أبو مصعب مطرف ابن عبدالله الهلالى المدنى.	٢٢٠هـ / ٨٣٥م	المدينة.	ابن قنفذ: الوفيات، ص ١٦٦.
ابن أبى زمنين	أبو عبد الله محمد ابن عبد الله بن عيسى بن أبى زمنين المرى الإلبيرى.	٣٩٩هـ / ١٠٠٩م	المرية.	ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٤٨٢.
ابن زرب	أبو بكر محمد بن يبقى ابن زرب القرطبى المالكى قاضى الجماعة.	٣٨١هـ / ٩٩١م	قرطبة.	ابن فرحون: الديباج المذهب، ج٢، ص ٢٣٠.
أبوعمرالإشبيلى	أبو عمر أحمد بن عبد الملك الإشبيلى، المعروف بابن المكوى المالكى.	٤٠١هـ / ١٠١٠م	الأندلس.	ابن العماد: شذرات الذهب، مج٥، ص٨.
ابن القطان	أبو عمر أحمد بن محمد ابن عيسى، يعرف بابن القطان القرطبى المالكى المشاور.	٤٦٠هـ / ١٠٦٨م	قرطبة.	ابن بشكوال: الصلة، ق١، ص٦١.
ابن الإلبيرى	أبو عبد الله محمد ابن خلف بن موسى الأنصارى المتكلم، ويعرف بالألبيرى.	٥٣٧هـ / ١١٤٢-١١٤٣م	قرطبة.	الذهبى: تاريخ الإسلام، ج ٣٦، ص ٤٥١.
عبد الوهاب	أبو محمد عبدالوهاب ابن على بن نصر الثعلبى البغدادى المالكى.	٤٢٢هـ / ١٠٣١م	بغداد.	ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٣، ص ٢١٩.
الغزالى	حامد زين العابدين محمد ابن محمد الطوسى الشافعى، المعروف بالغزالى.	٥٠٥هـ / ١١١١م	بغداد.	ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج ٤، ص ٢١٦.
سحنون	أبو سعيد عبدالسلام بن سعيد التنوخى الملقب بسحنون تلميذ ابن القاسم	٢٤٠هـ / ٨٥٤م	المغرب.	الشيرازى: طبقات الفقهاء، ص١٥٦ / القفطى: إنباه الرواة، ج٢، ص٥٤، هامش رقم ٣.
ابن سحنون	أبو عبد الله محمد ابن سحنون عبد السلام ابن سعيد التنوخى.	٢٥٦هـ / ٨٧٠م	قرطبة.	ابن فرحون: الديباج المذهب، ج٢، ص ١٦٩/ الشيرازى: طبقات الفقهاء، ص١٥٧.
ابن الأصبغ	أبو محمد قاسم بن أصبغ ابن محمد بن يوسف القرطبى، المعروف بالبيانى.	٣٤٠هـ / ٩١٥م	قرطبة.	الذهبى: تذكرة الحفاظ، ج٣، ص ٨٥٣.

اسم المفتى	الاسـم الكامـل	تاريخ الوفاة	المنطقة	مراجع الترجمة
ابن القاسم	أبـو عبـد الله عبـد الـرحمن بـن القاسم العتقى تلميذ مالك.	١٩١هـ / ٨٠٦م	مصـر.	الزركلى: الأعلام، ج٣، ص٣٢٣.
مالك بن أنس	أبو عبد الله مالك بن أنس ابن مالك الأصبحى.	١٩٧هـ / ٧٩٦م	المدينـة.	الشـيرازى: طبقـات الفقهـاء، ص٦٧ ٧٧.
ابن أبى شيبة	أبو بكر عبدالله بـن محمد الكوفى يعرف بابن أبى شيبة.	٢٣٥هـ / ٨٤٩م	الكوفة.	ابن تغرى بـردى: النجوم الزاهـرة فى ملوك مصر والقاهرة ، ج٣، ص ٣٣٩.
ابن حبيب	أبـو مـروان عبـد الملـك ابـن حبيـب السلمى القرطبى الفقيه المالكى، مؤلف الواضحة.	٢٣٨هـ / ٨٥٢م	قرطبة.	الـذهبى: تـاريخ الإسـلام، ج١٧، ص ٢٥٧ / القفطـى: إنبـاه الـرواة، ج٢، ص٢٠٦.
ابن أضحى	أبو الحسن على بن عمر ابـن محمد بن مشرف ابن أضحى.	٥٤٠هـ / ١١٤٥- ١١٤٦م	المرية ثم غرناطة.	الضبى: بغيـة الملـتمس، ص٥٣٠ / ابـن خاقان: قلائد العقيان، ص٦٤٦.
ابن الماجشون	أبو مروان عبدالملك ابـن عبدالعزيز المدنى التيمى بالولاء، الملقب بـابن الماجشون تلميذ مالك.	٢١٢هـ / ٨٢٧م	المدينـة.	ابن فرحون: الديباج المذهب، ص٦.
أبو القاسم ابن عتاب	أبو القاسم عبد العزيـز ابـن محمد بن عتاب المالكى	٤٤٠هـ/١٠٤٧م	قرطبة.	ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٣٧١.
أبو عبد الله ابن عتاب	أبو عبدالله محمد ابـن عبـد الله بـن عتاب القرطبى الفقيه المالكى.	٤٦٢هـ/ ١٠٦٩م	قرطبة.	ابن فرحون: الديباج، ج ٢، ص٢٤١.
أبو محمد ابن عتاب	أبـو محمـد عبـدالرحمن ابـن عتـاب القرطبى المالكى.	٥٢٠هـ / ١١٢٦م	قرطبة.	ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٣٤٨.
الفضـل	أبـو سـلمة فضـل بـن سـلمة الجهنـى مولى لهم، البجانى الفقيه المالكى.	٣١٩هـ / ٩٣١م	دخل أخر عمره القيروان.	الحميـدى: جـذوة المقتـبس، ص٣٢٧ ؛ الشيرازى، طبقات الفقهاء، ص١٦٤.
ابن أبى العافية الإشبيلى.	أبو عبـدالله محمـد بـن خيرةالأموى يعرف بابن أبى العافية الجوهرى.	٤٧٨هـ/ ١٠٨٥- ١٠٨٦م	قرطبة.	ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٥٤.
الأصيلى	أبـو محمـد عبـد الله ابـن إبـراهيم الأموى، يعرف بالأصيلى.	٣٩٢هـ /١٠٠٢م	القيروان.	الحميدى: جذوة المقتبس، ص٢٥٧.
أبوالوليد الباجى	أبـوالوليـد سـليمان ابـن خلـف البـاجى الأندلسـى التجيبـى القرطبـى، فقيـه مالكى.	٤٧٤هـ / ١٠٨١م	قرطبة.	ابـن فرحـون: الـديباج المـذهب، ج١، ص٣٧٧.
أبو بحر	سفيان بن العاص الأسدى المربيطرى الأندلسى، الفقيه المالكى.	٥٢٠هـ / ١١٢٦م	مُربيطر.	عياض: الغنية، ص ٢٠٥.
ابن الحاج	أبـو عبـدالله محمـد ابـن أحمـد بـن خلـف التجيبـى، المعـروف بـابن الحـاج، الشـهيد قاضـى الجماعـة، استشهد وهو ساجد.	٥٢٩هـ / ١١٣٤م	قرطبة.	الضبى: بغية الملتمس، ص٥١.

اسم المفتى	الاسم الكامل	تاريخ الوفاة	المنطقة	مراجع الترجمة
ابن القصير	أبو الحسن أحمد بن أبى عمر أحمد بن محمد الأزدى، يعرف بابن القصير.	٥٣١هـ / ١١٣٦-١١٣٧م	غرناطة.	الضبى: بغية الملتمس، ص١٧١.
أبو الفضل ابن عياض	أبو الفضل عياض ابن موسى بن عياض اليحصبى، فقيه مالكى.	٥٤٤هـ / ١١٤٩م	سبتة.	ابن فرحون: الديباج المذهب، ج١، ص ٤٦ ؛ عياض: الغنية، ص ٦.
اللخمى	أبو الحسن على بن محمد الربعى، المعروف باللخمى القيروانى الفقيه المالكى.	٤٧٨هـ / ١٨٠٥م	القيروان.	الذهبى: تاريخ الإسلام، ج ٣٢، ص ٢٤٢.
ابن مسرة	أبو مروان عبد الملك ابن مسرة بن فرج بن خلف ابن عزيز اليحصبى القرطبى الفقيه المالكى.	٥٥٢هـ / ١١٥٧م	قرطبة.	ابن فرحون: الديباج المذهب، ج٢، ص ١٨.
ابن سمجون	أبو محمد عبد المنعم ابن مروان هو أبو محمد عبد المنعم بن مروان ابن عبدالملك بن سمجون ابن إبراهيم الهلالى.	٥٢٤هـ / ١١٣٠م	إشبيلية.	الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٦، ص ١٠١.
أبو عبدالله ابن يحيى	أبو عبدالله محمد ابن يحيى بن الفراء.	٥١٤هـ / ١١٢٠م	المرية.	الضبى: بغية الملتمس، ص١٤٦.
مكى	أبو محمد مكى بن أبى طالب حموش بن محمد ابن مختار القيسى القيروانى ثم الأندلسى القرطبى.	٤٣٧هـ / ١٠٤٥م	قرطبة.	الحميدى: جذوة المقتبس، ص٣٥١.
ابن حماد	موسى بن حماد الصنهاجى الفقيه المالكى	٥٣٥هـ / ١١٤٠-١١٤١م	المغرب.	الضبى: بغية الملتمس، ص٤٥٦.
محمد بن عبد الأعلى	أبو عبد الله محمد ابن عبد الأعلى بن هاشم، يعرف بابن الغليظ.		مالقة.	ابن بشكوال: الصلة، ق٢، ص٥٣٨.
الصدفى	أبو على الحسين ابن محمد الصدفى، المعروف بابن سكرة السرقسطى الفقيه المالكى.	توفى شهيداً بوقعة قتندة (ت٥١٤هـ / ١١٢٠م	شرق الأندلس	الضبى: بغية الملتمس، ص٢٦٩.
ابن العواد	أبو الوليد هشام بن أحمد بن سعيد، يُعرف بابن العواد الفقيه المالكى المشاور.	٥٠٩هـ / ١١١٥م	قرطبة.	عياض: الغنية، ص ٢١٧.
محمد بن داود	أبو عبد الله محمد ابن داود بن عطية بن سعيد العكى الجراوى.	٥٢٥هـ / ١١٣١م	فاس.	عياض: الغنية، ص ٦٤.
ابن جُمَاهر الطليطلى	أبو بكر محمد بن محمد بن عبدالرحمن ابن جماهر الحجرى.	٤٨٨هـ / ١٩٠٥م	طليطلة.	الذهبى: تاريخ الإسلام، ج٣٣، ص ٢٨٦.
أبو محمد ابن أبى جعفر.	أبو محمد عبدالله ابن محمد بن عبدالله ابن أحمد، أبى جعفر الخشنى المرسى الفقيه المالكى.	٥٢٨هـ / ١١٣٣-١١٣٤م	مرسية.	ابن بشكوال: الصلة، ق١، ص٢٩٤.

ملحـــق رقـــم (١)

صورة لعقدين شهادة انعقدا فى ربيع الأول سنة ٤٩٨هـ/١١٠٤م.

العقـــد الأول:

بسم الله الرحمن الرحيم

يشهد من تسمى فى هذا الكتاب من الشهداء أنهم يعرفون الرحى المحدثة التى هى على وادى شبيرة ويعرفون المحدث لها "محمد بن يحيى" ومن شركه فيها، قد أحدثوا سداً فـــى أرض "محمد بن خلف" دون أن يأذن لهم فى ذلك، وهى الأرض الجوفية مـــن الســـد المـــذكور، ولا يعرفون محمداً رضى به ولا أباحه لهم فى علمهم.

شهد بذلك كله من علمه حسبما ذكر فيه، ويحوزون الأرض المذكورة المحدث فيها السد بالوقوف عليها والنظر لها، وأوقع شهادته بذلك فى ربيـــع الأول مـــن ســـنة ثمـــان وتســـعين وأربعمائة، ثبت العقد على نصه بشهادة من جوزت شهادته.

العقـــد الثانـــى:

بسم الله الرحمن الرحيم

يشهد من تسمى فى هذا الكتاب من الشهداء أنهم يعرفون "محمد بن يحيى" بعينه واسمه، وأن الذى أحدث فى الوادى بقرية شبيرة من عرفه على مجراه الآن هو مجراه القديم الذى كان عليه قد عرف، وأن الذى أحدث فيه منذ ثلاثة أعوام إنما أحدثه الوادى لقوته، وأنه لم يكن ممره منذ علم إلا بالوجه المذكور.

شهد بذلك من علمه حسب نصه، وأوقع شهادته على معرفة ما اجتلب فيه ممن يحـــوز الوادى المذكور، ويعلم مجراه القديم بالنظر إليه والتعيين له، وكان إيقاعهم لشهادتهم إذ ســـئلت منهم وذلك فى منسلخ شهر ربيع الأول الذى فى سنة ثمان وتسعين وأربعمائة[١].

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج١، م٩، ص١٧١-١٧٢.

obeikandi.com

ملحـــق رقـــم (٢)

نسخة عقد شهادة بتاريخ رجب ٥٠٨هـ/ ١١١٤م.

(أى فى عهد المرابطين)

بسم الله الرحمن الرحيم

أشهدت فاطمة بنت هشام بن المشاقوطى، التى كانت زوجاً للوزير الفقيه أبى عبـــدالملك الخولانى إلى أن توفى عنها، أن لابنتها زينب التى هى زوج لأبى القاسم بن بدرون، قِبلها وفى مالها وذمتها أربعمائة مثقال ذهباً عبادية أسلفتها إياها مؤخراً عنها إلى إنقضاء عشرين سنة من تاريخ هذا الكتاب، لا براءة لفاطمة المذكورة من العدة المذكورة إلا بدفعها لمن يجب قبضـــها، وإقامة البينة على دفعها بذلك كله من أشهدته فاطمة المذكورة فوق هذا بجميع ما ذكر عنها فيه.

وذلك فى رجب من سنة ثمان وخمسمائة، إبراهيم بن خلف بن محرز اللخمى، وكان قد أوقع اسمه حين أشهدته فى عقد غير هذا متى قيم به واسمه فيه فإنما هى هذه الأربعة مثقال[١].

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م١٦٩، ص٧٣٥.

obeikandl.com

ملحـــــق (٣)

عـقـــد كراء رحـــى بتاريخ شعبان ٥٠٧هـ/ ١١١٣م.

(عهد المرابطين)

بسم الله الرحمن الرحيم

اكترى محمد بن عبدالرحمن بن طارق الأنصارى وعبدالصمد بن على الأمـــوى ومحمـــد وعلى بنا عبدالله بن حرب اللخمى، بينهم على السواء والاعتدال من أحمد بن جزى التجيبـــى ومـــن عبدالله بن دلول الناظرين للقريش بقرطبة، جميع بيت الرحى الداثرة المعروفة ببيت الساقية، بقـــرب الخرب على ضفة وادى بلون من جيان، لمدة سبعة أعوام متصلة أولها منتصف ذى الحجة الأدنـــى إلى تاريخ هذا الكتاب بمائة مثقال واحدة وأربعين مثقالاً من الذهب المرابطية الوازنة.

يدفع منها محمد بن عبدالرحمن وعبدالصمد ومحمد وعلى ابنا عبدالله المذكورون لأحمد وعبدالله المذكورين، أو لمن يجب له ذلك بسبب القريش المذكورين من أرباب القريـــة وبيـــت الرحى المذكورين عند انقضاء كل شهر من أول الأمد المذكور مثقالاً واحداً وثلثى مثقـــال أداء متوالياً إلى تمام العدد وانصرام الأمد.

وعلى أن يطلق محمد بن عبدالرحمن وعبدالصمد والأخوان محمد وعلى المـــذكورون فـــى البيت المذكور أربعة أحجار طاحنة تكون رصحنات وأحجار ثمانية من مقطع أرنطة غلظ كل حجر شبر وثلث وسعته أربعة أشبار ونصف بالشبر الوسط، وتكون دواليبها من البلوط بأعمـــدة الحديـــد وقطب وحلق وصنوج وقنوات ومصب البيت أربع من الألواح، ويرفعون ســـد الرحـــى المـــذكورة بالحجارة والسلل والأوتاد، ويخرج ماؤه فى ساقية الرحى، وعلى أن يقيموا من حولى بيت إصطبلاً للدواب سعته مثل سعة بيت الرحى يتصل بالبيت طوله أربعة ألواح وارتفاعه ثلاثة ألـــواح للطابيـــة غلظ الحائط شبران بالشبر الوسط وأسه بالحجر والطين، وعدته بالجوز وغطاؤه وغطاء بيت الرحى بالقراميد، ويشركون البيت المتصل ببيت الرحى المذكورة من ناحية الغرب بالجص.

وتواصفوا ذلك كله صفة أقاموها مقام العيان، فإذا انقضت المدة المذكورة ترك محمـــد بـــن عبدالرحمن وعبدالصمد والأخوان محمد وعلى المذكورون الأربعة الأحجار المذكورة طاحنة بآلاتها كلها مستقيمة فى جريتها فى البيت المذكور للقريش المذكورين أرباب القرية المذكورة، وطاع محمد وعبدالصمد والأخوان محمد وعلى المذكورون بعد تمام الاكتراء المذكور طوعاً صحيحاً دون شرط أن يطحن عبدالله وأحمد بن جزى المذكوران فى الرحى المذكورة فى كل شهر من أشهر الأعـــوام المذكورة قفيزين من القمح من قمح بكيل جيان دون أجر، وعرفوا قدر ذلك، شهد عليهم بـــذلك مـــن أشهدوه به فى صحتهم وجواز أمورهم فى شعبان من سنة سبع وخمسمائة(١).

---

(١) ابن رشد: الفتاوى، ج٢، م٣٨٦، ص ١٢٠٤- ١٢٠٥.

open-kanar.com

ملحـــق رقـــم(٤)

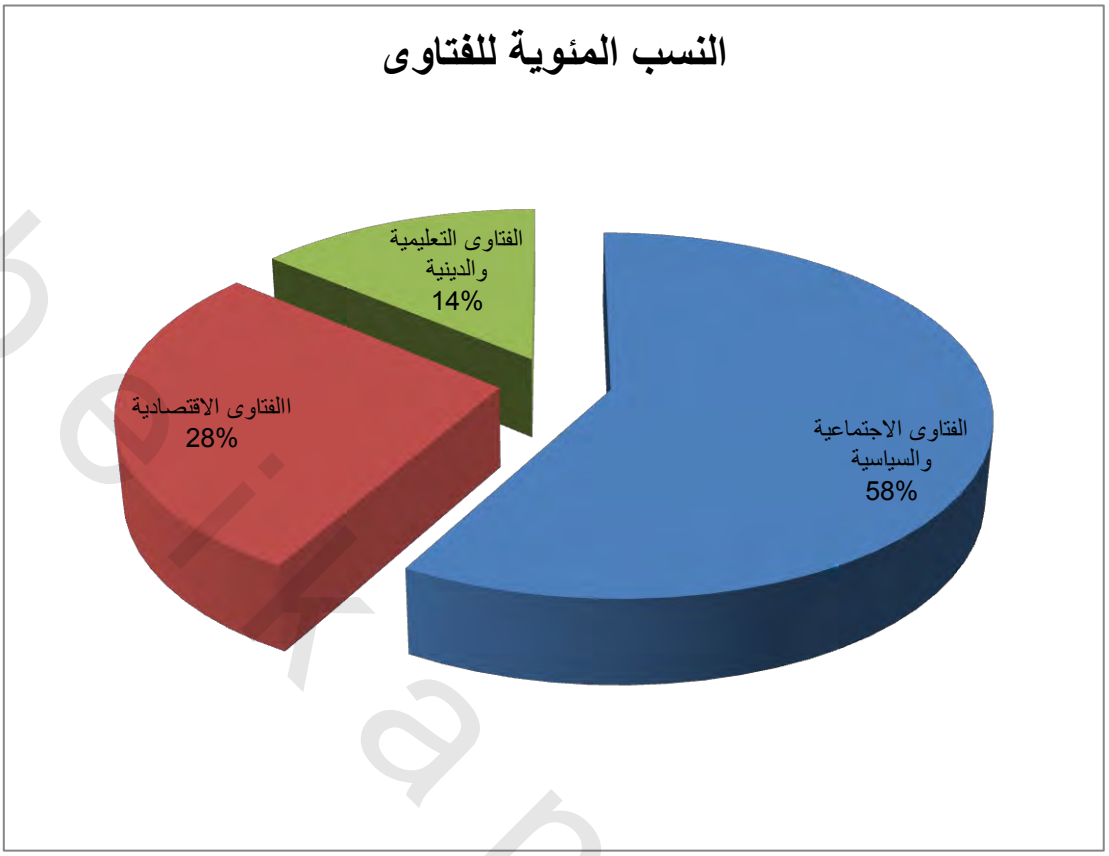

تمثل الفتاوى الاجتماعية والسياسية نسبة ٥٨% من الفتاوى.

تمثل الفتاوى الاقتصادية نسبة ٢٨% من الفتاوى.

تمثل الفتاوى التعليمية والدينية نسبة ١٤% من الفتاوى.

obeikandi.com

ملحـــق رقـــم (٥)

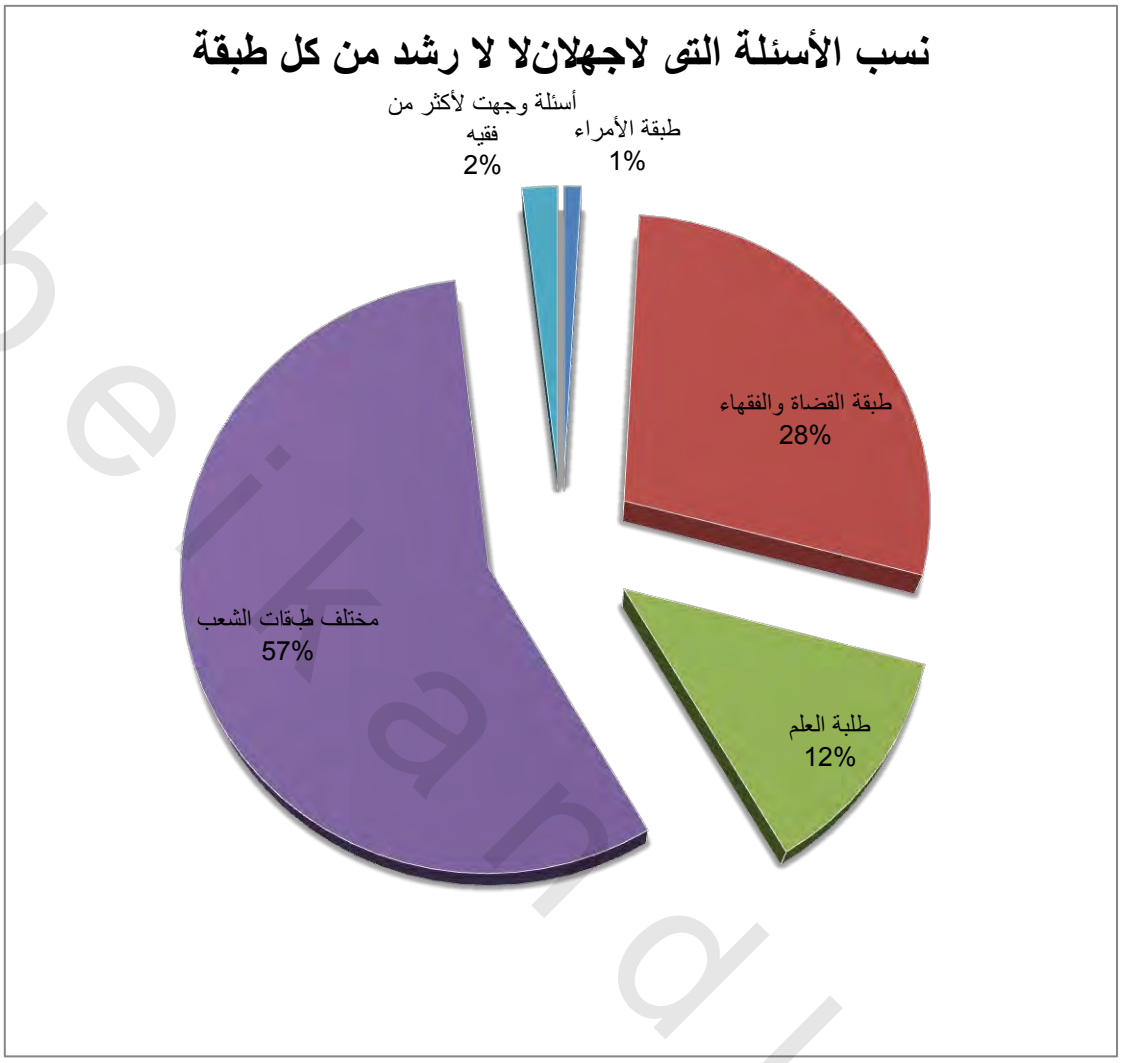

تمثل نسبة الفتاوى التى وردت من طبقة الأمراء ١% من الفتاوى.

تمثل نسبة الفتاوى التى وردت من طبقة القضاة والفقهاء ٢٨% من الفتاوى.

تمثل نسبة الفتاوى التى وردت من طلبة العلم ١٢% من الفتاوى.

تمثل نسبة الفتاوى التى وردت من مُختلف طبقات الشعب ٥٧% من الفتاوى.

تمثل نسبة الفتاوى التى سُئل فيها أكثر من فقيه ٢% من الفتاوى.

obeikandl.com

ملحـــق رقـــم (٦)

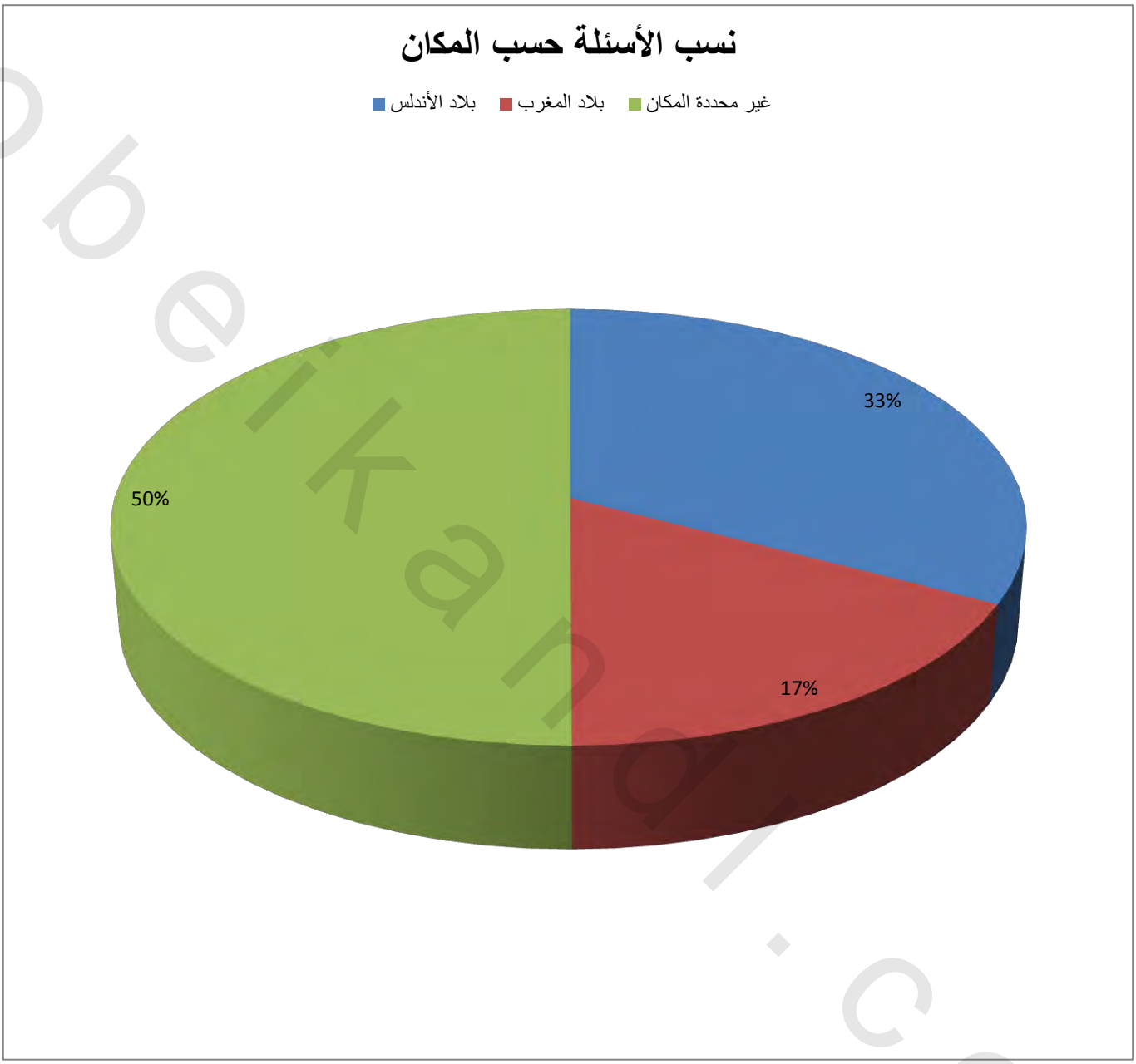

نسبة الأسئلة الواردة من بلاد الأندلس ٣٣% من حجم الفتاوى.

نسبة الأسئلة الواردة من بلاد المغرب ١٧% من حجم الفتاوى.

نسبة الأسئلة الواردة بدون تحديد مكانها ٥٠% من حجم الفتاوى.

obeikandl.com

ملحـــق رقـــم (٧)

أسماء الكتب التى اعتمد عليها ابن رشد
فى إصدار أحكامه واستشهد بما ورد ببعضها

١- الموطأ لمالك.

٢- العُتبية لأبو عبدالله العُتبى.

٣- الواضحة لابن حبيب.

٤- المدونة لسحنون.

٥- المبسوطة ليحيى بن إسحاق.

٦- مُختصر الطحاوى.

٧- الثمانية من تأليف أبى زيد.

٨- كتاب ابن المواز.

٩- التلقين للمازرى.

١٠- الشهاب فى الآداب والأمثال لابن سلامة القضاعى.

١١- المدنية لأبى زيد عبدالرحمن بن دينار.

١٢- الإيجاز فى الناسخ والمنسوخ لأبو محمد مكى.

١٣- الإحياء لأبو حامد الغزالى.

١٤- الرسالة للقشيرى.

obeikandi.com

ملحـــق رقـــم (٨)

درهمان فضيّان يعودان إلى عهد المعتمد بن عباد.

نقلاً عن مقالة بنو عباد من موقع ويكيبيديا.

ملحـــق رقـــم (٩)

عملة ذهبية من عهد المرابطين ضُربت فى إشبيلية وقرطبة وغرناطة ومالقة ومُرسية

– موجودة بالمتحف البريطانى–

نقلاً عن مقالة المرابطون بموقع ويكيبيديا

ملحـــق رقـــم (١٠)

- **دولة المرابطين (٤٤٨-٥٤١هـ/١٠٥٦-١١٤٧م):**

اتخذ حكامها أسلوباً أخر فى ضربهم للنقود ميزهم عن بقية شمال أفريقيا وقـد نقشـت عليهـا الآيـة الكريمة: "ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو فى الأخرة من الخاسرين"، وهى شعار المرابطين.

من كتاب: المسكوكات الإسلامية، هيئة متاحف قطر، ٢٠٠٦م.

ملحـــق رقـــم (١١)

- دينار مرابطى.
- أبو بكر بن عمر.
- ضرب: سجلماسة.
- سنة ٤٥٠هـــ.
- من كتاب: المسكوكات الإسلامية، هيئة متاحف قطر، ٢٠٠٦.

ملحـــق رقـــم (١٢)

Obverse
Centre:

لا إله إلا
الله

Margin:

بسم الله ضرب هذا الدرهم بمكناسة سنة أربع و تسـ

Reverse
Centre:

محمد ر
سول الله

Margin:

أمير المسلمين و ناصر الدين يوسف بن تاشفين

Of interest in the above coin on the margin of the reverse is the use of the epithet nāsir al-dīn before the name of the ruler. In the centre of the same side the division of the word rasūl in two lines is unusual if not unique for the period and, to our knowledge, not found again on Almoravid coinage. On the obverse under the word Allah there are two dots, while crossing the same word is a stem with two leaves and on either side of same three dots in triangular form.

صورة لدرهم ضُرب فى مكناسة ٤٩٤هـ/١١٠٠م، وهو مصنوع من الفضة (الدولة المرابطية- يوسف بن تاشفين).

ملحـــق رقـــم (١٣)

Dinar of Yūsuf ibn Tāshfīn; mint: Miknāsa; year: 494H/1100; 24mm, 4.04g.

Obverse
Centre:

لا إله إلا الله
محمد رسول الله
الأمير يوسف بن
تاشفين

Margin:

و من يبتغ غير الإسلام دين فلن يقبل منه و هو في الاخرة من الخاسرين

Reverse
Centre:

الإمام
عبد
الـلـه
أمير المؤمنين
ك

Margin:

بسم الله ضرب هذا الدينار بمكناسة سنة أربع و تسعين و أربع

صورة لدينار ضُرب فى مكناسة ٤٩٤هـ/١١٠٠م، وهو مصنوع من الـذهب. (الدولـة المرابطيـة- يوسف بن تاشفين).

ملحــق رقـــم (١٤)

القراريط اليوسيفية وهى مصنوعة من الفضة.

من خلال موقع "مسكوكات الأندلس – مجموعة تونغاوة".

ملحق رقم (١٥)

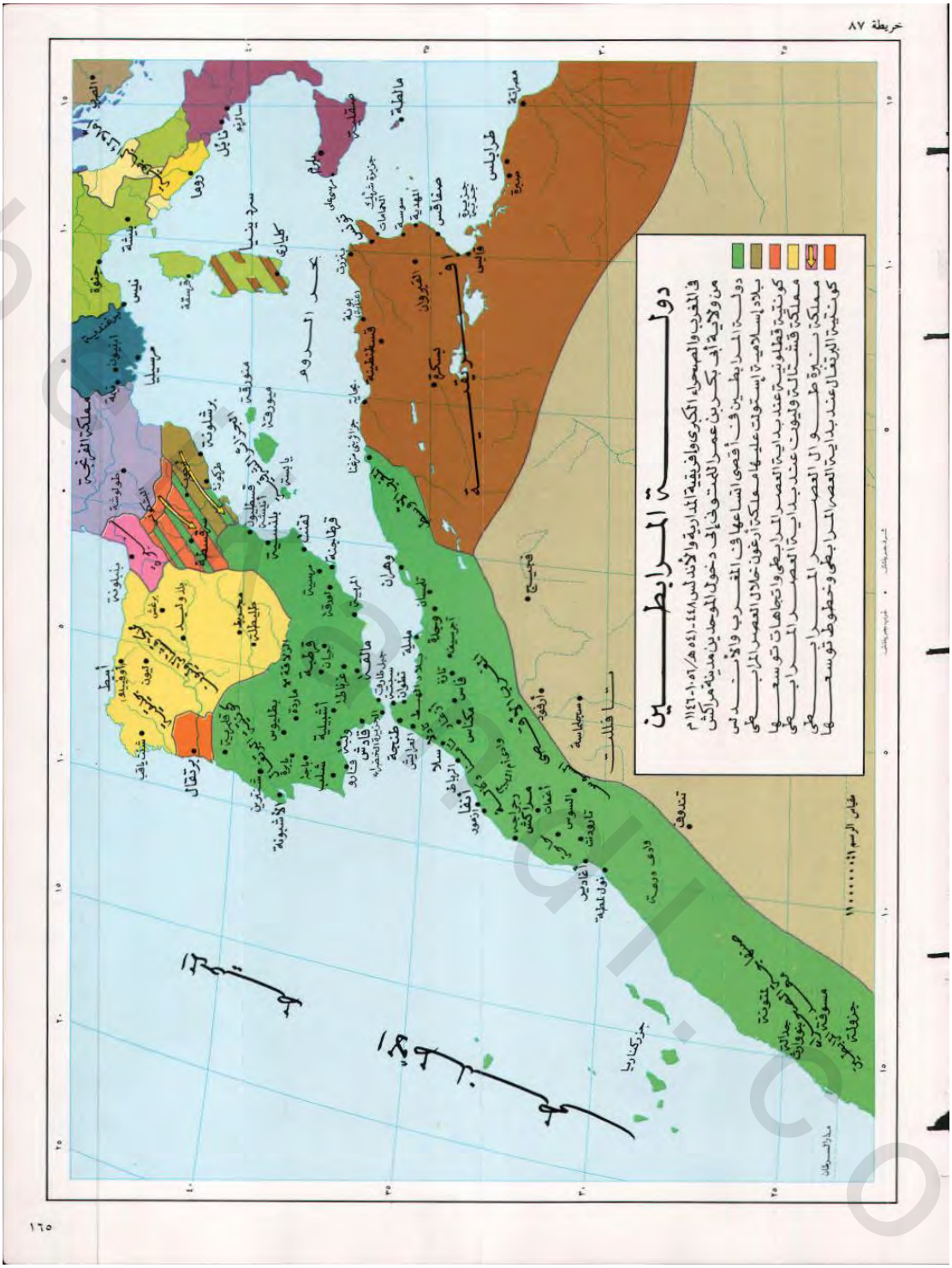

خريطة توضح حدود دولة المرابطين (٤٤٨-٥٤١هـ/١٠٥٦—١١٤٦م).

حسين مؤنس: أطلس تاريخ الإسلام، ط١، ١٩٨٧م، ص١٦٥.

ملحــق رقــم (١٦)

خريطة توضح دول ملوك الطوائف فى الأندلس (٤٢٢-٤٧٩هـ/١٠٣٠-١٠٨٦م)

شوقى أبو خليل: أطلس التاريخ العربى الإسلامى، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٥م، ص٧٧ ؛ محمد مختارباشا: التوفيقات الإلهامية، ج١، ص ٤٥٤، ٥١١.

ملحــق رقم (١٧)

خريطة توضح حدود دولة المرابطين فى أقصى اتساعها وقوتها.

شوقى أبو خليل: أطلس التاريخ العربى الإسلامى، ص٧٨

ملحـــق رقـــم (١٨)

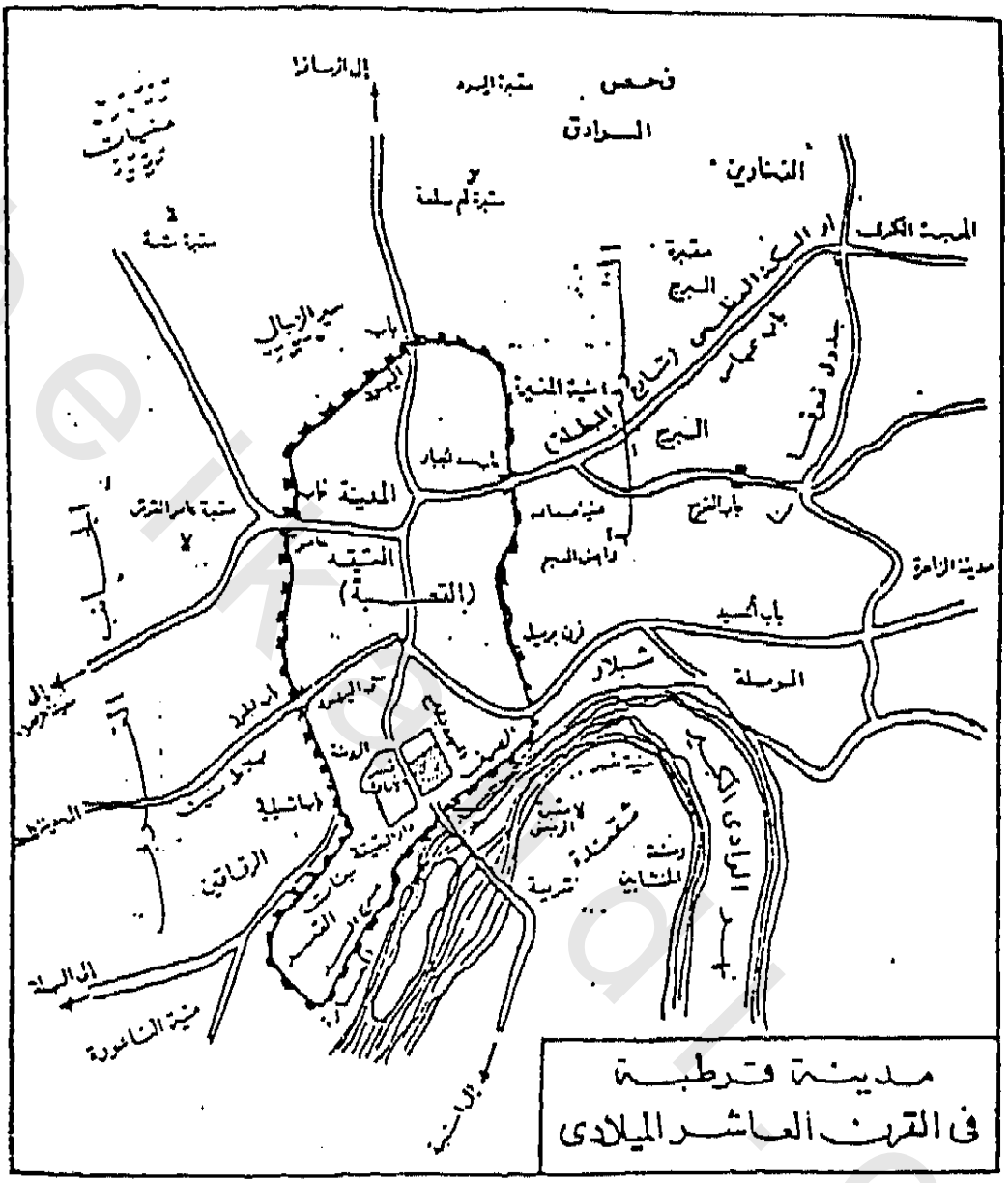

من كتاب الدكتور السيد عبدالعزيز سالم: تاريخ المسلمين وآثارهم فى الأندلس، دار النهضة العربيـــة، بيروت، ١٩٨١م، ص٣٠٠.

ملحـــق رقـــم (١٩)

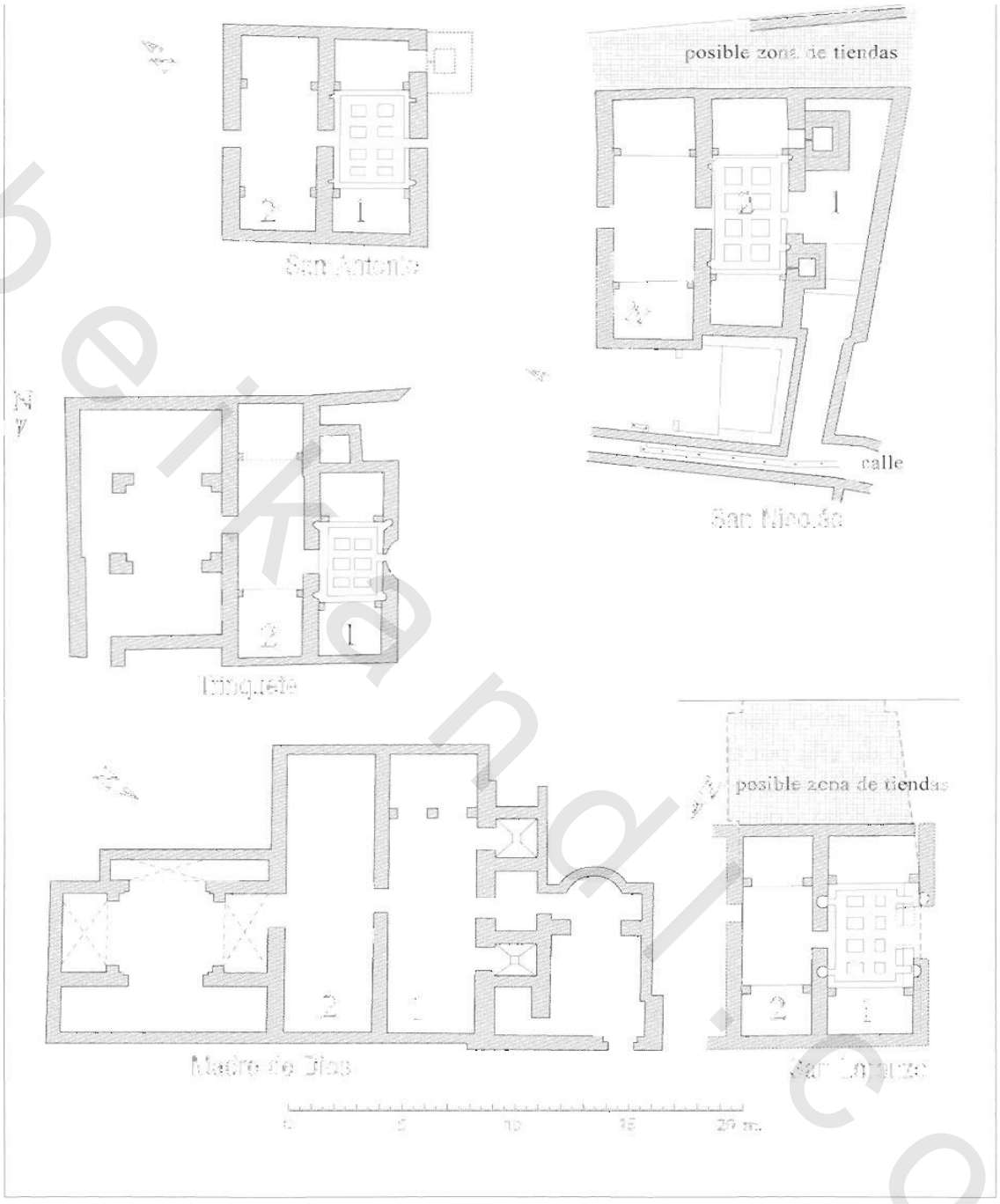

Baños medievales de la ciudad de Murcia. رسم توضيحى لحمام من حمامات مُرسية.

El Patrimonio Historico

ملحـــق رقـــم (٢٠)

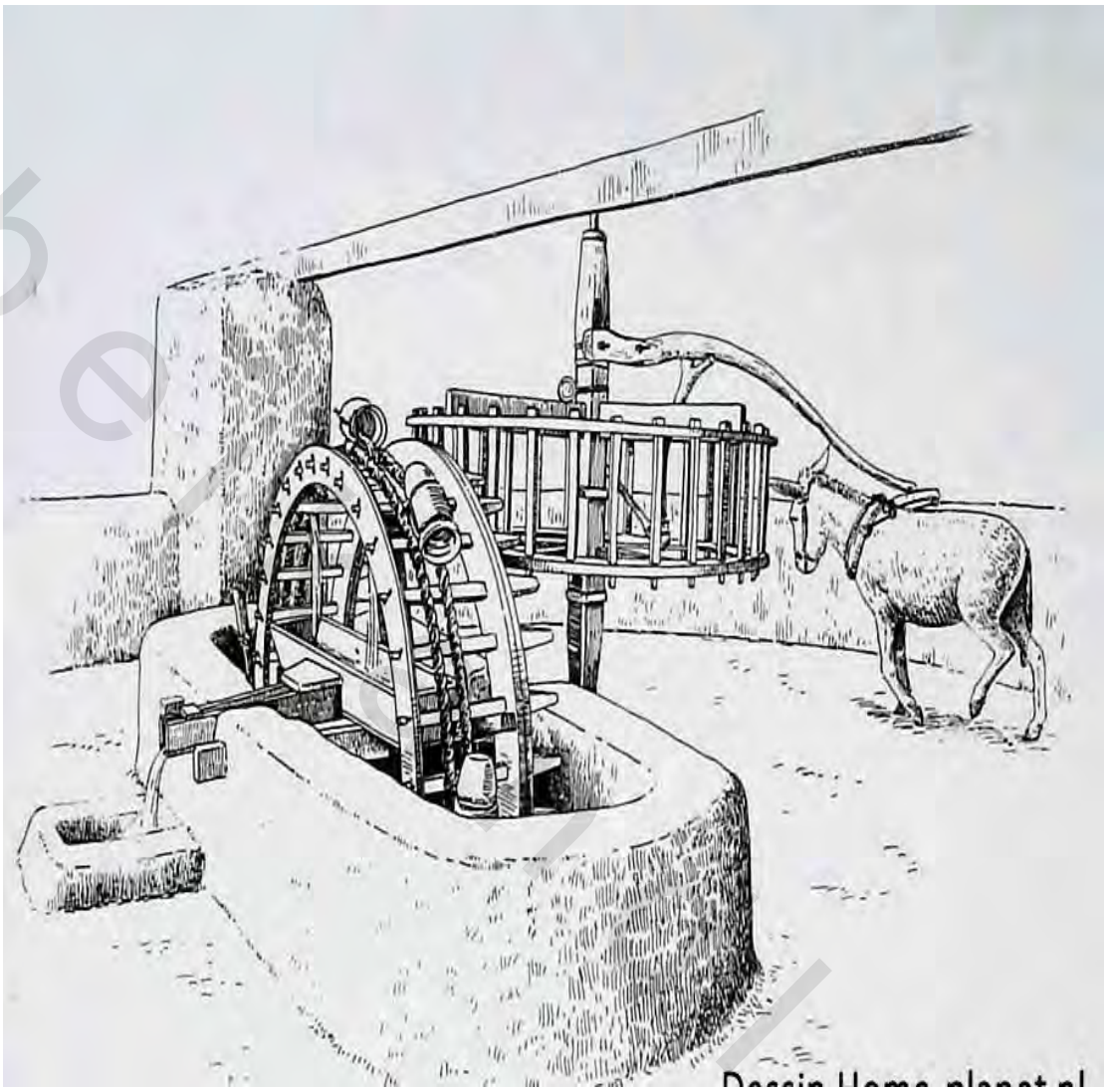

صورة توضيحية لشكل الناعورة أو الساقية قديماً كما عرفها الأندلسيون.

من مدونة: LA Higuera (Jaen)، تحت عنوان: LA Noria de la hurerta caniles.

ملحـــق رقـــم (٢١)

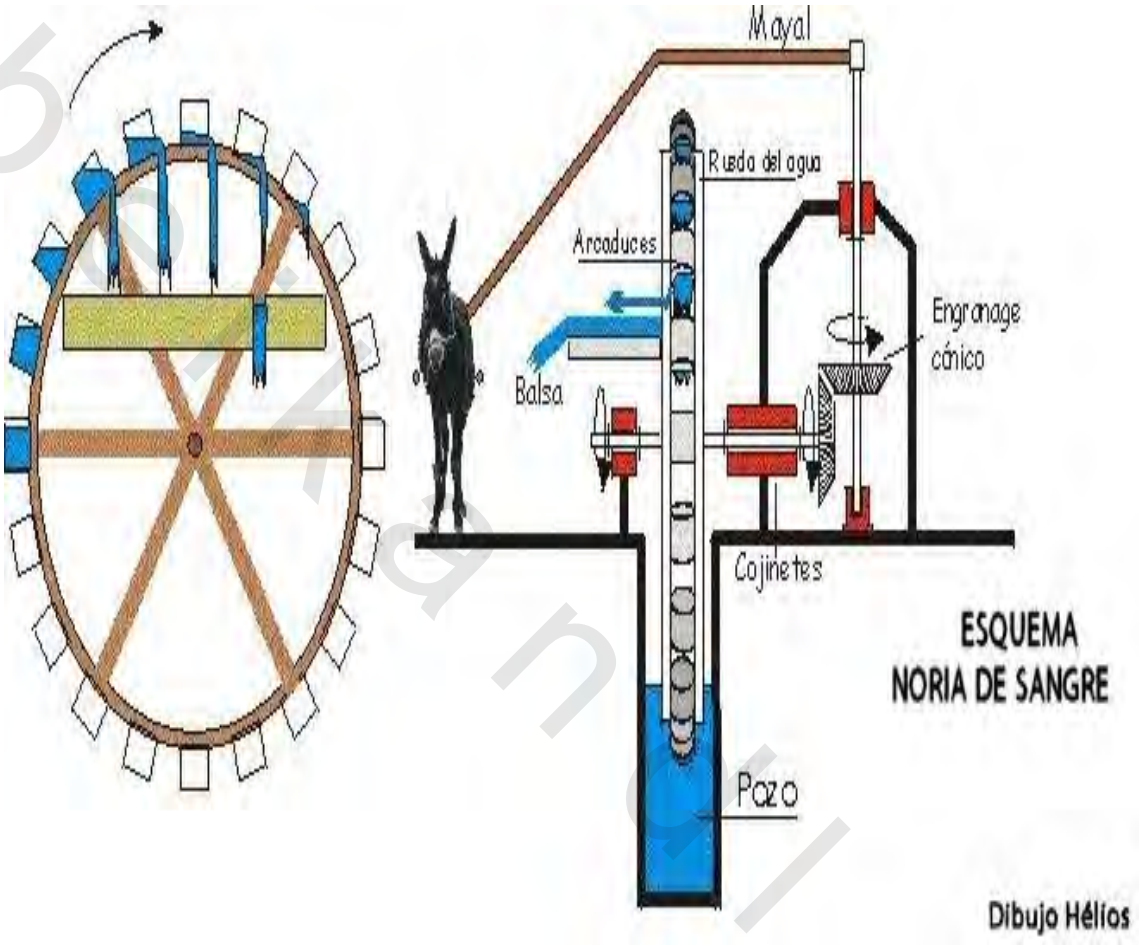

رسم توضيحى آخر لبيان كيفية عمل الناعورة.

من مدونة: LA Higuera (Jaen)، تحت عنوان: LA Noria de la hurerta caniles

ملحــق رقــم (٢٢)

صورة توضيحية لشكل القاديس والذى يثبت على جانبىّ الناعورة لرفع المياه.

مقالة من مدونة: LA Higuera (Jaen)، تحت عنوان: LA Noria de la hurerta caniles.

قائمـة المصادر والمراجع

- المصـــــادر.
- المراجـــــع.
- المجلات والدوريات.
- الرسائـل العلميـة.
- المراجـع الأجنبيـة.

obeikandl.com

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصـــادر:

ابن أبى أصيبعة (ت ٦٦٨هـ/١٢٧٠م)، موفق الدين أبى العباس أحمد بن القاسم.

- عيون الأنباء فى طبقات الأطباء، تحقيق: عامر النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٠م.

ابن أبى حاتم (ت٣٢٧هـ /٩٣٨م).

- الجرح والتعديل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٥٢.

ابن أبى دينار(ت ١١٠٩هـ / ١٦٩٨م).

- المؤنس فى أخبار أفريقية وتونس، مطبعة الدولة التونسية، ط١، ١٢٨٦.

ابن أبى زرع الفاسى(ت٧٢٦هـ / ١٣٢٥ م).

- الأنيس المطرب بروض القرطاس فى أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، الرباط، ١٩٧٢.

ابن الآبار(ت ٦٥٨هـ /١٢٦٠م) أبو على حسين بن محمد.

- الحلة السيراء، تحقيق: حسين مؤنس، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٨٥.
- المعجم فى أصحاب القاضى الصدفى، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، دار الكتاب المصرى – دار الكتاب اللبنانى، ط١، ١٩٨٩م.
- المقتضب من كتاب تحفة القادم، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، دار الكتاب المصرى- دار الكتاب اللبنانى، القاهرة- بيروت، ط١٩٨٢،٢م.
- التكملة لكتاب الصلة، المطبعة الشرفية، الجزائر، ١٩١٩م.
- التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر، ١٩٩٥.

ابن بسام الشنترينى(ت ٥٤٢هـ/١١٤٧م)، أبى الحسن على.

- الذخيرة فى محاسن أهل الجزيرة، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ١٩٩٧م.

ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك (ت٥٧٨هـ /١١٨٣م).

- الصلة، الهيئة العامة للكتاب، ط٢، ٢٠٠٨م.

obeikandi.com

ابن بصال، أبو عبد الله إبراهيم الطليطلى (من علماء القرن ٥هـ /١٢م).

- كتاب الفلاحة، ترجمة وتعليق: خوسى مارية مياس بييكروسا- محمد عزيمان، معهد مولاى الحسن، تطوان، ١٩٥٥.

ابن تغرى بردى (ت٨٧٤ هـ /١٤٦٩م).

- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة، قدم له وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.

ابن الأثير، عز الدين أبى الحسن على بن محمد الجزرى (ت ٦٣٠هـ / ١٢٣٣م).

- أسد الغابة فى مغرفة الصحابة، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ٢٠١٢م.
- الكامل فى التاريخ، تحقيق: سيد محمد السنارى، دار الحديث، ٢٠١٠م.

ابن حجر العسقلانى، الإمام الحافظ أحمد بن على(٨٥٢هـ /١٤٤٩م).

- الإصابة فى تميز الصحابة، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ٢٠١٢م.
- فتح البارى بشرح صحيح البخارى، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله الباز، دار المعرفة، بيروت، ١٩٥٩م.

ابن حزم الظاهرى (ت ٤٥٦هـ / ١٠٦٤م)، أبو محمد على بن أحمد بن سعيد.

- رسائل ابن حزم الأندلسى، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٣م.
- المحلى فى شرح المجلى، اعتنى به: حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، ٢٠٠٣م.

ابن حوقل (ت٣٦٧هـ / ٩٧٧م)، أبى القاسم بن حوقل النصيبى.

- صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢م.

ابن حيان القرطبى، أبو مروان حيان بن خلف (ت ٤٦٩هـ /١٠٧٦م).

- المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تحقيق: محمود على مكى، لجنة إحياء التراث الإسلامى، القاهرة، ٢٠١٣م.

ابن خاقان (ت٥٢٨هـ / ١١٣٤م)، أبى نصر بن عبيد الله الإشبيلى.

- قلائد العقيان ومحاسن الأعيان، حققه وعلق عليه: حسن يوسف خريوش، مكتبة المنارة، ط١، ١٩٨٩م.
- مطمح الأنفس ومسرح التأنس فى ملح أهل الأندلس، تحقيق: حسن يوسف خريوش، مكتبة المنارة، ط١، ١٩٨٩م.

ابن خردذابة (ت ٢٩٩هـ /٩١٢م).

- المسالك و الممالك، مطبعة بريل، طبع فى مدينة ليدن، ١٨٨٩م.

ابن خلدون (ت٨٠٨هـ / ١٤٠٦م)، عبد الرحمن بن محمد.

- مقدمة ابن خلدون، تقديم وتحقيق: إيهاب محمد إبراهيم، مكتبة القرآن، ٢٠٠٦م.
- العبر وديوان المبتدأ والخبر، مراجعة: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠١م.

ابن خلكان (ت٦٨١هـ / ١٢٨٢م)، أبى العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر.

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨.

ابن خير (ت٥٧٥هـ/١١٧٩م)، محمد بن خير بن عمر الأموى الإشبيلى.

- فهرسة ابن خير الإشبيلى، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، القاهرة، ١٩٨٩م.

ابن الخطيب، لسان الدين (ت٧٧٦هـ/١٣٧٤م).

- تاريخ المغرب العربى فى العصر الوسيط (القسم الثالث من كتاب أعمال الأعلام)، تحقيق وتعليق: أحمد مختار العبادى – محمد إبراهيم الكتانى، دار الكتاب – دار البيضاء، ١٩٦٤م.
- الإحاطة فى أخبار غرناطة، حقق نصه ووضع مقدمته وحواشيه: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجى، ط٢، القاهرة، ١٩٧٣م.
- ابن الخطيب: أعمال الأعمال فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من كلام، تحقيق: سيد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

ابن الدلائى، أحمد بن عمر بن أنس العذرى (ت ٤٧٨هـ /١٠٨٥م).

- نصوص عن الأندلس من كتاب ترصيع الأخبار وتنويع الأثار، تحقيق: عبد العزيز الأهوانى، منشورات معهد الدراسات الإسلامية بمدريد، د.ت.

ابن دحية، ذى النسبين ابى الخطاب عمر بن حسن(ت ٦٣٣هـ / ١٢٣٥م).

- المطرب من أشعار أهل المغرب، تحقيق: إبراهيم الإبيارى – حامد عبد المجيد – أحمد أحمد بدوى، راجعه: طه حسين، دار العلم للجميع، بيروت، ١٩٥٤م.

ابن رشد، أبى الوليد محمد بن أحمد (ت٥٢٠هـ /١١٢٦م).

- البيان والتحصيل، تحقيق: محمد حجى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط٢، ١٩٨٨م.
- المقدمات الممهدات، تحقيق: محمد حجى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

obeikandl.com

- فتاوى ابن رشد، تقديم وتحقيق: المختار بن الطاهر التليلى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
- مسائل ابن رشد (الجد)، تحقيق: محمد الحبيب التجكانى، دار الجيل، بيروت- دار الآفاق الجديدة، المغرب، ط٢، ١٩٩٣م.

ابن زنجويه، حميد(ت٢٥١ه /٨٦٥م).

- الأموال، تحقيق: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١، ١٩٨٦.

ابن سباهى زاده، محمد بن على البروسوى(٩٩٧ه /١٥٨٩م).

- أوضح المسالك إلى معرفة البلدان والممالك، تحقيق: المهدى عيد، دار الغرب الإسلامى، ط١، ٢٠٠٦م.

ابن سعيد، عبد الملك(ت٦٨٥هـ / ١٢٨٦م).

- المغرب فى حلى المغرب، حققه وعلق عليه: شوقى ضيف، دار المعارف، ط٤، ١٩٥٥م.
- كتاب الجغرافيا، تحقيق: إسماعيل العربى، المكتب التجارى للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٧٠.

ابن سهل، أبو الأصبغ عيسى بن سهل الجيانى(ت٤٨٦هـ /١٠٩٣م).

- ديوان الأحكام الكبرى، تحقيق: يحيى مراد، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٧م.

ابن سيده، أبى الحسن على بن إسماعيل النحوى(ت٤٥٨هـ /١٠٦٥م).

- المخصص، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

ابن عبد البر، أبى عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى القرطبى (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م).

- الكافى فى فقه أهل المدينة المالكى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م.
- الإستيعاب فى معرفة الأصحاب، تحقيق: محمد على البجاوى، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.

ابن عبدالرؤوف (ت٤٢٤هـ / ١٠٣٢م).

- رسالة فى الحسبة، من كتاب ثلاث رسائل أندلسية فى الآداب والحسبة، تحقيق: ليفى بروفنسال، مطبعة المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م.

obeikandl.com

ابـــن عبـــدون.

- رسالة فى الحسبة، من كتاب ثلاث رسائل أندلسية فى الآداب والحســبة، تحقيــق: ليفـــى بروفنسال، مطبعة المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م.

ابن عذارى، محمد بن عذارى المراكشى(ت٦٩٥هـ /١٢٩٥م).

- البيان المغرب فى تاريخ الأندلس والمغرب، تحقيق: ج.س كولان – إ.ليفى بروفنسال، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣م.

ابن عطية، أبى محمد عبد الحق بن عطية المحاربى الأندلسى (ت٥٤١هـ / ١٠٨٨م).

- فهرس ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأجفان – محمد الزاهـــى، دار الغـــرب الإســـلامى، بيروت، ط٢، ١٩٨٣م.

ابن العماد، عبد الحى بن أحمد (ت ١٠٨٩هـ /١٦٧٨م).

- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، حققه: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، ١٩٨٦م.

ابن العوام الإشبيلى، أبو زكريا يحيى بن محمد بن أحمد (ت٥٥٢هـ / ١١٥٨م).

- كتاب الفلاحة، مدريد، ١٨٠٢م.

ابن فرحون، إبراهيم بن نور الدين المالكى(ت٧٩٩هـ/ ١٣٩٧م).

- الديباج المذهب فى معرفة علماء المذهب، تحقيق: مأمون بن محيى الـــدين الجنـــان، دار الكتب العلمية، ١٩٩٦م.

ابن الفرضى، عبد الله بن يوسف الأزدى (ت ٤٠٣هـ /١٠١٣م).

- تاريخ علماء الأندلس، تحقيق: إبراهيم الإبيارى، ١٩٨٩م.
- تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، مكتبة الخانجى، القاهرة، ط٢، ١٩٨٨م.

ابن القاضى، أحمد بن القاضى المكناسى(ت ٩٦٠ه /١٠٢٥م).

- جذوة الإقتباس فى ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، دار المنصور، الرباط، ١٩٧٣م.

ابن قدامة، أبو الفرج قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادى(ت٣٣٧هـ /٩٤٨م).

- الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق: محمد حسين الزبيدى، دار الرشيد، العراق، ١٩٨١م.

openkanar.com

ابن قدامة، موفق الدين أبى محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسى (ت ٦٢٠هـ/١٢٢٣م).

- المغنى، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن – عبد الفتاح محمد، دار عالم الكتب، الرياض، ط٣، ١٩٩٧م.

ابن القطان، أبى محمد حسن بن على الكتامى (ت ٦٢٨هـ/ ١٢٣١م).

- نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، تحقيق: محمود على مكى، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٩٠م.

ابن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ /١٤٧٤م).

- تاج التراجم، حققه: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، ط١، ١٩٩٢م.

ابن قنفذ القسطنينى، أبى العباس أحمد بن على بن الخطيب(ت٨١٠هـ / ١٤٠٤م).

- الوفيات، تحقيق: عادل نويهض، دار الأفاق الجديدة، بيروت، ط٤، ١٩٨٣م.

ابن كثير (٧٧٤هـ / ١٣٧٢م).

- البداية والنهاية، تحقيق: محيى الدين ديب، راجعه: عبد القادر الأرناؤوط – بشار عواد معروف، دار ابن كثير، بيروت، ط٢، ٢٠١٠م.

ابن لب الغرناطى (ت٧٨٢هـ /١٣٨٠م).

- تقريب الأمل البعيد فى نوازل الاستاذ أبى سعيد، تحقيق: حسن مختارى – هشام الرامى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م.

ابن ماكولا (ت٤٧٥هـ /١٠٨٢م).

- الإكمال فى رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف فى الأسماء والكنى والأنساب، اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه: الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة، ط٢، ١٩٩٣م.

ابن منظور الإفريقى المصرى (ت٧١١هـ /١٣١١م)، أبى الفضل جمال الدين محمد بن مكرم.

- لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت.

أبو الفدا (ت٧٣٢هـ / ١٣٣١م)، إسماعيل بن على.

- المختصر فى تاريخ البشر، المطبعة الحسينية المصرية، ط١، ١٩٠٧م- ١٣٢٥هـ.

أبو الفداء (٧٧٤هـ /١٣٧٢م)، إسماعيل بن كثير.

- البداية والنهاية، تحقيق: محيى الدين ديب، دار ابن كثير، بيروت، ط٢، ٢٠١٠م.

obeikandl.com

أبو محمد الرشاطى (ت٥٤٢هـ / ١١٤٧م) وابن الخراط الإشبيلى (٥٨١هـ / ١١٨٦م).

- الأندلس فى إقتباس الأنوار و فى اختصار الأنوار، تحقيق: ايميليو مولينا و خاثينتو بوسك بيلا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، مدريد، ١٩٩٠م.

أبى يوسف (ت١٨٢هـ / ٧٩٩م)، يعقوب بن إبراهيم.

- الخراج، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م.

الإدريسى (ت٥٥٦هـ /١١٦١م).

- نزهة المشتاق فى إختراق الآفاق، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٢م.

إسحاق بن الحسين (عاش فى القرن الرابع الهجرى).

- آكام المرجان فى ذكر المدائن المشهورة فى كل مكان، باعتناء الدكتور: فهمى سعد، عالم الكتب، ط١، ١٩٨٨م.

البخارى (ت٢٥٦هـ /٨٧٠م)، أبى عبد الله محمد بن إسماعيل.

- صحيح البخارى، دار أخبار اليوم، القاهرة، ٢٠٠٤.

البرزلى(ت٤٨١هـ / ١٤٣٨م)، أبو القاسم بن أحمد البلوى التونسى.

- فتاوى البرزلى جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامى، ط١، ٢٠٠٢م

التنبكتى (ت ١٠٣٦هـ /١٦٢٦م) أحمد بابا.

- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، إشراف وتقديم: عبد الحميد عبد الله، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط١، ١٩٨٩م.

الحطاب (ت٩٥٤هـ /١٥٤٧م)، أبى عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن.

- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ضبطه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.

الحميدى (ت ٤٨٨هـ /١٠٩٥م)، أبو عبد الله محمد بن أبى نصر فتوح بن عبد الله الأزدى.

- جذوة المقتبس فى ذكر ولاة الأندلس، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م.

الحميرى (ت٩٠٠هـ / ١٤٩٥م)، محمد بن عبد المنعم.

- الروض المعطار فى خبر الأقطار (معجم جغرافى)، تحقيق: إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط٢، ١٩٨٤م.

- صفة جزيرة الأندلس " منتخبة من كتاب الروض المعطار فى خبر الأقطار"، تعليق: ليفي بروفنسال، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨، ص١٥٦).

obeikandl.com

الخُشنى (٣٦١هـ / ٩٧١م)، محمد بن الحارث.

- أصول الفتيا فى الفقه على مذهب الإمام مالك، تحقيق: محمد المجدوب – محمد أبو الأجفان، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٥.
- قضاة قرطبة وعلماء أفريقية، راجعه وصححه: السيد عزت العطار الحسينى، مكتبة الخانجى، قرطبة، ط٢، ١٩٩٤.

الخطيب البغدادى(٤٦٣هـ /١٠٧٠م).

- تاريخ بغداد مدينة السلام، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامى، ط١، ٢٠٠١م.

الخوارزمى (ت٢٣٢هـ / ٨٤٧م)، أبى عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف.

- مفاتيح العلوم، صححه: عثمان خليل، راجعه: محمد كمال الدين الأدهمى، ط١، ١٩٣٠م.

الدباغ (ت٦٩٦هـ / ١٢٩٦م)، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصارى الأسيدى.

- معالم الإيمان فى معرفة أهل القيروان، تصحيح وتعليق: إبراهيم شبوح، مكتبة الخانجى، القاهرة، ١٩٦٨م.

الدميرى (ت٨٠٨هـ/ ١٤٠٦م)، كمال الدين محمد بن موسى.

- حياة الحيوان الكبرى، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر، ط١، ٢٠٠٥م.

الذهبى (ت٧٤٨هـ / ١٣٤٧م)، الامام العلامة شمس الدين.

- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمرى، دار الكتاب العربى، بيروت، ط٢، ١٩٩٠م.
- دول الإسلام، تحقيق: حسن إسماعيل، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.
- العبر فى خبر من غبر، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٥٨م.
- ميزان الإعتدال فى نقد الرجال، تحقيق: على محمد البجاوى، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- سيرأعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م.

الزجالى القرطبى (ت٦٩٤هـ/١٢٩٤م).

- أمثال العوام فى الأندلس، تحقيق وشرح: محمد بن شريفة، القسم الثانى، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشئون الثقافية، د.ت.

obeikandl.com

السقطى، ابى عبد الله محمد بن أبى محمد.

- فى آداب الحسبة، تحقيق: ج. س كولان – إ.ليفى بروفنسال، باريس، د.ت.

السيوطى (ت ٩١١هـ /١٥٠٥م)، جلال الدين عبد الرحمن.

- تنوير الحوالك، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، مصر، د.ت.

الشافعى (ت٢٠٤هـ/٨٢٠م)، أبو عبد الله محمد بن إدريس.

- ديوان الإمام الشافعى "الجوهر النفيس فى شعر الإمام محمد بن إدريس"، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا، القاهرة، ١٩٨٨م .

الشيرازى (ت ٤٧٦هـ / ١٠٨٣م).

- طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربى، بيروت، ١٩٧٠.

الصفدى (ت٧٦٤هـ / ١٣٦٢م)، صلاح الدين خليل بن أيبك.

- الوافى بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط – تركى مصطفى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.

الضبى (ت٥٩٩هـ /١٢٠٣م)، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة.

- بغية الملتمس فى تاريخ رجال الأندلس، الهيئة العامة للكتاب، ط٢، ٢٠٠٨.

عبد الله بن بلكين (ت٤٨٣هـ /١٠٩٠م),آخر ملوك بنى زيرى.

- التبيان، تحقيق: إ.ليفى بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٥م.

عبد الملك المراكشى (ت٧٠٣هـ / ١٣٠٣م)، أبى عبد الله محمد بن محمد.

- الذيل والتكملة لكتابى الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس ـــــ محمد بن شريفة، دار الغرب الإسلامى، تونس، ط١، ٢٠١٢م.

عبد الواحد المراكشى(٦٤٧هـ /١٢٥٠م)، محيى الدين عبد الواحد بن على التميمى.

- المعجب فى تلخيص أخبار المغرب، مطبعة بريل، مدينة ليدن، ط١، ١٨٤٧م .

عياض (ت٥٤٤هـ /١١٤٩م)، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبى.

- الغنية (فهرست شيوخ القاضى عياض)، تحقيق: ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٨٢م.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ضبطه وصححه: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

obeikandl.com

الغسانى (١٠١٩هـ/١٦١١م)، أبو القاسم محمد بن إبراهيم، الشهير بالوزير.

- حديقة الأزهار فى ماهية العشب والعقار، تحقيق: محمد العربى الخطابى، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٩٠م

القزوينى (ت٦٨٢هـ / ١٢٨٣م)، زكريا بن محمد بن محمود.

- آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، د. ت.

القفطى (ت ٦٢٤هـ /١٢٢٦م) الوزير جمال الدين أبى الحسن على بن يوسف.

- إنباه الرواة على أنباه النحاه، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربى، القاهرة، ط١، ١٩٨٦م.

القلقشندى (ت٨٢١هـ /١٤١٨م)، أبى العباس أحمد.

- صبح الأعشا، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٢م.

كاتب مراكشى من كتاب القرن السادس الهجرى (١٢م).

- كتاب الاستبصار فى عجائب الأمصار (وصف مكة والمدينة ومصر وبلاد المغرب)، نشر وتعليق: سعد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد,١٩٨٦م.

اللخمى (ت٤٧٨هـ / ١٠٨٥م)، أبى الحسن اللخمى القيروانى.

- فتاوى الشيخ أبى الحسن اللخمى القيروانى، تحقيق: حميد بن محمد، دار المعرفة، المغرب، د.ت.

المازرى (ت٥٣٦هـ / ١١٤١م).

- فتاوى المازرى، تحقيق: الطاهر المعمورى، الدار التونسية للنشر، ١٩٩٤م.

المالكى (ت ٥٤٣هـ /١١٤٨م)، أبى بكر عبد الله بن محمد.

- رياض النفوس، تحقيق: بشير البكوش، راجعه: محمد العروسى المطوى، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٩٤م.

الماوردى (ت٤٥٠هـ / ١٠٥٨م)، أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى.

- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادى، دار ابن قتيبة، الكويت، ط١، ١٩٨٩م.

المقرى (ت١٠٤١هـ /١٦٣١م)، شهاب أحمد بن محمد المقرى التلمسانى.

- أزهار الرياض فى أخبار القاضى عياض، تحقيق: مصطفى السقا – إبراهيم الإبيارى – عبد الحفيظ شلبى، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٣٩م.
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: إحسان عباس، ١٩٨٨م.

obeikandl.com

المناوى(ت١٠٣١هـ/١٦٢١م)، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين.

- النقود والمكاييل والموازين، تحقيق: رجاء محمود السامرائى، دار الرشيد، العراق، ١٩٨١م.

مؤلف مجهول.

- الحلل الموشية فى ذكر الأخبار المراكشية، عنى بتصحيحه: السيد البشير الفورتى، مطبعة التقدم الإسلامية، ط١، ١٣٢٩هـ /١٩١١م.

الناصرى (ت١٣١٤هـ /١٨٩٧م)، أحمد بن خالد الناصرى السلاوى.

- الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، المطبعة المصرية، ١٣١٢هـ.

النباهى (ت٧٩٢هـ / ١٣٨٩م)، على بن عبد الله المالقى.

- تاريخ قضاة الأندلس أو المراقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، تحقيق: لجنة إحياء التراث، دار الآفاق الجديدة، ١٩٨٣م.

الونشريسى (ت٩١٤هـ/١٥٠٩م)، أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد.

- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأنلس والمغرب، تخريج: محمد حجى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ١٩٨٥م.

اليافعى (ت٧٦٨هـ / ١٣٦٦م)، أبى عبد الله بن أسعد بن على بن سليمان.

- مرآة الجنان وعبرة اليقظان فى معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٧م.

ياقوت (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، ياقوت بن عبد الله.

- معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ١٩٧٧م.

يحيى بن أدم القرشى(ت٢٠٣هـ).

- الخراج، تحقيق: حسين مؤنس، دار الشروق، ط١، ص١٩٨٧.

ثانيـــاً: المراجـــــع:

إبراهيم السيد الناقة.

- دراسات فى تاريخ الأندلس الاقتصادى، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠١٠م.

إبراهيم القادرى بوتشيش.

- مباحث فى التاريخ الاجتماعى، مباحث فى التاريخ الاجتماعى للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطليعة، ١٩٩٧م.

obeikandl.com

إبراهيم سلمان الكروى.

- المرجع فى الحضارة العربية الإسلامية، مركز الاسكندرية للكتاب، ٢٠٠٨م.

إحسان عباس.

- نوازل ابن رشد (من كتاب بحوث ودراسات فى الأدب والتاريخ، مج٢)، دار الغرب الإسلامى، ط١، ٢٠٠٠م.

آدم متز.

- الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، ترجمة: محمد عبد الهادى أبو ريدة,المركز القومى للترجمة، القاهرة، ٢٠٠٨م.

إسماعيل باشا البغدادى (١٣٣٩هـ/ ١٩٢٠م).

- هدية العارفين، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٩٥١م.
- إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون، دار إحياء التراث العربى، بيروت، طبعة إستابنول ١٩٤٧م.

أحمد عبدالعزيز المزينى.

- الموارد المالية فى الإسلام، ذات السلاسل، ط١، ١٩٩٤م.

أسعد حومد.

- محنة العرب فى الأندلس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د.ت.

آنخل جنثالث بالنثيا.

- تاريخ الفكر الأندلسى، ترجمة: حسين مؤنس، تقديم: سليمان العطار، المركز القومى للترجمة، ٢٠١١م.

أنستاس مارى الكرملى.

- النقود العربية وعلم النميات، المطبعة العصرية، القاهرة، ١٩٣٩م

أنور محمود زناتى.

- معجم مصطلحات التاريخ و الحضارة الإسلامية، الأردن، ط١، ٢٠١١م.

أوليفيا ريمى كونستبل.

- التجارة والتجار فى الأندلس، تعريب: فيصل عبد الله، مكتبة العبيكان، ط١، ٢٠٠٢م.

الحجوى الثعالبى (ت١٣٧٦هـ /١٩٥٦م).

- الفكر السامى فى تاريخ الفقه الإسلامى، مطبعة إدارة المعارف، الرباط، ١٩٢١م.

obeikandl.com

الزركلى.

- الأعلام، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.

السملالى.

- الإعلام بمن حل بمراكش وأغمات من الأعلام، المطبعة الملكية، الرباط، ط٢، ١٩٩٣م

جودة هلال- محمد محمود.

- قرطبة فى التاريخ الإسلامى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م.

جوزيف بورلو.

- الحضارة الإسلامية، نقله إلى العربية: ريمة الفوال، راجعه وقدم له: أ.د. سهيل زكار، دار الكتاب العربى، ١٤٢١هـ /٢٠٠١م.

حسام الآلوسى.

- مدخل إلى الفلسفة، المؤسسة الربية للدراسات والنشر، ط١، ٢٠٠٥م.

حسن أحمد محمود.

- قيام دولة المرابطين "صفحة مشرقة من تاريخ المغرب فى العصور الوسطى"، دار الفكر العربى، ١٩٥٦م.

حسن على حسن.

- الحضارة الإسلامية فى المغرب والأندلس "عصر المرابطين والموحدين"، مكتبة الخانجى، ط١، ١٩٨٠م.

حسين الحاج حسن.

- النظم الإسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات، د.ت.

حسين مؤنس.

- سبع وثائق جديدة عن دولة المرابطين وأيامهم فى الأندلس، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- أطلس تاريخ الإسلام، الزهراء للإعلام العربى، ط١، القاهرة، ١٩٨٧م.

حسين يوسف دويدار.

- المجتمع الاندلسى فى العصر الإسلامى، مطبعة الحسين الإسلامية، ط١، ١٩٩٤م.

حمادى العبيدى.

- ابن رشد وعلوم الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربى: ط١، ١٩٩١م.

obeikandl.com

حمدى عبد المنعم محمد.

- التاريخ السياسى والحضارى للمغرب والأندلس فى عصر المرابطين، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م.

خليل إبراهيم السامرائى – عبدالواحد ذنون طه.

- تاريخ العرب وحضارتهم فى الأندلس، دار الكتاب الجديدة، ط١، ٢٠٠٠م.

رينهارت دوزى.

- ملوك الطوائف ونظرات فى تاريخ الإسلام، ترجمة: كامل كيلانى، ط١، ١٩٣٣م.
- تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية، محمد سليم النعيمى، دار الرشيد، العراق، ١٩٨٠م.

زامباور.

- معجم الأنساب والأسرات الحاكمة فى التاريخ الإسلامى، ترجمة: زكى محمد حسن – حسن أحمد محمود – وآخرون، دار الرائد العربى، بيروت، ١٩٨٠م.

سامية مصطفى مسعد.

- صور من المجتمع الأندلسى، صور من المجتمع الأندلسى، عين للدراسات والبحوث الإسلامية، ٢٠٠٩م.

سعدون عباس نصر الله.

- دولة المرابطين فى المغرب والأندلس (عهد يوسف بن تاشفين أمير المرابطين)، دار النهضة العربية، ط١، ١٩٨٥م.

السيد عبدالعزيز سالم.

- المساجد والقصور فى الأندلس، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٦م.
- تاريخ المسلمين وآثارهم فى الأندلس، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨١م.

شكيب أرسلان.

- الحلل السندسية فى الأخبار والأثار الأندلسية، المطبعة الرحمانية بمصر، ط١، ١٩٣٦م.

شوقى ضيف.

- عصر الدول والإمارات، دار المعارف، ط١، ١٩٩٥م.

شوقى أبو خليل.

- أطلس التاريخ العربى الإسلامى، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٥م.

obeikandi.com

عبادة كحيلة.

- تاريخ النصارى فى الأندلس، ط١، ١٩٩٣م.

عبد الحكيم الذنون.

- آفاق غرناطة (بحث فى التاريخ السياسى والحضارى العربى)، دار المعرفة، ط١، ١٩٨٨م.

عبد الرحمن على الحجى.

- التاريخ الأندلسى من الفتح الإسلامى حتى سقوط غرناطة ٩٢-٨٩٧هـ /٧١١-١٤٩٢م، دار القلم، دمشق – بيروت، د.ت.

عبد العظيم شرف الدين.

- تاريخ التشريع الإسلامى وأحكام الملكية والشفعة والعقد، ط٣، ١٩٨٥م.

عبد الله عنان.

- دولة الإسلام فى الأندلس، ج٢، مكتبة الخانجى، ط٤، ١٩٩٧م.

على الصلابى.

- الجوهر الثمين بمعرفة دولة المرابطين، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط١، ٢٠٠٣م.

عمر الجيدى.

- مباحث فى المذهب المالكى بالمغرب، ط١، ١٩٩٣م.

عمر رضا كحالة.

- معجم المؤلفين (تراجم مصنفى الكتب العربية)، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٣م.

فايز عبد النبى فلاح القيسى.

- أدب الرسائل فى الأندلس فى القرن الخامس الهجرى، دار البشير، ط١، ١٩٨٩م.

فيليب حتى.

- العرب تاريخ موجز، دار العلم للملايين، ١٩٩١م.

كمال السيد أبو مصطفى.

- تاريخ الأندلس الاقتصادى فى عصر دولتى المرابطين والموحدين، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٥م.
- جوانب من الحياة الإجتماعية والاقتصادية من خلال نوازل الونشريسى، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٦م.
- دراسات أندلسية فى التاريخ والحضارة، ١٩٩٧م.

obeikandl.com

محمد أحمد إبراهيم.

- الحضارة الإسلامية، مراجعة وتقديم: أ.د. عبادة كحيلة، مركز الإسكندريةللكتاب، ٢٠١٣م.

محمد أحمد أبو الشيخ.

- الفقه المالى عند الإمام أبى يوسف من خلال كتاب الخراج، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٠م.

محمد حجى.

- جولات تاريخية، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٩٥.

محمد السعيد الدغلى.

- الحياة الإجتماعية فى الأندلس وأثرها فى الأدب الأندلسى، ط١، ١٩٨٤م.

محمد العروسى المطوى.

- الحروب الصليبية فى المشرق والمغرب، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٩٨٢م.

محمد بن إبراهيم بن صالح الحسين.

- جهود علماء الأندلس فى الصراع مع النصارى خلال عصرى المرابطين والموحدين، دار أصدار المجتمع، ط١، ١٩٩٨م.

محمد بن حسين الجيزانى.

- فقه النوازل دراسة تأصيلية تطبيقية، دار ابن الجوزى، ط٢، ٢٠٠٦م.

محمد بن محمد مخلوف.

- شجرة النور الزكية فى طبقات المالكية، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٤٩.

محمد مختار باشا.

- التوفيقات الإلهامية، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، المؤسسة العربية، للدراسات والنشـــر، ط١، ١٩٨٠.

محمد عبد الوهاب خلاف.

- ثلاث وثائق فى محاربة الأهواء والبدع، ط١، ١٩٨١م
- وثائق فى شئون العمران فى الأندلس، ط١، ١٩٨٣م.
- تاريخ القضاء فى الأندلس، ط١، ١٩٩٢م.

محمد عمارة.

- قاموس المصطلحات الإقتصادية فى الحضارة الإسلامية، دار الشروق، ١٩٩٣م.

obeikandl.com

محمد لطفى جمعة.

- تاريخ فلاسفة الإسلام فى المشرق والمغرب، ١٣٤٥هـ.

محمود إسماعيل.

- تاريخ الحضارة الإسلامية، د.ت.

مصطفى الهروس.

- المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجرى نشأة وخصائص، المملكة المغربية – وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٩٩٧م.

مصطفى عبدالكريم الخطيب.

- معجم المصطلحات والألقاب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

مناع قطان.

- تاريخ التشريع الإسلامى، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٩٩٦م.

نجيب العقيقى.

- المستشرقون، دار المعارف، ط٥، ٢٠٠٦م.

هيئة متاحف قطر.

- المسكوكات الإسلامية,٢٠٠٦م.

ثالثاً: المجلات والدوريات:

أحمد اليوسفى شعيب.

- أهمية الفتاوى الفقهية فى كشف وقائع التجربة الأندلسية (نوازل ابن الحاج القرطبى نموذجاً)، السجل العلمى لندوة الأندلس "قرون من التقلبات والعطاءات"، القسم الأول – التاريخ والفلسفة، ط١، ١٩٩٦م.

أحمد مختار العبادى.

- الحياة الاقتصادية فى المدينة الاسلامية، عالم الفكر، العدد الأول، المجلد الحادى عشر، ١٩٨٠م.
- تاريخ الأندلس لإبن الكردبوس، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية، المجلد ١٣، مدريد، ١٩٦٥م–١٩٦٦م.

obeikandl.com

أمين توفيق الطيبى.

- كتب الفلاحة الأندلسية "أرجوزة ابن ليون التجيبى فى الفلاحة"، مجلة الدعوة الإسلامية، العدد السادس. ١٩٨٩م.

أنسام غضبان عبود.

- صاحب الوثائق وعمله فى الأندلس، مجلة دراسات تاريخية، العدد ١٣، كانون الأول ٢٠١٢م.
- الزراعة فى مملكة بلنسية خلال عصر الطوائف "دراسة تاريخية، مجلة آداب البصرة، العدد ٤٠، ٢٠٠٦م.

أنور محمود زناتى.

- كتب النوازل مصدراً للدراسات التاريخية والقانونية فى المغرب والأندلس، مجلة الفقه والقانون، ١٨ نوفمبر ٢٠١١م.

جاسم ياسين الدرويش – حسين جبار العلياوى.

- لشبونة فى العصر الإسلامى، مجلة دراسات تاريخية، العدد الرابع، ٢٠٠٨م.
- جاسم ياسين الدرويش: مدينة سالم الأندلسية ٩٣-٤٧٨هـ/٧١١-١٠٨٦م، مجلة دراسات تاريخية، العدد الثامن، آيار ٢٠١٠م.

حسين مؤنس.

- وصف جديد لقرطبة الإسلامية، صحيفة الدراسات الإسلامية، مدريد، المجلد١٣، ١٩٦٥ – ١٩٦٦م.

حسين نصار.

- تعيين القضاة فى التاريخ الإسلامى، مجلة الدارة، ١٩٩٤م.

سعد غراب.

- كتب الفتاوى الإجتماعية "مثال نوازل البرزلى"، حوليات الجامعة التونسية – كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد ١٦، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.
- مسائل أندلسية إفريقية من القرنين ٨ و ٩ الهجرى، مجلة دراسات أندلسية، العدد ١، سنة ١٩٨٨م.

عبد الهادى النازى.

- دور المحتسب فى السوق، رسالة التقريب، العدد الخامس، ١٤١٥هـ.

obeikandi.com

عبد العزيز الأهوانى.

- مسائل ابن رشد، مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلدالرابع – الجزء الأول، مايو ١٩٥٨م.

لطفى عبد البديع.

- نص أندلسى جديد من كتاب فرحة الأنفس لابن غالب عن كور الأندلس ومدنها بعد الأربعمائة، مجلة معهد المخطوطات العربية، مج١، ج٢، نوفمبر ١٩٥٥م.

مبارك جزاء الحربى.

- نماذج من جهود فقهاء المالكية المغاربة فى تدوين النوازل الفقهية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد٦٤، السنة ٢١، صفر ١٤٢٧هـ / مارس٢٠٠٦م.

محمد بشير حسن راضى العامرى.

- مظاهر الحياة الأندلسية والتأثيرات العراقية فيها، مجلة آداب البصرة، العدد الخاص بالمؤتمر العلمى الثالث لكلية الآداب، العدد ٥٩، ٢٠١١م.

محمد عبد الله حماد.

- التخطيط العمرانى لمدن الأندلس الاسلامية، السجل العلمى لندوة الأندلس "قرون من التقلبات والعطاءات"، القسم الثالث "الحضارة والعمارة والفنون"، ١٩٩٦م.

محمد فريد وجدى.

- دائرة معارف القرن العشرين، المجلد الثانى، دار الفكر، ١٩٧١م.

محمد المغراوى.

- مسائل العملة والصرف والأسعار فى العصر المرابطى من خلال فتاوى ابن رشد، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، جامعة محمد الخامس، سلسلة ندوات ومناظرات رقم ٤٦، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.

محمود على مكى.

- كتاب أحكام السوق ليحيى بن عمر الأندلسى، مجلة المعهد المصرى بمدريد، مجلد سنة ١٩٥٦م.
- وثائق تاريخية جديدة عن عصر المرابطين، مجلة المعهد المصرى، مجلدى سنتى ١٩٥٩.

مصطفى الصمدى.

- مسالك التأليف فى فقه النوازل بالمغرب الإسلامى، مجلة الذخائر العربية، السنة الثالثة، العددان ١١ – ١٢، ٢٠٠٢م.

obeikandi.com

رابعاً: الرسائل العلمية:

أحمد محمود حمد خير الدين.

- الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمغرب الإسلامى من خلال كتاب فتاوى البرزلى (جامع مسائل الأحكام)، رسالة دكتوراة، إشراف: أ.د. عفيفى محمود – د. أيمن إبراهيم، جامعة بنها، ٢٠١٢م.

أمنينة صالحين.

- الصلات العلمية بين عدوتى الأندلس والمغرب زمن المرابطين ٤٨٤-٥٤١هـ /١٠٩١-١١٤٧م، رسالة ماجستير، إشراف: د. عبد الواحد عبد السلام شعيب، الجماهيرية العربية الليبية، ٢٠٠٧م.

جانان عز الدين شبانة.

- الجوارى وأثرهن فى الشعر العربى فى الأندلس، إشراف: حسن فليفل، رسالة ماجستير، جامعة الخليل، ٢٠٠٥م.

جميلة مبطى المسعودى.

- أقصى الغرب الأندلسى فى العصر الإسلامى (٩٣-٦٤١هـ / ٧١٢-١٢٤٣م)، رسالة دكتوراة، إشراف: أ.د سعد عبد الله البشرى، جامعة أم القرى، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

حسن قرنى عويس.

- المجتمع الريفى فى الأندلس فى عهدى بنى أمية، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، ٢٠٠٧م.

داليا عبد الهادى.

- المغرب الأقصى (قضاياه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية من خلال نوازل المعيار للونشريسى (٧٥٩-٩١٤هـ / ١٣٥٧-١٥٠٨م)، رسالة دكتوراة، إشراف: أ.د محمد عيسى الحريرى، جامعة المنصورة، ٢٠٠٩م.

سعاد زكريا محمود.

- الرقيق ودوره فى بلاد المغرب من اواخر القرن الرابع الهجرى حتى أواخر القرن السابع الهجرى، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. عبادة عبد الرحمن رضا كحيلة، ٢٠٠٨م.

obeikandl.com

سعد عبدالله البشرى.

- الحياة العلمية فى عصر ملوك الطوائف فى الأندلس (٤٢٢- ٤٨٨هـ / ١٠٣٠-١٠٩٥م)، رسالة دكتوراة، إشراف: د. أحمد السيد دراج، جامعة أم القرى، ١٩٨١- ١٩٨٢م.

سلوى عبد الخالق على أحمد.

- الأوضاع السياسية والاقتصادية وأثرها على المجتمع الأندلسى فى عصرى المرابطين والموحدين (دراسة تاريخية مقارنة)، رسالة دكتوراة، إشراف: أ.د. حسن على حسن، جامعة القاهرة، ١٩٩٤م.

صبحى عبد المنعم محمد أبو زيد.

- الحسبة فى التاريخ الإسلامى "دراسة مقارنة لكتابى نهاية الرتبة فى طلب الحسبة للشيرزى والحسبة فى الإسلام لابن تيمية"، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. إبراهيم أحمد العدوى، جامعة القاهرة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.

عبد القادر ربوح.

- لأحباس ودورها فى المجتمع الأندلسى مابين القرن ٤-٩هـ/١٠-١٥م، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. محمد الأمين بلغيث، جامعة الجزائر، ٢٠٠٥-٢٠٠٦م.

عبد النبى بن محمد.

- مسكوكات المرابطين والموحدين فى شمال أفريقيا والأندلس، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. عبد الرحمن فهمى محمد، جامعة أم القرى، ١٩٧٩م.

فلنتينا سليمان عفانه.

- مملكة إشبيلية زمن بنى عباد وعلاقاتهم الداخلية والخارجية، رسالة ماجستير، إشراف: د. هشام أبو رميلة، جامعة النجاح، فلسطين، ٢٠٠٢م.

محمد على السعيد دبور.

- الدور السياسى والإجتماعى للعلماء فى الأندلس فى عهدى المرابطين والموحدين، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. أحمد شلبى – أ.د. عبد الرحمن سالم، جامعة القاهرة، ١٩٩٩م.

محمد محمد مرعى.

- التنظيمات المالية والاقتصادية فى كتاب الخراج لأبى يوسف، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. على حسن الخربوطلى، ١٩٧٨م.

obeikandi.com

محمد محمود عبدالله بن بيه.

- الأثر السياسى للعلماء فى عصر المرابطين، رسالة ماجستير، إشراف: د. محمد أحمد حسب الله، جامعة أم القرى، ١٩٩٧م.

موسى هوارى.

- تربية الحيوانات فى بلاد المغرب من الفتح الإسلامى إلى سقوط دولة الموحدين (ق١-٧هـ/ ٧-١٣م),رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. محمد بن عميرة، جامعة الجزائر، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م.

يونس سانون.

- إختيارات ابن رشد الفقهية فى الأقضية والشهادات جمعاً ودراسة، رسالة دكتوراة، إشراف: أ.د. محمد بن يعقوب الدهلوى، جامعة أم القرى، ٢٠١١-٢٠١٢م.

خامساً: المراجع الأجنبية:

- *History of Islamic*
- *El Patrimonio Historico*
- *Classification of Andalusian and Maghribi books of nawazil*
- *History of the Moors of Spain*
- *Catalogue des Monnaies Musulmanes "Espagne et Afrique*
- *Catalogue of oriental coins in the British Museum "Addition of The oriental Collection "*
- *Catalogue of oriental coins in the British Museum"The coins of The Moors of Africa and spain",*
- *Catalogue of oriental Coins The coins of the Mohammadan Dynasties in the British museum*
- *The frist evidence of A mint in Miknasa:Two unpuplished Almoravids coins*
- *coins during the Umayyad,Abbasid,Andalusian and Fatimid Dynasties*

Benha University
Faculty of Arts
History Department

كلية الاداب جامعة بنها

The Economic and Social life in Al Andalous in the Taifa and Almoravids eras Quoted from Fatawa Ibn Rushd Al-Faqeeh book (450–520 AH – 1058–1126 AD)

Submitted study for a master's degree in Islamic history

By:

Aya Mohammed Helmy Youssef EL-gendy

Under the Supervision of :

Prof. Dr
Afifi Mahmoud Ibrahim
Prof. of History and Islamic Civilization
Faculty of Arts
Benha University

Prof. Dr
Safa Hafez Abdel Fattah
Prof. of History and Islamic Civilization
Faculty of Arts
Benha University

1436 – 2015

www.benha-Univ.edu.eg

obeikandi.com